**المجالس المئة والستون (160) من الدروس الصالحة للقراءة في المساجد والبيوت في رمضان وغيره**

**بقلم**

**عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد**

**المُقدِّمَة**

الحمد لله المُنعِم المنَّان، العزيز الرَّحمن، والصَّلاة والسَّلام على النَّبي المُصطفى مِن بَني عدنان، المُتَحدِّث بالحِكمة والبيان، وعلى آله السَّادة الأعيان، وأصحابه المَمدوحين في القرآن، والتابعين لهم بإحسان مِن كلِّ أهل عصرٍ ومكان، يا عظيم العَفو والغُفران.

**وبعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سدّدكم الله وسلَّمكم ــ:**

فهذه دروس متعدِّدة ومتنوِّعة تَصلح للقراءة على المُصَلِّين في شهر رمضان، وغيره، وعلى الأهل والأصحاب في مجالس البيوت واللقاءات، وأوَّلُها وأكثرها عن رمضان وفضائله، وأحكام صيامه وقِيامه، والاعتكاف فيه، وزكاة الفطر في نِهايته.

وقد رتَّبتها بترتيبٍ قد يَرى القارئ أو إمام المسجد تقديم بعض دروسه على بعض فلا ضَير، فهو أدرَى بمَن يَقرأ عليهم، وأدرَى بأهل مسجده، أو أهل بيته ومجلسه.

وجعلتها مُختصرَة قدْر الإمكان بحيث لا تَستغرِق قراءتها إلا دقائق معدودة، تركًا لإملال بعض مَن يَستمع، وحتى لا يُؤخَذ مِن وقت قراءته وذِكره واستغفاره ودعائه وعمله إلا القليل، وما رآه القارئ طويلًا فليجعل قراءته في مجلسين.

وقسَمت بعض مواضيعِها إلى عِدَّة مجالس، لئلا يطول المجلس، فيطول وقت قراءته على الناس أو الأهل أو الأصحاب.

واجتهدت في تسهيل الكلمات، وتوضيح الألفاظ، حسب استطاعتي، لِتُفْهَم سريعًا، ولكلِّ أحد، وحتى لا يَحتاج القارئ إلى مَزيد توضيح وتعليق.

ولم أذْكُر فيها فيما أظن أو غالبًا إلا ما صحَّ أو ظهرَ لي ثبوته مِن أحاديث النَّبي صلى الله عليه وسلم، وآثار أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ، وما هو مُتفَّق عليه مِن الأحكام بين الفقهاء، أو رجَحَ على غيره بالدليل أو التعليل، وجلَّلتُه بنُقولٍ عن الفقهاء مِن المذاهب الأربعة المشهورة وغيرها عند الحاجة.

وفي تفسير الآيات وشرح الأحاديث أحيانًا قد أكون ذَكرت كلمات لبعض الأئمة كابن تيمية، وابن قيِّم الجوزية، والسعدي، والعثيمين، أوغيرهم، دون نِسبة، فلعلَّ الله يُيسِّر ذلك فيما بعد.

وما كان مِن إصابةٍ في هذه المجالس، فمِن توفيق الله تعالى، وله وحدَه الفضل والمِنَّة، وما كان مِن خطأ فمِن تقصير نفسي، والشيطان، والله ورسوله مِنه بريئان، وأستغفر الله مِنْه، وهو أرحم الراحمين.

والله المسئول أنْ يجعلَه لوجهه خالصًا، وينفع بِه كاتبه، وقارئه، ومُستمعه، والناشر له بين عباده، إنَّه سميع الدعاء، وأهل الرجاء، وهو حسبُنا ونِعم الوكيل.

**وكتبه:**

**عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد.**

**بداية المجالس**

**المجلس الأوَّل / عن التَّرغِيب في التوبة مِن الذنوب في شهر رمضان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ فرْضَ صيام شهر رمضان لمِن أجلِّ نِعم الله سبحانه علينا، وأعظمها في ديننا، وأعونها لَنا على التوبة مِن الذنوب، والإقلاع عن الخطايا والآثام، والإقبال على الطاعات، والمحافظة على الفرائض والتطوعات، والإكثار مِن الأعمال الصالحة، إذ تُوثَقُ الشياطين في شهر رمضان بالأغلال، فلا تَخْلُص إلى إغواء الناس فيه وإضلالهم كما في غيره مِن الشهور، إذ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ: فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ))**.

فبادروا ــ سدَّدكم الله ــ في هذا الشهر إلى التوبة النَّصوح، والإقلاع عن جميع السيئات، وحاسبوا أنفسكم فيه على تقصيركم في طاعة ربِّكم قبل أنْ يأتيكم الموت وتُحاسَبوا، فقد يُسِّرت لكم أسباب الرَّحمة والمغفرة، وسُهِّل طريق التوبة والإنابة، ففُتِّحَت أبواب الجنَّة، وغُلِّقت أبواب النَّار، وسُلسِلت الشياطين وصُفِّدت.

ومَن لم يَتب في شهر رمضان فمتى يتوب؟ ومَن لم يُقلِع عن الذُّنوب في رمضان فمتى يُقلِع؟ ومَن لم يَرحَم نفسه التي بين جَنبيه وقت الصيام بترْك المعاصي والقيام بما أوجب الله عليه فمتى يرحمها؟

وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه صَعِد المنبر فقال: **(( آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ حِينَ صَعِدْتَ الْمِنْبَرَ قُلْتَ: آمِينَ، آمِينَ، آمِينَ، قَالَ: إِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي فَقَالَ: مَنْ أَدْرَكَ شَهْرَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ فَدَخَلَ النَّارَ، فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ، قُلْ: آمِينَ، فَقُلْتُ: آمِينَ ))**.

فيا حَسرةَ ويا بُؤسَ ويا شَقاوةَ مَن دخل في دعوة جبريل ــ عليه السلام ــ، وتأمين سيِّد ولَدِ آدَم صلى الله عليه وسلم عليها، فأبعَده الله وأخزاه وأهانه.

فَيَا ذَا الذي ما كفَاهُ الذَّنبُ في رَجَبٍ

حتَّى عَصَى اللهَ في شهرِ شعبانِ

لقد أظلَّك شهرُ الصومِ بعدَهُمَــا

فلا تُصَيِّرْهُ أيضًا شهرَ عصيـانِ

ويا باغيَ الخير أقبِل على الصالحات في رمضان وأكثِر، ويا باغي الشَّر أقصِر عن الذنوب والآثام في رمضان واهجُر، فإنَّ صيام شهر رمضان مِن أعظم أسباب مغفرة الخطايا، وإذهابِ السيئات، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ ))**.

**وقال الحافظ ابن رجبٍ الحنبليُّ ــ رحمه الله ــ:**  "مَن رُحِم في رمضان فهو المَرحُوم، ومَن حُرِم خيرَه فهو المَحْرُوم، ومَن لم يتزوَّد لِمعاده فيه فهو مَلُوم، ومَن لم يَربح في هذا الشهر ففي أيِّ وقت يَربح؟ ومَن لم يَقْرُب فيه مِن مولاه فهو على بُعدٍ لا يَبرَح".اهـ

بل إنَّ الصوم مِن أعظم أسباب إبعاد العبد عن الوقوع فيما لا يَحِلّ له، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ: مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ))**.

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: **(( وجاء ))** **أيْ:** مُسكِّن لشهوة الجماع، وقاطع لها.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، ومَنَّ علينا بالتوبة النَّصوح، والإقبال على طاعته، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثاني / عن بيان شيء مِن فضائل شهر رمضان وصيامه، ووجوب تَبييت نِيَّة الصوم مِن الليل لكل يوم مِن أيَّامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ لِشهرِ رمضان وصيامِه فضائل كثيرة، ومزايا جليلة، دلَّتْ عليها النُّصوص الشَّرعيَّة، وتكاثَرت في تبيينها.

**فمِن هذه الفضائل:** أنَّ الله ــ جلَّ وعلا ــ جعل صيام شهر رمضان أحد أركان دِينه الإسلام، وأصوله الكِبار، ودعائِمه العِظام، فصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ صيام شهر رمضان مِن أعظم أسباب دخول الجَنَّة، حيث ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه خطب الناس في حجَّة الوداع، فقال: **(( صَلُّوا خَمْسَكُمْ، وَصُومُوا شَهْرَكُمْ، وَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ، وَأَطِيعُوا ذَا أَمْرِكُمْ، تَدْخُلُوا جَنَّةَ رَبِّكُمْ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** مغفرة الذنوب لِمَن صام شهر رمضان إيمانًا بفرضيته عليه، واحتسابًا للأجْر في صيامه، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ صيام شهر رمضان مِن أعظم أسباب نَيل المنازل العالية الرَّفيعة، فقد ثبَت أنَّ رجلًا قال: **(( يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَصَلَّيْتُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ، وَأَدَّيْتُ الزَّكَاةَ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ وَقُمْتُهُ، فَمِمَّنْ أَنَا؟، قَالَ: مِنَ الصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** اعتاق الله كثيرًا مِن عباده ذكورًا وإناثًا مِن النَّار في كل ليلة مِن ليالي شهر رمضان، حيث ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم مِن عِدَّة طرق، تتقوَّى ببعضٍ أنَّه صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ لِلَّهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَبِيدًا وَإِمَاءً يُعْتِقُهُمْ مِنَ النَّارِ ))**، **يعني:** في شهر رمضان.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ رمضان شهرُ نُزول القرآن جميعِه إلى سماء الدُّنيا جُملةً واحدة، حيث قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ في سورة البقرة: **{ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ }**.

وثبَت عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( نَزَلَ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ كَانَ جِبْرِيلُ ــ عَلَيْهِ السَّلَامُ ــ يَنْزِلُ بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ شهر رمضان إذا دخل فُتِّحت أبواب الجنَّة، وغُلِّقت أبواب النَّار، وسُلْسِلت الشياطين بالأغلال، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ ليلة القدر التي هي أجلُّ ليالي السَّنَة، وأعظمُها أجرًا، وأكثرها برَكة، تكون في شهر رمضان، حيث قال الله سبحانه: **{ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ (1) وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ (2) لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ (3) تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ (4) سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ (5) }**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))**.

**ومِن هذه الفضائل:** أنَّ العُمرة في شهر رمضان تَعدِل حَجَّة، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( عُمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَعْدِلُ حَجَّةً ))**.

ويجب عند أكثر أهل العلم أنْ يُبَيِّتَ العبد نِيَّة الصوم لكل يوم مِن أيَّام شهر رمضان مِن الليل، لِمَا صحَّ عن أمِّ المؤمنين حفصة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَلَا يَصُومُ ))**.

وصحَّ نحوه عن أخيها عبد الله بن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنهما ــ.

ومعني: **(( يُجْمِعِ ))** **أي:** ينوي بقلبه.

وتحصل النِّيَّةُ بعَزْم ِالقلب على صوم يومِ غَدٍ في أيِّ لحظة مِن الليل مِن بعد غروب الشمس إلى طلوع الفجر.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "ومَن خطَر بقلبه أنَّه صائم غدًا فقد نَوى".اهـ

وما يَفعله بعض الناس مِن التَّلفُّظ جهرًا أو سِرًّا بِنِيَّة الصوم ليوم غَدٍ في المساجد أو بعد الصلوات كالمغرب والتراويح أو في البيوت مُحرَّم لا يجوز، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ))**.

**والنِّيِّة عند أهل اللغة:** هي قصْدُ القلب وعزْمُه على فِعل أمْرٍ مِن الأمور.

ولأنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم وأصحابَه لم يكونوا يتلفظون بالنِّيَّة لا سِرًّا ولا جَهرًا ولا جماعيًا.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن يصوم رمضان ويقومه إيمانًا واحتسابًا فيغفر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثالث / عن الحِكمة مِن فرضية صيام شهر رمضان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الغرَض مِن فرضية صوم شهر رمضان على العِباد هو تحقيق تقوى الله سبحانه، بأنْ يَزجُرَهم الصيام ويَمنعَهم ويُبعدَهم عن معصية ربِّهم، ويدفعَهم ويُقوِّيَهم على عبادة الله، بالقيام بالفرائض، والتتميم بالسُّنَن، ويَجعلَهم كل يوم مِنها في ازدياد، حيث قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ مُخبرًا لنَا عن هذه الحِكمة في أوَّل آيات الصيام مِن سورة البقرة: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ }.**

وإنَّ الصُّوامَ بترْك الطعام والشراب والجِماع وباقي المُفطرات لَكُثُرٌ جدًّا، وهو سَهلٌ عليهم، وقد ثبَت عن ميمون بن مِهران التابعي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( إِنَّ أَهْوَنَ الصَّوْمِ تَرْكُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ))**.

وصحَّ عن عطاء بن السائب ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كانَ أصحابُنا يقولونَ: أَهْوَنُ الصِّيَامِ تَرْكُ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ ))**.

إلا أنَّ الصائمَ المُوفَّقَ المُسدَّد هو مَن صامت جوارحُه عن الآثام، ولِسانه عن الكذب والفُحش وقولِ الزور، وبطنُه عن الطعام والشراب، وفرْجُه عن الرَّفث، وسمعُه وبصرُه عن المنكرات، فإنْ تكلَّم لم يتكلَّم بما يَجرحُ صومَه، وإنْ فعل لم يَفعل ما يُفسِد صومَه، وإنْ استمع لم يَسمع ما يُضعِف صومَه، وإنْ نَظر فلا يَنظر إلى ما يُؤثِّر في صومه، فيخرج كلامُه كلُّه نافعًا صالحًا، وتكون أعمالُه جميعُها طيِّبةً زكيَّة مرضِيَّة، فكما أنَّ الطعام والشراب يَقطعان الصيام ويُفسِدانه، فكذلك الآثام تَقطع ثوابَه، وتُفسِد ثمرَته، حتى تُصَيِّرَ صاحبَه بمنزلة مَن لم يَصُم، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ))**.

والمراد بـ **(( الزُّور))**: كلُّ قولٍ مُحرَّم.

**فيدخل فيه:** الكذب، وشهادة الزُّورِ، والغِيبة، والنَّميمة، والقذْف، والإفك، والبُهتان، والغِناء، والاستهزاء، والسُّخرية، وسائر ألوان الباطل مِن الكلام.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيْسَ الصِّيَامُ مِنَ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ، إِنَّمَا الصِّيَامُ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، فَإِنْ سَابَّكَ أَحَدٌ أَوْ جَهِلَ عَلَيْكَ فَلْتَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ، إِنِّي صَائِمٌ ))**.

وقال جابر بن عبد الله ــ رضي الله عنهما ــ: **(( إِذَا صُمْتَ فَلْيَصُمْ سَمْعُكَ وَبَصَرُكَ وَلِسَانُكَ عَنِ الْكَذِبِ، وَدَعْ عَنْكَ أَذَى الْخَادِمِ، وَلْيَكُنْ عَلَيْكَ سَكِينَةٌ وَوَقَارٌ، وَلَا تَجْعَلْ يَوْمَ صَوْمِكَ وَيَوْمَ فِطْرِكَ سَوَاءً ))**.

واحذروا ــ سدَّدكم الله ــ غاية الحَذَر في هذا الشهر العظيم مِن مُقارَفة الذُّنوب، وفِعل القبائح، واهجروها في نهار الصوم وليله، حتى لا تكونوا مِمَّن ليس لله حاجة في تركِه الطعامَ والشراب، ومِمَّن حظُّه مِن صيامه الجوع والعطش، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ، وَرُبَّ قَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ قِيَامِهِ السَّهَرُ ))**.

واعلموا أنَّ إكثارَ الجلوس في المساجد نهار الصوم وليله مِن أعظم أسباب حفظ الصيام وسلامته عن الآثام، وزيادة ِالأجور عليه، وإعانتِكم على ذلك، وقد صحَّ عن أبي المُتوكِّل النَّاجي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كان أَبِو هُرَيْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ وَأَصْحَابُهُ إِذَا صَامُوا قَعَدُوا فِي الْمَسْجِدِ، وَقَالُوا: نُطَهِّرُ صِيَامَنَا ))**.

**وقال الحافظ ابن رجبٍ الحنبلي ــ رحمه الله ــ عند قول النَّبي صلى الله عليه وسلم:** **(( الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**:

"فالصيامُ يَشفع لِمَن منَعَه الطعامَ والشهوات المحرَّمة كلِّها، سواء كان تحريمُها يَختصُّ بالصيام كشهوة الطعام والشراب والنكاح ومقدِّماتها أو لا يَختصُّ كشهوة فُضُول الكلام المحرَّم، والنَّظرِ المحرَّم، والسَّماع المحرَّم، والكسْب المحرَّم، فإذا منَعَه الصيام مِن هذه المحرَّمات كلِّها فإنَّه يَشفع له عند الله يوم القيامة، ويقول: **(( رَبِّ مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ فَشَفِّعْنِي فِيهِ ))**،فهذا لِمَن حفظَ صيامَه، ومنَعَه مِن شهواته، فأمَّا مَن ضيَّع صيامَه ولم يمنَعْه مَمَّا حرَّمه الله عليه، فإنَّه جَديرٌ أنْ يُضرَبَ بِه وجْه صاحبه، ويقول له: ضيَّعكَ الله كما ضيَّعتَني، كما وَرَدَ مثلُ ذلك في الصلاة".اهـ

فاللهَ اللهَ في شهر رمضان، وفي هذا الرُّكن العظيم، وفي صيامكم، لا تُكدِّرُوه بالسَّيئات والذُّنوب، ولا تُسوِّدُوه بالمعصية والوِزر، ولا تُنقِصوه بسماع ومشاهدة ومُقارفة الآثام والخطايا، ولا تَخدِشوه بالوقوع في أعراض الناس، ولا تُضعِفُوا أجرَه وثمرَتَه بإرسال المقاطع والصُّوَر المحرَّمة أو النَّظر إليها في الفضائيات، ومواقع الإنترنيت، وبرامج التواصل المعاصرة.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وبارك لنا فيه، وصلَّى الله وسلَّم على عبده ورسوله محمد الأمين المأمون.

**المجلس الرابع / عن التَّرغِيب في الإقبال على القرآن في نهار رمضان وليله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد كان سَلفُنا الصالح يُقبِلون على القرآن في شهر رمضان إقبالًا كبيرًا، ويَهتمُّون بِه اهتمامًا عظيمًا، ويَتزوَّدون مِن قراءته كثيرًا، فكان بعضهم يَختِمُه كلَّ جُمعة، وبعضهم كان يَختِمُ كلَّ خمسة أيَّام، ومِنهُم مَن كان يَختِمُ في كلِّ ثلاثة أيَّام، وكان الإمام البخاري ــ رحمه الله ــ يَقرأ في كل يوم وليلة مِن رمضان خَتمةً واحدة، وكان الإمام الشافعي ــ رحمه الله ــ يَختِمُ في كل يومٍ وليلة مِن شهر رمضان خَتمتين.

وكيف لا يكون هذا حالهم مع القرآن؟ ورمضان هو شهرُ نُزول القرآن، حيث قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ في آيات الصيام مِن سورة البقرة: **{ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ }**.

كيف لا يكون هذا حالهم مع القرآن؟ ورمضان هو شهر مُدارَسة جبريل ــ عليه السلام ــ النَّبي صلى الله عليه وسلم القرآن، حيث صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ )).**

كيف لا يكون هذا حالهم مع القرآن؟ وزمَنُ رمضان أفضل الأزمان، والحسناتُ فيه مُتزايدة ومُضاعَفة، وقد صحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ، وَيُكَفَّرُ بِهِ عَشْرُ سَيِّئَاتٍ، أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ: { الم } وَلَكِنْ أَقُولُ: أَلِفٌ عَشْرٌ، وَلَامٌ عَشْرٌ، وَمِيمٌ عَشْرٌ ))**.

فأقبِلوا ــ سدَّدكم الله ــ على القرآن في هذا الشهر المبارك العظيم، وحُثوا أهليكم رجالًا ونساء، صغارًا وكبارًا، على تلاوته، والإكثار مِنها، واجعلوا بيوتَكم ومراكبَكم وأوقاتَكم عامرة بِه.

واعلموا أنَّ إمْرَارَ النَّظر على آيات القرآن في المُصحف وتَدَبُّرَها بالقلب لا يُعتبَر قراءة، بل لا بُدَّ للقراءة مِن تحريك اللِّسان بها، وقد نَقل الحافظ البيهقي الشافعي ــ رحمه الله ــ إجماع العلماء على ذلك.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلَنا مِن أهل القرآن الماهرين فيه الذين هُم مع السَّفَرَة الكِرامِ البَرَرَة، والذين يتلونه ويقومون بِه آناء الليل والنهار، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الخامس / عن الجود بالخير بالمال والطعام واللباس في شهر رمضان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقدأخرج البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ )).**

فاقتدوا ــ سدَّدكم الله ــ بهذا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم، وجُودوا في هذا الشهر الطَّيِّب المُطيَّب، وازدادوا جودًا، وكونوا مِن الكرماء، وأذْهِبوا عن أنفسكم لهَفَ الدِّرهم والدينار، وتعلُّقَها بالريال والدُّولار، وتخوُّفَها مِن الفقر، فإنَّ الشحيح لا يَضُر إلا نفسه، وقد قال الله تعالى مُعاتبًا ومُحذِّرًا: **{ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ }.**

فأنفِقوا ولا تُمسِكوا، وجُودوا ولا تَبخلوا، ولا تَحْقِروا القليل مِن البَذل والعطاء، وقليلَ الصَّدقة، ولا تجعلوه يَرُدَّكم عن الإنفاق في وجُوه البِّر والإحسان، وعلى الفقراء والمساكين، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلاَ تَرْجُمَانٌ يُتَرْجِمُ لَهُ، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ لَهُ: أَلَمْ أُوتِكَ مَالًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، ثُمَّ لَيَقُولَنَّ أَلَمْ أُرْسِلْ إِلَيْكَ رَسُولًا؟ فَلَيَقُولَنَّ: بَلَى، فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا النَّارَ، ثُمَّ يَنْظُرُ عَنْ شِمَالِهِ فَلاَ يَرَى إِلَّا النَّارَ، فَلْيَتَّقِيَنَّ أَحَدُكُمُ النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلاَنِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا ))**.

**وقال الإمام الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "وأُحِبُّ للرَّجُل الزيادةَ بالجُود في شهر رمضان اقتداءً بِه صلى الله عليه وسلم، ولِحاجة الناس فيه إلى مصالحهم، ولِتشاغُل كثير مِنهم بالصوم والصلاة عن مكاسِبهم".اهـ

ألا وإنَّ مِن الجُود بالخير في شهر رمضان تفطيرَ الصائمين مِن القَرابة والجِيران والأصحاب والفقراء والخدَم والعُمَّال، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُرغِّبًا في تفطير الصائمين، وحاثًّا عليه، ومُبيِّنًا عظيمَ أجْره، وكبيرَ فضله، وحُسْنَ عائِده على فاعِله: **(( مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِن الأجواد الكرماء، ومِن الذي يُؤثِرون على أنفسهم ولو كان بِهم خَصاصة، ومِمَّن يُوْقَ شُحَّ نفسه، ويكون مِن المُفلحين، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس (1) / عن التَّرغِيب في قيام ليل رمضان بالصلاة، وشيء مِن فضله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ قِيامَ ليلِ شهر رمضان بالصلاة فيه بعد الانتهاء مِن صلاة العشاء وسُنَّتِها الراتِبة لَمِن أفضل الطاعات، وأعظمها أجْرًا، وأكثرها تكفيرًا للسيِّئات، إذ صحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، فَيَقُولُ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ))**.

**وقال الفقيه النَّووي الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "والمراد بقيام رمضان: صلاة التراويح، واتَّفق العلماء على استحبابها".اهـ

وسُمِّيَت بالتراويح، لأنَّهم كانوا يَستريحون بعد السلام مِن كل أربع ركعات، فيجلسون بسبب طول القيام في الصلاة، لِطول قراءة القرآن فيها.

وإنْ صلَّى الإمام أو الرَّجل في بيته بإحدى عشرة ركعة فحَسنٌ جدًّا، وإنْ صلَّى بثلاثٍ وعشرين ركعة فحَسنٌ أيضًا، وإنْ صلَّى بأقَلّ أو أكثر مِن ذلك فجائز، وحَسَن.

وقد أجمع العلماء لا اختلاف بينهم على أنَّه لا حَدَّ لِعدد ركعات قيام الليل في رمضان، وغيره مِن الأشهر، وأنَّ للعبد أنْ يُصلِّي ما شاء مِن عدد.

**وقد نَقل الإجماع عنهم:** ابن عبد البَرِّ المالكي، والقاضي عياض، وأبو زُرْعة العراقي الشافعي ــ رحمهم الله ــ.

ويدُلُّ على ذلك أيضًا ما صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّ رجلًا جاء إلى النَّبي صلى الله عليه وسلم وهو يَخطُب فقال: كيف صلاة الليل؟ فقال صلى الله عليه وسلم: **(( مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ ))**.

فلم يُحدِّد النَّبي صلى الله عليه وسلم لهذا السائل عددًا مُحدَّدًا مِن الركعات يقوم بِه الليل، فدلَّ على أنَّ له أنْ يُصليَّ ما شاء مِن عدد.

وصحَّ عن أسامة بن زيدٍ وابن عباسٍ ــ رضي الله عنهم ــ أنَّهما قالا: **(( إِذَا أَوْتَرْتَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قُمْتَ تُصَلِّي، فَصَلِّ مَا بَدَا لَكَ، وَاشْفَعْ بِرَكْعَةٍ، ثُمَّ أَوْتِرْ ))**.

وصحَّ عن أبي سَلَمَة بن عبد الرحمن أنَّه سَأل أمَّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: «مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلاَ تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلاَ تَسَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاَثًا» ))**.

وصحَّ عن السَّائب بن يزيد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانُوا يَقُومُونَ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي رَمَضَانَ عِشْرِينَ رَكْعَةً، وَلَكِنْ كَانُوا يَقْرَءُونَ بِالْمِائَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ حَتَّى كَانُوا يَتَوَكَّئُونَ عَلَى عِصِيِّهِمْ مِنْ شِدَّةِ الْقِيَامِ ))**.

وقد صحَّح هذا الأثر جمعٌ كثيرٌ مِن العلماء.

وإنْ صلَّى العبد مع الإمام في المسجد فحَسَن، والأفضل أنْ لا يَنصرفَ حتى يَنتهيَ إمامُه مِن صلاته، ليُكتَبَ له أجْرُ قيامِ ليلةٍ كاملة، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ**

**))**.

وإذا سلَّم مِن آخِر ركعات وِتْرْه سُنَّ له أنْ يقول: "سبحانَ الملك القُدوس" ثلاث مرات، لِمَا صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم: **(( كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ { سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى }، و { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ }، و { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ ))**.

وقنوتُ الإمام الذي يُصلِّي بالناس مشتمِلٌ على الثناء على الله تعالى، وعلى الدعاء، فإذا دعا الإمام أمَّن الناس على دعائه عند سائر العلماء.

**وقال الفقيه مُوفَّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "إذا أخذ الإمام في القنوت أمَّن مَن خلْفه، لا نَعلم فيه خلافًا".اهـ

وإذا أثنَى الإمام على الله في دعائه كأنَّ يقول: **(( إِنَّكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لَا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلَا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ))**.

أو يقول: **(( اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ...))**.

فالأمر في هذا واسِع عند أهل العلم، إنْ شاء المأموم سَكَت، وإنْ شاء أثنَى على الله فسبَّحه ونزَّهه سِرًّا في نفسه.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن يقوم رمضان إيمانًا واحتسابًا فيغفر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السابع (2) / عن قيام رمضان بصلاة التراويح في المسجد أو البيت، ونَقض الوتر آخِر الليل لِمن أوتَر أوَّله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه صلَّى التراويح بالناس إمامًا في المسجد عِدَّة أيَّام، ثم تَرَك، خشية أنْ تُفرَض عليهم، وصلَّى في بيته.

فأخرج الإمامان البخاري ومسلم في "صحيحيهما"، عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ، فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ»، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ))**.

وصحَّ عن جماعة عديدة مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ أنَّهم كانوا يُصلُّون التراويح في بيوتهم، وصحَّ عن آخرِين أنَّهم كانوا يُصلُّونها في المسجد مع الإمام، فلا حرَج على مَن فعَل هذا أو هذا، وقد أحْسَن، عند جميع العلماء لا اختلاف بينهم في ذلك.

إلا أنَّ مَن صلَّى مع الإمام في المسجد فالأفضل في حقِّه أنْ لا يَنصرِف حتى يَنتهيَ الإمامُ مِن صلاته ليُكتَبَ له أجْرُ قيام ليلةٍ كاملة، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ ))**.

وإنْ أحبَّ مَن صلَّى التراويح وأوتَر مع الإمام أنْ يُصلِّي في آخِر الليل إذا رجَع إلى بيته فله أنْ يُصلِّيَّ باتفاق أهل العلم، لا خلاف بينهم في ذلك.

**ويجوز له طريقتان في ذلك:**

**الطريقة الأولى:** أنْ يُصلِّيَّ شفعًا ما شاء مِن ركعات، دون وِتْر.

**يعني أنَّه:** يُصلِّي ركعتين ركعتين ما شاء مِن عدد، ويُسلِّم مِن كل ركعتين، ولا يُوتِر، لأنَّه قد أوْتَر مع الإمام.

وصحَّت الفتوى بهذا عن جمعٍ مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم، **مِنهم:** عمار بن ياسر، وعبد الله بن العباس، ــ رضي الله عنهم ــ.

فثبَت عن عمار بن ياسر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَمَّا أَنَا فَأُوتِرُ، فَإِذَا قُمْتُ صَلَّيْتُ مَثْنَى مَثْنَى، وَتَرَكْتُ وَتْرِي الْأَوَّلَ كَمَا هُوَ ))**.

**الطريقة الثانية:** أنْ يَنقُضَ وِتْرَه الذي أوتَرَه مع الإمام.

**والمراد بنقض الوِتر:** شَفْعه بركعةٍ تُلْغِيِهِ، لِيَتَنَفَّلَ العبد بعدَها بما شاء مِن ركعات، ثُمَّ يُوتِر.

وكلُّ ركعتين تُسمَّى شفعًا، والواحدة وِتْرًا.

فيُصلِّي أوَّلًا ركعة واحدة يَنوي بقلبه ضَمَّها إلى ركعة الوتر الأخيرة التي صلَّاها مع إمامه، فيكون بهذا قد ألْغَى وِتْرَه السَّابق ونقَضَه، وأصبَحت صلاتُه السَّابقة مع الإمام شفعًا لا وِتْرَ فيها، ثمَّ يُصلِّي ركعتين ركعتين ما شاء مِن عدد، ويُسلِّم مِن كل ركعتين، ويُوتِر.

وصحَّت هذه الطريقة عن جمعٍ مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم، **مِنهم:** عثمان بن عفان، وأسامة بن زيد، وعبد الله بن العباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، ــ رضي الله عنهم ــ.

فصحَّ عن عبد الله بن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّهُ كَانَ إِذَا نَامَ عَلَى وِتْرٍ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، صَلَّى رَكْعَةً إِلَى وِتْرِهِ فَيَشْفَعُ لَهُ، ثُمَّ أَوْتَرَ بَعْدُ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ ))**.

**بل قال الفقيه الزَّركشِيُّ الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "وصحَّ عن اثني عشر مِن الصحابة نَقْضُ الوِتر بركعة".اهـ

وثبَتت الطريقتان جميعًا عن الخليفة الراشد علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ، إذ أفتَى فقال: **(( إِنْ شِئْتَ إِذَا أَوْتَرْتَ قُمْتَ فَشَفَعْتَ بِرَكْعَةٍ ثُمَّ أَوْتَرْتَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَإِنْ شِئْتَ صَلَّيْتَ بَعْدَ الْوِتْرِ رَكْعَتَيْنِ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وفقَّهَنا في دِينه، وزادنا علمًا، وتقبَّل صلاتنا وقيامنا وصيامنا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثامن / عن التَّرغِيب في تعجِيل الفِطر، وعلى ماذا يكون الفِطر، وما يُقال عنده.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ السُّنَّة إذا رَأَى الصائم بعينه غِياب قُرص الشمس وتَحقَّق مِن ذلك أو سمِع المؤذن يُؤذن للمغرب في الوقت:

أنْ يُعجِّلَ الإفطار ولا يُؤخِّرَه ولو لِبضْع دقائق، اقتداء بالنَّبي صلى الله عليه وسلم، ومُخالَفةً لليهود والنَّصارى، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ يَزَالُ الدِّينُ ظَاهِرًا مَا عَجَّلَ النَّاسُ الْفِطْرَ، لاِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى يُؤَخِّرُونَ ))**.

**والسُّنَّة أيضًا:**

أنْ يُفطِرَ الصائم على رُطَبَاتٍ، فإنْ لم توجَد فتمرات، فإنْ لم تكن فعلَى ماء أو غيره، لِمَا ثبَت عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ ))**.

ويقول عند فِطرِه ما ورَدَ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مِن الذِّكْر، فقد جاء عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتْ الْعُرُوقُ، وَثبَت الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ))**.

وقد حسَّن هذا الحديث جميع عديد مِن العلماء.

**وأمَّا حديثُ:** **(( كَانَ النَّبِىُّ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْنَا وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا» ))** فهو حديث ضعيف جدًّا، لا يصحُّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، وقد ضعَّفه عددٌ كثير مِن أهل العلم بالحديث.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وتقبَّل صيامنا بقبُول حَسَنٍ، وجعلنا مِمَّن صام رمضان إيمانًا واحتسابًا فغفر له ما تقدَّم مِن ذَنْبه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس التاسع / عن التَّرغِيب في أكْلَة السُّحور، واستحباب تأخير السَّحور إلى قُرْب الفجر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ السُّنَّة لِمَن أرادَ الصومَأنْ لا يدَعَ أكلَة السُّحُور ــ ولو أنْ يأكل شيئًا قليلًا ــ فإنَّ فيها برَكة، ومُخالفة لأهل الكتاب، والأفضل أنْ يَجعل سُحُورَه متأخِّرًا، في آخِر الليل، قٌبَيِل الفجر، ولا يُبَكِّر به.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً ))**.

وصحَّ عن رجلٍ مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( دَخَلْتُ عَلَى النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ، فَقَالَ: إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمْ اللَّهُ إِيَّاهَا فَلَا تَدَعُوهُ ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ ))**.

وصحَّ عن أنسٍ، عن زيد بن ثابت ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاَةِ، قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً ))**، **أي:** قدر وقت قراءتها.

**وأفضل ما يُتَسَحَّر عليه هو:** التمر، لِمَّا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْر** **))**.

**وقال جمْعٌ عديد مِن أهل العلم ــ رحمهم الله ــ مِن مُختلِف المذاهب:** تحصُل فضيلة السُّحُور بكثيرِ المأكول والمشروب وقليله، حتى ولو كان ماء.

وإنْ قدِر على الأكل فهو أفضل، لأنَّه فِعل النَّبي صلى الله عليه وسلم، وأقوى على إتمام الصوم.

**ومِن بركات السَّحُور، وتأخيرِه:**

**أولًا ــ** أنَّه يقوِّي البَدنَ على الصيام، وإتمامِه براحةٍ ونشاط، ويزيد مِن الرَّغبة في الإكثار مِنه لِخِفَّةِ المشقَّة فيه على المُتسَحِّر.

**وثانيًا ــ** أنَّه يُعِينُ على الاستيقاظ في وقت الإجابة ونُزولِ الرَّب سبحانه إلى السماء الدنيا، حيث يَنزِل ــ جلَّ وعلا ــ كلَّ ليلة، في الثُّلث الأخير مِن الليل كما صحَّت به السُّنَّة النَّبوية، وتواترت، وأجمَعَ عليه السَّلف الصالح مِن أهل القُرون المُفضَّلة، فرُبَّما صلَّى العبد في هذا الوقت، أو دعا ربَّه، أو قرأ شيئًا مِن القرآن، أو ذَكَر الله واستغفره.

**وثالثًا ــ** أنَّ الله وملائكتَه يُصلُّون على المُتسحرِّين، حيث جاء في حديثٍ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ ))**.

وهو حديث حسن ــ إنْ شاء الله ــ بطُرقِه، وقد نصَّ على ثبوته جمعٌ مِن أهل العلم.

**ورابعًا ــ** أنَّه يُعِينُ على شُهود صلاة الفجر في جماعة، في المسجد، لأنَّه يكون في وقت مُتأخِّر مِن الليل، قُبَيِل الفجر.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وبارك لَنا في صيامنا، وتجاوز عن تقصيرنا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس العاشر / عن التَّرهِيب مِن الفِطر في أثناء نهار شهر رمضان مِن غير عُذر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فاتقوا الله ربَّكم حقَّ تقواه، وأجِلُّوهُ حقَّ إجلاله، وعظِّموا أوامِرَه، وأكْبِروا زواجِرَه، ولا تُهينوا أنفسَكم بعصيانه، وتُذِلّوا رقابَكم بالوقوع في ما حرَّم عليكم، وتنقادوا للشيطان، وتخضعوا لِشهواتكم، فتُفطروا في نهار شهر رمضان بطعام أو شراب مِن غير عُذر، أو تُفطرون باستمناء، أو جِماعٍ لزوجاتكم، أو بغير ذلك مِن مُفسِدات الصوم، فإنَّ الإفطار قبْل حُلول وقته مِن غير عُذر ذنْبٌ خطير، وجُرمٌ شَنيع، وفِعلٌ قبيح، وصَنيعٌ مَعِيب، وتجاوزٌ لِحدود الله، وجِنايةٌ ظاهرة، ومَهْلَكَةٌ للواقع فيه، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في بيان عقوبة مَن يُفطرون قبل تَحِلَّة صومِهم وإتمامِه: **(( بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعَيَّ فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا: اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ إِذَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، قُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٍ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ صَوْمِهِمْ ))**.

**وقال العلامة الألباني ــ رحمه الله ــ مُعلِّقًا على هذا الحديث:** "هذه عقوبة مَن صام ثُمَّ أفطر عمدًا قبْل حُلول وقت الإفطار، فكيف يكون حال مَن لا يَصوم أصلًا؟ نسأل الله السلامة والعافية في الدنيا والآخرة".اهـ

وقد وسَّع الله تعالى للمتزوِّجين في وقت الجماع في رمضان، فجعلَ الليلَ كلَّه محلًا لذلك، فعلَى المتزوجين لاسيَّما الشباب ترْك وقت الحَرَج والمنْع، وتجنُّب أسباب الوقوع في هذه المعصية، وسَدّ طُرق الوقوع فيها، ومَن تجاوز فجامعَ، فإنَّ عليه كفارة مغلَّظة عن كل يوم جامَع فيه، وعلى امرأته إنْ كانت مُطاوِعة له مثل ذلك، لِمَا صحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ، فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَأَطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا» ))**.

وأمَّا مَن رخَّصَتْ لهم الشريعة في الإفطار في رمضان فلا حرَج عليهم إذا أفطروا، كالمريض، والمُسافر، والشَّيخ المُسِنِّ، والمرأة العَجوز، والحامِل، والمُرضع، والحائِض، والنُّفساء، ولا يجوز لأحدٍ أنْ يَعيبَهم على فِطْرِهم، باتفاق العلماء، لِترخيص الشريعة لهم في ذلك، وتحريمها الصيامَ على بعضهم، كالحائض والنُّفساء.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعَد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقِص أجْرَه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الحادي عشر (1) / عن شيء مِن أحكام صيام المريض والمريضة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّهيُباح للمريض الفطر في شهر رمضان بنصِّ القرآن العزيز، حيث قال الله سبحانه في آيات الصيام مِن أوساط سورة البقرة: **{ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ }**.

ومِن عظيم رحمةِ الله بالمريض، وسَعة فضلِه عليه، ما صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا مَرِضَ العَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةٍ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ، ثُمَّ مَرِضَ، قِيلَ لِلْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذْ كَانَ طَلِيقًا، حَتَّى أُطْلِقَهُ، أَوْ أَكْفِتَهُ إِلَيَّ ))**.

وليس كل مرَضٍ يُبيح الفطر لِصاحبه، وإنَّما يُبيحُه المرض الذي يُجهِد الصائم ويُتعِبه، أو يزيد بسبب الصيام، أو يُخشَى مِن تأخُّرِ الشفاء مِنه بسبب الصيام، أو تأثُّرِ شيء مِن أعضاء المريض بسببه، أو زيادة أمراض أُخُرى عند الصائم، وإلى هذا ذهب أئمة المذاهب الأربعة، وغيرهم.

**وقال الفقيه ابن قاسمٍ الحنبلي ــ رحمه الله ــ**: "ولا يُفطِر مريضٌ لا يَتضَرَّر بالصوم وِفَاقًا، فيُشتَرط أنْ يَخاف زيادة المرض، أو بُطء البُرء".اهـ

**ويعني بقوله:** "وِفَاقًا"، أي: باتفاق المذاهب الأربعة المشهورة.

لأنَّ مَن كان الصوم لا يُجهِده ولا يَضرُّ بِه فهو بمعنى الصِّحيح السَّليم الذي يُطيِق الصوم، فيَلزمُه أداءُ فرْضِه.

**وقال الفقيه الجصَّاصُ الحنَفي ــ رحمه الله ــ:** "اتفق أهل العلم على أنَّ المرضَ الذي لا يَضُرُّ معه الصوم لا يُبِيح الإفطار".اهـ

وإذا تحامل المريض الذي يُجهِدُه الصوم ويَتضرَّر بِه على نفسه فصام مع الناس، فصيامه صحيحٌ ومُجزئ، باتفاق أهل العلم، **وقد نقله عنهم:** ابن جريرٍ الطبري، وابن عبد البَرِّ المالكي، وابن حزمٍ الظاهري، وابن هُبيرة الحنبلي، ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

إلا أنَّ الأفضل له الفطر، أخذًا بترخيص الله له، ويُكرَه له أنْ يَشُقَّ على نفسه، عند جميع أهل العلم.

**حيث قال الفقيه المَرْداويُّ الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "أمَّا المريض إذا خاف زيادة مرضه، أو طولَه، أو كان صحيحًا ثم مرِض في يومه، أو خاف مرضًا لأجل العطش أو غيره، فإنَّه يُستحبُّ له الفِطر، ويُكرَه صومُه وإتمامُه إجماعًا".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، ورزقنا صحَّة تُعيننا على طاعته، وطهّر بالمرَض ذنوبنا، ورزقنا الصَّبر على أقداره، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثاني عشر (2) / عن شيء مِن أحكام صيام المريض والمريضة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن بعض أحكام صيام المريض والمريضة، فأقول مستعينًا بالله:

**للمريض مع صيام شهر رمضان أحوالًا ثلاثة:**

**الحال الأوَّل:** أنْ يكون مرضُه مِن الأمراض المُزمِنة التي لا يُرجى شفاؤه مِنها، ويَضرُّ بِه الصوم، أو تَلحقه بِه مشقَّة وتعَب، وهذا لا صوم عليه، ويُباح له الفطر، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم الفقيهان:** ابن المُنذر، وأبو عبد الله ابن مُفلح الحنبلي ــ رحمهما الله ــ، وغيرهما.

وقد قال الله تعالى مُيسِّرًا على عباده،ورحمةً بِهم: **{ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }**.

إلا أنَّه يجب عليه عند أكثر أهل العلم إذا لم يَصُم أنْ يُطعِم عن كل يوم أفطره مسكينًا، ويَدُلُّ على ذلك ما صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ، عند قول الله تعالى: **{ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ }** قال: **((«لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ»، وَلَا يُرَخَّصُ إِلَّا لِلْكَبِيرِ الَّذِي لَا يُطِيقُ الصَّوْمَ, أَوْ مَرِيضٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُشْفَى ))**.

**الحال الثاني:** أنْ يكون مرضه مِن الأمراض التي يُرجى شفاؤه مِنها، فهذا يَنتظر حتى يُشفَى، فإنْ شُفِي قَضَى بعدد ما تَرَك صيامَه مِن أيَّام، لقول الله تعالى في آيات الصيام مِن أوساط سورة البقرة: **{ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ }**.

**الحال الثالث:** أنْ يَمرض في شهر رمضان، فيفطرَ فيه، ثم يموت قبل القضاء.

**وهذا لا يخلو عن أمرين:**

**الأمْر الأوَّل:** أنْ يَتمكَّن مِن القضاء بحصول الشِّفاء له بعد رمضان إلا أنَّه يُفرِّط ويَتكاسل فلا يَقضِي.

**ومِن أمثلته:**

رجلٌ أفطرَ في شهر رمضان ثلاثة أيَّام، ثُمَّ عاش بعد رمضان شهرين وهو صحيحٌ مُعافَى، يستطيع القضاء، إلا أنَّه لم يَقض إلى أنْ مات.

فهذا يُطْعَم عنه عن كل يوم أفطره مسكينًا مِن تَركته أو مِن مٌتبرِّع، وهذا مذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم، وحَكَى غير واحد مِن الفقهاء إجماع الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ عليه.

ويَدُلُّ لِذلك أيضًا ما صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( مَنْ أَفْطَرَ مِنْ رَمَضَانَ أَيَّامًا وَهُوَ مَرِيضٌ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ، فَلْيُطْعَمْ عَنْهُ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ أَفْطَرَ مِنْ تِلْكَ الْأَيَّامِ مِسْكِينًا ))**.

**الأمْر الثاني:** أنْ يَستمِرَّ معه المرض مِن رمضان إلى ما بعده حتى يموت وهو لم يتمكَّن مِن القضاء.

**ومِن أمثلته:**

رجلٌ أفطرَ آخِر عشرة أيَّام مِن شهر رمضان بسبب مرضٍ مُبيحٍ للفطر، واستمرَّ في مرضه هذا إلى أنْ مات في شهر صفرٍ، ولم يَقض.

وهذا لا شيء عليه، ولا على وليِّه، لا إطعام عنه، ولا صيام، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** الفقيه النَّووي الشافعي ــ رحمه الله ــ، وغيره.

ويَدُلُّ على ذلك أيضًا ما صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( فِي الرَّجُلِ الْمَرِيضِ فِي رَمَضَانَ فَلَا يَزَالُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ» ))**.

ومَن نَوى صيام أيّ يومٍ مِن شهر رمضان مِن الليل، وفي أثناء النهار أصابَه مرضٌ يُبِيح الفطر، فإنَّه يجوز له أنْ يَقطَع صومَ هذا اليوم ويُفطر، باتفاق العلماء، **نقله عنهم:** القاضي مُنذِر البَلُّوطِيّ المالكي، والفقيه علاء الدين المَرْداوي الحنبلي ــ رحمهما الله ــ.

**المجلس الثالث عشر / عن شيء مِن أحكام الصيام في السَّفر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ السَّفر هو:** مُفارقة الإنسان محَلَّ إقامتة مسافة مُعيَّنة.

وهو راجعُ في تحديده إلى المسافة لا العُرْف، وهذا القول هو المعروف عن السَّلف الصالح، وأئمةِ الفقه والحديث الأوائل، مِنهم: أئمة المذاهب الأربعة، وهو المنقول الثابت عن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم.

ثم اختلَف الفقهاء بعد ذلك في تحديد المسافة التي تُعتبر سَفرًا، فالذي عليه أكثر أهل العلم، وهو الصواب: أنَّها مسافة أربعة بُرُد، والأربعة بُرُد مسيرة يوم تامٍّ بالدَّابة الحسَنة، وهي تُعادل نحو (89 كلم) بالمسافات المعاصرة، في أكثر ما قيل.

وقال الإمام البخاري ــ رحمه الله ــ في "صحيحه": **(( وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ــ يَقْصُرَانِ وَيُفْطِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ ))**، وصحَّ: **(( أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ــ رضي الله عنه ــ كَانَ يَقْصُرُ الصَّلاَةَ فِي مَسِيرِهِ الْيَوْمَ التَّامَّ ))**.

وقال إمام أهل مصر الليث بن سعد ــ رحمه الله ــ: "الأمْر الذي اجتمع الناس عليه أنْ لا يقصروا الصلاة ولا يفطروا إلا في مسيرة أربعة بُرُد".اهـ

**ومِن رُخَصِ السَّفر:** الفِطر للصائم، وقصْر الصلاة الرُّباعية، والجمْع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، في وقت إحداهما، والمسْح على الخُفَّين ثلاثة أيَّام بلياليها.

ومَن قدِم على بلدٍ وهو مٌجْمِعٌ في نِيَّته على أنْ يُقيم فيها أربعة أيَّام فأكثر، فإنَّه يكون مقيمًا وليس بمُسافرً عند أكثر فقهاء أمصار المسلمين، مِن حين وصوله، ولا يجوز له التَّرَخُّصُ بِرُخَص السَّفر، وهو مذهب مالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم، ويَدُلُّ على ذلك ما صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يُقِيمُ المُهَاجِرُ بِمَكَةَ بَعْد قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاثًا ))**.

**وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ في تبين وجْه الاستدلال مِن هذا الحديث:**

**"**معلومٌ أنَّ مكة لا يجوز لِمُهاجِريٍّ أنْ يتَخذها دار إقامة، فأبانَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ ثلاثة أيَّام لِمَن نَوى إقامتها لحاجةٍ ليست بإقامة، وأنَّ حُكمها حُكم السَّفر لا حُكم الإقامة، فوجَب بهذا أنْ يكون مَن نَوى المُقام أكثر مِن ثلاثٍ فهو مُقيم، ومَن كان مقيمًا لزِمَه الإتمام، ومعلومٌ أنَّ أوَّل منزلةٍ بعد الثلاث: الأربع".اهـ

ثُمَّ اعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ الفِطر في شهر رمضان لِمَن كان مسافرًا جائز بالقرآن والسُّنَّة النَّبوية، حيث قال الله تعالى في آيات الصيام مِن سورة البقرة: **{ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ }**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلَاةِ، وَالصَّوْمَ، وَعَنْ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "الفِطر للمسافر جائز باتفاق المسلمين، سواءٌ كان سفرَ حجٍّ، أو جهاد، أو تجارة، أو نحو ذلك مِن الأسفار التي لا يَكرهُها الله ورسوله، ويجوز الفطر للمسافر باتفاق الأُمَّة، سواءٌ كان قادرًا على الصيام، أو عاجزًا، وسواءٌ شَقَّ عليه الصوم، أو لم يَشُقَّ".اهـ

ولا يجوز لأحدٍ أنْ يَعِيبَ على مسافرٍ فِطرَه، ولو لم يَشُقّ عليه، ولا أنْ يَعِيب على مسافرٍ صومَه، لِمَا صحَّ عن أبي سعيد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتَّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمِنَّا مَنْ صَامَ، وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، فَلَمْ يَعِبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ، وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ ))**.

والأفضل عند أكثر العلماء للمسافر أنْ يصوم رمضان إذا لم يُجهِده، ويَشُقُّ عليه، لأمور عدَّة، **مِنها:**

**أولًا ــ** أنَّ الصيام في رمضان في السفر هو فِعلُ النَّبي صلى الله عليه وسلم، إذ صحَّ عن أبي الدرداء ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ )).**

**ثانيًا ــ** أنَّه أسرعُ في إبراء الذِّمة، وأمْنَعُ مِن التكاسُل والتسويف في القضاء، وهو مِن المُسابقة إلى الخيرات، وقد قال تعالى مُحرِّضًا: **{ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ }**.

**ثالثًا ــ** أنَّ في المبادرة إلى الصوم في السَّفر إدراكًا للصوم في الزَّمن الفاضل، وهو شهر رمضان، بخلاف القضاء، فإنَّه لا يقع في رمضان.

**وأُنَبِّهُ المسافر في شهر رمضان ــ سدَّده الله ــ:**

إلى أنْ يَحرص على أنْ لا يَترُك قيام الليل أثناء سَيره في الطريق، فليُصلِّ ولو في مركبته، وهو جالس، ما تيسَّر له مِن ركعات، حتى لا يفوته أجْرُ قيام شهر رمضان كاملًا، لأنَّه قد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن صام رمضان وقامه إيمانًا واحتسابًا فغُفِر له ما تقدَّم مِن ذنبه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الرابع عشر / عن شيء مِن أحكام صيام الشيخ المُسِنِّ، والمرأة العَجوز، والمُغْمَى عليه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الرَّجلَ المُسِنَّ والمرأةَ العجوز إذا كانا لا يُطيقان صيام شهر رمضان جاز لهما الفطر، ولا إثم عليهما، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** ابن المُنذر، وابن حَزمٍ الظاهري، وابن عبد البَرِّ المالكي، وأبو جعفرٍ النَّحَّاس ــ رحمهم الله ــ.

وقد قال الله تعالى مُيسِّرًا على عبادهالعاجزين، وراحمًا لهم: **{ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا }**.

إلا أنَّه يَجب عليهما عند أكثر الفقهاء أنْ يُطعِما عن كل يوم أفطراه مسكينًا، بعدد أيَّام الشهر، لِمَا صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( الشَّيْخُ الكَبِيرُ وَالمَرْأَةُ الكَبِيرَةُ لاَ يَسْتَطِيعَانِ أَنْ يَصُومَا فَيُطْعِمَانِ مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا ))**.

وثبَت عن أنس بن مالك ــ رضي الله عنه ــ أنَّه: **(( ضَعُفَ قَبْلَ مَوْتِهِ فَأَفْطَرَ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُطْعِمُوا مَكَانَ كُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا ))**.

وأمَّا إذا وصَل الرَّجلُ المُسِنُّ أو المرأةُ العجوز إلى حَدِّ الخَرَف، فإنَّ الصوم يَسقط عنهما، لفقد أهلِية التكليف، **وهي:** العقل.

وعلى هذا، فلا إطعام عنهما، لا مِن مالهما، ولا مِن مُتبرِّعٍ، كالأبناء والبنات والأحفاد، وغيرهم.

فإنْ كانا يُميِّزان أيَّامًا، ويَهذيان أيَّامًا أُخْرَى، وجَب عليهما الصوم حال تمييزهما إذا كانا يَقدِران، وإلا أُطْعِمَ عنهما، ولا يَجب حال هَذيانهما.

**وأمَّا المُغْمَى عليه في شهر رمضان،** فإنَّ أهلَه لا يصنعون جهتَه شيئًا حتى يَتبيَّن لهم حالُه ويتَّضِح.

فإنْ استمرَّ معه الإغماء حتى مات فلا شيء عليه، لا صيام عنه، ولا إطعام مساكين، لأنَّه مات قبل التَّمَكُّن مِن القضاء، فسقط عنه، وإلى هذا ذهب عامة فقهاء المسلمين، لأنَّه مريض، وقد صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( فِي الرَّجُلِ الْمَرِيضِ فِي رَمَضَانَ فَلَا يَزَالُ مَرِيضًا حَتَّى يَمُوتَ: لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ))**.

**والإغماء:** نوع مِن الأمراض.

وإنْ مَنَّ الله عليه بالشِّفاء وزَوَالِ الإغماء، فيجب عليه قضاء جميع أيَّام إغمائه بلا خلاف بين أهل العلم.

**وقد قال الفقيه مُوَفَّق الدِّين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "فعلَى المُغْمَى عليه القضاء بغير خلاف علمناه".اهـ

ومَن نَوى الصيام مِن الليل ثُمَّ أُغْمِيَ عليه قبل طلوع الفجر فلم يَفِق مِنه إلا بعد غروب الشمس، فقد فسَد صومُ يومه هذا، وعليه القضاء عند أكثر العلماء.

وإنْ نوى الصيام مِن الليل ثُمَّ وُجِدَتْ مِنه إفاقة في النهار ولو يسيرة، ثُمَّ أُغْمِيَ عليه في باقيه، فصيام يومِه هذا لم يَفْسُد باتفاق المذاهب الأربعة، .

وبعض الناس قد يُغْمَى عليه في نهار الصوم قليلًا، ثُمَّ يُفِيق، وهذا صومه صحيح لم يَفْسُد باتفاق المذاهب الأربعة، ويُؤكِّد عدم فساد صومِه ما ثبَت عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه: **(( كَانَ يَصُومُ تَطَوُّعًا فَيُغْشَى عَلَيْهِ فَلَا يُفْطِرُ ))**.

**والغَشْيُ أو الغَشِيُّ هو:** قليل الإغماء.

**وخُلاصة ما تقدَّم:**

أنَّ المُغْمَى عليه طِيلة النَّهار ــ مِن طلوع الفجر وحتى غروب الشمس ــ يجب عليه قضاء الصوم إلا إذا حصلت مِنه إفاقه بالنَّهار ولو قلية، أو أُغْمِيَ عليه يسيرًا فصومه صحيح ومُجزئ.

وأمَّا المُبنَّجُ والمُخدَّر ومَن زال عقله بدواءٍ، ونحوه، فإنَّهم يُلحَقُون بالمُغْمَى عليه في وجوب قضاء الصوم عليهما**،** بل هُم أولى مِن المُغمى عليه، **لأمرين:**

**الأوَّل:** أنَّ زوالَ عقولهم إنَّما حصل بإرادتهم أو إذنِهم.

**والثاني:** أنَّ زوالَ عقولهم لا تطول مُدَّته.

**وقال العلامة ابن عثيمين ــ رحمه الله ــ:** "مَن أُغْمِيَ عليه بفِعلِه كالبَنج، فهذا عليه قضاء الصلاة، وعليه قضاء الصوم، لأنَّه بفِعله".اهـ

**المجلس الخامس عشر / عن وجوب الإمساك عن الطعام والشَّراب بمُجَرَّد سماع المؤذن للفجر، ولفظِ ما بقيَ في الفم، وإلا فَسَد الصوم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ حَدَّ انتهاء الأكل والشُّرب لِمُريد الصيام هو:** شُروع المؤذِّن في الأذان إذا كان يُؤذِّن لِطلوع الفجر، لِما صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ في بيان وجْه الاستدلال مِن هذا الحديث:**

"فقد أجاز صلى الله عليه وسلم الأكل إلى حين يُؤذِّن ابن أمِّ مَكتوم، مع قوله: **(( إنَّهُ لا يُؤَذِنُ حتَّى يَطْلُعَ الفَجْر ))،** ومعلومٌ أنَّ مَن أكل حين تأذينه، فقد أكل بعد طلوع الفجر، لأنَّه لابُدَّ أنْ يتأخَّر تأذينه عن طلوع الفجر، ولو لَحظة".اهــ

ويؤكِّد هذا أيضًا قوله صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سُحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَيُوقِظَ نَائِمَكُمْ ))**.

حيث دَلَّ على اعتبار الأذان في الإمساك عن الطعام والشَّراب، إلا إنَّه ليس أذان بلال، وإنَّما الأذان الذي يَعْقُبه.

ودَلَّ عليه أيضًا قول الله تعالى: **{ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ }**.

و **{ حَتَّى }** حَرْفٌ يَدُلُّ على انتهاء الغاية الزَّمِنيِّة، فدلَّت الآية على أنَّ حَدَّ التوقُّف عن الأكل والشُّرب يكون بطلوع الفجر.

وصريحُ هذه الأدلَّة يَشمل مَن كان في يَده أو بحضرتِه طعام وشراب حال الأذان، ومَن ليس كذلك.

وهو قول عامَّة الفقهاء، بل ذَكَر الفقيهان ابن بَطَّال المالكي، والنَّووي الشافعي ــ رحمها الله ــ وغيرهما: أنَّه لا خلاف بين العلماء في أنَّ مَن طلع عليه الفجر وهو يأكل، أنَّه يُلْقِ ما في فَمِه.

وأمَّا حديث: **(( إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمُ النِّدَاءَ وَالإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلاَ يَضَعْهُ حَتَّى يَقْضِىَ حَاجَتَهُ مِنْهُ ))**.

فهو حديث ضعيف لا يَصِح، ومعلولٌ مِن جهتين:

**الجهة الأولى:** **مِن جهة الإسناد.**

حيث اختُلِف في وقفه، ورفعه، وإرساله.

وقد ضعَّفه الإمام والمُحدِّث الكبير أبو حاتم الرازي ــ رحمه الله ــ، وهو مِن أئمَّة الحديث الأوائل، وكِبار أئمَّة الجرح والتعديل والعِلل.

و**ضعَّفه أيضًا:** العلامة المُحدِّث مقبل بن هادي الوادعي.

**الجهة الثانية: مِن جهة المَتن.**

لأنَّه مُخالِفٌ لصريح آية سورة البقرة، وصريحِ ما هو أصحُّ منه مِن الأحاديث وأشهر، وخرَّجها البخاري ومسلم، حيث تُفيد أنَّ حَدَّ الانتهاء لِمَن بيده طعام أو شراب هو طلوع الفجر.

وهذا المعنى يُؤثِّر عند أهل العلم مع صِحّة الإسناد، فكيف إذا كان الإسناد معلولًا.

ولم أقف حتى الآن على نَصٍّ عن أحدٍ مِن أئمة الحديث الأوائل في تصحيح هذا الحديث، بل فِقه عامِّتهم على خلافه، وأنَّه يجب التوقُّف عن الأكل والشُّرب.

وهذا الفِقه مِنهم ــ رحمهم الله ــ يُشير أيضًا: إلى عدم اعتبار هذا الحديث عندهم، وأنَّه معلولٌ لا يَثبَت، أو محمولٌ على ما ذَكَره الحافظ البيهقي الشافعي ــ رحمه الله ــ، حيث قال بعد هذا الحديث:

"وهذا إنْ صحَّ فهو محمولٌ عند عوام أهل العلم: على أنَّه صلى الله عليه وسلم علِم أنَّ المُنادي كان يُنادي قبْل طلوع الفجر، بحيث يَقع شُربُه قُبَيل طلوع الفجر".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وزادنا فقهًا في دِينه، وأكرَمنا بمتابعة السَّلف الصالح، والسَّيرِ على طريقهم، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس عشر (1) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ مُفسِدات الصوم هي:** ما يُبطِلُه، وتُسمَّى أيضًا: بمبطلات الصوم، وبالمُفطِّرات.

ويَشترِك في الإفطار بهذه الأشياء المذكورة الصَّوم الواجب، والصَّوم المُستَحب.

**فَمِن مُفسِدات الصوم: الأكل، والشُّرب، والجِماع.**

وهذه الثلاثة هي أصول المُفطِّرات، وقد دَلَّ على كونها مُفطِّرات: القرآن، والسُّنَّة النَّبوية، وإجماع أهل العلم.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: التَّقَيُّء عمدًا.**

**والمراد بالتقيِّء:** إخراج الصائم ما في معدته مِن طعام وشراب.

وسواء أخرَجَه الصائم بإدخال إصبعه إلى حلْقه، أو بِشَمِّ أو شُرب ما يَدْعُو إلى خروجه، أو غير ذلك.

وهو مُفسِدٌ للصوم بإجماع أهل العلم، لا اختلاف بينهم في ذلك، **نقله عنهم:** التِّرمِذي، وابن المُنذر، والطَّحاوي الحنفي، وابن حَزم الظاهري ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

ولِمَا صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ ))**.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: إخراج المَنِيِّ عن طريق الاستمناء أو ما يُعرَف بالعادة السِّرية.**

وإلى أنَّ الاستمناء مِن مفطِّرات الصيام ذهب عامَّة فقهاء أمصار المسلمين، مِنهم: أئمة المذاهب الأربعة.

ويدُلُّ على إفساد الاستمناء للصوم، ما صحَّ في الحديث القُدسي المشهور أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( يَقُولُ اللَّهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ: الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَأَكْلَهُ وَشُرْبَهُ مِنْ أَجْلِي ))**.

حيث دلَّعلى أنَّ الله تعالى جعَل الشَّهوةَ والأكل والشُّرب مِن الأشياء التي يَدَعُها الصائم تقرُّبًا إليه، ويُمسِك عنها في نهار صيامه حتى يَصِحَّ.

والاستمناء داخلٌ في الشهوة، بل هو مِن أعظم الشهوة، وقِمَّةُ الشهوة إخراج المَنِيِّ.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: إنزال المَنِيِّ بسبب تَقبِيل، أو مَسٍّ، أو مُباشَرة للمرأة فيما دون الفرْج.**

وهو مُفسد للصوم بإجماع أهل العلم، لا اختلاف بينهم في ذلك، **وقد نَقله عنهم:** المَاوردِيُّ الشافعي، والبَغَويُّ الشافعي، وابن رُشد الحَفيد المالكي، ومُوفَّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ، وغيرهم.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا**: السَّعُوط إذا وصل طعْمه إلى الحلْق.

**والسَّعُوط:** دواءٌ يُوضَع في الأنف ثم يُجذَب إلى داخله بالنَّفَس، أو الدفْع، أو غير ذلك.

وقد نَقل الفقيه ابن مُفلح الحنبلي ــ رحمه الله ــ في كتابه "الفروع" اتفاق المذاهب الأربعة على أنَّه مِن المفطِّرات.

ويدُلُّ على التفطير بِه قول النَّبي صلى الله عليه وسلم الثابت عنه: **(( وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا ))**.

حيث دلَّ على أنَّ الأنف مَنفذٌ إلى الجوف، وأنَّ الصوم يتأثر بوصول شيء إلى الجوف عن طريق الأنف، ولهذا دُعي الصائم إلى الاحتراز وعدم المبالغة في الاستنشاق وقت الصوم.

وعلى هذا تُخرَّج قَطْرة الأنف الطبية، فإذا قطَّرَها المريض في أنفه، ووجَد لَها طعمًا في حلْقه، فقد أفطر، وفسد صومه.

**وبهذا يفتي الأئمة:** الألباني، وابن باز، والعثيمين، والفوزان.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقص أجْره، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السابع عشر (2) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن بعض مُفسِدات الصيام ومُبطلاته أو ما يُعرف بالمفطِّرات، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: خروج دَم الحيض أو النِّفاس مِن المرأة في أثناء نهار الصيام.**

وهو مُفسِد للصوم بإجماع أهل العلم لا اختلاف بينهم في ذلك، **وقد نَقله عنهم:** النَّووي الشافعي، ومُوفَّق الدين ابن قدامة الحنبلي، وابن رجب البغدادي ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في شأن المرأة: **(( أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ))**.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: قَطْع نِيَة الصوم بقصد الإفطار في جُزء مِن نهار صوم الفرْض ولو لم يأكل.**

وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، لأنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قد صحَّ عنه أنَّه قال: **(( إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ))**.

فدَلَّ هذا الحديث على أنَّ مَن نَوى إبطال ما هو فيه مِن الصوم فلَه ما نَوى، ولأنَّ الصوم عبادة مِن شرطها نِيَة القُربة في جميع وقتها، فإذا حُلَّتْ ونُقِضَت ولو في جُزء يسيرٍ مِن اليوم فسَد الصوم.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: ابتلاع ما لا يُتغذَّى بِه.**

**ومِن أمثلته:** الخَرَز، والتُّراب، والحَصَى، والنَّوى، والورَق، والدراهم، وغيرها.

وإلى فساد الصوم بذلك ذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم.

**بل قال الفقيه مُوفَّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "فأمَّا ما لا يُتغذَّى بِه، فعامَّة أهل العلم على أنَّ الفِطر يَحصُل بِه".اهـ

وقد ثبَت عن عدد مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّهم قالوا: **(( الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ ))**.

فَدَلَّ هذا الأثر على تأثُّر الصائم بما يَدخل إلى جوفه، سواء كان الداخل مِمَّا يُتغذَّى بِه أو لا يُتغذَّى بِه.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: إتيان المرأة أو الرَّجل في الدُّبُر، سواء أنْزَل مَنِيًّا أو لم يُنزِل.**

وقد نَقل الفقيه ابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمه الله ــ اتفاق الأئمة الأربعة على ذلك، **فقال:** "واتفقوا على أنَّه إذا أَتَى المُكلَّف الفاحشة مِن أنْ يَأتِيَ امرأة أو رجلًا في الدُّبُر فقد فسَد صومه، وعليه القضاء".اهـ

وقد ذهب أبو حنيفة ــ في المنصوص عنه ــ، ومالك، والشافعي، وأحمد، وغيرهم: إلى أنَّ مَن فعَل ذلك فعليه مع القضاء الكفارة.

وإتيان الأدبار أيضًا مِن أعظَم المحرَّمات، وأخطرِها على دِين فاعله، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَتَى امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ))**.

وثبَت عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ أَتَى أَدْبَارَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ فَقَدْ كَفَرَ ))**.

وثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ وَجَدْتُمُوهُ يَعْمَلُ عَمَلَ قَوْمِ لُوطٍ فَاقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ ))**.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: ابتلاع ما يَتبقَّى في الأسنان مِن لحمٍ ونحوه مع القُدرة على إخراجه وطرحِه.**

وإلى فساد الصوم بهذا ذهب عامَّة الفقهاء، لأنَّه قد وصَل إلى الجوف عن عمْد، ولا فرْق في فساد الصوم بين الطعام الكثير والقليل، ولا بين ما هو طعام أو غير طعام، ما دام أنَّه وصَل إلى الجوف.

**وقال الحافظ ابن المُنذر ــ رحمه الله ــ:** "وفي قول سائر أهل العلم: إمَّا عليه القضاء، وإمَّا القضاء والكفارة".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن يصوم رمضان ويقومُه إيمانًا واحتسابًا فيغفر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثامن عشر (3) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن بعض مُفسِدات الصيام ومبطلاته أو ما يُعرف بالمفطِّرات، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: الرِّدة عن الإسلام.**

**حيث قال الفقيه مُوفَّق الدِّين ابن قدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "لا نعلم بين أهل العلم خلافًا في أنَّ مَن ارْتَدَّ عن الإسلام في أثناء الصوم أنَّه يَفسُد صومه، وعليه قضاء ذلك اليوم إذا عاد إلى الإسلام".اهـ

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: الحُقْنَة.**

**والمراد بالحُقْنة:** ما يُحقَن مِن الدواء عن طريق فتحَة الدُّبُر أو الشَّرج.

وإلى كونها مِن المُفطرات ذهب عامَّة العلماء، مِنهم أئمة المذاهب الأربعة.

**وسبب التَّفطِير بالحُقْنة التي تُوضَع في الدُّبُر:** أنَّ فتحَة الشَّرج أو الدُّبُر مُتَّصِلة بالمستقيم، والمستقيم مُتصِل بالأمعاء، وتمتصُّ الأمعاء ما دخل عن طريقه.

وعلى هذا تتخرَّج التحاميل والأدوية الطِّبية التي تُدخَل عن طريق فتحَة الشَّرج أو الدُّبُر، فتكون مُفطِّرة، ويَفسُد الصوم بها.

**ومِن مُفسِدات الصوم أيضًا: غسيل الكُلَى.**

**ولِغسيل الكُلَى طريقتان:**

**الطريقة الأولى:** وتكون بإخراج دَم المريض عبْر أنابيب إلى آلةٍ يُطلَق عليها "الكُليَة الصِّناعية"، فتقوم هذه الآلة بتنقية الدَّم مِن المواد الضَّارة، ثُمَّ إعادته مُصَفىًّ إلى الجسم عبْر الوريد، ويُضاف في هذه العملية بعض المواد الكيميائية والغذائية، كالسُّكَّرِيات والأملاح، وغيرهما.

**الطريقة الثانية:** وتكون بإدخال كمِّية مِن السوائل تحتوي على نِسبةٍ عالية مِن سُكَّر الجُلوكوز إلى البَطن عبْر أنْبوب يتِمُّ إدخاله مِن فتحَةٍ في جِدار البَطن فوق السُّرة، تَبقى فيه فترَة ثُمَّ تُسحَب مِنه، وتُكرَّر هذه العملية عدَّة مرَّات في اليوم الواحد.

وهذا الغسيل بهاتين الطريقتين يُعتبَر مِن المفطِّرات التي يَفْسُد بها الصوم، لأمرين:

**أحدهما:** أنَّ هذا الغسيل يُزوِّد الجسم بالدَّم النَّقي الذي يقوم بتقويته وتنشيطه أكثر مِن الغِذاء، فأشبَه الطعام، فيأخذ حُكمَه في التفطِّير.

**والثاني:** اشتمال الطريقتين على تزويد دَم الجسم ببعض المواد المُغذية كالسُّكَّرِيات والأملاح، وهي بمعنى الطعام والشَّراب، فتأخذ حُكمَهما في التفطِّير.

**ومِمَّن أفتى مِن العلماء بتفطير غسيل الكُلَى للصائم:** ابن باز، وعبد الرزاق عَفيفي، والفوزان، وعبد الله الغُديَّان، وعبد العزيز آل الشيخ.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن يصوم رمضان ويقومُه إيمانًا واحتسابًا فيُغفر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس التاسع عشر (1) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ مِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **خروجَ المَنِيِّ مِن الرَّجل أو المرأة بسبب احتلامٍ في نهار الصوم حال النوم.**

وهذا بإجماع العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، لأنَّ المَنِيَّ يَخرج بغير إرادةٍ مِن الإنسان وقصْد، **وقد نقله عنهم:** ابن المُنذر، وابن عبد البَرِّ المالكي، والخطَّابي الشافعي، وابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: خروجُ القيءِ ــ وهو عُصارة الطعام والشراب ــ مِن المعدة بغير تَسبُّب من الصائم ولا تعمُّد.**

وهذا بإجماع العلماء لا خلاف بينهم في ذلك، **وقد نقله عنهم:** ابن عبد البَرِّ المالكي، وابن حزمٍ الظاهري، وابن هُبيرة الحنبلي، والنَّووي الشافعي ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

ولِمَا صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( مَنِ اسْتَقَاءَ وَهُوَ صَائِمٌ فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ، وَمَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ فَلَيْسَ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ ))**.

**ومعنى:** **(( ذَرَعَهُ الْقَيْءُ ))** **أي:** غلَبَه على الخروج فخرج بغير إرادةٍ مِنه وتعمُّد.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** إنزال المَنِيِّ بسبب التفكِير في الذِّهن بالجماع وأمور الشهوة، وسواء غلَبَه التفكِير أو استدعاه بنفسه.

وقد نَقل الفقيه أبو عبد الله ابن مُفلح الحنبلي ــ رحمه الله ــ اتفاق المذاهب الأربعة، على عدم فساد الصوم بذلك.

**بل قال الفقيه الماورديُّ الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "أمَّا إذا فكَّر بقلبِه مِن غير نظرٍ، فتلذَّذ فأنزَل، فلا قضاء عليه، ولا كفارة، بالإجماع".اهـ

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **خروج المَذْيِ بسبب مسٍّ للمرأة، أو تقبيلٍ، أو تفكيرٍ بشهوة.**

وإلى أنَّه لا يُفْسِد الصيام بهذا ذهب عامَّة الفقهاء.

**والمَذْيُ:** سائلٌ رقيقٌ لونُه كلَون الماء يَخرج بقطرات قليلة عند مُداعبَة الرَّجل امرأتَه، أو التفكيرِ بالجماع بدون دفْقٍ، أو إحساس، أو فتور.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخطه، وباعَد بيننا وبين ما يُفْسِد صيامنا أو يُنقص أجْره، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس العشرون (2) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الأشياء التي لو حصَلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومه، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: التقطيرُ في الإحْلِيل.**

**والمُراد بالإحليل:** ذَكَرُ الرَّجل، **ومِثلُه:** رحِمُ المرأة.

فإذا وُضِع فيهما شيءٌ مِن الدواء في أثناء نهار الصوم، فإنَّ الصوم لا يَفْسُد، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء.

**وسبب عدم فساد الصوم بذلك:** أنَّه لا مَنفذ بين الذَّكَر أو الرَّحم وبين جوف المعدة، بحيث يَصِلُ ما قُطِّر إلى داخلها.

وهذا أيضًا ما يُقَرِّرُه أهل الطِّب اليوم.

وعلى هذه المسألة تتخرَّج جملة مِن الأشياء المُعاصرة، فلا يَفْسُد بسببها الصوم.

**ومِن أمثلتها:**

إدخالُ أنبوبِ القسطرة عن طريق فتحَةِ الذَّكَر، أو إدخالُ المنظارِ الطِّبي عن طريق فتحةِ الذَّكَر أو الرَّحِم، أو إدخالُ محلولٍ لِغسل المَثانة، أو مادةٍ تُساعِد على وضوح الأشِعَّة، أو عملِ لَولبٍ في الرَّحِم، أو تنظيفِ المِهبَل.

**وقد ذهب إلى أنَّها لا تُفَطِّر الصائم:** العلامةابن باز، ومَجْمَع الفقه الإسلامي في دورته العاشرة.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: الأكل والشُّرب نسيانًا أو فِعلُ أيِّ مُفطِّرٍ نسيانًا.**

لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ ))**.

فأمَرَ صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مَن أكل أو شَرب ناسيًا بإتمام الصوم، وسمَّاه صومًا، فدَلَّ على أنَّ صومَه صحيحٌ لم يَفْسُد.

وإلى هذا ذهب أكثر العلماء مِن السَّلف الصالح، فمَن بعدَهم.

**وقد نسبَه إليهم:** ابنُ حزمٍ الظاهري، والنَّووي الشافعي، وابن تيميَّة، وابن حَجَرٍ العسقلاني الشافعي ــ رحمهم الله ــ.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **ما طار إلى حلْق الإنسان أو دخَل إلى جوفه بغير إرادةٍ مِنه واختيار.**

**ومِن أمثلته:**

الذُّباب، والبَقُّ، والغُبار، والدَّقيق، والدُّخَان.

وهذا بإجماع العلماء، لا خلاف بينهم في عدم فساد الصوم بِه.

**وقد نقله عنهم الفقيهان:** ابن المُنذر، ومُوفَّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمهما الله ــ، وغيرهما.

**وقال الفقيه ابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "وأجمعوا على أنَّ الغُبار والدُّخَان أو الذُّباب أو البَقُّ إذا دخل حلْق الصائم فإنَّه لا يُفسِد صومَه".اهـ

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم**: **وصول شيء إلى حلْق الصائم مِن ماء المَضمضة والاستنشاق بغير قصدٍ ولا إسرافٍ ولا مبالغة.**

وإلى هذا ذهب كثيرٌ مِن الفقهاء، لأنَّه وصَل إلى الحلْق بغير إرادةٍ مِن الصائم، ولا تَقَصُّد، ولا تجاوُز.

وقد صحَّح النَّبي صلى الله عليه وسلم صيام مَن أكل ناسيًا، لأنَّه لا قصْد له في الإفطار ولا تَعمُّد، فكذلك مَن غلَبَه وسبَقَه ماء المضمضة والاستنشاق المشروعين فدخل جوفَه، وهو أولَى بعدم فساد الصوم، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ ))**.

وأمَّا إنْ بالغ في المَضمضة والاستنشاق حتى سَبَقَه الماء إلى حلقه، فيَفْسُد صومه عند الأئمة الأربعة، كما ذَكر الفقيه ابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمه الله ــ.

لأنَّه منهيٌّ عن المُبالغة في الاستنشاق حال الصوم، حيث ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا ))**.

**فدَلَّ هذا الحديث:** على أنَّ الأنفَ مَنفذٌ إلى الجوف، وأنَّه يتأثَّر بوصول شيء إليه في حال الصيام، ولهذا دُعِيَ الصائم إلى الاحتراز وعدمِ المُبالغة في الاستنشاق وقت الصوم.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقِص أجْرَه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الحادي والعشرون (3) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالثٌ عن الأشياء التي لو حصَلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **فِعل شيء مِن المُفطِّرات على وجْه الإكراه مِن قِبل الغير، سواء فَعَله المُكْرَهُ بنفسه، أو فُعِل بِه مِن قِبَل غيره.**

وإلى هذا ذهب كثيرٌ مِن الفقهاء، وذلك قياسًا على الإكراه على الكُفر، كما في قول الله تعالى في سورة النَّحل: **{ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ }**.

**حيث دلَّت هذه الآية:** على أنَّ قولَ أو فِعلَ الكُفرِ عن رضًا مِن الفاعل يُفسِد إسلامَه ويَنقضُه، وفِعلَه له عن إكراه لا يُفسِده ولا يَنقضُه، والإكراه على الإفطار أولى بعدم الفساد.

**وقياسًا أيضًا:** على مَن أكلَ أو شرب ناسيًا، حيث لم يَفْسُد صومُه بنص حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّحيح، لأنَّه لا قَصْد له ولا إرادة، والمُكْرَه على الإفطار مثله، لا قصْد له ولا إرادة، فلا يَفْسُد صومُه.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **ذَوق الطعام على طَرَف اللِّسان لِمعرفةِ حلاوتِه أو مُلوحتِه، أو تليينِ شيءٍ أو كسْرِه بالأسنان للصغير دون بلعٍ لذلك، ولا وجودِ طعمٍ في الحلْق.**

وهو مذهب الأئمة الأربعة، والظاهرية، وغيرهم، إلا أنَّه يُكرَه عند عدم الحاجة باتفاق المذاهب الأربعة.

وقد قال الإمام البخاري ــ رحمه الله ــ في "صحيحه":

"وقال ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ: **(( لاَ بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ القِدْرَ أَوِ الشَّيْءَ ))**".اهـ

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **القُبْلَةُ والمَسُّ والنَّظر للمرأة إذا لم يُصَاحَب بإنزال مَنِيٍّ أو مَذْيٍ.**

وهذا باتفاق العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، ولِمَا صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ ))**.

**وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "وقد أجمعَ العلماء على أنَّ مَن كَرِه القُبْلة لم يَكرهها لِنفسها، وإنَّما كرهِها خشيةَ ما تَحمِل إليه مِن إنزالٍ، وأقلُّ ذلك المَذْيُ، ولم يَختلفوا في أنَّ مَن قبَّل وسَلِمَ مِن قليلِ ذلك وكثيره، فلا شيء عليه".اهـ

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم**: **بقاء الجُنُب مِن جماعٍ أو احتلامٍ مِن غيرِ اغتسالٍ حتى يطلُع عليه الفجر، ويُؤذَّنَ له، وتُصلَّى صلاته، إذا كان قد نَوى الصوم بالليل.**

وإلى هذا ذهب سائر الفقهاء، لحديث عائشة ــ رضي الله عنها ــ الصَّحيح: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ ))**.

ولقول الله تعالى: **{ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ }.**

حيث أبَاح سبحانه الجِماع إلى تبيُّن الفجر، فدَلَّ على أنَّ مَن جامع إلى حين التبيُّن فلنْ يقع مِنه الغُسل إلا بعد دخول وقت الصيام بطلوع الفجر.

**وقال الفقيه الماوردِيُّ الشافعي، وغيره ــ رحمهم الله ــ: "**وأجمعت الأمَّة على أنَّه إنْ احتلَم في الليل وأمكَنَه الاغتسال قبل الفجر فلم يَغتسل, وأصبح جُنبًا بالاحتلام فصومه صحيح".اهـ

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **بقاء الحائضِ والنُّفساء مِن غير اغتسالٍ إذا طهُرتا ليلةَ الصيام حتى يطلُع عليهما الفجر إذا نوتا الصوم مِن الليل.**

**وقد قال الفقيه النَّووي الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "وبِه قال أكثر العلماء مِن الصحابة، والتابعين، ومَن بعدهم".اهـ

وذلك قياسًا على صِحَّة صوم الجُنب إذا لم يَغتسل إلا بعد طلوع الفجر، حيث صحَّ فِعله عن النَّبي صلى الله عليه وسلم كما تقدَّم قريبًا.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقص أجْره، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثاني والعشرون (4) / عن الأشياء التي لو حصَلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن الأشياء التي لو حصَلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم:** **بلعُ الإنسان رِيق ولُعاب نفسِه ولو كَثُر، ما دام في محلِّه وهو الفم، ولم يتجاوزْه فيخرج مِنه.**

وهذا بإجماع العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، **وقد** **نقله عنهم الفقيهان:** ابن حَزمٍ الظاهري، والنَّووي الشافعي ــ رحمهما الله ــ.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: ابتلاعُ ما بين الأسنان مِن فضْلِ طعامٍ وغيرِه بدون قصْد ولا قُدْرة على دفعه.**

وهذا بإجماع العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك، **وقد نقله عنهم الفقيهان:** ابن المُنذر، وابن حَزمٍ الظاهري ــ رحمهما الله ــ.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: فَصْد العِرْقِ أو شَرْطه حتى يَخرج الدَّم مِنه.**

وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، **مِنهم:** أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد في الأصحِّ عنه.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: السَّب والشَّتم والغِيبة والنَّميمة في أثناء نهار الصوم.**

وهو قول المذاهب الأربعة، كما ذَكر الفقيه ابن مُفلح الحنبلي ــ رحمه الله ــ في كتابه "الفروع".

بل نَقل الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ اتفاق العلماء على عدم فساد الصوم بذلك.

وكلُّ ما ورد مِن أحاديث في فساد الصوم بالغِيبة والنَّميمة، وغيرهما مِن المعاصي، فلا تصحُّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

إلا أنَّ المعاصي شديدة الخطورة على الصائم، فهي تُنقِص أجْر الصوم، بل قد تُذهِب بثواب صومِه كلِّه إذا كثُرَت أو كبُرَت، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ وَالجَهْلَ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ))**.

**والمراد بقول الزور:** جميع الأقوال المُحرَّمة.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رُبَّ صَائِمٍ حَظُّهُ مِنْ صِيَامِهِ الْجُوعُ وَالْعَطَشُ ))**.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: الدَّم والقَلَس يَخرُجان مِن الأسنان واللِّثَّة إذا لم يَرجعا إلى الحلْق ويَدخلا الجوف.**

وقد نَقل الفقيه ابن حَزمٍ الظاهري ــ رحمه الله ــ اتفاق العلماء على عدم فساد الصوم بذلك.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: الاكتحال إذ فَعلَه الصائم في نهار صومه، حتى ولو وجَد طَعْمه في حلْقه.**

وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء، كما ذَكر الفقيه العظيم آبادي ــ رحمه الله ــ في كتابه "عون المعبود"، لأنَّ العين ليست بمَنفذٍ إلى الجوف.

**ومِن الأشياء التي لا يَفْسُد بحصولها الصوم: إنزال الرَّجل المَنِيِّ بتقبيل غيرِه لَه مِن غير اختيارِه ورِضاه.**

**حيث قال الفقيه مُوفَّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "أو تُقبِّلُه امرأةٌ بغير اختيارِه فيُنْزْل، أو ما أشبَه هذا، فلا يَفْسُد صومه، لا نَعلم فيه خلافًا، لأنَّه لا فِعلَ له، فلا يُفْطِر، كالاحتلام".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا ما يُسخِطه، وباعد بيننا وبين ما يُفسِد صيامنا أو يُنقِص أجْره، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثالث والعشرون / عن تَزيين وتَزوِيق الشوارع، والبيوت، وغرفها، بمناسبة حلول شهر رمضان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فقد جَرى بعض أهل البلدان والمَتاجِر والبيوت مِن المسلمين على:** "استقبالِ شهرِ رمضان والاستعدادِ له بتزيينِ وتجميلِ شوارعِهم أو أسواقِهم أو بيوتِهم بالأهِلَّة المُضيئة والملوَّنة، والمصابيحِ أو الفوانيسِ مُتعدِّدةِ الألوانِ والأشكال والأحجام، والسُّتُورِ والرِّقاع ذات النُقوش والزَّخْرَفة المُختلفة، والزَّخَارِفِ البلاستيكية المُزَكْرَشَة، والبَلُّوناتِ المُنتفِخة الملوَّنة، والرُّسوماتِ للمنائِر والمحاريب والقُبَب".

**ثُمَّ تطور أمْرُ بعضهم إلى:** "تخصيصِ مكانٍ في البيت كغرفةٍ أو صالةٍ أو زاويةٍ أو مَمرٍّ لِصَبْغِه طِيلةَ شهر رمضان بهذه الصِّبْغة والزِّينة في سَقفه وجُدرانِه وفُرشِه وبُسْطِه وسُتْرِه وكراسيِّه".

ويكون هذا المكان المُخصَّص محِلًّا لإفطارهِم وسُحورهِم، أو سمَرهِم، أو ضيوفهم، أو تعبُّدهِم لربِّهم، أو لِجميعها، أو بعضها.

ويَرون بهذا أو يُظهِرون لِغيرهم أنَّهم قد كَسوا منزلَهم وحلَّوه بطابع شهر رمضان.

**ثم توسَّع الأمر حتى:** رأيت هذه الصِّبْغَةِ وهذا الطابعِ المُحْدَثِ في سُفرة الفطورِ والسَّحور، حيث تراها في الطاولات والكراسي، وفي القُدور والصُّحون والكؤوس والملاعق، بل حتى في أشكال بعضِ الأطعمة، فيصنعون عجينتِها كهلالٍ أو قُبِّة أو مِحراب.

ناهيك عن تنافُس أهلِ البيوتِ والمتاجر في ذلك، وسَبْقِ بعضهم لِبعضٍ في جديد الزِّينة، وأحدَثِ شَكْلٍ نَزَل، أو مظهرٍ يَلفِت نظّر الزَّبائن أو الزُّوار أو الضيوف أكثر.

ولا يزالُ في الدنيا فُسْحة وبَقيَّة مِن زمَن، الله أعلم بقدْرِه ومِقدارِه، ولا نَدري ما يتجدَّد أو يُجدِّدون فيه مِن مظاهرَ وأشكالٍ تحت هذا الطابع الذي زعموا وأحدَثوا.

**وأقِف مع هؤلاء عِدَّة وقفات:**

**الوقفة الأولى:** إنَّ الله أكرَمَكم بشهر رمضان وصيامِه لتُعْمَرَ بواطنَكم وظواهرَكم وتَجْمُلَ بالإكثار مِن طاعته، وتُرفَعَ درجتها، ويَزدادَ ثوابها، وليس لِتزيين دنياكُم وبيوتِكم ومجالِسكم وشوارعِكم ومتاجِركم، فأشغلوا أنفسَكم ومَن حولَكم بما شُرِع لأجلِه صومُ رمضان.

**الوقفة الثانية:** لسْنَا بأحبَّ لِرمضان، وأفرَحَ بِه، وأحرصَ عليه مِن رسولِنا صلى الله عليه وسلم وأصحابِه، ولم يكن هذا الفِعل، ولا هذه المظاهر مِن أفعالِهم في شهر رمضان، بل كان شُغلُهم واجتهادُهم وتنافسُهم في تحقيق ما يَزيدهم قُربًا مِن ربِّهم، ويَرفع درجاتهم، ويُضاعف حسناتهم.

**الوقفة الثالثة:** تَزيينُ البيوتِ والشوارع والمتاجِر وإظهارُها بمِثل هذا المظهر في المناسبات الدِّينية، ليس له أصلٌ في الإسلام، ولا يُعرَف عن أهل القُرون الأولى، بل هو عادةٌ جَرى عليها أهلُ الأديانِ الأُخْرى كالنَّصارى، والهنادكةِ، والبُوذيين، وغيرِهم، في مناسباتهم الدِّينية، وتُشاهدون ذلك مِنهم اليوم علنًا في أجهزة الإعلام المرئية، وقد زجَرَكم نبيِّكم صلى الله عليه وسلم عن التَّشَبُّه بِهم في أفعالِهم وأقوالِهم وعاداتِهم وأحوالِهم، فثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ))**.

**الوقفة الرابعة**: ذَكَرَ بعض مَن لهم عِنايةٌ بالتاريخ وكتابتِهِ أنَّ الشِّيعة الرَّافضة ولاةَ الدولةِ الباطنية العُبيدية الخارجية هُم أوَّل مَن أحدَث هذا الأمْر في بلاد المسلمين، ونشَرَه بينهم.

**الوقفة الخامسة:** احفظوا أموالكم التي مَنَّ الله بها عليكم، ولا تُنفقوها فيما لا نَفْع أُخْرَوي أو دنيوي فيه، فإنَّكم والله مُساءلون عنها، فقد ثبَت عن نبيِّكم صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ: عَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ، وَفِيمَ أَنْفَقَهُ ))**، وقال سبحانه: **{ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ }**.

بارك الله لِي ولكم فيما سمعتم، ونفعنا بِه، وأبعدنا عن الإسراف والتبذير، وجعَل أموالنا أجْرًا لنا، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الرابع والعشرون (1) / عن الاجتهاد بالطاعات في أيَّام وليالي عشر رمضان الأخيرة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّكم قد دخلتم ــ أو أوشكتم على الدخول ــ في العشر الأخيرة مِن هذا الشهر الطيِّبِ المُطيَّبِ المباركِ الفضيلِ رمضان، فاغتنموها بطاعة الله المَولَى العظيم، وأحسِنوا في أيَّامها الصيام، ونوِّروا لياليها بالقيام، واعْمُروا ليلها ونهارها بتلاوة القرآن والاستغفار والدعاء والذِّكر، فكَم مِن أُناسٍ تمنَّوا إدراك العَشر، فأدركهم المَنون، وهو الموت، فأصبحوا في قبورهم مُرتَهَنِين لا يستطيعون زيادةً في صالح الأعمال، ولا توبةً مِن التفرِيط والإهمال والذُّنوب، وأنتم قد أدركتموها بفضلٍ مِن الله تعالى، وأنتم في صحَّة وعافية، وقوَّة وقُدْرة.

وقد كان نبيُّكم وقُدوتُكم صلى الله عليه وسلم يُعظِّم العشرَ الأواخِرَ مِن شهر رمضان، فيهتمَّ لَها اهتمامًا بالغًا إذا دخلت، ويَجتهد في الأعمال الصالحة فيها اجتهادًا شديدًا، ويُحيِي ليلها بالصلاة، ويُوقِظ أهلَه لِيقوموا الليل، إذ صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهِ ))**.

وصحَّ عنها أيضًا أنَّها قالت: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ ))**.

ومعنى قولِها ــ رضي الله عنها ــ: **(( وَشَدَّ الْمِئْزَرَ ))** **أي:** اعتزل النساء فلم يَقْرَبْهُنَّ، لاعمارِه وقتَه بالعبادات.

ومِن شدَّة اجتهاده صلى الله عليه وسلم بالعبادة في هذه العشر، أنَّه كان يَخُصها كلها بالاعتكاف في مسجده الشريف، إذ صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ ))**.

يَفعل ذلك صلى الله عليه وسلم تفرُّغًا لِعبادةِ ربِّه سبحانه، ومناجاتِه، وتحرَّيًا لإدراكِ فضيلةِ ليلة القدر، وثوابِها الكبير.

وإنْ اغتسل العبدُ وتطيَّبَ في ليالي العشر حتى يُصلِّي لِربِّه ويُناجِيَه وهو في أحسَن هيئة، فجميلٌ وحسَن جدًّا، وقد نُقِل فِعله عن السَّلف الصالح ــ رحمهم الله ــ.

**حيث قال الحافظ ابن رجبٍ الحنبلي البغدادي ــ رحمه الله ــ: "**قال ابن جَريرٍ: كانوا يَستحِبُّون أنْ يَغتسلوا كل ليلة مِن ليالي العشر الأواخِر، وكان النَّخَعي يَغتسل في العشر كلَّ ليلة، ومِنهم مَن كان يَغتسل ويَتطيَّب في الليالي التي تكون أرْجَى لليلة القدر".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وأعاننا على ذِكره، وشُكره، وحُسن عبادته، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الخامس والعشرون (2) / عن تحرِّي ليلة القدْر بالاجتهاد بالطاعات في ليالي عشر رمضان الأخيرة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله سبحانه مُعظِّمًا شأنَ ليلةِ القدْرِ في كتابه العزيز: **{ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ }**.

**ومعنى ذلك:** أنَّها خيرٌ مِن ثلاثين ألفِ ليلةٍ أو قريبًا مِنها، خيرٌ مِنها في برَكتها وأجورِها، وما يُفيِض فيها المَولَى الكريم على عباده مِن الرَّحمة والغُفران، وإجابةِ الدعاء، وقبولِ الأعمال، ومضاعفةِ أُجورِها.

فاجتهدوا ــ سدَّدكم الله ــ في طلبها، وتحرَّوها في جميع العشر، وخصوصًا في أفرادها، واعْمُروا لياليها بالصلاة والذِّكر والدعاء والاستغفار وتلاوة القرآن، لعلكم تُفلحون، فقد صحَّ عن نبيكم صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَاباً غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ))**.

واجتهدوا في طلب تلك الليلة الشَّريفة المُبَاركة، وتحرَّوا خيرها وبرَكتها بالمحافظة على الصلوات المفروضة، وكثْرةِ القيام، وأداءِ الزكاة، وبذْلِ الصدقات، وحفظِ الصيام عن كل ما يُنقِصُه ويُفْسِدُه، وبكثْرة الطاعات، واجتنابِ السيئات، والبُعدِ عن العداوة بينَكم والبغضاء والمشاحنات، فإنَّ الشَّحناء مِن أسباب حِرمان الخير في ليلة القدْر، فقد خرَجَ النَّبي صلى الله عليه وسلم ليُخبِرَ أصحابَه ــ رضي الله عنهم ــ بليلة القدْر، فتخاصَم وتنازعَ رجلان مِن المسلمين فرُفِعَت بسبب ذلك، إذ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلاَحَى فُلاَنٌ وَفُلاَنٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ))**.

واحرصوا على أهليكم فحُثُّوهم على اغتنام هذه العشر الأخيرة مِن رمضان، فقد كان النَّبي صلى الله عليه وسلم يَهتمّ بأهله أنْ يُحيُوا ليلها بالقيام والذِّكر والمناجاة زيادةً على العادة، فثبَت عن علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوقِظُ أَهْلَهُ فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ))**.

وكذلك كان السَّلف الصالح يُعظِّمون هذه العشر، ويجتهدون فيها بالعبادة أكثر مِن غيرها، فثبَت عن إبراهيم النَّخعي التابعي ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّهُ كَانَ يَخْتِمُ الْقُرْآنَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ ثَلَاثٍ، فَإِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ خَتَمَ فِي لَيْلَتَيْنِ ))**.

وكان قتادة بن دعامة التابعي ــ رحمه الله ــ: **(( إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ خَتَمَ فِي كُلِّ ثَلَاثِ لَيَالٍ مَرَّةً، فَإِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ خَتَمَ كُلَّ لَيْلَةٍ مَرَّةً ))**.

وأكثروا في هذه العَشر مِن دعاء ربِّكم سبحانه وطلب مغفرته ورضوانه بإخلاص وخُضوع وانكِسار.

وقد ثبَت عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( يَا نَبِيَّ اللهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ وَافَقْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: تَقُولِينَ: اللهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ  تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي ))**.

فأكثروا مِن هذا الدعاء في ليالي العشر، فإنَّه دعاءٌ رغَّبَ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرشدَ إليه فيها.

فاللهم إنك عفُّو تُحبُّ العفو فاعْف عنَّا، ووفِّقنا لدعائك بالليل والنهار، ومُنَّ علينا بالإجابة، إنَّك سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس والعشرون (1) / عن التَّرغِيب في اعتكاف العشر الأواخِر مِن رمضان، وشيء مِن فوائده.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الاعتكاف في العشر الأواخِر مِن شهر رمضان مِن أفضل العبادات وأكثرها نفعًا للعبد وأجْرًا، وقد كان النَّبي صلى الله عليه وسلم وأزواجُه وأصحابُه ــ رضي الله عنهم ــ يعتكِفون فيها.

و**الاعتكاف هو:** لزوم مسجدٍ لعبادة الله تعالى.

ولا يكون الاعتكاف إلا في مسجدٍ، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** ابن عبد البَرِّ المالكي، ومُوفَّق الدِّين ابن قُدامة الحنبلي، والرَّمليُّ الشافعي ــ رحمهم الله ــ.

**وللاعتكافِ حِكَمًا عظيمة، وفوائد جليلة، منها:**

**أولًا ــ** انقطاع العبد عن الدنيا ولذَّاتِها ومشاغِلها، تفرُّغًا لعبادة ربِّه سبحانه، ومناجاتِه، وذِكرِه، ودعائِه، واستغفاره.

**وثانيًا ــ** مُحاسبة العبد نفسَه ومراجعتها على ما قدَّمته لآخِرتِها، وما وقعَت فيه مِن ذُنوب، وما حصل لَها مِن تقصيرٍ وتكاسُل وتفريطٍ في ما فُرِض عليها، وما رُغِّبَت في عمله.

**وثالثًا ــ** زوال قسْوةِ القلب، وحصول لِينِه وخُشوعِه وانكِسارِه بسبب مناجاة الله سبحانه، والإكثار مِن عبادته، ومُحاسبة النَّفْس.

والاعتكاف مشروع بالقرآن والسُّنَّة النَّبوية، حيث قال الله سبحانه في خِتام آيات الصيام مِن سورة البقرة: **{ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا }**.

وصحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ ))**.

وكان الاعتكاف معروفًا قبل مبْعثِ النَّبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال الله تعالى في سورة البقرة آمِرًا خليلَه إبراهيم وابنَه إسماعيل ــ عليهما السلام ــ: **{ وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ }**.

وكان أهل الجاهلية يَعتكفون، فصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّ عمر بن الخطاب قال: **(( يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي المَسْجِدِ الحَرَامِ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ ))**.

والاعتكاف مِن السُّنَن لا الواجبات عند جميع أهل العلم، لا خلاف بينهم في ذلك، **نَقله عنهم:** مُوفَّق الدِّين ابن قُدامة الحنبلي، وأبو عبد الله القُرطبي المالكي، وزَين الدين العراقي الشافعي ــ رحمهم الله ــ.

ويصِحُّ الاعتكاف عند أكثر العلماء في أيِّ مسجد، سواء كان مسجد جُمعةٍ أو جماعة، لِعموم قول الله تعالى: **{ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ }**.

وثبَت ذلك أيضًا: عن عليِّ بن أبي طالب، وعمرو بن حُريث، وابن عباس ــ رضي الله عنهم ــ، مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم.

وأفضل المساجد التي يُعتَكف فيها: المساجد الثلاثة، المسجد الحرام، ثُمَّ المسجد النَّبوي، ثمَّ المسجد الأقصى.

**ومِن أراد أنْ يَعتكِف العشر الأواخِر كلَّها، فإنَّ أوَّل وقت دخوله المسجد للاعتكاف عند أئمة المذاهب الأربعة، وغيرِهم، هو:**

قبل غروبِ شمسِ ليلة الحادي والعشرين.

لأنّه قد صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم اعتكف العشر الأوخِر كلَّها، وأوَّلُ ليلةٍ مِن ليالي العشرِ هي ليلة إحدى وعشرين، والليلة تبدأ مِن مَغيب الشمس.

**وقد قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "وإذا أراد أنْ يَعتكِف العشر الأواخِر: فإنَّه يَدخل مُعتكَفه قبل غروب الشمس مِن أوَّل ليلة، لأنَّه لا يكون معتكِفًا جميع العشر أو جميع الشهر إلا باعتكاف أوَّل ليلة مِنه، لاسيَّما وهي إحدى الليالي التي يُلتمَس فيها ليلة القدْر".اهـ

وأمَّا ما صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ، ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكَفَهُ ))**.

**فالمراد بالمُعْتَكَف الذي دخله النَّبي صلى الله عليه وسلم بعد أنْ صلَّى الفجر:** مكان اعتكافه مِن المسجد، في الخِباء الذي ضُرِب لَه، وأمَّا المسجد فقد دخله مِن قَبْل، بل وصلَّى فيه بالناس إمامًا.

**وزمَن خروج مُعتكِف العشر مِن المسجد يكون:**

بانتهاء العشر، وتنتهي بغروب شمس آخِر يومٍ مِنها، عند عامة الفقهاء، الأئمةِ الأربعة، وغيرِهم..

وإنْ أخَّرَ المُعتكِفُ خروجَه حتى الصُّبح، وخرج مِن المسجد بعد صلاة الفجر إلى مُصلَّى العيد فهو أفضل، لِورودِه عن بعض أصحاب االنَّبي صلى الله عليه وسلم، وثبَت عن جمعٍ مِن التابعين تلامذة الصحابة، وصحَّ عن إبراهيم النَّخَعي التابعي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ لِلْمُعْتَكِفِ أَنْ يَبِيتَ لَيْلَةَ الْفِطْرِ فِي مَسْجِدِهِ، حَتَّى يَكُونَ غُدُوُّهُ مِنْهُ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمَّن إذا أُعطِي شَكر، وإذا أذْنَب استغفر، وإذا ابتُلي صبَر، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السابع والعشرون (2) / عن شيء مِن أحكام الاعتكاف.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلس آخَر عن الاعتكاف، وشيء مِن أحكامه، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

يجوز للمسلم أنْ يَعتكِف شهرَ رمضان كاملًا، أو العشرَ الأخِيرة مِنه، أو يومًا مِنه فأكثر، باتفاق أهل العلم.

**وقد قال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ: "**وأجمعوا أنَّ سُنَّةَ الاعتكاف المَندوب إليها شهر رمضان كلَّه، أو بعضَه".اهـ

**ودونكم ــ سدَّدكم الله ــ بعض الأمور التي يَحتاج المُعتكِف إلى معرفة حكمها:**

**الأمْر الأوَّل ــ** إذا جامع المُعتكِف عمدًا فقد بَطل اعتكافه باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** ابن المُنذر، وابن حَزمٍ الظاهري، والخطَّابي الشافعي، وابن هُبيرة الحنبلي، وأبو العباس القُرطبي المالكي، ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

ولِمَا صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( إِذَا جَامَعَ الْمُعْتَكِفُ أَبْطَلَ اعْتِكَافَهُ وَاسْتَأْنَفَ ))**.

وقد نهى الله المعتكِفين عن الجماع، فقال سبحانه: **{ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا }**.

**الأمْر الثاني ــ** يجوز للمُعتكِف الخروج من المسجد للحاجَة التي لا بُدَّ مِنها شرعًا أو طبعًا، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** ابن المُنذر، والقاضي عياض المالكي، وابن هُبيرة الحنبلي، والنَّووي الشافعي، ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

**ومِن أمثلة هذه الحاجة:**

البول، والغائط، وغُسل الجنابة إذا احتلَم، وقضاءُ عِدَّة الوفاة إذا كانت المُعتكِفة امرأة، والحيض، والنِّفاس.

وصحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كَانَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ فَأُرَجِّلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ ))**.

**والمراد بحاجة الإنسان:** البول والغائط.

**وقال الحافظ ابن المُنذر ــ رحمه الله ــ:** "أجمَع أهل العلم على أنَّ للمعتكِف أنْ يَخرج مِن مُعتكَفِه للغائط والبول".اهـ

**الأمْر الثالث ــ** يجب الخروج لشهود صلاة الجمعة لِمَن اعتكف في مسجد جماعة، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم الفقيه:** ابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمه الله ــ.

ولِمَا ثبَت عن علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِذَا اعْتَكَفَ الرَّجُلُ فَلْيَشْهَدِ الْجُمُعَةَ ))**.

وصحَّ عن عمرو بن حُريث ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِنَّ الْمُعْتَكِفَ يَشْهَدُ الْجُمُعَةَ ))**.

**الأمْر الرابع ــ** ذهب أكثر السَّلف الصالح مِن الصحابة والتابعين فمَّن بعدهم إلى أنَّه يُشترط لِمَن أراد الاعتكاف أنْ يكون صائمًا.

**وقد نَسبَه إليهم:** الإمام ابن قيِّمِ الجوزِيَّة ــ رحمه الله ــ، وغيره.

وصحَّ عن عائشة، وابن عمر، وابن عباس، مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ أنَّه: **(( لَا اعْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ ))**.

**الأمْر الخامس ــ** لا حدَّ لأكثر المُدَّة التي يَعتكفها العبد الصائم باتفاق العلماء.

**حيث قال الحافظ ابن حَجَر العسقلاني الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "واتفقوا على أنَّه لا حدَّ لأكثره".اهـ

ويجوز الاعتكاف ساعةً مِن نهارٍ لِمَن كان صائمًا، حيث صحَّ عن يَعْلَى بن أُمِيَّة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِنِّي لَأَمْكُثُ فِي الْمَسْجِدِ السَّاعَةَ، وَمَا أَمْكُثُ إِلَّا لِأَعْتَكِفَ ))**.

**الأمْر السادس ــ** يجوز للمُعتكِف الخروج مِن المسجد للأكل والشًّرب إذا احتاج لَهما.

وقد نَقل الفقيه السَّفارِيني الحنبلي ــ رحمه الله ــ اتفاق العلماء على ذلك.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وأعاننا على ذِكره، وشُكره، وحُسْن عبادته، وجمَّلنا بالفقه في دينه، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثامن والعشرون (1) / عن زكاة الفطر وشيءٍ مِن أحكامها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ زكاة الفطر تَجب على المُسلم الحيِّ، سواء كان ذكرًا أو أنثى، صغيرًا أو كبيرًا، حُرًّا أو عبدًا، لِمَا صحَّ عن عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى العَبْدِ وَالحُرِّ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى، وَالصَّغِيرِ وَالكَبِيرِ مِنَ المُسْلِمِينَ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ ))**.

وأمَّا الجَنين الذي لا يَزال في بطن أُمِّه، فلا يَجب إخراجها عنه، وإنَّما يُستحَب باتفاق المذاهب الأربعة، **وقد نقله عنهم:** الفقيه أبو عبد الله ابن مُفلح الحنبلي ــ رحمه الله ــ، وغيره، وكان السَّلف الصالح يُخرجونها عنه، حيث صحَّ عن التَّابعي أبي قِلابة ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ يُعْجِبُهُمْ أَنْ يُعْطُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ، حَتَّى عَلَى الْحَبَلِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ))**.

وكذلك يَجب إخراجها عن المجنون، لِعموم قول ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ الصَّحيح: **(( فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ، أَوْ رَجُلٍ، أَوِ امْرَأَةٍ، صَغِيرٍ، أَوْ كَبِيرٍ ))**.

وهو مذهب الأئمة الأربعة، والظاهرية، وغيرهم.

والفقير إذا كان مُعدَمًا لا شيء عنده، فلا تَجب عليه زكاة الفطر، باتفاق أهل العلم، **نقله عنهم:** الحافظ ابن المُنذر ــ رحمه الله ــ.

وإنْ كان يَملك طعامًا يَزيد على ما يَكفيه ويَكفي مَن تلزمُه نفقته مِن الأهل والعيال ليلةَ العيد ويومَه، أو ما يقوم مَقام الطعام مِن نُقود، فتجب عليه زكاة الفطر عند أكثر أهل العلم.

وزكاة الفطر عند أكثر الفقهاء تُخرَج مِن غالب قُوت البلد، الذي يُعمَل فيه بالكَيل بالصَّاع، سواء كان تمرًا، أو شعيرًا، أو زبيبًا، أو بُرًّا، أو ذُرة، أو دُخنًا، أو عدَسًا، أو فولًا، أو حُمُّصًا، أو كُسكسًا، أو أُرْزًا، أو غير ذلك.

**ومِقدار ما يُخرَج في زكاة الفطر:** صاع.

والصَّاعُ كَيلٌ معروف في عهد النَّبي صلى الله عليه وسلم وقبْلَه وبعدَه، وهو بالوزن المُعاصر ما بين الكيلوين وأربع مئة جرام إلى الثلاثة، وإخراج الثلاثة أحوط.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وفقَّهَنا في دينه وشرعه، وزادنا علمًا، ورزقنا الجُود والكرم، وأبعدَنا عن الشُّح والبُخل، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس التاسع والعشرون (2) / عن زكاة الفطر وشيءٍ مِن أحكامها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن بعض الأحكام المُتعلِّقة بزكاة الفطر، فأقول مستعينًا بالله تعالى:

يجوز أنْ تُخرَج زكاة الفطر قبْل العيد بيوم أو يومين، لِمَا صحَّ عن التَّابعي نافعٍ مولى ابن عمرَ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ))**.

والأفضل باتفاق أهل العلم أنْ تُخرَج يوم عيد الفطر بعد صلاة فجْره وقبْل صلاة العيد، لِمَا صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الفِطْرِ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاَةِ ))**.

وذَكر الإمام مالك بن أنس ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّهُ رَأَى أَهْلَ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُخْرِجُوا زَكَاةَ الْفِطْرِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ مِنْ يَوْمِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوا إِلَى الْمُصَلَّى ))**.

ومَن أخَّرَها لغير عُذرٍ حتى انتهت صلاة العيد فأخرجها وقعَت صدقة لا زكاة، لِمَا قال ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ: **(( فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ ))**.

**وقد نصَّ على ثبوت هذا الحديث:** الحاكم، ومُوفَّق الدِّين ابن قدامة، والنَّووي، والذَّهبي، وابن المُلقِّن، والألباني، وابن باز، وغيرهم.

ومَن أخَّرَها عمدًا حتى انقضَى يوم العيد فقد أَثِمَ، وكان مُرتكِبًا لِمُحرَّمٍ باتفاق أهل العلم، **وقد نَسبه إليهم الفقيهان:** ابن رُشد الحَفيد المالكي، وابن رَسلان الشافعي ــ رحمهما الله ــ.

ومَن أخَّرَّها نسيانًا أو جهلًا أو بسبب عُذرٍ حتى انتهت صلاة العيد ويومُه، كمَن يكون في سَفر وليس عنده ما يُخرِجه، أو لم يَجد مَن تُخرَج إليه مِن الفقراء، أو اعتمد على أهلِه أنْ يُخرجوها عنه، واعتمدوا هُم عليه، فإنَّه يُخرِجها بعد صلاة العيد، ولا شيء عليه.

ولا يجوز أنْ تُخرَجَ زكاة الفطر نقودًا، بل يجب أنْ تُخرَجَ مِن الطعام، لأنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم فرضها طعامًا، فلا يجوز العُدول عمَّا فَرَض إلى غيره، والدراهم والدنانير قد كانت موجودة في عهده صلى الله عليه وسلم، وعهد أصحابه مِن بعده، والناس بحاجة شديدة لَها، ومع ذلك لم يُخرجوها إلا مِن الطعام، وخيرُ الهَدي هَدي محمد صلى الله عليه وسلم.

ومَن أخرج زكاة الفِطر نقودًا بدَلَ الطعام لم تُجزئه عند أكثر الفقهاء ــ رحمهم الله ــ، **مِنهم:** مالكٌ، والشافعي، وأحمد بن حنبل، ومَن أخرجها طعامًا أجزأته عند جميع العلماء، وبرئت ذِمَّته، والحريص يَفعل ما اتُفِقَ على أنَّ ذِمَّتَه تَبرأ بِه.

وفقراءُ المسلمين مَصْرِفٌ لزكاة الفطر عند جميع العلماء، **نقله عنهم:** الفقيه ابن رُشد الحَفيد المالكي ــ رحمه الله ــ.

ولا يجوز أنْ تُعطَى لِغير المسلمين حتى ولو كانوا فقراء، وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء ــ رحمهم الله ــ، **مِنهم:** مالكٌ، والليث بن سعد، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وأبو ثور.

ويُخرِج المُسلم زكاة الفطر عن نفسِه، وعمَّن يَمون مِن أهلِه، ويُنْفِق عليهم مِن زوجة وأبناء وبنات، وغيرهم، تبعًا للنفقة، وقد صحَّ عن أسماء بنت أبي بكر الصديق ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّهَا كَانَتْ تُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ كُلِّ مَنْ تَمُونُ مِنْ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ ))**.

وصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّهُ كَانَ يُعْطِي صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ صَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ، عَمَّنْ يَعُولُ ))**.

ويُخرِج العبد زكاة الفطر في نفس المدينة أو القَرية أو البادية التي هو فيها، وعلى هذا جرى عمل النَّبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه ــ رضي الله عنهم ــ.

**وقد قال العلامة صالح الفوزان ــ سلَّمه الله ــ:** "وقد اتَّفق الأئمة الأربعة على وجوب إخراج صدقة الفطر في البلد الذي فيه الصائم مادام فيه مُستحقون لها".اهـ

**والمُراد بالبلد:** المدينة أو القرية أو البادية التي يَسكن فيها العبد.

فمَن كان يَسكن في مدينة الرياض فإنَّه يُخرج زكاته على فقرائها، وليس على فقراء مكة، ومَن كان يَسكن في مدينة القاهرة فيُخرِج زكاته فيها وليس في مدينة الإسكندرية، ومَن يَسكن في مدينة واشنطن فيُخرِج زكاته فيها وليس في مدينة نيويورك، وهكذا.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يرزقنا توبة نصوحًا، وأجْرًا متزايدًا، وقلوبًا تخشع لِذِكْره، وإقبالًا على طاعتة، وبُعدًا عن المعاصي وأماكنها وقنواتها ودعاتها، إنَّه سميع مجيب.

**المجلس الثلاثون (1) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّكم على مَشارِف عيدِ المسلمين الأوَّل، وهو عيدُ الفِطر، بارك لله لكم فيه، وأسعدكم، وألَّفَ بين قلوبكم.

**وإنَّه يُشْرَع لكم فيه عِدَّة أمور:**

**الأمْر الأوَّل ــ** أداء صلاة العيد مع المسلمين في مُصلَّيَاتهم أو مساجدهم، وهي مِن أعظم شعائر الإسلام في هذا اليوم، وقد صلاها النَّبي صلى الله عليه وسلم، وداوم على فِعلها هو وأصحابه والمسلمون في زمنه وبعد زمنه، بل حتى النساء كُنَّ يَشهدنها في عهده صلى الله عليه وسلم وبأمْره، إلا أنَّ المرأة إذا خرجت لأدائها لم تَخرج مُتطيِّبة ولا مُتزيِّنة ولا سَافرة بغير حِجاب، وقد صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( شَهِدْتُ العِيدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ــ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ قَبْلَ الخُطْبَةِ ))**.

وصحَّ عن أمِّ عطية ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ الْعِيدِ، حَتَّى نُخْرِجَ الْبِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا، حَتَّى نُخْرِجَ الْحُيَّضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ، يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ الْيَوْمِ وَطُهْرَتَهُ ))**.

ومَن فاتته صلاة العيد أو أدْرَك الإمام في التشهد قضاها على نفس صفتها، عند أكثر العلماء.

**الأمْر الثاني ــ** الاغتسال للعيد، والتجمُّل فيه بأحسَن الثياب، والتطيُّب بأطيب ما يَجد مِن الطيب.

حيث ثبَت عن محمد بن إسحاق أنَّه قال: قلت لنافع: كيف كان ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ يُصلِّي يوم العيد؟ فقال: **(( كَانَ يَشْهَدُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ الْإِمَامِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى بَيْتِهِ فَيَغْتَسِلُ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَيَلْبَسُ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ، وَيَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا عِنْدَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى فَيَجْلِسُ فِيهِ ))**.

وقال الإمام مالك ــ رحمه الله ــ: ":سمعت أهل العلم يَستحِبون الزِّينة والتَّطيُّب في كل عيد".اهـ

**وأمَّا المرأة،** فلا تتطيَّب إذا خرجت إلى صلاة العيد، ولا في الطُّرقات، حتى لا يَجد الرِّجال الأجانب ريحها، لِمَا جاء بسند حسَن عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ ))**.

وذَكَر الفقيه ابن حجَرٍ الهَيتمي الشافعي ــ رحمه الله ــ: أنَّ خروج المرأة مِن بيتها مُتعطرة مُتزيِّنة أمام الأجانب مِن الكبائر، حتى ولو أذِن لَها زوجها أو غيره مِن أوليائها.

ولَهَا أنْ تتطيَّب للعيد في بيتها، وفي بيوت أهلها ومَحارِمها، وفي مجالس النساء الخاصَّة بهِنّ.

**الأمْر الثالث ــ** أنْ تأكلوا تمرات، فإنْ لم تتيسّر فأيُّ شيء ولو ماء، قبل الخروج إلى مُصلَّى العيد، لِمَا صحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاَ يَغْدُو يَوْمَ الفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ))**.

**الأمْر الرابع ــ** إظهار التَّكبِير مع الجَهر بِه "الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد" مِن حين الخروج إلى صلاة العيد حتى يأتي الإمام لِيُصلِّي بالناس صلاة العيد.

وأمَّا النِّساء، فلا يَجهَرن بالتكبير إذا كُنَّ بحضرة رجالٍ أجانب، أو تَصِل أصواتُهن إليهم.

ويُكبِّرُ كلُّ إنسانٍ لوحْدِه جهرًا، وأمَّا التَّكبِير الجماعي مع الناس بصوت مُتوافِق في ألفاظ التَّكبِير وما بعده، بحيث يَبتدئون وينتهون سويًّا، فلا يُعرَف عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ، ولا عن سَلف الأمَّة الصالح، ولا عن أئمة المذاهب الأربعة.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمّن صام وقام رمضان ووفِّق لقيام ليلة القدر فغُفِر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الحادي والثلاثون (2) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن عيد الفطر وشيءٍ مِن أحكامه، فأقول مستعينًا بالله:

**ومِمَّا يُشْرَع لكم في العيد أيضًا:**

**أوَّلًا ــ** أنْ تذهبوا إلى صلاة العيد مشيًا، ولا شيء على مَن ركِب، وأنْ يكون ذهابُكم إلى مُصلَّى العيد مِن طريق، ورجوعُكم مِن طريق آخَر، فقد ثبَت عن سعيد بن المُسَيِّب ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( سُنَّةُ الْفِطْرِ ثَلَاثٌ: الْمَشْيُ إِلَى الْمُصَلَّى، وَالْأَكْلُ قَبْلَ الْخُرُوجِ، وَالِاغْتِسَالُ ))**.

وصحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ ))**.

**يَعني:** أنَّه ذهب إلى مُصلَّى العيد مِن طريقٍ ورجَع إلى بيته أو مكانه مِن طريقٍ آخَر.

**ثانيًا ــ** رفع اليدين عند التَّكبِيرات الزوائد مِن صلاة العيد، في أوَّل الركعة الأولى، وأوَّل الركعة الثانية، قبْل القراءة، ويكون الرَّفع إلى حَذو المنكبين أو إلى فُروع الأذنين، ودُون مُلامَسة للأُذنين برؤؤس الأصابع، ويكون الكفَّان إلى جهة القبلة، وليس إلى جهة الخَدِّ والأُذنين.

**وقد قال الإمام ابن قيِّمِ الجوزيَّة ــ رحمه الله ــ:** "ثبَت عن الصَّحابة رفع اليدين في تكبِيرات العيدين".اهـ

**وقال الإمام البغوي الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "ورفع اليدين في تكبِيرات العيد سُنَّة عند أكثر أهل العلم".اهـ

وإذا نَسِيَ الإمام أو المأموم التَّكبِيرات الزَّوائد أو شيءٍ مِنها، أو ترَكها عمدًا، فصلاته صحيحة، ولا شيء عليه عند جميع أهل العلم، **نقله عنهم:** الإمام مُوفُّق الدين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ، وغيره.

**ثالثًا ــ** الجلوس لِسَماع خُطبة العيد حتى تنتهي، وهو المُستَحبُّ والمَعمول بِه على عهد النَّبي صلى الله عليه وسلم، فقد صحَّ عن أبي سعيد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى إِلَى المُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلاَةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ، فَيَعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ ))**.

ويُكرَه عند جميع العلماء لِمَن حضَر خُطبة العيد أنْ يتكلَّم في أثنائها مع غيره مِن المصلَّين، أو عبْر الهاتف الجوَّال، لِـمَا في كلامه مِن الانشغال عن الانتفاع بالخُطبة، والتَّشويشِ على المُستمِعين، والإخلالِ بأدب حضور مجالس الذِّكر والعلم.

**وقال الفقيه ابنُ بطَّال المالكي ــ رحمه الله ــ**: "وكَرِه العلماء كلام النَّاس والإمام يخطب".اهـ

**رابعًا ــ** تَهنئة الأهل والقَرابة والأصحاب والجِيران بهذا العيد، بطيِّبِ الكلام وأعذَبِه، وأفضلُ ما يُقال مِن صِيغ التهنئة: **(( تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا ومِنْكَ ))** لثبوتها عن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم.

**وقال الإمام الآجُرِّي ــ رحمه الله ــ عن التهنئة بالعيد:** "إنَّه فِعلُ الصحابة، وقولُ العلماء".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِمّن صام وقام رمضان ووفِّق لليلة القدر فغُفِر له ما تقدَّم مِن ذنْبه، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثاني والثلاثون (3) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن عيد الفطر وشيءٍ مِن أحكامه، فأقول مستعينًا بالله:

**أوَّلًا ــ** لا يجوز لأحدٍ باتفاق أهل العلم أنْ يصوم يوم عيد الأضحى ويوم عيد الفطر، لا لِمتطوعٍ بالصيام، ولا لِناذرٍ، ولا لقاضٍ فرْضًا، لثبوت التحريم بالسُّنَّة النَّبوية، حيث صحَّ عن أبي سعيد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( نَهَى النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الفِطْرِ وَالنَّحْرِ ))**.

**وقد نَقلَ اتفاق العلماء على التحريم**: ابنُ عبد البَرِّ المالكي، ومُوفَّق الدِّين ابن قدامة الحنبلي، والنَّووي الشافعي ــ رحمهم الله ـ، وغيرهم.

**وثانيًا ــ** لا عيد للمسلمين إلا عيدان، عيد الفطر، وعيد الأضحى، ولا يجوز إحْدَاث أعيادٍ أُخْرَى، لا للميلاد، ولا للأمِّ**،** ولا للوطن،ولا للحُبِّ، ولا لغيرذلك، لِمَا ثبَت عن أنس بن مالك ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ ))**.

**وقال العلامة العثيمين ــ رحمه الله ــ بعد هذا الحديث:** "وهذا يَدلُّ على أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم لا يُحِبُّ أنْ تُحْدِثَ أمَّتَه أعيادًا سِوى الأعياد الشَّرعية التي شرعها الله ــ عزَّ وجلّ ــ".اهـ

**وثالثًا ــ** يَبدأ التَّكبِير في عيد الفِطر: "الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد" عند أكثر أهل العلم مِن السَّلف الصالح فمَن بعدهم:

مِن حين الغُدُوِّ ــ أي: الذَّهاب ــ إلى مُصلَّى العيد، وليس مِن ليلة العيد.

وقد صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ إِذَا غَدَا إِلَى الْمُصَلَّى يَوْمَ الْعِيدِ، وَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْإِمَامُ ))**.

وصحَّ عن الإمام الزهري التابعي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ النَّاسُ يُكَبِّرُونَ مِنْ حِينِ يَخْرُجُونَ مِنْ بُيُوتِهِمْ حَتَّى يَأْتُوا الْمُصَلَّى، حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ سَكَتُوا، فَإِذَا كَبَّرَ كَبَّرُوا ))**.

**وقال الحافظ ابن المنذر ــ رحمه الله ــ:** "سائر الأخبار عن الأوائل دالةٌ على أنَّهم كانوا يُكبِّرون يوم الفطر إذا غَدوا إلى الصلاة".اهـ

**وقال فقيه الشافعية النَّووي ــ رحمه الله ــ:** "قال جمهور العلماء: لا يُكَبَّرُ ليلة العيد، إنَّما يُكَبَّرُ عند الغُدُوِّ إلى صلاة العيد".اهـ

**ورابعًا ــ** لَئِنْ انقضَى شهرُ الصيام فإنَّ زمَن العمل لا يَنقضِي إلا بالموت، ولَئِنْ انقضَت أيَّامُ صيام رمضان فإنّ الصيام لا يَزال مشروعًا في كل وقت، وقد سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم صيام سِتٍّ مِن شوال بعد الانتهاء مِن صوم رمضان، ليَحصُل العبد على أجْر صيام سَنة كاملة، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ ))**.

**وتفسير ذلك:** أنَّ صيام رمضان يُقابِل عشَرة أشهر، وصيام سِتٍّ مِن شوال يُقابِل شهرين، فذلك تمام صيام الدَّهر، الذي هو العام كاملًا.

ولا يَجب صيام السِّتِ مِن أوَّل الشهر، ولا مُتتابعة، فمَن بادَر إلى صيامها وتابعها فهو أفضل، ومَن أخَّرَها أو فرَّقها فلا حرَج عليه، ويجوز صومها مِن ثاني يومٍ في شهر شوال.

ومَن صامها قبْل قضاء ما فاته مِن رمضان، لم يَدخُل في الثواب الوارد في هذا الحديث، لأنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ ))**، ومَن كان عليه قضاء، فإنَّه لا يَصْدُق عليه أنَّه صام رمضان.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وختَم لنا رمضان برضوانه، والعِتقِ مِن نِيرانه، وغَفر لنا ما تقدَّم مِن ذنوبنا، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثالث والثلاثون (1) / عن توحيد الله، ومعناه، ووجوبه، والشِّرك في العبادة، ومعناه، وتحريمه، وبعض صوره.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ التَّوحيدَ أوَّلُ واجبٍ، وأوجَبُ عبادةٍ فرَضَها الله تعالى على عباده مِن الإنس والجنِّ، وأعظمُ طاعةٍ، وأجلُّ حسَنةٍ، وأفضل قُربة، يَفعلها العبد، فمَن حقَّقه في دُنياه، ومات عليه، فهو مِن أهل الجنَّة.

**والتَّوحيد هو:** إفراد الله وحدَه بجميع العبادات.

فلا نُصَلَّي ولا نَصومُ ولا نَحج ولا نَذبَح ولا نَنذر إلَّا له، ولا نَطوف إلَّا له، وأين يكون طوافنا هذا؟ إنَّه حول الكعبة المُعظَّمة، لا حول قبرِ أحدٍ مِن الخَلْق، وضَريحه، ومِزارِه، وقُبَّته، ومَشْهَده، ولا نَتوجَّه بعبادة الدُّعاء ونَصرِفُها إلَّا إليه وحدَه، فنستغيث بِه وحدَه، ونستعيذ بِه وحدَه، ونَطلب المَدَدَ والعَون والنُّصرَة مِنه وحدَه، ونسألُه وحدَه تَفريجَ الكُرَب وإزالتَها، ولا نطلب شفاعة أحدٍ لَنا يوم القيامة إلَّا مِنه سبحانه، ولا نَدْعُ بجَلب أيِّ نفعٍ أو دفعِ أيِّ ضُرٍّ إلَّا إيَّاه.

فطلبُ الإعانةِ والإغاثة والإعاذة والمَدَدِ والتَّفريج والنُّصرة والشِّفاء والشَّفاعة وإزالةِ الهُموم وقضاءِ الحوائِج ودفعِ الضُّرِّ دعاءٌ، والدُّعاء عبادة، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ))**.

والعبادة حقٌّ لله وحدَه، لا تُصْرَف إلَّا إليه سبحانه، وهو الذي قَضَى بذلك، وحكَم بِه على جميع عباده، فقال سبحانه في سورة الإسراء: **{ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**، وقال في سورة يوسف: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ }**.

فمَن صَرَف جميع عباداته لله وحدَه فهو موحِّدٌ لِربِّه، ومِن أهل التَّوحيد، الذين هُم أهل الجنَّة، خالدين فيها أبدًا.

وإنَّ الشِّركَ أشدُّ مُحرَّمٍ حرَّمَه الله على عباده، وأعظمُ سيَّئة، وأكبَر ذنْب، وأشنَع معصية، وأقبَح خطيئة، ومَن وقع فيه، ومات ولم يَتب مِنه، فقد مات كافرًا مُشركًا، وكان مِن أهل النَّار، الخالدين فيها أبدًا، حتى ولو صَلَّى، وصامَ، وزكَّى، وحجَّ، وسبَّح، وهلَّلَّ، وقرأ القرآن.

**والشِّرك هو:** صَرْفُ العبادة أو شيءٍ مِنها لغير الله.

فمَن صَرَف عبادتَه أو شيئًا مِنها ــ حتى ولو كانت عبادة واحدة ــ لغير الله فهو مُشركٌ، ومِن أهل الشِّرك، الذين هم أهل النَّار، خالدين فيها أبدًا.

**وإنَّ مِن أكثر صُوَر الشِّرك المُنتشرة بين النَّاس في الماضي والحاضر:** صَرْفَ عبادةِ الدُّعاء للملائكة أو الأنبياء والرُّسل أو الأولياء والصَّالحين.

فهذا يَصرفُها لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيدعوه قائًلا: "فَرِّج عنَّي يا رسول الله، يا رسولَ الله اشفع لِي يوم القيامة"، وذاك يَصرفُها للبدوي، فيدعوه قائلًا: "مَدَد يا بدوي" ــ يعني: أمِدَّنا بالعَون والنُّصرة وما نَحتاج إليه ــ، وآخَر يَصرفُها للجَيْلاني، فيقول في دعائه له: "أغثني يا جَيْلاني"، وهذه تَصرفُها للحسين، فتدعوه قائلة: "اشفني يا حسين، أجِرنا من النَّار يا حسين"، وأُخْرى تَصرفُها لزينب، فتدعوها قائلة: "ادفَعي عنِّي يا زينب"، وذاك يَصرفُها للعَيدرُوس، فيدعوه قائلًا: "احمنا يا عَيدرُوس"، وذاك يصرفُها لِلمِيرغَني، فيدعوه قائلًا: "اكشِف ما بِنا يا مِيرغَني"، وذاك يصرفها لِلرِّفاعي فيقول: "شيئًا لله يا رِفاعي"، وأولئِكَ يَصرفونها لآخَرِين مِن المخلوقين.

وقد نهَى الله ــ عزَّ وجلَّ ــ وزجَرَ جميع العِباد عن صرْف عبادة الدعاء لغيره، فقال سبحانه في سورة الجِن: **{ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا }**.

فنهانا سبحانه أنْ ندعوَ معَه أيّ أحدٍ حتى ولو عَظُمَ وجَلَّ بين الخلق، فكان مَلَكًا مُقرَّبًا، أو نبيًّا مُرسلًا، أو وليًّا صالحًا، ثم حَكَم بأنَّ دعاءَه مع الله شِرك وكفر.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّ مآلَ مَن دعا مع الله غيره ومَقَرَّه هو النَّار، وبئس المصير، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ ))**.

وأبانَ سبحانه أنْ مَن يُدعَون مع الله إنَّما هُم عِبادٌ كحالِ مَن يَدعونهم، ووظيفة العِباد جميعًا أنْ يكونوا عابدين لله لا معبودين معه، فقال سبحانه مُسفِّهًا عقولَ مَن يَدعون مع الله غيره: **{ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ }**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا الشِّرك صغيره وكبيره، خفيَّه وجليَّه، وأحيانا وأماتنا وجميع أهلينا على التوحيد والسُّنَّة، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الرابع والثلاثون (2) / عن فضائل توحيد الله بصرف العبادة له وحْدَه، واجتنابِ الشِّرك بِه في عبادته.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فقد تقدَّم في المجلس السَّابق:**

**أنَّ التَّوحيد هو:** إفراد الله وحده بجميع العبادات.

فلا نُصَلَّي ولا نَصومُ ولا نَحجُّ ولا نَذبَح ولا نَنذر إلَّا له، ولا نَطوف إلَّا له، وأين يكون طوافنا هذا؟ إنَّه حول الكعبة المُعظَّمة، لا حول قبرِ أحدٍ مِن الخَلْق، ولا نَتوجَّه بعبادة الدُّعاء ونَصرِفُها إلَّا إليه وحدَه، فنستغيث بِه وحدَه، ونستعيذ بِه وحدَه، ونَطلب المَدَدَ والعَون والنُّصرَة مِنه وحدَه، ونسألُه وحدَه تَفريجَ الكُرَب وإزالتَها، ولا نطلب شفاعة أحدٍ لَنا يوم القيامة إلَّا مِنه سبحانه، ولا نَدْع بجَلب أيِّ نفعٍ أو دفعِ أيِّ ضُرٍّ إلَّا إيَّاه.

وأنَّه يُقال لِمَن هذه حاله مُوحِّدٌ، ومِن أهل التوحيد، الذين هُم أهل الجنَّة.

**وأنَّ الشِّرك هو:** صَرْفُ العبادة أو شيءٍ مِنها لغير الله، حتى ولو كانت عبادة واحدة كالدعاء.

كقول بعضهم داعيًا: "فرِّج عنَّا يا رسول الله"، "أغثنا ياجَيلاني"، "مَدَد يا بَدوي، "شيئًا لله يا رِفاعي"، "اشفنا يا حسين".

وأنَّه يُقال لمَن هذه حاله مُشرِكٌ، ومِن أهل الشِّرك، الذين هُم أهل النَّار.

ثُمَّ اعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ فضائلَ وبركاتِ وخيرات توحيدِ الله واجتنابِ الشِّرك بِه في عبادته كثيرةٌ وعظيمة جدًّا، وإنَّ السَّعيد لمَن عرَفَها، فشكرَ ربَّه عليها، وسَعَى في أنْ يكون مِن أهلها المُكْرَمِين بِها حتى يموت.

**فمِن هذه الفضائل:** أنَّ مَن مات وهو لا يُشرِك مع الله أحدًا في عبادته، فهو مِن أهل الجنَّة الخالدين فيها أبدًا، حتَّى ولو وقعَت مِنه ذُنوبٌ كِبار، وكِثار، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( ذَلِكَ جِبْرِيلُ ــ عَلَيْهِ السَّلاَمُ ــ، عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الحَرَّةِ، قَالَ: بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لاَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ، وَإِنْ زَنَى؟ قَالَ: نَعَمْ، وَإِنْ شَرِبَ الخَمْرَ ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ ))**.

**ومِن هذه الفضائل أيضًا:** أنَّ مَن مات وهو لا يُشرِك مع الله أحدًا في عبادته، فإنَّه تُرْجَى له المَغفرة العظيمة، وإنْ كثُرت خطاياه، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً ))**.

**ومِن هذه الفضائل أيضًا:** أنَّ مَن مات وهو لا يُشرِك مع الله أحدًا في عبادته، فقد حقَّق الشَّرطَ الذي تُنال بِه شفاعة النَّبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة، إذ لا يَنالها إلا مَن مات وهو لا يُشرِك مع الله أحدًا في عبادته، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا ))**.

**ومِن هذه الفضائل أيضًا:** أنَّ الله يَقبَل شفاعةَ ودعاءَ المُصلِّين الأربعين على الميت المسلم إذا كانوا مِمَّن لا يُشرِك مع الله أحدًا في عبادته، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ ))**.

**ومِن هذه الفضائل أيضًا:** جَلْب الخيرات العظيمة ودفْع الشُّرور الكثيرة والكبيرة عن العبد وأهل بيته بسبب عدم الشِّرك بالله في عبادته، حيث صحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ: مَا أَصْبَحَ عِنْدَ آلِ عَبْدِ اللَّهِ شَيْءٌ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطِيَهُمُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا أَوْ يَدْفَعَ عَنْهُمْ بِهِ سُوءًا إِلَّا أَنَّ اللَّهَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ))**.

**ومِن هذه الفضائل أيضًا:** حصول الأمْن في الدنيا لأهل التوحيد الذين حافظوا على توحيدهم إلى الممات فلم يَلْبِسوه ويَخلِطوه ويُدَنِّسوه بظلم الشِّرك، فيَأمنون مِن نُزول العقوبات التي نَزلت بمَن كان قبلهم مِن الأُمَم لِعدم اجتنابهم الشِّرك في عبادة الله، ويَأمنون في بلدانهم على أنفسهم وعلى أهليهم وعلى أموالهم، وفي أسفارهم وإقامتهم مِن تسلُّط الأعداءِ وشُرورِهم ومكائِدهم، أكثر مِن غيرهم، وتأمَن قلوبُهم مِن المَخاوِف والأفزاع والتَّقلُبات، لأنَّها متعلِّقةٌ بالله ربِّها، مُتوكِّلةٌ عليه، لا تَرجو ولا تَخشى أحدًا سواه، حيث قال الله سبحانه في سورة الأنعام وفي ختام آيات المُحاجَّة بين نبيِّه إبراهيم ــ عليه السلام ــ وقومِه في شأن الشِّرك: **{ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ }**، وصحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لَمَّا نَزَلَتْ: { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ } شَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّنَا لاَ يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ: { يَا بُنَيَّ لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ } ))**.

**وقال الإمام ابنُ قيِّمِ الجوزية ــ رحمه الله ــ عند هذا الحديث:** "فالتوحيدُ مِن أقوى أَسباب الأَمْن مِن المَخاوِف، والشِّركُ مِن أعظم أَسباب حصول المِخاوِف".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا الشِّركَ صغيرَه وكبيرَه، خفيَّه وجليَّه، وأحيانا وأماتنا وجميع أهلينا على التوحيد والسُّنَّة، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الخامس والثلاثون (3) / عن شيء مِن عقوبات الشرك بالله بصرف شيء مِن العبادة لغير الله سبحانه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فقد تقدَّم في المجلس السَّابق:**

**أنَّ الشِّرك هو:** صَرْفُ العبادة أو شيءٍ مِنها لغير الله، حتى ولو كانت عبادة واحدة كالدعاء.

كقول بعضهم داعيًا: "فرِّج عنَّا يا رسول الله"، "أغثنا ياجَيلاني"، "مَدَد يا بَدوي، "شيئًا لله يا رِفاعِي"، "اشفنا يا حسين".

وأنَّه يُقال لمَن هذه حاله مُشرِكٌ، ومِن أهل الشِّرك.

فاحذروا ــ سدَّدكم الله ــ أشدَّ الحَذَر أنْ تَصرِفوا شيئًا مِن عباداتكم لِغير ربِّكم ــ عزَّ وجلَّ ــ، حتى ولو كانت عبادة واحدة، كدعاء أيِّ مخلوق مع الله كائنًا مَن كان، أو الذَّبح له، أو النَّذر، أو الطَّواف بقبرة، فإنَّ ذلك مِن الشِّرك والكفر الأكبر المُخرِج لفاعله عن دِين الله الإسلام.

ثمَّ اعلموا أنَّ عقوبات الشِّرك بالله في عبادته غليظة وشنيعة، ولا أشدَّ مِنها وأشْنَع وأبْأَس وأفظَع وأقبَح.

**فمِن عقوبات الشِّركِ الشديدةِ الأليمة:** أنَّ صاحبَه مِن الظالمين الذين حرَّمَ الله عليهم دخول الجنَّة، وجعَلَ مأواهم النَّار، وبئس المصير، حيث قال الله سبحانه في سورة الأنعام في تقرير هذه العقوبة لِمَن أشرَكَ بِه في عبادته: **{ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ }**.

وصحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ ))**.

وصحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( َمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ ))**.

**ومِن عقوبات الشركِ الشديدةِ الأليمةِ أيضًا:** أنَّه لا يُغْفَر لِصاحبه إذا مات وهو مُستمر على فِعله، ولم يُقلِع عنه، ويَتُب مِنه، وكان عند الله مِمَّن ضلَّ ضلالًا بعيدًا، إذ قال الله ــ جلَّ وعلا ــ في سورة النساء في تقرير هذه العقوبة لِمَن أشرَكَ بِه في عبادته: **{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا }**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَغْفِرَهُ إِلاَّ رَجُلٌ يَمُوتُ مُشْرِكًا )).**

**ومِن عقوبات الشركِ الشديدةِ الأليمةِ أيضًا:** أنَّه يُحْبِطُ ويُفسِدُ جميع عباداتِ وطاعات صاحبه، فهو يَمحُو ويَهدِم جميع الحسنات مِن صلاةٍ، وزكاة، وصدقة، وصيام، وحجٍّ، وعُمرَة، وقراءةِ قرآنٍ، وذِكرٍ لله، وقيامٍ بالليل، وصيامٍ بالنهار، وبِرٍّ بالوالدين، وإحسانٍ إلى القرابة والفقراء، وفي تقرير هذه العقوبة يقول الله سبحانه في سورة الأنعام بعد أنْ ذَكر عددًا مِن الأنبياء ــ عليهم السَّلام ــ: **{ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }**.

وقال سبحانه في سورة الزُّمَر آمِرًا عبده ورسله محمدًا صلى الله عليه وسلم أنْ يقول لِمَن يُشركون بالله في عبادته: **{ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ (64) وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (65) بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ }**.

**ومِن عقوبات الشركِ الشديدةِ الأليمةِ أيضًا:** أنَّ صاحبَه واقعٌ في الضَّلال البعيد، ولا أحدَ أشدُّ ضلالًا مِنه، وهو في أقصَى حدِّ الضلالة، وهو عند الله مِن الظالمين، إذ الشِّرك أعظم أنواع الظُّلم، حيث قال الله ــ عزَّ شأنه ــ مُقرِّرا ذلك في سورة الأحقاف: **{ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ }**.

وقال تعالى في سورة الحج: **{ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ يَدْعُو لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ لَبِئْسَ الْمَوْلَى وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ }**.

وقال سبحانه في سورة يُونُس: **{ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (105) وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ (106) وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ }**.

وقال تعالى في سورة لُقمان: **{ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ }**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا الشِّركَ صغيرَه وكبيرَه، خفيَّه وجليَّه، وأحيانا وأماتنا وجميع أهلينا على التوحيد والسُّنَّة، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس والثلاثون / عن نعمة لُزوم التوحيد واجتناب الشِّرك في عبادة الله وأنَّها فضلٌ كبير ورحمةٌ كبيرة حصلت لِمَن نالها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ التَّوحيدَ أوَّلُ واجبٍ كتبَه اللهُ على عبادِه مِن الإنسِ والجنِّ، فمَن حقَّقَه في دُنياه، وماتَ عليه، كان مِن أهل الجنَّةِ السُّعداءِ الخالِدينَ فيها أبدًا.

**والتَّوحيدُ هو:** "إفرادُ اللهِ وحدَهُ بجميعِ العبادات".

فلا تُصلِّ ولا تَصوم ولا تَحج ولا تَذبح ولا تَنذر إلَّا له، ولا تَطوف إلَّا له، وأين يكون طوافك هذا؟ إنَّه حول الكعبة المُعظَّمة، لا حول قبر أحدٍ مِن الخَلْق وضريحه، ولا تتوجَّه بعبادة الدُّعاء وتَصرِفُها إلَّا إليه وحدَه، فتَستغيث به وحدَه، وتَستعيذ به وحدَه، وتَطلب المَدَد والعَون والنُّصرة مِنه وحدَه، وتَسألُه وحدَه تفريج الكُرَب وإزالتَها، ولا تَطلب شفاعة أحدٍ لك يوم القيامة إلَّا مِنه سبحانه، ولا تَدْعُ بجَلبِ أيِّ نفعٍ أو دَفعِ أيِّ ضُرٍّ إلَّا إيَّاه، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ ))**.

والعبادة حقٌّ لله وحدَه، لا تُصرَف إلَّا إليه سبحانه، كما قَضَى بذلك، وحكَم بِه على جميع عبادِه، فقال تعالى: **{ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**، وقال سبحانه: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**.

فمَن صَرَف جميع عباداته لله وحدَه، فهو موحِّدٌ لِربِّه، ومِن أهل التَّوحيد، الذين هُم أهل الجنَّةِ خالدين فيها أبدًا.

وإنَّ الشِّركَ أشدُّ محرَّمٍ حرَّمَه الله على عباده، فمَن وقع فيه، ومات ولم يَتُب مِنه، فقد مات مُشرِكًا، وكان مِن أهل النَّار الخالدين فيها أبدًا، حتى ولو صَلَّى وصامَ وزكَّى وحجَّ وسبَّحَ وهلَّلَّ وقرأَ القرآن.

**والشِّركُ هو:** "صَرْفُ العبادة أو شيءٍ مِنها لِغيرِ الله".

فمَن صَرَفَ عبادتَه أو شيئًا مِنها ــ ولو كانت عبادةً واحدةً ــ لغيرِ اللهِ فهو مُشرِكٌ، شاء أمْ أبى.

**وإنَّ مِن أكثرِ صُوَرِ الشِّركِ المُنتشرةِ بين النَّاسِ:**

صَرْفَ عبادةِ الدُّعاءِ للملائكةِ أو الأنبياءِ والرُّسلِ أو الأولياءِ والصَّالحين، فهذا يَصرفُها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فيدعوه قائًلا: "فَرِّج عنَّي يا رسولَ الله، يا رسولَ الله اشفعْ لِي يومَ القيامة"، وذاك يَصرفُها للبدوي، فيدعوه قائلًا: "مَدَد يا بدوي"، وآخَرُ يَصرفُها للجَيْلاني، فيقول في دعائِه له: "أغثنِي يا جَيْلاني"، وهذهِ تَصرفُها للحسين، فتدعوه قائلةً: "اشفِني يا حُسين"، وذاك يَصرفُها للعَيدرُوس، فيدعوه قائلًا: "احمنا يا عَيدرُوس"، وذاك يصرفُها للمِيرغَني، فيدعوه قائلًا: "اكشِف ما بِنا يا مِيرغَني"، وأخَرُ يَصرفُها للرِّفاعي، فيدعوه قائلًا: "شيئًا لله يا رِفاعِي".

وقد نَهَى اللهُ وزجَرَ عن صَرفِ عبادةِ الدعاءِ لغيره، فقال سبحانه: **{ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا }**، **أي:** لا تَدعو معَه أيّ أحدٍ لا مَلَكًا مُقرَّبًا، ولا نبيًّا مُرسلًا، ولا وليًّا صالحًا، ولا غيرَهم.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ ))**.

وإنَّ أكثرَ مَن يؤمنُ بالله مِن الناس، وأنَّه ربُّهم وخالقُهم ورازقُهم، والمالكُ لكلِّ شيء، والمُتصرِّفُ فيه بما يُريد، والقائِمُ على كلِّ نَفْس، والمُحِيي المُميتُ لكلِّ أحد، يَقعُون في الشِّرك بالله سبحانه، فيصرفُون بعضَ عباداتِهم لغيرِ ربِّهم، حيث قال الله تعالى في تبيِّين هذا الأمرِ لَنَا: **{ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ }**.

فمع هذا الإيمانِ مِنهم بالله ليسوا بمُوحِّدين، بل مُشرِكين، لأنَّهم قد أشرَكَوا مخلوقينَ مع الله في عبادته، فهم يَصرفُون بعضَ عباداتِهم لِربِّهم، وبعضَها لِغيره، هكذا قال الصحابةُ والتابِعونَ في تفسير هذه الآية.

فَهُم يَصرفُون عباداتِهم للهِ وللمسيحِ ابنِ مريمَ ــ عليه السَّلام ــ وأُمِّه، أو للهِ والملائكةِ ــ عليهمُ السَّلام ــ، أو للهِ وبعضِ الصحابةِ، أو للهِ وبعضِ الأولياءِ والصَّالحين، أو للهِ والجِنِّ، أو للهِ والأصنامِ، أو للهِ والكواكب.

فإذا عَرَفَ العبدُ الشِّركَ بالله، وأنَّه يَحصلَ ولو بِصرْفِ عبادةٍ واحدةٍ لغيرِ اللهِ، وعَرَفَ خطورتَه، وأنَّ اللهَ لا يَغفِرُه لِمن ماتَ ولم يَتبْ مِنه، وأنَّه يُخرِجُ فاعلَه مِن الإسلام إلى الكُفر، ويَجعلُه مِن أهلِ النَّارِ الخالِدينَ فيها، وعَرَفَ كثْرَةَ الواقعِينَ في الشِّركِ مِن النَّاسِ على مَرِّ العصور، ومُختلفِ البلدان، وأنَّه قد وقعَ فيه الصِّغارُ والكِبارُ، والرِّجالُ والنِّساء، والعُقلاءُ والأذكياءُ، والمُتعلِّمُونَ الحاصلونَ على أعلَى الشَّهادات، والأُمِّيونَ الجاهلُونَ بالقراءة والكتابة، زادَ خوفُه مِن الشِّركِ، فخافَ على نَفْسِه أنْ تقعَ فيه، وأنْ يَنتقلَ بسببِه مِن طهارةِ التَّوحيدِ وجمالِه إلى نجاسةِ الشِّركِ وخُبثِه، وأنْ يُصبحَ مُشرِكًا بعد أنْ كانَ مُوحِّدَا، وأنْ يَتبدَّلَ عبادةَ ربِّ العِبادِ بعبادةِ العِباد، وكيفَ لا يَخافُ الشِّركَ على نَفْسِه وقد خافَه مَن هو أعلَى مِنه مَقامًا في التَّوحيد، وشهدَ اللهُ لَه بتحقيقِه والأُسوةِ فيه، والدَّعوةِ إليه وتَحمُّلِ الأذيَّةِ في سبيله، ومُقاطعةِ المُشركينَ وبُغضِهم حتَّى ولو كانوا مِن أهلِه الأقربينَ وقومِه، وبرَّأَهُ مِن الشِّرك، وأنَّه لم يَكُ مِن المشركين، أَلَا وهو خليلُ اللهِ إبراهيم ــ عليه السَّلام ــ، حيث خافَ على نَفْسِه وعلى بَنِيه ــ وهُم أنبياء ــ مِن الوقوعِ في الشِّرك، بصرفِ العبادةِ لغيرِ ربِّهم، فَدَعَا الله بالسَّلامة مِنه لَه ولَهُم، فقال: **{ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاس }**.

وإنَّ أعظمَ نِعَمِ اللهِ على عبادِه في حياتِهمُ الدُّنيا هي تَسلِيمُه لَهم مِن الشِّرك بِه في عبادته، وجَعْلُهُم مِن أهل التَّوحيدِ الذين لا يَصرفونَ العبادةَ إلَّا للهِ ربِّهم سبحانه، وقد حصلَت هذهِ النِّعمةُ الجليلةُ لأعدادٍ كثيرةٍ مِن النَّاس على مَرِّ العُصور، ومِن مُختَلَفِ الأقطار، حيث أكرمَهم ربُّهم فعرَّفَهم وبصَّرَهم بالشِّرك وخطرِه وقُبحِه، وجنَّبَهم إيَّاهُ، وصَرَفَهم عنه، وكرَّهَهُ إلى قلوبِهم، ولم تَحصل لَهم عن استحقاقٍ وذَكَاء، بل بفضلِ ربِّهم، وتَفضُّلِه عليهم، ورحمتِه بِهم، ولهذا ردَّ نبيُّ اللهِ يُوسف ــ عليه السَّلام ــ التفضُّلَ بهذهِ النِّعمةِ عليه وعلى آبائِه وعلى النَّاس إلى ربِّه سبحانه وحدَه، فقال للسَّجِينَينِ معَه مُمتنًّا لربِّه، وشاكرًا، ومُعترفًا له بالفضل: **{ إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ }**.

هذا وأسأل الله أنْ يُجنِّبنا الشِّرك صغيره وكبيره، ما علِمنا مِنه وما لم نعلم، وأنْ يُحييَنا ويُميتنَا على التوحيد والسُّنة، إنَّه جواد كريم.

**المجلس السابع والثلاثون / عن خطَرِ الحَلِف بغير الله، وأنَّه مُحرَّمٌ، وشِرك.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فاحذروا ــ سدَّدكم الله ــ الوقوعَ في الحَلِف بغير الله تعالى، كالحَلِف بالنَّبي صلى الله عليه وسلم، أو الكعبة، أو الأولياءِ والصالحين، أو الآباءِ والأمهات، أو الشَّرف، أو الأمانة، أو الذِّمة، أو العَيشِ والمِلح، أو حياةِ أحَد، أو جَاهِ مخلوقٍ ورَفيعِ منزلتِه، أو غيرِ ذلك، فإنَّ الحَلِف بغير الله تعالى مِن الذُّنوب العظيمة، والسيئاتِ الخطيرة، والأوزارِ الثقيلة، وقد تعدَّدت الأحاديثُ النَّبوية في النَّهيِّ عنه، وتنوَّعت في بيان تَحريمه وقُبحِه، بل نصَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على أنّه شِرك، فصحَّ أنَّ ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ: **(( سَمِعَ رَجُلاً يَحْلِفُ: لاَ وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ أَشْرَكَ ))**.

وصحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، وَلاَ بِأُمَّهَاتِكُمْ، وَلاَ بِالأَنْدَادِ، وَلاَ تَحْلِفُوا إِلاَّ بِاللَّهِ، وَلاَ تَحْلِفُوا إِلاَّ وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ ))**.

وصحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم تبرأ مِمَّن حلَف بغير الله كالحَالِف بالأمانة، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَفَ بِالأَمَانَةِ ))**.

وعَظَّمَ النَّبي صلى الله عليه وسلم أمْرَ الحَلِفِ بغير الله، وشدَّدَ فيه، وأمَرَ فاعلَه بقول كلمة التوحيد، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلِفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ))**.

وهمَّ عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنْ يُعاقبَ رجلًا سَبَقه لِسانه فحلَفَ بشيء مُعظَّم وهو الكعبة، فصحَّ عنه أنَّه قال لِهذا الحالِف بالكعبة: **(( أَرَأَيْتَ حَلِفَكَ بِالْكَعْبَةِ، وَاللَّهِ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ فَكَّرْتَ فِيهَا قَبْلَ أَنْ تَحْلِفَ لَعَاقَبْتُكَ، احْلِفْ بِاللَّهِ فَأْثَمْ أَوِ ابْرَرْ ))**.

بل الحَلِف كذبًا أهونُ عند الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ مِن الحَلِف بغير الله، لأنَّ الحَلِفَ كذبًا معصية، ومِن كبائر الذُّنوب، والحَلِف بغير الله أشدُّ مِنها، لأنَّه شِرك، فصحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ وَأنَا صَادِقٌ ))**.

**وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "أجمعَ العلماء على أنَّ اليمين بغير الله مكروهةٌ منهيٌّ عنها، لا يجوز الحلِفُ بها لأحد".اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا الشِّركَ صغيرَه وكبيرَه، خفيَّه وجليَّه، وطهَّر ألسنتنا وجوارحنا عن كل ما حرَّمه علينا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثامن والثلاثون / عن إكرامِ الله لِعباده بالهداية للإسلام، وذِكْر شيء مِن نواقض الإسلام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ أعظمَ نِعمةٍ حصلَت لكم، وأفضلَ شَرَف ِحُزتموه، وأكبرَ مِنَّةٍ وُفِّقتم لَها، وأجلَّ مكسبٍ فُزتُم بِه وربحتموه، أنْ هداكم ربُّكم لاعتناق دِينه الإسلام، وأكرمَكم فكُنتم مِن أهل الإيمان، وجمَّلَكم فعمِلتم بشريعته إلى انقضاء الآجال، وقد قال ــ عزَّ وجلَّ ــ مُمتنًّا بهذه النِّعمة عليكم: **{ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ }**.

وصحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال لبُيوتاتِ الناس مُبشِّرًا: **(( أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْعَرَبِ أَوِ الْعَجَمِ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الْإِسْلَامَ ))**.

وثبَت أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( طُوبَى لِمَنْ هُدِيَ لِلْإِسْلَامِ ))**.

فاستمروا على الاعتصام والاستمساك بالإسلام وأحكامِه، والتَّقرُّبِ في جميع الأوقات بأنواع العبادات إلى ربِّكم المُتفضِّلِ بِه عليكم حتى يتوفَّاكم، فقد أمَركم بذلك، فقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ }**.

واحذروا أشدَّ الحذَر أنْ تَنقضوا إسلامَكم بشيء مِن الشِّرك، وتبطلوا إيمانَكم بالكفر، ومَن يَفعل ذلك فسَيناله غضبٌ شديد مِن ربِّه ولَعْنَة، وتَحْبِط جميع أعمالِه وتَفْسُد، ولا يُغفَر له، ولنْ يُرحَم، ومُحرَّمة عليه الجنَّة، وهو مِن أهل النَّار الخالدين في عذابها أبدًا.

**ألَا وإنَّ مِن نواقِض الإسلام، ومُبطٍلات الإيمان، بدَلَالة نُصوصِ الشريعة، واتفاقِ العلماء، بِلا خلافٍ بينهم:**

الشركَ بالله في عبادته بِصرْفِ العبادة أو شيءٍ مِنها لغير الله، كصرفها لمَلك مُقرَّب، أو نبـيٍّ مُرسل، أو ولِيٍّ صالح، أو غيرهم مِن الخلق.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** اعتقاد أنَّ الأنبياءَ والرُّسل أو الأولياء والصالحين يَعلمون الغيب أو يتصرَّفونَ في الكون بتدبِير أموره، والقيامِ على مصالح أهله، وما يحتاجون إليه.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** سَبّ الله ــ جلَّ وعلا ــ، أو سَبّ رسوله صلى الله عليه وسلم، أو سَبّ أحد مِن الأنبياء والرُّسل، أو سَبّ دِين الله الإسلام.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** الاستهزاء بشيء مِن دِين الله تعالى، أو ثوابه، أو عقابه، الواردِ في نُصوص القرآن والسُّنَّة النَّبوية.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** عدم تكفيرِ الكفارِ الأصليين كاليهود والنَّصارى والبُوذيين والهُندوس والهنَادِكة وأضرابِهم، أو الشَّكِ في كُفرهم، أو تصحيحِ ما هُم عليه مِن دِين ومِلَّة، أو القول بأنَّه يُوصِلُ إلى الله تعالى، ويُقرِّبُ مِنه.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** اعتقاد أنَّ الصحابةَ ــ رضي الله عنهم ــ ارتدُّوا أو فَسَقوا جميعًا إلا نفرًا قليلًا مِنهم.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** اعتقاد أنَّ حُكمَ غيرِ الله كالحُكمِ بالقوانين الوضعية، أو العاداتِ والأعراف القَبَلِيَة، أفضلُ مِن حُكم الله ورسوله، أو مِثلُه ومساوٍ له، أو أنَّه يجوز الحُكم بغير شريعة الإسلام، أو أنَّ الحُكمَ بشريعة الإسلام لا يُناسِب ولا يَصلُح لهذا العصر، أو أنَّ الشريعةَ هضَمت حقوقَ المرأة أو ظلمتها، أو أنَّ الحُكمَ بالشريعة سبَّب التّخلُّفَ للمسلمين.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** القول بأنَّه يجوز للمسلم أنْ يَنتقل إلى اليهودية، أو النَّصرانية، أو ما شاء مِن مِلَل، وأنَّ له الحُرِّية في تغيير دِينه الإسلام.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** استحلال ما حرَّم الله، كاستحلالِ شُربِ الخمر، أو استحلالِ التعاملِ بالرِّبا، أو استحلالِ الرِّشوة، أو استحلالِ قتْلِ النُّفوس المعصومة، كالمصلِّينَ والمعاهَدينَ والمستأمنين، أو غير ذلك مِن المُحرَّمات.

**ومِن نواقِض الإسلام، ومُبطِلات الإيمان أيضًا:** إنكار حَدِّ رجْمِ الزَّاني المُحصَن، أو إنكار قطعِ يَدِ السارق، أو إنكار أنَّ إرْثَ المرأةِ يكون نصفَ إِرْث الرَّجل.

اللهم إنَّك قُلتَ: **{ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ }** وإنَّك لا تُخلِف الميعاد، وإنَّا نسألك كما هديتنا للإسلام أنْ لا تنزِعَه مِنَّا حتى تتوفانا ونحن مسلمين، ربَّنا لا تُزِغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهَب لَنا مِن لدُنْك رحمةً إنَّك أنت الوهاب.

**المجلس التاسع والثلاثون / عن التَّرهِيب مِن ترْكِ الصلاة، وتأخيرِها عن أوقاتها، والتَّخَلُّفِ عن جماعتها في المساجد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الله قد فرَضَ عليكم خمسَ صلوات في اليوم والليلة، فاحذروا أنْ تتركوها، أو تَدَعُوا فريضةً مِنها، أو تؤخِّروها عن وقتها، أو تتخلَّفوا عن أدائها في جماعة، فإنَّها ركنُ الإسلامِ الأعظمِ بعد الشهادتين، وأوَّلُ أعمالِكم مُحاسبةً يوم القيامة، إذ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ))**.

واعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّه لا دِينَ ولا حظَّ في الإسلام لِمَن ترَكها، حيث صحَّ عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَمَا إِنَّهُ لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِأَحَدٍ تَرَكَ الصَّلَاةَ ))**.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَلَا دِينَ لَهُ ))**.

وهي الفارِقةُ بين الكفرِ والإيمان، وبِها يُعرفُ أهلُ الإسلام مِن أهل الكفر، إذ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ))**.

وصحَّ عن عبد الله بن شَقيقٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ ))**.

**وقال الإمام ابن قيِّم الجوزيِّة ــ رحمه الله ــ: "**ولا يَختلِفُ العلماء أنَّ ترْكَ الصلاةِ المفروضة عمدًا مِن أعظم الذُّنوب، وأكبرِ الكبائر، وأنَّ إثمَه عند الله أعظمُ مِن إثْمِ قتْلِ النفس، وأخذِ الأموال، ومِن إثْمِ الزِّنا، والسَّرقة، وشُربِ الخمر، وأنَّه مُتعرِّضٌ لعقوبة اللهِ وسَخطِه وخِزيِه في الدنيا والآخِرة".اهـ

وإيَّاكم أنْ تُؤخِّروا فِعلَ شيءٍ مِن الصلوات المفروضة عمدًا وتهاونًا وتكاسلًا حتى يَخرجَ وقتها، حتى ولو كانت صلاة واحدة، فقد تَوعَّدَ ربُّكم مَن فوَّت الصلاة فأخرجَها عن وقتها بوعيدٍ شديد، فقال سبحانه: **{ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُونَ }**.

**وقد فسَّر أصحابُ النَّبي صلى الله عليه وسلم السَّهوَ عن الصلاة في هذه الآية بأنَّه:** تأخيرُها عن وقتها.

حيث ثبَت عن مصعبٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال لأبيه سعد بن أبي وقاص ــ رضي الله عنه ــ: **(( يَا أَبَتَاهُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ الله: { الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ } أَيُّنَا لَا يَسْهُو؟ أَيُّنَا لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَاكَ، إِنَّمَا هُوَ إِضَاعَةُ الْوَقْتِ، يَلْهُو حَتَّى يَضِيعَ الْوَقْتُ» ))**.

وقال تعالى مُتوعِّدًا بالعذاب في غَيٍّ وهو وادٍ مِن أودية جهنَّم لِمَن أضاعَ الصلاة: **{ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا }**.

**وقد نُقِل عن جَمْعٍ مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ فَمَن بعدَهم:** أنَّ إضاعتَهم الصلاةَ إنَّما كانت بتأخيرِهم إيَّاها عن مواقيتها.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ: **(( فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَسَوْفَ يلْقُونَ غَيًّا }، قَالَ: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، خَبِيثُ الطَّعْمِ، بَعِيدُ الْقَعْرِ» ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِن الذين هُم على صلاتهم يحافظون، ويوم القيامة عند ربِّهم في جنَّات مُكرمون، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الأربعون / عن خطر إحداثِ البِدعِ في الدِّين أو فِعلِها، أو نشرِها، أو دعوةِ الناس إليها، أو دَعم أهلها بمال أو مكان أو طعام أو إعلام، وأنَّه مِن أغلظ الذُّنوب، وأكبَرِ الخطايا.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فاحذروا ــ سدَّدكم الله ــ إحداثَ البِدعِ في الدِّين، أو فِعلَها، أو دعوةَ الناسِ إلى فِعلها، أو نشرَها في مجتمعاتهم، أو إرسالَها للناس عبْرَ برامجِ التواصل المُعاصرة، فإنَّ البِدعةَ مِن المُحرَّمات الشديدة، والمُنكراتِ الشنيعة، والسَّيئاتِ الخطيرة.

ويدُلُّ على ذلك كَثْرةُ الأحاديثِ التي جاءت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم في شأنها، فقد كان صلى الله عليه وسلم يُحذِّرُ مِنها في مجامِع الناس حين يَخطبهم، ويَصفُها بأنَّها شرٌّ، وضلالة، فصحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطَب كان يقول: **(( أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدَيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ))**.

وزجَرَ صلى الله عليه وسلم أمَّتَه وحذَّرَها في وصيَّته الوَدَاعِيَّة المشهورة عن البِدع، حيث صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال لَهم فيها: **(( وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ))**.

وصحَّ عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه كان يقول: **(( أَصْدَقُ الْقِيلِ قِيلُ اللَّهِ, وَإِنَّ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ, وَإِنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا, أَلَا وَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ, وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ, وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ ))**.

وبيَّنَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم لأمَّتِه أنَّ البِدعَ المُحْدَثةَ في الدِّين تُرَدُّ على صاحبها، ولا يَقبلها الله مِنه، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ ))**.

**والبدعة هي:** كل ما أُحْدِثَ في الدِّين بعد النَّبي صلى الله عليه وسلم واكتمالِ الشرعِ بوفاته مِن الاعتقادات أو الأقوال أو الأفعال التي يُتقرَّب إلى الله بها ويُبتَغى الأجْر والثواب مِن فِعلِها.

وقال الإمام أبو نَصْر السِّجزي الحنفي ــ رحمه الله ــ: "ولا خلاف في أنَّ الأُمَّة ممنوعون مِن الإحداث في الدِّين".اهـ

**ومِن أمثلةِ البدعِ في الدين:** التَّمَسُّح والاستلام بالأيدي لِقبورِ الصالحين، أو أبدانِهم، أو مَقامِ إبراهيم، أو جُدارنِ وسُتُورِ الكعبة، طلبًا للبرَكة.

**ومِن أمثلتها أيضًا:** قراءة سورة الفاتحة بعد الفريضة، أوبعد دفن الميت، أو عند خِطبة المرأة وعقد النكاح عليها، أو عند افتتاحِ أو اختتامِ مشروعٍ تجاري، أو مُؤتمرٍ، أو عند أيِّ أمْرٍ مُهِمّ.

**ومِن أمثلتها أيضًا:** الذِّكْر الجماعي بصوت واحد مُرتفِع، يُوافِق فيه الناس بعضهم بعضًا في كلماته، سواء كان في المساجد، أو في الطواف والسَّعي والمشاعِر، أو في مُصلَّى العيد، أو بعد السلام مِن صلاة الفريضة، أو غيرها.

**ومِن أمثلتها أيضًا:** الاحتفال بِذِكْرَى ليلةِ الإسراءِ والمِعراج، أو المولدِ النَّبوي، أو الهجرةِ النَّبوية، أو موالدِ الأولياء، أو الموالدِ الإسبوعية.

**ومِن أمثلتها أيضًا:** المآتم التي يُؤتَى فيها بِمُقْرِئٍ أو مُقرئِين لِيَقرَءوا القرآن على رُوح الميت، أو يَقرأ الحضور في مصاحف، وتُصْنَع الأطعمة لَهَا، فتؤكل، وتوزَّع، ويُتصدَّق مِنها، وكلُّما جاء قوم جدَّدُوا قراءةَ الفاتحة لِرُوحِ الميت.

وجميع هذه البِدعِ المُحدَثةِ في الدِّين لو فتَّشَ عنها العبد في القرآن فلنْ يجدَها، ولو نظرَ إلى السُّنَّة النَّبوية فلنْ يراها، إذ لم يُقمْها ولا فَعَلَها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه، ولا أحدٌ مِن أهل القرون الثلاثة الأولى.

ولنْ يَجدَ لَها ذِكْرًا في كتب الأئمة الأربعة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، ولا تلامذتهم، ولا فعلوها، ولا دعوا الناس إليها.

وإنْ اسْتحسَنَتْها نفْسٌ، فقد ردَّ عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث صحَّ عنه أنَّه قال: **(( كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ))**.

وصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةً ))**.

و"كل" مِن صِيغ العُموم عند أهل اللغة، وغيرهم، وتَدُلُّ على أنَّه لا توجد بدعة في الدِّين إلا وكان حُكمها في شرع الله: أنَّها ضلالة.

والضَّلالات إثمُها عظيم جدًّا، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وأحيانا وأماتنا على السُّنَّة، وجنَّبنا البِدعَ في الدِّين، وحمانا وأهلينا مِن دعاتها، وأبعدنا عن مجالسها، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الحادي والأربعون / عن اجتناب المُحرَّماتِ فِعلًا، ومُشاهدةً، ومَجالِسًا، ومُعامَلة، ومُتاجَرة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فاتقوا الله ــ جلَّ وعلا ــ واعلموا أنَّ مِن تقواه:**

أنْ تَجتنِبوا مُشاهدةَ المحرَّماتِ والفواحش والقبائِح والرذائِل عبْرَ الفضائيات واليُوتيوب، وفي مواقع الإنترنت، وبرامج التواصل المُعاصرة، وفي المسارِح، والسِّينما، والمَلاهي، والطُّرقات، والملاعب، وفي الأسواق والمُولات.

وتجنَّبوا ــ سدَّدكم الله ــ الغِشَّ، والخِداعَ، والتدلِيس، والتَّغرِيرَ في البيع والشراء، ولا تتشبَّهوا بأهل الكفر في أقوالهم، وأفعالِهم، وعاداتِهم، وألبستِهم، وأحوالِهم، وقصِّ شُعورِهم، وابتعدوا عن الكذب، والغِيبة، والنَّميمة، والسُّخرية، والاستهزاء، والظُّلم، والعُدوان، والبَغْي، والفُجور في الخصومة، واتركوا أذيَّةَ الناسِ في أبدانهم، وأموالهم، وأعراضهم، وبيوتهم، وطُرقاتهم، ومراكبهم، وبُلدانهم، وسَلِّموهُم مِن شُرور غِلِّ القلب، وحِقده، وحسَده، وبُغضه وكراهيته، وكيدِه ومَكرِه.

وإيَّاكم وقبول الرِّشوة في المعاملات الحكوميَّة، والمُناقصات والعطاءات التجارية، أو تقديم أحدٍ على أحدٍ في منافسةٍ وظيفية أو علاجٍ أو مِنحَةٍ حكومية، أو غيرِ ذلك، لأجل رِشوةٍ، أو قرابةٍ، أو صُحبَةٍ، أو هديَّةٍ، أو جِنسٍ وجنسيَّة، أو لونٍ، أو لُغةٍ، أو قبَلِيَّةٍ ونَسَب.

حيث قال الله سبحانه آمِرًا وزاجِرًا: **{ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ }**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُحَذِّرًا وزاجِرًا: **(( إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الرَّاشِي وَالْمُرْتَشِي ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ))**.

واعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ الذُّنوبَ مِن شركياتٍ وبدَعٍ ومعاصٍ شّرٌّ وضَررٌ مُحقَّقٌ عليكم في الدنيا، وفي قبوركم، وفي الدار الآخرة، وإنَّها لتؤثِّر في أمْن البلاد، وتُؤثِّر في رخائها واقتصادها، وتُؤثِّر في قلوب أهلها، وتُؤثِر في وِحْدَتِهم وأتِلافِهِم، وإنْ ما يُصيِبُ الناسَ مِن المصائب العامَّة أو الخاصَّة، الفردية أو الجماعيَّة، فإنَّه بما كسَبت أيديهم، هُم سَببُه، وهُم أهلُه، هُم سَببُه حيث فعلوا ما يُوجِبُه، مِن الشركيات والبِدع والمعاصي، وهُم أهلُه حيث كانوا مُستحقِّين له، وقد قال سبحانه في تقرير ذلك: **{ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ }**، وقال الله ــ جلَّ وعلا ــ أيضًا: **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }**.  
وثبَت: **(( أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ــ رضي الله عنه ــ ابْتُلِيَ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ: مَا أُرَاهُ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرُ، وَتَلَا: { وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ } ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبنا الشِّرك صغيرَه وكبيرَه، خفيَّه وجليَّه، وطهَّر ألسنتَنا وجوارحَنا عن كل ما حرَّمه علينا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثاني والأربعون / عن حفظ اللِّسانِ عن غِيبة الناس، والوقوعِ في أعراضهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فأوصيكم ونفسي بتقوى الله ــ جلَّ وعزَّ ــ، ولْنَعْلَم أنَّ مِن تقواه سبحانه:

أنْ نَنتبِه لِمَا يَخرج مِن ألسنتِنا، فإنَّ أقوالَنَا مُحصاةٌ علينا، وإنَّا لمُجازَونَ عليها، وقد قال ربُّنا ــ جلَّ وعزَّ ــ مُرهِّبًا لنَا ومُنبِّهًا: **{ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ }**.

وثبَت أنَّ سفيانَ الثَّقَفي ــ رضي الله عنه ــ سَأل رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(( مَا أَخْوَفُ مَا تَخَافُ عَلَيَّ؟ فَأَخَذَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلِسَانِ نَفْسِهِ، ثُمَّ قَالَ «هَذَا» ))**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَكْثَرُ خَطَايَا ابنِ آدَمَ فِي لِسَانِهِ ))**.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه كان يقول: **(( وَاللَّهِ الَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ مَا عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ شَيْءٌ أَحْوَجُ إِلَى طُولِ سِجْنٍ مِنْ لِسَانٍ ))**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ ))**.

واعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ العلماءَ قد اتَّفَقوا على أنَّ غِيبةَ المسلمِ لأخيه المسلمِ مِن كبائر الذُّنوب لا مِن صِغارها.

**وقد نَقلَ ذلك عنهم الفقيهان:** أبو عبد الله القُرطبي المالكي، وصديق حسن خان الهِندي ــ رحمهما الله ــ، وغيرهما.

ويَدُلُّ على كونها مِن كبائر الذُّنوب قولُ الله ــ جلَّ وعلا ــ ناهيًا لنَا عنها، ومُخوِّفًا مِنها: **{ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ }**.

حيث شَبَّه الله سبحانه الغِيبةَ بأكل لحمِ الآدمِيِّ الميِّتِ المسلمِ، ولا رَيبَ أنَّ أكلَ لحمِ مَن هذا وصْفُه، وأنَّه أدَمِيٌّ، ومسلمٌ، وميِّتٌ، مِن أشنع وأشدِّ الخطايا والآثام، وأخسِّ وأبشع الفِعال.

وقد ثبَت عن عمرو بن العاصِ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّهُ مَرَّ عَلَى بَغْلٍ مَيِّتٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: لَأَنْ يَأْكُلَ أَحَدُكُمْ مِنْ هَذَا الْبَغْلِ حَتَّى يَمْلَأَ بَطْنَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ لَحْمِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ))**، **أي:** خيرٌ له مِن أنْ يَغتابَه، ويَقعَ في عِرْضه.

**والغِيبة هي:** أنْ يَذكرَ المسلمُ أخاهُ المسلمَ في حال غَيبَتِه بما هو فيه مِمَّا يَكرَه، سواء عابَه في خِلقته، أو خُلقِه، أو فِعاله، أو أحوالِه، أو عقلِه، أو ذكائِه، أو أهله، أو نَسَبه، أو لونِه، أو مَنْطِقِه، أو بلدته، أو غيرِ ذلك.

لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال لأصحابه: **(( أَتَدْرُونَ مَا الْغِيبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ، قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَّهُ ))**.

واعرِفوا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ الغيبةَ لا تُكفِّرها الصلاة، ولا الصيام، ولا الصدقة، ولا غيرُها مِن الطاعات، بل تَبْقَى على الموازنة يوم القيامة بين الحسناتِ والسيئات، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ ))**.

**ومِن عقوبات المُغتابِين الشَّنيعة أيضًا:** ما ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَمَّا عَرَجَ بِي رَبِّي ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْمُشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ؟ فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ، وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ ))**.

**ومِن عقوباتهم التي قد تحصل لهم في الدنيا:** ما جاء بسندٍ صحَّحه العلامة الألبانيُّ ــ رحمه الله ــ، وغيره، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ، وَلَمْ يَدْخُلِ الإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ، لاَ تَغْتَابُوا الْمُسْلِمِينَ، وَلاَ تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فَإِنَّ مَنْ تَبِعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، اتَّبَعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَفَضَحَهُ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ))**.

هذا وأسأل الله الكريم أنْ يُطهِّر ألسنتنا عن الغِيبة، والنَّميمة، والسَّب، واللعن، والكذب، والفجور في الخصومة، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثالث والأربعون / في التَّرهِيب مِن لَعْنِ المسلمِ للمسلم، ذكرًا كان أو أنثى، كبيرًا أو صغيرًا.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد دَرَج الَّلعنُ على ألسِنَة كثيرٍ مِن المسلمين ولِلأسف، حتى صِرْنا نَسمعُه مِن الجَدِّ والجَدَّة، والوالدِ والوالدة، والأخِ والأخت، والعمِّ والعمَّة، والخالِ والخالة، والزَّوجِ والزَّوجة، والقريبِ والقريبة، والصَّاحِب المُجالِس، والعاقِل الرِّزين، وضعيفِ العقل، والمُسِّنِ والعجوز، والشَّابِّ والشَّابَّة، والصِّغيرِ المُميِّزِ وغيرِ المُميِّز، ونَسمعُه في البيوت وأماكنِ العمل، وفي المدارس والمراكز، وفي المجالس والمُلتقيات، وفي الطُّرقات والمُنتزهات، وفي الملاعب والمحافِل، وفي الفضائيات والإذاعات، ونَراه يَخرج على أمورٍ يَسيره، وزلَّاتٍ خفيفة، بل قد يَخرج مِن بعضهم حالَ اللَّعب والمَزح، أو يَخرجُ وصاحبُه يَبتسمُ ويَضحك هوَ ومَن لُعِن.

حتى إنَّكَ لتَسْمَعُ مِن بعضهم شديدَ اللَّعن وأنكَرَه، وأغلظَه وأبشَعَه، وأقبَحَه وأسوأَه، وقد يكون صادرًا عنْهم في حقِّ أنفسِهم، أو حقِّ والدَيْهِم، أو حقِّ أبنائِهم وبناتِهم، أو حقِّ إخوانِهم وأخواتِهم، أو حقِّ زوجاتِهم وأزواجِهم، أو حقِّ أصحابِهم وجُلسائِهم، أو حقِّ حُكامِهم وأمرائِهم ووزرائِهم، أو حقِّ خدَمِهم، أو مَن يعملونَ عنده أو معه.

وقد ثبَت أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم نفى أنْ يكون اللَّعنُ من خِلال المؤمنِ وصفاتِه، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِطَعَّانٍ، وَلَا بِلَعَّانٍ، وَلَا الْفَاحِشِ الْبَذِيءِ ))**.

وبيَّن صلى الله عليه وسلم أنَّ اللَّعنَ مِن أسباب حِرمانِ العبد أنْ يكونَ مِن الشُّفعاء والشُّهداء عند الله يوم القيامة، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

وأخبَر صلى الله عليه وسلم أنَّ اللعنَ تُغلقُ دونَه أبوابُ السماءِ والأرض، فإنْ لم يَكن الملعونُ يَستحقّه رَجع على قائله، حيث جاء في حديثٍ جوَّده وحسَّنه طائفة مِن أهل العلم عن صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَيْئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إِلَى السَّمَاءِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَى الْأَرْضِ، فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغًا رَجَعَتْ إِلَى الَّذِي لُعِنَ، فَإِنْ كَانَ لِذَلِكَ أَهْلًا وَإِلَّا رَجَعَتْ إِلَى قَائِلِهَا ))**.

وكان الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ يَعُدُّونَ لَعْنَ المسلمِ لأخيه المسلم مِن عِظام الذُّنوب وغِلاظها، حيث ثبَت عن سَلَمة بن الأكْوَع ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا إِذَا رَأَيْنَا الرَّجُلَ يَلْعَنُ أَخَاهُ رَأَيْنَا أَنَّهُ قَدْ أَتَى بَابًا مِنَ الْكَبَائِرِ ))**.

بل صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ ))**.

واللَّعن أيضًا مِن أسباب كثرةِ دخولِ الناسِ النَّار، لِمَا صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ ))**.

وإنَّ مِن أشدِّ اللَّعنِ وأقبَحِه، وأبشَعِ العقوقِ وأغلظِه، لعْنُ الولدِ لوالدَيه، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ ))**.

وقد لا يقوم الولدُ بلعْنِ والدَيه بلِسان نفسه، ولكنَّه يَتسبَّبُ في لَعنِهِما، فيكون كمَن لعنَهُما، إذ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَهَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ ))**.

بارك الله لِي ولكم فيما سمعتم، وطهَّر ألسنتنا عن كل نُطقٍ يُغضِبه، وجنَّبَنا اللعنَ والسِّباب، وسلَّمَنا مِن كل شَرٍّ، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الرابع والأربعون (1) / عن الفِتَن، وأنَّ السَّعيد مَن اجتنبها، وسلَّم يدَه وماله ولِسانَه مِنها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِّبَ الْفِتَنَ، وَلَمَنِ ابْتُلِىَ فَصَبَرَ، فَوَاهًا ))**.

وإنَّ العالَمَ الإسلاميَّ اليومَّ تجتاحُ كثيرٍ مِن بلدانه أمواجٌ عاتيةٌ مِن الفتن، فِتنٌ تَحرِقُ الدِّين، وتحرِق العقل، وتحرِق البَدن، فتنٌ اجتالت الأنفسَ والثمرات، وأذهبَت الأموالَ والمُمتلَكات، وأحرَقت المُدُنَ والأرياف، فتنٌ أَفْزَعَت الرجالَ والنساء، والصِّغارَ والكِبار، والعجائزَ والمُسِنِّين.

والفِتن إذا حلَّت بأرض قومٍ لا تُصيبُ الظالمَ وحدَه، بل يَصْلَى بنارِها الجميع، ويَلحقُ ضَررُها الكبيرَ والصغير، والذَّكرَ والأنثى، وقد قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ مُلفِتًا لنَا إلى هذا الأمر ومُحذِّرًا: **{ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً }**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال لأصحابه: **(( تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، فقَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ))**.

وإنَّ مِن علامات قُربِ القيامة الظاهرة، وأشراطِ الساعةِ الأكيدة، كَثْرةَ الفتنِ بين المسلمين، ونُشوبَ القتلِ والاقتتال بينَهم، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَظْهَرَ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الْهَرْجُ، قَالُوا: وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْقَتْلُ الْقَتْلُ ))**.

وإنَّ مِن الأمور المُخالِفةِ للدِّين والشريعة أزمنَة الفتن، ما يَقع مِن بعض مَن يَنتسِبُ إلى العلم والدَّعوة، أو مَن يَعْرِفُ السياسةَ والاقتصاد، أو مَن يُلِمُّ بالتأريخ والوقائع، وذلك عبْرَ الخُطبِ، أو النَّدوات، أو الإذاعات، أو الفضائيات، أو الصُّحف، أو المجلَّات، أو مواقعِ الإنترنت، والوِتس آب، وتُويتر، والفِيس بُوك، وغيرها مِن برامج التواصل مع الناس:

**الكلامَ الذي يَزيدُ في استمرار الفتن، ويُبقِي الخوفَ والاضطرابات، ويُعَزِّزُ التَّدمِيرَ والإفساد.**

أفلا يَعلم فاعِلُ هذا أنَّه وإنْ لم يُشارِك بسلاحٍ فهو مُشاركٌ في وِزر كلِّ دَمٍ أُرِيق، أو فقرٍ زاد، أو خوفٍ توسَّع، أو مالٍ أُتْلْف بسبب كلامِه، أو مقالِه، أو تحليلِه، أو فتواه، أو رسالتِه أو تغريدتِه، أو خُطبتِه، أو محاضرتِه أو صفحته أو قناته أو إذاعته.

**ألا يَعلم أنَّ الواجبَ عليه أزمِنَةَ الفتنِ هو:** السَّعيُّ في إخمادِها وإطفائها، والعملُ على وقف نَزيفِ الدِّماء والأموال، وإضعافُ الدَّمارِ والتَّفَرُّق، والدعوةُ إلى رجوع الناس إلى تحكيم القرآن والسُّنَّة فيما يَجري بينهم وبين حاكِمهم.

**ألا يَعلم هذا أنَّ العلماءَ مُتفِقون لا اختلاف بينهم على:** أنَّ السُّنَّةَ الواجبةَ أزمِنةَ الفتنِ وأوقاتَ القتلِ والاقتتال هي كَفُّ اليد واللِّسان إلا مِن خَير.

**حيث قال الإمام حرْبٌ الكِرمانيُّ ــ رحمه الله ــ:** "هذه مذاهبُ أهلِ العلم، وأصحابِ الأثَر، وأهلِ السُّنَّة، المُتمسِّكينَ بِعروقِها، المعروفينَ بها، المُقتدَى بِهم فيها مِن لَدُن أصحابِ النَّبي صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، وأدركتُ مَن أدركتُ مِن علماء أهل العراق والحِجاز والشَّام وغيرِهم عليها، فمَن خالف شيئًا مِن هذه المذاهب أو طَعنَ فيها أو عابَ قائلَها فهو مُخالفٌ مُبتدِعٌ خارجٌ مِن الجماعة، زائلٌ عن مَنهج السُّنَّة، وسَبيلِ الحقِّ، فكانَ قولُهم:

الإمساك في الفِتنة سُنَّةٌ ماضيةٌ واجبٌ لُزُومها، ولا تُعِن على الفِتن بِيَدٍ، ولا لِسانٍ، ولكن اكْفُفْ يدَك، ولِسَانَك، وهَواك، والله المُعين".اهـ

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "اسْتقرَّ أمْرُ أهلِ السُّنَّةِ على ترْك القتالِ في الفِتنة، للأحاديثِ الصَّحيحةِ الثابتةِ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، وصاروا يَذكُرونَ هذا في عقائدهم، ويأمرونَ بالصَّبر على جَور الأئمَّة، وترْكِ قتالهم".اهـ

هذا وأسأل الله أنْ يجعلنا مِن السُّعداء الذين جُنِّبوا الفتن، اللهم أعذنا مِن الفتن ما ظهر مِنها وما بطن، إنَّك سميعُ الدعاء.

**المجلس الخامس والأربعون (2) / عن أمورٍ يَجب مراعاتها شديدًا عند حُلولِ الفتنِ وتزايدِها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد أخرج الإمام مسلم في "صحيحه"، عن عبد الرحمن بن عبدِ رَبِّ الكعبةِ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ جَالِسٌ فِى ظِلِّ الْكَعْبَةِ، وَالنَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ، فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِى سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِى جَشَرِهِ، إِذْ نَادَى مُنَادِى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: الصَّلاَةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِىٌّ قَبْلِى إِلاَّ كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرِ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرَّ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِى أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلاَءٌ، وَأُمُورٌ تُنْكِرُونَهَا، وَتَجِىءُ فِتْنَةٌ فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَتَجِىءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِى، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَجِىءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ»، فَدَنَوْتُ مِنْهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ آنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَأَهْوَى إِلَى أُذُنَيْهِ وَقَلْبِهِ بِيَدَيْهِ وَقَالَ: سَمِعَتْهُ أُذُنَاىَ، وَوَعَاهُ قَلْبِى ))**.

وفي هذا الحديث العظيم ثلاثةُ أمورٍ مُهمَّة جدًّا، تُخفِّفُ آثارَ الفتنِ وآلامَها وشُرورَها، وتَحفظُ العبدَ في دِينه، وأهلِه، ومالِه، ومُجتمعِه، وبلدِه، وسَفرِه، وإقامتِه.

**الأمْر الأوَّل:** الثبات على الإسلام والمحافظة على العمل بأحكامه حتى يَنتهيَ الأجلُ بالموت، وقد قال الله تعالى آمِرًا لنَا بذلك: **{ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ }**.

إذِ الفتنُ قد تجرِفُ الإنسان إلى كبائِرِ الذُّنوب، أو ما هو أعظَم، وهي: البِدع، أو إلى أكبر مِن ذلك، وهو الكفر، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنْ الدُّنْيَا ))**.

وشاهدُ هذا الأمْر مِن الحديث السابق، قوله صلى الله عليه وسلم: **(( فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ))**.

**الأمر الثاني:** معاملة العبد الناسَ بِما يُحِبُّ أنْ يُعامِلوه بِه، بمحبَّةِ الخيرِ لَهم كما يُحبُّه لِنفسه، فلا يَظلِم، ولا يُؤذي، ولا يَسرِق، ولا يَخُن، ولا يَفجُر في الخصومة، ولا يأكل مالَ أحدٍ بالباطل، ولا يَعتدي على عِرض، ولا يتسلَّط على ضعيف، ولا يُعين ظالمًا أو باغِيًا أو خارجيًا، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ))**.

وكثيرٌ مِن الناس يَضعُف دينُه شديدًا وقت الفتن، فلا يَلتفِت إلى هذا الأمْر، ناهيكَ عن أنْ يهتمَّ بِه، بل قد يَجترِأ على مُحرَّماتٍ غليظة، ويَعظُم شرُّه وظُلمه وإجرامُه وخيانته وأكله أموال الناس بالباطل، وبَغيُه وعدوانه.

وشاهد هذا الأمْر مِن الحديث السابق، قوله صلى الله عليه وسلم: **(( وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِى يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ))**.

**الأمر الثالث:** السَّمْع والطاعة لِوَلِيِّ الأمْرِه وحاكمِ الناس في غير معصيةِ الله، وأنْ لا يَنزِعَ العبدُ ذَكرًا كان أو أُنثَى يَدَهُ مِن طاعته، ولا يَخرجَ عليه، أو يُعيِنَ الخارجين عليه بسلاحٍ أو مالٍ أو مَقال أو فِعال، وقد صحَّ عن حذيفة ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( يَكُونُ بَعْدِي أَئِمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهُدَايَ، وَلَا يَسْتَنُّونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ فِيهِمْ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُثْمَانِ إِنْسٍ، قَالَ: قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ؟ قَالَ: تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِلْأَمِيرِ، وَإِنْ ضُرِبَ ظَهْرُكَ، وَأُخِذَ مَالُكَ فَاسْمَعْ وَأَطِعْ ))**.

ولم يَجْن الناسُ مِن نَزعِ اليَدِ مِن طاعة حُكَّامِهم، والثورةِ والخروجِ عليهم والمظاهراتِ والاعتصامات إلا الفتنُ وزيادتُها، ودمارُ البلاد، وقتلُ النُّفوس الكثيرة، وضَعْفُ الاقتصاد، وتسلُّطُ أهل الشِّر والفسادِ والأفكارِ المُضِلَّةِ وأهلِ الكفرِ والتكفير، وتشَرُّدُهم في الأرض، وانقسامُ الدولةِ الواحدةِ إلى دُوَيلات، والتاريخُ والواقع خيرُ شاهدٍ ودليل.

وشاهد هذا الأمْرِ مِن الحديث السابق، قوله صلى الله عليه وسلم: **(( وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِعْهُ إِنِ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الآخَرِ ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يجعلَنا مِمَّن يُحِبُّون لإخوانهم ما يُحبُّونه لأنفسهم، وأنْ يُعيذنا مِن الفتن ما ظهر مِنها، وما بطن، وأنْ يجعلَنا مِن الطائعين لولاتِهم بالمعروف، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس والأربعون / عن بعض الوقفات مع حديث: (( اتقِّ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ )).**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ))**.

**وقد انتظمَ هذا الحديثُ النَّبويُّ ثلاثةَ أشياء:**

**الأوَّل:** مُعامَلة العبدِ مع ربِّه سبحانه، وكيف تكون، وقد جاءت في قوله صلى الله عليه وسلم: **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ ))**.

**والثاني:** مُعامَلة العبدِ لِنفسه إذا قصَّرت في جنْب الله تعالى، وقد جاءت في قوله صلى الله عليه وسلم: **(( وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا ))**.

**والثالث:** مُعامَلة العبدِ مع الناس، وكيف تكون، وقد جاءت في قوله صلى الله عليه وسلم: **(( وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ))**.

**فقوله صلى الله عليه وسلم:** **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ ))** معناه باختصار:

افعلْ ما أمرَكَ اللهُ بِه، وأوجبَه عليك، واجتنِب كلَّ ما نهاكَ عنه، وحرَّمَه عليك، في السِّر والعلانية، حيث يَراكَ الناس، وحيث لا يَرونَك، سواء كنتَ لوحدِك في السَّكن أو العمل أو المركبة أو الطريق، أو كنتَ مع غيرِك، فيَرونَ فِعالَك، ويَسمعونَ كلامَك، وسواء كُنتَ في بلدك بحيث يَراكَ أهلكَ وعيالكَ وقبيلتكَ وعشيرتك وأصحابك فتَخشى الفضيحةَ والذَّمَ إنْ فعلت بينهم ما يَحْرُمُ ويَقْبُح، أو كُنْت في بلاد الغُربةَ والسَّفر لا يَراكَ إلا مَن لا يَعرفكَ مِن الغُرباء والأباعِد، فلا تَخشى لَومَ أحَدٍ، ولا عِتابَه، ولا تَخافُ مِن انتشار سُمعَةٍ سيِّئةٍ عنْك.

**وأمَّا قوله صلى الله عليه وسلم:** **(( وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا ))** فجميلٌ جدًا إتيانُه بعد قوله صلى الله عليه وسلم: **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ ))**.

لأنَّ المؤمنَ الذي يَتَّقِي ربَّه لا بُدَّ أنْ يَقعَ مِنه تقصيرٌ في حقِّ ربِّه، أو حقِّ نفسه، أو حُقوقِ المخلوقين، لأنَّ كلَّ ابنِ آدم خَطَّاء، فأمَرَه صلى الله عليه وسلم بما يَدفع هذا التقصيرَ والزَّللَ ويَمحوه، وذلك بأنْ يُتبِعَ السَّيئةَ بالحسَنة لتمحوَها.

**والحسنة هي:** كلُّ عملٍ صالحٍ يُقرِّبُ إلى الله تعالى.

وقد صحَّ: **(( أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبي صلى الله عليه وسلم فَأَخْبَرَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ: { أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ }، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ» ))**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّهُمَا: يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ، كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ ))**.

**وأمَّا قوله صلى الله عليه وسلم: (( وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ))**.

**فأوَّل الخُلُق الحَسَن:** أنْ تَكُفَّ عن الناس أذاكَ مِن كلِّ وجْه، وتعفوَ عن مساوئِهم وأذيَّتِهم لك، ثم تُعاملَهم بالإحسان القوليِّ والإحسان الفِعلي.

**وأخَصُّ ما يكون بالخُلُق الحَسَن:** سَعةُ الحِلمِ على الناس، والصَّبرُ عليهم، وعدمُ الضَّجَرِ مِنهم، وبشاشةُ الوجْهِ معهم، ولُطفُ الكلام، والقولُ الجميل المُؤنِس للجليس، المُدخِل عليه السُّرور، المُزيل لوحشتِه ومَشقَّةِ حِشمته، وقد يَحسُنُ المِزاحُ أحيانًا إذا كان فيه مصلحة، لكن لا يَنبغي الإكثارُ مِنه، وإنَّما المِزاح في الكلام كالملح في الطعام، إنْ عُدِمَ أو زادَ على الحدِّ فهو مذموم.

**ومِن الخُلُق الحسن:** أنْ تُعامِلَ كلَّ أحدٍ بما يليقُ بِه، ويُناسِبُ حالَه مِن صغيرٍ وشَابٍّ ومُسِنٍّ، وعاقلٍ وأحمَق، وعالمٍ وجاهل، وحاكمٍ ومحكوم.

وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه سُئلَ عن أكثر ما يُدخِلُ النَّاسَ الجنَّة، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الخُلُقِ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ ))**.

وسبحان ربِّك ربِّ العِزَّة عما يَصِفون، وسلامٌ على المرسَلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس السابع والأربعون / عن خطر المُجاهَرَة بالمعاصي، وعظيمِ إثمِه وعِقابِه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنْ أنفُسَنا قد تقعُ في شيءٍ مِن الذًّنوب، ويَحصلُ مِنها تقصيرٌ فيما أوجَبَ الله عليها، ولكنْ إنْ ضَعُفَتْ فَفَعَلَ صاحبُها معصيةً أو شاهدها أو استمَع إليها، فإيَّاهُ، ثُمَّ إيَّاهُ أنْ يُجاهِرَ بِها أمامَ الناسِ، قَلُّوا أو كثُروا، أو يُجاهِرَ بإخبارِ أحدٍ بأنَّه قد فعلَها، لأنَّ إثمَها حِينَها يَعظُمُ ويَكبُرُ ويَتضاعَف.

إذ فِعلُ العبدِ للمعصيةِ ذنْبٌ، والمجاهَرةُ بهِا ذنْبٌ آخَر، وأذيَّةُ مَن رآها أو سمعها وهو كارِهٌ لَها ذنْبٌ ثالث، وتَجريءُ الفُسَّاقِ على فِعلها أو إظهارها ذنْبٌ رابع، واقتداءُ أحدٍ بِه في فِعلها ذنْبٌ خامس.

والمُجاهَرةُ بالمعاصي قوليةً كانت أو فعلية، يُعتبَر مِن نَشر الفساد في الأرض، ومِن إفساد الناس، ومِن دعوتهم إلى الفساد، ومِن إعانة الشيطان على الفساد، والله لا يُحِبُّ الفساد، ولا يُصلِح عمل المفسدين، وتَوعَّدَ المفسدين بأبأسِ العذاب وأشدِّه وأنكَلِه.

فليَحْذَر المسلمُ أنْ يكون عونًا ومُعينًا للشيطان، ومِن دعاته، فإنَّ الشيطان قد جعل نفسَه داعيةً لإفساد الناس وإبعادِهم عن الجنَّة ونعيمِها، وجنَّدَ كثيرًا مِن الناس لِخدمته في ذلك، إمَّا بالدَّعوة إلى المعصية بالكتابة، أو المَقالِ، أو الفِعل، وإمَّا بالنَّشرِ لَها عبْرَ الإعلامِ وبرامجِ التواصلِ المُختلفة، وإمَّا بالمجاهَرة بفعلِها بين الناس، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه غلَّظ ذلك، وأعظَم أمْرَه، وأبَانَ عن شيءٍ مِن فظيع وشديدٍ عقوبته، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنْ الْمُجَاهَرَةِ: أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ ))**.

**ومِن أمثلةِ المُجاهَرةِ الشَّنيعةِ التي يَجبُ أنْ تُحْذَر:** ما يَفعلُه بعضُ الشُّبَّان أو الشَّابَّات مِن تسجيل مقاطعَ محرَّمةٍ لَهم أو لِغيرِهم، ثمَّ نشرها بين البشرية كلِّها عبْرَ اليُوتيوب، أو سِناب شَات، أو الفِيس بُوك، أو تُويتر، أو غيرها مِن برامج التواصل مع الناس.

وللأسفِ أنَّ كثيرًا مِنهم لا يُراعِي ما صوَّرَه أو سجَّلَه لنفسه مِمَّا هو محرَّم، لكونه لا يَزال مُراهقًا أو شابًّا، ونَسِيَ أنَّه سيكون غدًا أبًا، أو تكون هِيَ أمًّا، ثمَّ بعد ذلك جَدًّا أو جَدَّة لأحفادٍ وحفيدات، ثمَّ الموت، فالبعْث، والحساب والجزاء، وأنَّ فِعلَه هذا محفوظٌ على مرِّ عصورٍ عديدة، وسَيُسمَعُ ويُشاهَدُ في القُرونِ المُقبِلَةِ بسبب الأجهزةِ والبرامج التي حفظته لَهم، ونقَلَتْهُ إليهم، فيكون قد شيَّنَ تاريخه، وأبْقَى إثمَه مُستمِّرًا بعد موته أزمنة عديدة.

**ومِن أمثلةِ المُجاهَرةِ أيضًا:** تشغيل الأغاني وآلات الموسيقى بأصوات عالية في السيَّارات، وفي الطُّرقات، وعند إشارات المُرور، وعند مدارس البنات، وفي الأسواق، وفي المُنتزهات، وفي مطاعم الفنادق، وفي السِّنما، وفي الملاعب، وفي المسارح، وفي المقاهِي، وغيرها، فتحصل معصية السَّماع، ومعصية المُجاهَرة بِما حرَّم الله مِن الغناء والموسيقى، ومعصية أذيَّة المؤمنين بسماعها رَغْم أنُوفِهم، ومعصية تَجريء الغير على نفس الفِعل.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وباعدَ بيننا وبين خطايانا كما باعد بين المشرق والمغرب، وتاب علينا إنَّه هو التَّواب الرحيم.

**المجلس الثامن والأربعون / عن تحريم البِناءِ على القبور، وتزيينِها، والكتابةِ عليها، والتَّمَسُّحِ بِها، واتخاذِها مساجد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإن مَن نظر إلى حال كثيرٍ مِن الناس اليوم جِهة قبور الموتى، والمقبورين فيها، والمقابر، فسيجد الاختلاف الكبير، ويَلحظ المُفارقة الشديدة بينها وبين ما جاء في سُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم القولية والفعلية الصَّحيحة، وما كان عليه أصحابه، وباقي السَّلف الصالح، وأئمة المذاهب الأربعة المشهورة، وتلامذتهم.

**فرسول الله صلى الله عليه وسلم يَنهاهم** عن البناء على القبور، ويُرسِل أصحابه لِيهدموا ما بُنيَ على القبور قبْل الإسلام، وأذِنَ لهم في رفعها بالتراب عن الأرض نحو شِبرٍ حتى يُعلَم أنَّها قبور، ويُدعى لأهلها، ولا تُهان فتداس بالأقدام، أو يُجلَس عليها، أو تُلْقَى فيها القاذورات، ونَهى عن الزيادة على ذلك.

**وهُم يَبنون** عليها، بل ويُوصُون أبناءهم بالبناء على قبورهم بعد وفاتهم، ويتركون لهذا البناء مالًا، فهذا قد بَنَوا على قبره قُبَّة، وذاك بَنَوا على قبره بالاسمنت والرُّخام نحو مترٍ أو أقل وجعلوا في وسطه قُبَّة، وآخَر قد عَمَّروا على قبره غُرفة مُجمَّلة بالزَّخارِف، وقد صحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ ))**.

وصحَّ عن أبي الْهَيَّاجِ أنَّه قال: قال لي عليٌّ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَلاَّ أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنْ لاَ تَدَعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلاَّ سَوَّيْتَهُ ))**.

**رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنهاهم** عن اتخاذ القبور مساجد، ببناء المساجد على القبور، أو جعلِ قبور الموتى في المساجد، أو جعلِ القبور أماكن للعبادة كالمساجد، وبيَّن لهم أنَّه مِن فِعل وهَدي اليهود والنصارى، ولعن مَن فَعل ذلك.

**فخالفوه وبَنَوا** المساجد على القبور، وقبَروا موتاهم في المساجد، إمَّا في قِبلتها، أو في وسطها، أو في مؤخِّرتها، أو على جنباتها، أو في بدرومها، أو في فنائها، وأوصوا أبناءهم بِفعل ذلك لهم إنْ هُم ماتوا، وتركوا لهم مالًا لفِعل ذلك بِهم، وجعلوا القبور كالمساجد أماكن للعبادات مِن صلاةٍ، ودعاءٍ للأنفس والأهل والذُّرية، وذِكرٍ لله، واستغفارٍ، وقراءةِ قرآن، وصدقات، وغير ذلك، وقد صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال قبْل موته بليالٍ زاجرًا أمَّتَه عن ذلك: **(( أَلاَ وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلاَ فَلاَ تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ أُولَئِكِ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكِ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

**رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنهاهم** عن الكتابة على قبور الموتى، سواء كانت قبور أنبياء، أو صالحين، أو آباء، أو زُعماء، أو جنود، أو غيرهم.

**وهُم قد خالفوه** فوضعوا على قبور الموتى رُخامًا أو حِجارة أو ألواحًا كتبوا عليها اسم الميت، وزمَن وفاته، أو سُورةً كالفاتحة، أو آياتٍ قرآنية، أو أدعية، أو شيئًا مِن أفعال الميت وصفاته، أو أنَّه شهيدٌ في معركة كذا، وقد جاء بسند صحَّحه عديد مِن العلماء عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ ))**.

**رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنهى** عن تزيين القبور، وتجمِيلها، وصبغها بالجِصِّ، وغيرِه مِن المُجَمِّلات، والمُّزَيِّنات.

**وهُم قد خالفوه** فزيَّنوها بالسُّتور والأقمشة والرِّقاع المُذهَّبة، أو زخرفوها بالرُّخام متلألئ الألوان، أو زيَّنوها بالنُّقوش مُتعدِّدة الأشكال والألوان، أو بالخطوط العريضة المُتنوِّعة، أو بالورود والزُّهور ذوات الألوان والروائح الطيِّبة وكأنَّها أماكن أفراحٍ وأعراس، لا أماكن خوفٍ ورهبَةٍ، وتذَكُّرٍ للآخرة، وما فيها مِن حساب وجزاء، وقد صحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ ))**.

**رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنهاهم** عن شدِّ الرَّحْل سفرًا لأجل العبادة إلى غير المساجد الثلاثة، الحَرامِ، والنَّبويِّ، والأقصَى.

**وهُم قد خالفوه** فشدُّوا رِحالهم سفرًا إلى قبور الأولياء، حتى إنَّه ليجتمع عند بعض القبور في بعض الأوقات والبلدان المئات أو الألوف، يَتعبَّدون عندها، فيدعون، ويَنذرون، ويَذبحون، ويُصلُّون، ويَعتكفون، ويتصدقون، ويستغفرون، ويُكثِرون الذِّكر، ويَقرؤون القرآن، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى ))**.

**رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه** ــ رضي الله عنهم ــ وأئمة الإسلام بعدهم مِن أهل القُرون الأولى، **ومِنهم:** أئمة المذاهب الأربعة المشهورة، وتلامذتهم، لم يكنْ مِن هديهم التَّمسُّح بالقبور باستلامها بالأيدي والخِرَق وتقبيلها بالأفواه إنْ زاروها، حتى ولو كانت قبور أفضل الناس وأكثرهم عِلمًا وصلاحًا.

**وهُم إذا زاروا قبور** الأولياء تمسَّحوا بِها بأيديهم وأبدانهم وثيابهم، وقبَّلوها بأفواههم، طلبًا للبركة، واستشفاءً بها مِن الأمراض.

**وقد قال الحافظ أبو موسى الأصفهاني ــ رحمه الله ــ:** "قال الفقهاء المتبحِّرون: ولا يَمسحُ القبر، ولا يُقبِّلُه، ولا يَمسُّه، فإنَّ ذلك عادة النصارى".اهـ

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا التَّمسحُ بالقبر ــ أيّ قبر كان ــ وتقبيلُه، وتمريغُ الخدِّ عليه، فمنهِيٌّ عنه باتفاق المسلمين، ولو كان ذلك مِن قبور الأنبياء، ولم يَفعل هذا أحدٌ مِن سَلف الأمَّة، وأئمتها"اهـ

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، والحمد لله رب العالمين.

**المجلس التاسع والأربعون (1) / عن التَّرغِيب في ذِكر الله تعالى، وشيء مِن فضائله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ ذِكرَ الله تعالى مِن أجلِّ العبادات، وأيسَرِها عملًا، وأكثرِها أجْرًا، فكونوا مِن الذَّاكرين الله كثيرًا والذَّاكرات، فقد أمَركم بذلك فقال سبحانه: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وأصِيلًا }**.

واحذَروا أشدَّ الحَذَر مِن الغفلَة عن ذِكْر الله سبحانه، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لاَ يَذْكُرُ رَبَّهُ مَثَلُ الحَيِّ وَالمَيِّتِ ))**.

بل إنَّ قِلَّةَ ذِكْرِ الله سبحانه مِن صفات المنافقين، حيث قال سبحانه عنهم: **{ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا }**.

واعْمُروا أوقاتَكم وبيوتَكم ومجالسَكم ومراكبَكم بذِكْر ربِّكم سبحانه، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا وَتَفَرَّقُوا مِنْهُ لَمْ يَذْكُرُوا اللَّهَ فِيهِ إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

واعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّ فضائلَ ذِكْر الله تعالى ومنافعَه للعبد كثيرة جدًا، وتكاثرت فيها نُصوص القرآن والسُّنَّة النَّبوية الصَّحيحة.

**فَمِن فضائله:** أنَّه يَجلِبُ لِقلبِ الذَّاكرِ الفرَحَ والسُّرورَ والرَّاحة والطُّمأنينة والأُنْس، حيث قال تعالى مقرِّرًا ذلك: **{ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ }**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنَّه يُورِثُ ذِكْرَ الله تعالى لِعبده الذَّاكر له، إذ قال الله ــ عزَّ شأنه ــ: **{ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ }**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنه يَخْنَسُ بِه الشيطان، إذ صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال عند قول الله تعالى: **{ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ }**: **(( الشَّيْطَانُ جَاثِمٌ عَلَى قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، فَإِذَا سَهَا وَغَفَلَ وَسْوَسَ، وَإِذَا ذَكَرَ اللَّهَ خَنَسَ ))**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنَّه يَثْقُلُ بِه مِيزان حسنات العبد يوم القيامة، ويُكَثِّرُ أجورَ الذَّاكِر، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ))**.

وصحَّ عن سعدٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ، فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ ))**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنَّه يَحُطُّ الخطايا والذُّنوب ويُذْهِبُها ولو كثُرت، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ ))**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنَّه يَرفعُ درجةَ العبد يوم القيامة، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ وَأَرْضَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وَأَرْفَعِهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إِعْطَاءِ الذَّهَبِ وَالْوَرِقِ، وَمِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ، وَيَضْرِبُوا أَعْنَاقَكُمْ؟ قَالُوا: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ذِكْرُ اللهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ ))**.

**ومِن فضائلهِ أيضًا:** أنَّه يَحفظُ العبدَ مِن الشُّرور، ويَدفعُها عنه، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءَ كُلِّ لَيْلَةٍ، ثَلَاثًا ثَلَاثًا: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزِلًا فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْهُ ))**.

أعانني الله وإيَّاكم على ذِكرِه، وشُكرِه، وحُسْنِ عبادته، وجعلنا مِن الذَّاكِرين له كثيرًا، إنَّ ربِّي سميعٌ مجيب.

**المجلس الخمسون (2) / عن أمورٍ يَنبغي التَّنبّه لَهَا، ومُراعاتها، عند إعمَالِ العبدِ لِسانَه بِذكرِ الله سبحانه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فثَمَّة أمورٍ ثلاثةٍ يَنبغي أنْ تتنبَّهوا لَها، وتعرِفوا حُكمها، وتعملوا بِها، وتُراعوها عند ذِكرِكُم لربِّكم سبحانه:

**الأمْر الأوَّل: أنَّ الأصل في ذِكر العبد لربِّه ــ جلَّ وعلا ــ أنْ لا يَرفع صوته بِه.**

ويَدُلُّ عليهقول الله سبحانه: **{ وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ }**.

وما صحَّ عن أبي موسى الأشعري ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا مَعَ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ، فَجَعَلْنَا لاَ نَصْعَدُ شَرَفًا، وَلاَ نَعْلُو شَرَفًا، وَلاَ نَهْبِطُ فِي وَادٍ إِلَّا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا بِالتَّكْبِيرِ، قَالَ: فَدَنَا مِنَّا رَسُولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لاَ تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلاَ غَائِبًا، إِنَّمَا تَدْعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا ))**.

**وقال الحافظ ابن حَجَرٍ العسقلانيُّ الشافعي ــ رحمه الله ــ عن هذا الحديث:** "قال الطَّبَريُّ: فيه كراهية رفعِ الصوت بالدعاء والذِّكر، وبِه قال عامَّة السَّلف مِن الصحابة، والتابعين".اهـ

وإلى عدمِ رفعِ العبدِ صوتَه بالذِّكر ذهب الأئمة الأربعة: أبو حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وغيرهم.

وصحَّ عن قيس بن عُبَاد ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُونَ رَفْعَ الصَّوْتِ عِنْدَ الذِّكْرِ ))**.

ويُستَثنَى مِن هذا الأصل المواضع التي وردَت السُّنَّة النَّبوية الثابتة بأنْ يُجهَر فيها ببعض الأذكار، فالمُستَحبُّ حينها أنْ يَجهَر الذَّاكِر، وهي مواضع قليلة ومعروفة.

**الأمْر الثاني:** قول الأذكار جماعيًّا بصوتٍ واحدٍ مرتفعٍ مسموعٍ يُوافق الناس فيه بعضُهم بعضًا يُعتبَر في الشِّرع مِن البِدع المُحدَثة في الدِّين، والبِدع محرَّمة بنصِّ السُّنَّة النبوية المشتهرة، واتفاقِ السَّلف الصالح.

**ومِن أمثلة ذلك عند الناس اليوم:**

**أولًا ــ** النُّطق بالأذكار التي تُقال بعد السلام من صلاة الفريضة جماعيًّا.

**وثانيًا ــ** أنْ يَجلس الناس في مسجدٍ أو بيت أو زاوية فيَذكرون الله ذِكرًا جماعيًّا.

**وثالثًا ــ** ذِكْر الله في الطواف حول الكعبة أو حين السَّعيِّ بين الصَّفا والمروة أو في صعيد عرفة أو موقف مُزدلفة أو عند الجمَرات جماعيًّا.

**ورابعًا ــ** تكبير الناس في يومَيِّ عيد الفطر وعيد الأضحى وأيَّام التشريق تكبيرًا جماعيًّا.

**وخامسًا ــ** الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم جماعيَّا عند سَماع ذِكره في خُطبة الجمعة والعيد والاستسقاء أو عند ذِكره في موعظةٍ، وما شابه ذلك.

ومَن بَحث عن ذِكْر الله تعالى جماعيًّا بصوت مُتوافق ومُرتفِع في مثل هذه المواضع والأحوال المذكورة، وغيرها، فلنْ يَجد أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَذْكر الله مع أصحابه بهذه الطريقة، ولنْ يجدَها عن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ مع بعض، ولا عن التابعين، وباقي سَلف الأمَّة الصالح، ولا عن الأئمة الأربعة: أبي حنيفة، ومالك، والشافعي، وأحمد، وتلامذتهم.

بل سَيجِدُ هذا الفِعل، وهذه الطريقة عن أقبَح الناس عقيدة ومذهبًا، ألا وهُمُ الشِّيعة الرَّافضة، وغُلاة الصوفية، فهم مَن بدأها، وجاء بها إلى المسلمين، ونشرَها في بلدانهم، ومساجدهم، ومجالسهم.

بل وصَل الحال بغُلاة الصُّوفية وأتباعِهم في الذِّكر الجماعي أنْ زادوا معه الرَّقص، والضَّربَ ببعض آلات المعازف كالدُّف والطَّبل، ويَفعلونه حتى في بيوت الله المساجد، وفي يوم عرفة، بصعيد عرفة في الحج، فلم يُراعُوا حُرمَة المساجد والمشاعِر، ولا أدبَ ذِكْرِ الرَّب سبحانه وعبادتِه، واستعملوا آلات المعازف، التي هي مُحرَّمَة بإجماع أهل العلم، لا خِلاف بينهم في ذلك، وتعبَّدوا الله بطريقة مُحْدَثَةٍ مُبْتَدَعَة مُحرَّمَة.

**الأمر الثالث:** الحرص الشديد على الأذكار الصَّحيحة الواردة عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، فتُحفظ، ويُذْكر الله تعالى بها، وما قُيِّد مِنها بزمان أو مكان أو عَدد فيُقال كما ورَد، وما أُطْلِق فيُذكر الله بِه على كلِّ حال، وفي أيِّ وقت، إلا حالَ قضاء الحاجة مِن بول وغائط، وحالَ جِماع الرَّجل لامرأته، فأذكار رسول الله صلى الله عليه وسلم ألفاظها جامعة، ومعانيها شاملة، وهي معصومة عن الخطأ، لأنَّها جاءت مِن عند الله تعالى، وسَهلة الحفظ والنُّطق، ومعلومٌ فضلها في نفسها، وعلى غيرها، وأنَّها أفضلُ الذِّكر وأعظمُه وأجملُه، ومعروفٌ كبيرُ أجِرِها وثوابها.

وإنَّ مِمَّا يُؤسَف له كثيرًا أنْ تَجدَ بعض الناس قد أهملوا حفظَ أذكار النَّبي صلى الله عليه وسلم، وضَعُفَ ذِكْرهم لربِّهم بها، واعتاضوا عنها بأورادٍ وأذكارٍ كتبها بعض الناس، وقد قال الله سبحانه مُنكِرًا: **{ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ }**.

وهؤلاء قد اسْتَبدَلوا الذِّكر والوِرد النَّبوي الذي جاء مِن عند الله تعالى بأورادِ وأحزابِ مخلوقين، بل إنَّ بعضهم يَعتاض عن الأذكار والأوراد النَّبوية بأورادِ وأحزابِ غُلاة الصُّوفية، وشُيوخِ طُرقِها، إذ لكلِّ واحدٍ مِنهم أو مِن أتباعه المشهورين حزبٌ ووِرْدٌ قد كتَبه، وهو يَعُجُّ بالألفاظ المحرَّمة، والأمور المُخالفة للعقيدة، والبِدع المُنكرة، بل قد يكون فيها ما هو شِرك بالله أكبر أو أصغر.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُوفِّقنا لمعرفة الحقِّ واتِّباعه، ومعرفة الباطل واجتنابه، وأنْ يُكرمنا بالإعانة على ذِكره، وشُكره، وحُسْن عبادته، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الحادي والخمسون / عن الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم، وشيءٍ مِن فضائلها، وأحكامِها، والأخطاءِ فيها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الصلاةَ على النَّبي الكريم محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم عبادةٌ جليلة، وأجْرُها عند الله كبير، وفضلُها عظيم، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً صَلَّى الله عَلَيْهِ عَشْرًا ))**.

فلا تبخلوا بِها على أنفسكم لاسيِّما عند ذِكره صلى الله عليه وسلم، فقد ثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رَغِمَ أَنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ ))**.

**وإنَّ الصلاة على النَّبيِّ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم تُشْرَع وتتأكَّد في مواطنَ وأوقاتٍ عَدَّة، مِنها:**

**أوَّلًا ــ** في يوم الجمعة، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ))**.

**وثانيًا ــ** بعد الأذان مع أذكارِه، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ، فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ))**.

**وثالثًا ــ** في قُنوت رمضان، في ركعة الوتر الأخيرة، لثبوت ذلك عن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ في صلاة التراويح زمَن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ.

**ورابعًا ــ** في عموم الأدعية، لِمَا ثبَت عن فَضَالةَ بنَ عُبيدٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ، لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجِلَ هَذَا» ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُصَلِّ عَلَى النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ لَيَدَعُ بَعْدُ بِمَا شَاءَ» ))**.

**وقال الفقيه أبو زكريا النَّووي الشافعي ــ رحمه الله ــ:** "أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد لله تعالى، والثناء عليه، ثمَّ الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم".اهـ

**ومِن الأخطاء التي تَحصل مِن بعض النَّاس مع الصلاة على النَّبي محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم:**

**أوَّلًا:** **زيادة لفظِ سيِّدنا في الصلاة الإبراهيمية التي تُقال في التشهد الأخير مِن الصلاة.**

وزيادتُها لم تَرِد عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه، ولا مَن بعدَهم، ولا عن الأئمة الأربعة، وتلامذتهم، بل ذَكر الحافظ ابن حَجَرٍ العسقلانيُّ الشافعي ــ رحمه الله ــ: أنَّ فقهاء المسلمين الأوائل قاطبة لم يَقع في كلام أحدهم زيادة لفظ سيِّدنا مع الصلاة الإبراهيمية عند التشهد الأخير مِن الصلاة.

**وثانيًا: قول بعض الناس لبعضٍ إذا نَسِيَ شيئًا: "صَلِّ على النَّبي صلى الله عليه وسلم"، أو قوله هو لِنفسه إذا نَسي لِيَتذكَّر: "اللهم صَلِّ على محمد".**

وهذا القول غير مُناسب في هذا الموضع، لأنَ مَقام النِّسيان لا يُناسِبه إلا الاستعانة بالله على التذكِير، وذِكْرُه سبحانه وحدَه لا ذِكْر مخلوقٍ ولو عَظُم وجلّ، فالله هو المُذَكِّر، وهو المُعِين، وهو مَن نَحتاجُه أنْ يُذكِّرَنا إذا نسينا، ولهذا أمَر الله سبحانه بِذكْره وحدَه عند النِّسيان فقال تعالى في سورة الكهف آمِرًا لَنَا ولرسوله صلى الله عليه وسلم: **{ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ }**.

**وثالثًا:** **الجَهْر بالصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم في أثناء الخُطبة إذا ذَكَر الخطيب رسولَ الله صلى الله عليه وسلم.**

والعلماء لهم في صلاة المُستمع للخطبة على النَّبي صلى الله عليه وسلم قولان: **فمِنهم مَن قال:** إنَّه يُصلِّي عليه ولكن سِرًّا في نفسه، **ومِنهم مَن قال:** إنَّه يَسكت.

ولم يَقُل أحدٌ مِن أهل العلم مِن السَّلف الماضين ولا أئمة المذاهب الأربعة: إنَّه يُجهَر بالصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم.

**ورابعًا: الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم جماعيَّا بصوت مُتوافقٍ مُرتفعٍ.**

ولا تُعرَف هذه الطريقة لا عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابة، ولا عن التابعين، وباقي سَلف الأمَّة الصالح، ولا عن الأئمَّة الأربعة، وتلامذتهم، وهي مِن صنيع الشِّيعة الرَّافضة، وغُلاة الصُّوفية، فهُم مَن بَدأها، وجاء بها إلى الناس، ونشرها في بلدانهم، ومساجدهم، ومجالسهم.

**بل قال الإمام ابن جريرٍ الطَّبري ــ رحمه الله ــ:** "كراهية رفع الصوت بالدعاء والذِّكر، بِه قال عامَّة السَّلف الصالح مِن الصحابة والتابعين".اهـ

**وخامسًا:** **زيادة المؤذن الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم مع جُمل الأذان والإقامة، أوعند صعود الخطيب المِنبر يوم الجمعة.**

وقد تكاثرت الأحاديث والآثار عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابه في صِيَغ الأذان والإقامة، وفي الخُطب، وليس فيها الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم في هذه المواضع، ولا قال بها أحدٌ مِن السَّلف الصالح، ولا أئمَّة المذاهب الأربعة، ولا أئمَّة الفقه والحديث في أزمنتهم، ولا في زمَن مَن بعدهم، ولا ورَدَت في كتبهم، وإنَّما أحدثها وابتدعها الشِّيعة الروافض وغلاة الصُّوفية في القُرون المتأخِّرة، وخالفوا بها سُنَّة سيِّدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وخيرُ الهَدي هَديه صلى الله عليه وسلم، وكلُّ بدعة ضلالة، بنصِّ حديثه صلى الله عليه وسلم الصَّحيح، حيث كان يقول إذا خطب بالناس: **(( أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدَي هَدَي مُحَمَّدٍ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "واتَّفق المسلمون على أنَّ الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم والدَّعاء كلَّه سرًا أفضل، بل الجَهْر ورفع الصوت بالصلاة بِدعة، ورفع الصوت بذلك أو بالتَّرضِّي قُدَّام الخطيب في الجُمعة مكروه أو محرَّم بالاتفاق".اهـ

بارك الله لي ولكم فيما سمعتم مِن النُّصح والتذكير، وصلَّى الله وسلَّم وبارَك على عبده ورسوله محمد.

**المجلس الثاني والخمسون / عن الاعتناء بصلاحِ القلب، وتطهيرهِ مِن أمراضِ الغِلِّ، والحِقدِ، والحَسد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أعظم القُرَب، وأشرفِ الأعمال: الاعتناءَ بما يُصلِح القلوب، ويُنقِّي البواطن، ويُصحِّح المقاصد، ويُجمِّل السرائر، ويُطهِّر القلب عن كل خُلق رَديء، ويُحلِّيه بسلامة الصَّدر مع المؤمنين.

فبصلاحِ القلب تستقيم طاعات الجوارح القولية والفعلية على وِفْق القرآن والسُّنَّة وتُقبَل، وبفساده تَفسُد، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَلاَ وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلاَ وَهِيَ القَلْبُ ))**.

والقلب مع العمل مَحَلُّ نظرِ الله مِن عبده، إذ صحّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ ))**.

ويوم البَعث والجزاء، يوم يُبعثَر ما في القبور، ويُحصَّل ما في الصدور، فالقلب الذي زكَّاه صاحبه حتى أصبح سليمًا، هو النافع حينها، لقول الله سبحانه: **{ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ }**.

وكان مِن دعاء النَّبي صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( اللهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ )) (( اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ )) (( وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي ))**.

فاحرصوا ــ سدَّدكم الله ــ شديدًا على تَنقية قلوبِكم مِن الحِقد والغِلّ، وجاهدوا أنفسكم على إزالة الضَّغائِن والشَّحناء، وأبعدوا عن أنفسكم الحسَد وأخرجوه، فهي أمراضٌ تُضعِف إيمانَ القلب وصِحَّتَه، وتُورِث الأوزارَ والهُموم، وتَجُرُّ إلى ذُنوبٍ مِن الكبائِر، وتُتلِفُ الأعصاب، وتَجلِبُ الضِّيق والكَدَر والأَرَق، وتزيدُ في الغضَب، وقد صحّ أنَّه قِيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: **(( أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ، صَدُوقِ اللِّسَانِ»، قَالُوا: صَدُوقُ اللِّسَانِ، نَعْرِفُهُ، فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: «هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لَا إِثْمَ فِيهِ، وَلَا بَغْيَ، وَلَا غِلَّ، وَلَا حَسَدَ» ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال زاجِرًا وآمِرًا: **(( لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ))**.

وصحَّ عن أبي الدرداء ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ؟ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، أَلَا وَإِنَّ الْبُغْضَةَ هِيَ الْحَالِقَةُ ))**.

وَ **(( الْبُغْضَةُ ))** **هي:** التَّباغُضُ، وَ **(( الحَالِقةُ ))** **أي:** المُهلِكةُ التي تَستأصِلُ الدِّينَ وتُضعِفُه كثيرًا، كما تَفعل الأمواسُ بالشَّعْر فَتَجُزُّه كاملًا أو تُخَفِّفُه شديدًا.

وإنَّه لا أرْوَح للمرء، ولا أطْرَدَ لِهمومه، ولا أقرَّ لِعينه، مِن أنْ يعيش سَليمَ القلب، قد فارقته أثقالُ الضَّغينة، وزالت عنه نِيرانُ الأحقاد، وابتعد عنه سُمُّ الحسَدِ وشُرُرِه، وليس بأمرَضَ للقلب، ولا أتلَفَ للأعصاب، ولا أشغَلَ للذهن، ولا أوجعَ للنفس مِن أنْ يَمتلئَ القلب حِقدًا، ويَكتَظَّ الصَّدر كُرهًا، ويَنتفِخَ صاحبُه نُفرَةً وشَحناء.

وقد ثبَت إلى زيد بن أسلَم ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( دُخِلَ عَلَى ابن أَبِي دُجَانَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَكَانَ وَجْهُهُ يَتَهَلَّلُ، فَقِيلَ لَهُ: مَا لِوَجْهِكَ يَتَهَلَّلُ؟ فَقَالَ: مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَوْثَقُ عِنْدِي مِنَ اثْنَتَيْنِ: أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَكُنْتُ لَا أَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنِينِي، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَكَانَ قَلْبِي لِلْمُسْلِمِينَ سَلِيمًا ))**.

وإنَّ مِن صالح أعمال أهل الإيمان مِن المُتأخِّرين وأفضلِه وأبرَكِه عليهم سلامةَ قلوبهم لِمَن سبَقهم مِن المؤمنين، مع دعائهم ربّهم أنْ لا يَجعل في قلوبهم غِلًّا لَهم، حيث قال سبحانه: **{ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آَمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ }**.

ومِن أطيب نَعيم أهل الجنَّة أنْ نَزع الله مِن صُدور أهلها الغِلَّ والحِقد، فقال سبحانه مُمتنًا: **{ وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ }**.

هذا وأسأل الله أنْ يُطهِّر قلوبنا مِن الغِلّ والحِقد والحسَد، ويُزِيل عنها البُغضَة والشحناء مع المؤمنين، إنَّه سميع مجيب.

**المجلس الثالث والخمسون / عن الاغترار بالدنيا وما فيها مِن زُخْرُفٍ ومَلذّاتٍ وتَنَعُّم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، فيا أهل الإسلام ــ سدَّدكم الله ــ:**

فإنَّ جنَّتَكُم التي سَتخلُدونَ فيها، وتتنعَّمونَ بطيباتها أبدًا، ليست في هذه الدنيا، فعلامَ تتنافسون فيها كثيرًا، ويَحسُد بعضُكم بعضًا عليها شديدًا، ويَكيدُ بعضُكم للآخَرِ مِنكم لأجلها مِرارًا، وتَحمِلون الهُمومَ بسببها ليلًا ونهارًا، وتَخافونَ على الأهل والعيال بفقدِ بَسْطتِها وتَنَعُّمِها دومًا، بل هي جَنَّةُ غيرِكم، ومتاعُ ولذَّةُ قومٍ آخَرِين، إنَّها جنَّةُ الكافر التي فيها سعادتُه ولذًّتُه ومُتعتُه بالنِّسبة لِمَا سَيلْقاه في الآخِرة مِن عذاب، وسِجنُكم بالنِّسبة لِمَا ستكونونَ فيه مِن نَعيمٍ عند الله ربِّكم في الجنَّة دارِ الكرامة والرِّضوان، إذ صحَّ عن نبيكم صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ ))**.

وما حَلَّ بِكُم مِن بُؤسٍ شديدٍ في هذه الدار، وحَلَّ بأهلِ الكفر مِن نَعيم عَريضٍ فستَنْسونَه ويَنسَونَه بمُجرَّد غَمسَةٍ واحدة في الجنَّة أو النَّار، حيث صحَّ عن نبيكم صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ ))**.

ولهذا قال ربُّكم آمِرًا لكم وزاجِرًا ومُذَكِّرًا: **{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِي وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ }**.

فاتقوا الله ربَّكم واجعلوا هَمَّكم الأكبرَ والمستمِرَّ والوحيدَ هَمَّ آخِرَتِكم ومعادِكم، وخُذوا نصيبًا مِن الدنيا بحيثُ لا يأخذ قلوبَكم، ولا يُضعِف عملَكم لآخِرَتِكم، وتكونون بسببه عبيدًا لِلدرهم والدينار والدنيا، بل اجعلوه عونًا لِعمران الدَّار الآخِرة، فقد قال بارئُكم ــ جلَّ وعزَّ ــ آمِرًا: **{ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ }**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًّا وَاحِدًا كَفَاهُ اللَّهُ مَا هَمَّهُ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ تَشَاعَبَتْ بِهِ الْهُمُومُ لَمْ يُبَالِ اللَّهُ فِي أَيِّ أَوْدِيَةِ الدُّنْيَا هَلَكَ ))**.

وأهلُ الدنيا مِن أظهر صفاتِهم أنَّهم إذا أُعْطُوا مِنها رَضُوا، وإنْ لم يُعطوا سَخِطوا وتَعِسوا وتقطَّعت قلوبُهم، حيث صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلا انْتَقَشَ ))**.

وإنْ كان بِكُم مِن خوفٍ فلا تخافوا الفقر، وإنْ كنتم في قلَق فلا تقلقوا مِن الفقر، بل خافُوا واخشوا مِن الدنيا أنْ تُبسَطَ عليكم، وتتوسَّعُوا فيها، وتتنافسوا عليها، فتلتَهوا بِها وتَهلَكوا بسببها، فقد صحَّ عن نبيِّكم صلى الله عليه وسلم الرحيمٍ بِكُم أنَّه قال خائفًا عليكم: **(( فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخَشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفْشُوَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ, وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ ))**.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يرحمَنا فلا تكون الدنيا أكبر همِّنا، ولا مَبلَغ علمنا، وأنْ لا ننشغل بِها عن آخِرتنا، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الرابع والخمسون / عن قول الله تعالى: {** **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ دنيا أهلِ الإسلام لا تستقيمُ وتتحسَّنُ وتَعلو كما كانت مِن قبْل في زمَن النَّبي صلى الله عليه وسلم وأصحابِه، بمُجرَّد تَغَيُّرِ حاكمٍ أو حكومة، أو اكتشافِ كَمٍّ كبيرٍ مِن بترولٍ أو غازٍ أو مَعْدِنٍ، أو خُطط ٍاقتصاديةٍ عاليةِ الدِّراسةِ والتنفيذ، بل تتغيَّرُ فتستقيم وتصلُح حتى يَسعَد بها الصغيرُ والكبير، والذَّكر والأنثى، باستقامة الناس على دين الله وشرعه، ولزومِ التوحيد والسُّنة، وترْكِ الشركياتِ والبدع، والإقلاعِ عن الذنوب والخطايا، وإقامةِ الفرائضِ والواجبات، وترْكِ المُحرَّماتْ والمنكرات، والتوبةِ النَّصوحِ إلى الله تعالى.

وهذا أصلٌ عظيمٌ مقرَّرٌ في دين الله تعالى، ونصوصِ كتابه القرآن، ووعْدٌ وعَدَ بِه الرَّبُ سبحانه، ووعْدُه حقٌّ وصِدق، لا يَتخلَّفُ البَتَّه، حيث قال سبحانه: **{ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ }**.

وقال ــ عزَّ وجلَّ ــ: **{ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا }**.

وقال ــ تبارك اسمه ــ: **{ وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا }**.

فغيِّروا ــ سدَّدكم الله ــ الشركَ بالتوحيد، والبدعةَ بالسُّنة، والمعصيةَ بالطاعة، والمُنكراتِ بالخيرات، والتسويفَ بالتوبة، والفُرقةَ والتَّحزُّبَ بالأُلفَة والاجتماع، والظلمَ بالعدل، والحسَدَ والغِلَ والحقدَ بالمحبَّة والتآخِي والائتلاف، والبَغيَ والعُدوانَ برَدِّ الحقوقِ والمظالم إلى أهلها، والمعصيةَ للولاةِ بالطاعة في غير معصيةِ الله، يُغيِّرُ الله أحوالَكم إلى ما يُرضيه، وتَسعدونَ في دنياكم، فإنْ أبَيتُم هذا العلاجَ الرَّبانيَّ، ولجأتُم إلى غيره مِن حُلول، وجَرَفتْكُم أقوامٌ عنه إلى طُرقٍ أُخْرى فسَيطول ما تتألمونَ مِنه، وستنتقلون مِن سَيءٍّ إلى أسوأ، وسيكون ولاتُكم مِن جِنسكم، حيث قال الله سبحانه: **{** **وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }**.

**وقد قال الإمام السِّعديُّ ــ رحمه الله ــ عند هذه الآية:** "ومِن ذلك أنَّ العِباد إذا كثُرَ ظلمُهم، وفسادُهم، ومنْعُهم الحقوقَ الواجبة، ولَّىَ اللهُ عليهم ظلَمة، يَسومونَهم سوءَ العذاب، ويأخذونَ مِنهم بالظلم والجورِ أضعافَ ما منَعوا مِن حقوق الله، وحقوقِ عِباده، كما أنَّ العِباد إذا صَلحوا واستقاموا، أصلحَ الله رُعاتَهم، وجعلَهم أئمةَ عدلٍ وإنصاف، لا وُلاةَ ظلمٍ واعتساف".اهـ

واعلمواأنَّ الذنوبَ والآثام، والفواحشَ والمنكرات، والقبائحَ والرذائل، والجرائمَ والعُهر، والظلمَ والعُدوان، والبَغْيَ والفِسقَ والفُجور، لتؤثِّر في أمْن البلاد، وتؤثِّر في رخائها واقتصادها، وتؤثِّر في قلوب أهلها، وإنَّ ما يُصيبُ الناسَ مِن المصائب العامَّةِ أو الخاصَّة، الفرديةِ أو الجماعية، فإنَّه بما كسَبت أيديهم، هُم سَببُه، وهُم أهلُه، هُم سَببُه حيث فعلوا ما يُوجِبُه، ــ وهي المعاصي ــ وهُم أهلُه حيث كانوا مُستحقِّين له، وقد أبَان ذلك وكشَفه لنا ربُّنا سبحانه فقال: **{ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ }**.

وقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }**.

**وقال الإمام ابن قيِّمِ الجَوزِيِّةِ ــ رحمه الله ــ: "**ومِن عقوبات الذنوب:

أنًّها تُزيلُ النِّعمَ، وتُحِلُّ النِّقمَ، فما زالتْ عن العبد نِعمةٌ إلا بذنْب، ولا حَلَّتْ بِه نِقمةٌ إلا بذنْب، كما قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( مَا نَزَلْ بَلَاءٌ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَلَا رُفِعَ إِلَّا بِتَوْبَةٍ ))**، وقد قال تعالى: **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }**، وقال تعالى: **{ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ }**،فأخبَر اللهُ تعالى أنَّه لا يُغيِّرُ نِعمتَهُ التي أنعَمَ بها على أحدٍ حتى يكونَ هو الذي يُغيِّرُ ما بنفسِه، فيُغيِّرُ طاعةَ الله بمعصيتِه، وشُكرَهُ بكفرِه، وأسبابَ رضاهُ بأسباب سُخْطِه، فإذا غَيَّرَ غُيِّرَ عليه، جزاءً وِفَاقَا، وما ربُّك بظلَّام للعبيد، فإنْ غيَّرَ المعصيةَ بالطاعة غيَّرَ اللهُ عليه العقوبةَ بالعافية، والذُّلَ بالعِزِّ، وقدْ أحسنَ القائلُ:

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا ... فَإِنَّ الذُّنُوبَ تُزِيلُ النِّعَمْ

وَحُطْهَا بِطَاعَةِ رَبِّ الْعِبَادِ... فَرَبُّ الْعِبَادِ سَرِيعُ النِّقَمْ".اهـ

أكرمنِي اللهُ تعالى وإيَّاكم بتوبةٍ نَصوح صادقة، وموتٍ على كلمة التوحيد لا إله إلا الله، وخاتِمَةٍ طيبة، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الخامس والخمسون (1) / عن شيء مِن فضائل سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ }**.

وسُمِّيت هذه السورةُ بسورة الإخلاصِ، لأنَّ الله سبحانه أخلصَها لنفسه، فليس فيها إلا الكلامُ عن الله تعالى وحدَه وأسمائِه وصفاتِه وكمالِه، ولأنَّها تُخلِّصُ مِن الشِّرك مَن قرأها مُعتقدًا وعاملًا بما دَلَّت عليه، ويكون في عِداد عباد الله المُخلِصِين.

وهذه السورة على قِلِّة آياتها، وقِصَر كلماتها، إلا أنَّها تُعدُّ مِن أفاضل سور القرآن العزيز، لِكثرةِ ما ورَدَ في فضلها مِن أحاديث نبويَّة ثابتة صحيحة.

**فمِن فضائِلها:** أنَّها صِفةُ الرحمن ــ عزَّ وجل ــ، أُفْرِدَت في وصْفه بالكمال المُطلَق، وتنزيههِ عن النقائص، حيث صحَّ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِى صَلاَتِهِمْ فَيَخْتِمُ بِـ{ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } فَلَمَّا رَجَعُوا ذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «سَلُوهُ لأَىِّ شَىْءٍ يَصْنَعُ ذَلِكَ»، فَسَأَلُوهُ فَقَالَ: لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّهُ» ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّ حبَّها يُوجِب دخولَ الجنَّة، لِمَا صحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ: { قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ }، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حُبُّكَ إِيَّاهَا أَدْخَلَكَ الجَنَّةَ» ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّ قراءَتها تَعْدِلُ قراءةَ ثُلثِ القرآن في الأجْر والثواب، لِما صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال لأصحابه: **(( «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟» قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأْ ثُلُثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: «{ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ } تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» ))**.

وصحَّ: **(( أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَأَنَّ الرَّجُلَ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ القُرْآنِ» ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّ الدعاءَ بِها مُستجاب، وفيها اسمُ الله الأعظم، لِمَا صحَّ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ» ))**.

وثبَت: **(( أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ يَقُولُ: "اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاللهِ الْوَاحِدِ الْأَحَدِ الصَّمَد،ِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ: أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ"، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ، قَدْ غُفِرَ لَهُ» ثَلَاثَ مِرَارٍ ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّها أحدُ أجزاء القرآن الثلاثة، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللهَ جَزَّأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ { قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ } جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ ))**.

إذ القرآنُ، إمَّا توحيد، أو أحكام، أو قَصَص، وسورة الإخلاص كلها توحيد لله، فقد تضمَّنت أنواع التوحيد الثلاثة، توحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، وجِلاء أحزاننا، وذهاب هُمومنا وغُمومنا، إنَّه سميع مجيب.

**المجلس السادس والخمسون (2) / عن تكملة شيء مِن فضائل وأحكام سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن فضائل وأحكام سورة الإخلاص، فأقول مستعينًا بالله:

قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ }**.

وسُمِّيت هذه السورة بسورة الإخلاص، لأنَّ الله تعالى أخلَصَها لنفسه، فليس فيها إلا الكلامُ عن الله تعالى وحدَه وأسمائِه وصفاتِه وكمالِه، ولأنَّها تُخلِّصُ مِن الشِّرك مَن قرأها مُعتقدًا وعاملًا بما دَلَّت عليه، ويكون في عِداد عباد الله المُخلِصِين.

وهذه السورة على قِلِّة آياتها، وقِصَر كلماتها، إلا أنَّها تُعدُّ مِن أفاضل سور القرآن الكريم، لِكثرةِ ما ورَدِ في فضلها مِن أحاديث نبويَّة ثابتة صحيحة.

**فمِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المسلم حين يُصبح وحين يُمسِى ثلاث مرَّات فتكفيَه الشَّر، لِمَا ثبَت عن عبد الله بن خُبيب ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: **(( قُلْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِى وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيءٍ ))**.

**والمعوِّذتان هما:** الفلَق، والناس.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المسلم ثلاث مرَّات حين يَأوي بالليل إلى فراشه لِينام، لِمَا صحَّ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المُصلِّي بعد السلام مِن كل صلاة فريضة مرَّة واحدة فقط، لِمَا ثبَت عن عقبة بن عامر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ))**.

**والمعوِّذات هي:** سورة الفلَق، وسورة الناس، وزاد بعض أهل العلم معهما: سورة الإخلاص.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها رُقيةٌ للمريض، تُقرأُ عليه حين تُصيبُه الأمراض، أمراض الأبدان، وأمراض السِّحر والعَين والمسِّ والصَّرع، وغيرها،فقد كان النَّبي صلى الله عليه وسلم إذا مرِض أو مرِض أحدٌ مِن أهله رَقَىَ نفسَه ونفوسَهم بالمعوذات، إذ صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا ))**.

وصحَّ عنها أيضًا أنَّها قالت: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها تُقرأُ مع سورة الكافرين بعد الفاتحة في السُّنة الرَّاتبةِ القَبليةِ لصلاة الفجر، لِمَا صحَّ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ }، وَ { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها تُقرأُ مع سورة الكافرين بعد الفاتحة في الركعتين خلْفَ مقامِ إبراهيم ــ عليه السلام ــ بعد الطواف حول الكعبة، لِما صحَّ عن جابر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال في شأن حجَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(( ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ــ عَلَيْهِ السَّلَام ــ فَقَرَأَ: { وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى } فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ: { قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ } وَ { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها تُقرأُ بعد سورة الفاتحة في آخِر ركعة مِن صلاة الوتر، لِما صحَّ عن أُبَيِّ بن كَعبٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ { سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى }، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِـ { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ }، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: «سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ» ثَلَاثًا ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها تُقرأُ مع سورة الكافرين بعد الفاتحة في السُّنة الرَّاتبة البَعدية لصلاة المغرب، حيث جاء: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ: { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } وَ { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ))**، وصحَّحه العلامة الألباني، وغيره.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، وجِلاء أحزاننا، وذهاب همومنا وغمومنا، إنَّه سميع مجيب.

**المجلس السابع والخمسون (3) / عن شيء مِن تفسير سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن سورة الإخلاص، وقد مَضَى في المجلِسَين الأوَّلَيِن شيء مِن فضائلها وأحكامها، وبَقِيَ الكلام حول تفسير آياتها، فأقول مستعينًا بالله:

قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، اللَّهُ الصَّمَدُ، لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ }**.

وسُمِّيت هذه السورة بسورة الإخلاص، لأنَّ الله تعالى أخلصَها لنفسه، فليس فيها إلا الكلامُ عن الله وحدَه وأسمائِه وصفاتِه وكمالِه، ولأنَّها تُخلِّصُ مِن الشِّرك مَن قرأها مُعتقدًا وعاملًا بما دَلَّت عليه، ويكون في عِداد عباد الله المُخلِصِين.

ومِن تقوى الله تعالى، وأجَلِّ سُبُلِ مرضاته، تَدَبُّر معاني آيات القرآن العزيز وسوره، لأنَّ تدبُّرَها مِن أعظم أسباب لِينِ القلوب، وذهابِ قسوتها، وزيادةِ العلمِ والإيمان، وكبيرِ الأجْرِ عند تلاوتها.

ويَقْوَى تَدبُّر القرآن بقراءة كتب أئمة أهل السُّنة والحديث الأثبات في تفسير القرآن.

**وإنَّ مِمَّا ذَكروه ــ رحمهم الله ــ في تفسير سورة الإخلاص:**

**أوَّلًا:** أنَّ الأحَدَ اسمٌ مِن أسماء الله الحُسنى، لا يُسمَّى بِه غيرُه مِن الأعيان، ولا تَسَمَّى بِه أحدٌ غير الله.

**ومعنى الأحَد:** الذي توحَّدَّ بجميع الكمالات، وتفرَّدَ بكل كمال، ومجْدٍ، وجلالٍ، وجمال، وحمْدٍ، وحِكمة، ورحمة، وحِلم، وعِزَّة، وعظمة، وغيرها مِن صفاته، فليس له فيها مَثيلٌ ولا نَظيرٌ ولا شَريكٌ ولا شَبيه، فيجب على العبيد توحيده، اعتقادًا، وقولًا، وعملًا، بأنْ يَعترفوا بكماله المُطلَق، وتفرُّدِه بالوحدانية، ويُفردُوه بأنواع العبادة.

**وثانيًا:** أنَّ الصَّمدَ اسمٌ مِن أسماء الله الحُسنى.

**ومعنى الصَّمد:** الكامل في جميع صفاته وأفعاله الذي يَصْمُدُ إليه الخلق، **أي:** يَقصِدونَه في جميع حوائجهم، ومطالبهم، وأحوالهم، وضروراتهم، لافتقارهم إليه في حياتهم، ومعاشهم، ومعَادهم، وجميع أمورهم، إذ هو المُستغنِي عن كل أحد، والمُحتاجُ إليه كل أحد.

**وثالثًا:** أنَّ هذه السورة تَرُدُّ على اليهود والنصارى والمشركين، الذين آذوا الرَّبَّ ــ جلَّ وعزَّ ــ وشَتموه، فزعموا له الولد، إذ قالت اليهود: "عُزير ابن الله"، وقالت النصارى: "عيسى ابن الله"، وقال المشركون: "الملائكة بنات الله".

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( قَالَ اللَّهُ: «كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، وَشَتَمَنِي وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ: فَزَعَمَ أَنِّي لاَ أَقْدِرُ أَنْ أُعِيدَهُ كَمَا كَانَ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ، فَقَوْلُهُ: لِي وَلَدٌ، فَسُبْحَانِي أَنْ أَتَّخِذَ صَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا» ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ تَعَالَى، إِنَّهُمْ يَجْعَلُونَ لَهُ نِدًّا وَيَجْعَلُونَ لَهُ وَلَدًا وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَرْزُقُهُمْ وَيُعَافِيهِمْ وَيُعْطِيهِمْ ))**.

وقال الله ــ تبارك وتقدَّس ــ عن هذا الأذَى والشَّتمِ الكُبَّار، والإفكِ الغليظ الشنيع، وعن القائلين بِه في سورة مريم: **{ وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا، لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا، إِدًّا تَكَادُ السَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنْشَقُّ الْأَرْضُ وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا، أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا، وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا، إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا، لَقَدْ أَحْصَاهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا، وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا }**.

**ورابعًا:** أنَّ الله ــ جلَّ وعلا ــ لا كُفؤ له.

**أي:** لا مُساوِيَ له ولا نَظيرَ ولا مَثيلَ ولا شَبيه، لا في أسمائه، ولا في أوصافه، ولا في أفعاله، تبارَك وتقدَّس، كما قال سبحانه في سورة أُخْرى في وصْف نفسه المعظَّمة: **{ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ }**.

فأثبَت سبحانه لنفسه في هذه الآية: صِفة السمع وصِفة البصر، ونَفَى أنْ يُماثلَه أحدٌ فيهما، ولا في غيرهما مِن الصِّفات.

هذا وأسأل اللهأنْ يُعينني وإيَّاكم على حفظ القرآن، وتلاوته، وتدبُّره، وتعلُّم أحكامه، والعمل بِه، إنَّ ربي سميع الدعاء.

**المجلس الثامن والخمسون (1) / عن تكملة شيء مِن فضائل وأحكامِ سورةِ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقدقال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ }**.

وهذه السورة تُسمَّى بسورة الفلَق.

**والفَلَقُ هو:** الصُّبح إذا طلع فأذهبَ الله بنوره وضيائه ظُلمةَ الليلِ وسوادَه.

وهي على قِلِّة آياتها، وقِصَر كلماتها، إلا أنَّها تُعدُّ مِن أفاضل سور القرآن الكريم، لكثرةِ ما ورَد في فضلها مِن أحاديث نبويَّة.

**فمِن فضائِلها:** أنَّها مِن أحبِّ السورِ إلى الله تعالى وأبلغِها عنده، لِمَا ثبَت عن عقبة بن عامر ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: **(( إِنَّكَ لَمْ تَقْرَأْ سُورَةً أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ وَلَا أَبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ } ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّه لم يُرَ مثلُها قط مع سورة الناس، لِما صحَّ عن عقبة بن عامر ــ رضي الله عنه ــ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( أَلَمْ تَرَ آيَاتٍ أُنْزِلَتِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المُصلِّي بعد السلام مِن كل صلاة فريضة مرَّة واحدة فقط، لِمَا ثبَت عن عقبة بن عامر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ أَقْرَأَ بِالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلاَةٍ ))**.

**والمعوذات هي:** سورة الفلَق مع سورة الناس، وزاد بعض أهل العلم معهما: سورة الإخلاص.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المسلم حين يُصبح وحين يُمسِى ثلاث مرَّات فتكفيَه مِن كل شيء، لِمَا ثبَت عن عبد الله بن خُبيب ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له: **(( قُلْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَقُولُ؟ قَالَ: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِى وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيءٍ ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها مِن الأذكار التي يُستحبُّ أنْ يقولَها المسلم ثلاث مرَّات حين يَأوي بالليل إلى فراشه لِينام، لِمَا صحَّ: **(( أَنَّ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ } ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ، يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ، يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ))**.

**ومِن فضائِلها وأحكامِها أيضًا:** أنَّها رُقيةٌ للمريض، تُقرأُ عليه حين تُصيبه الأمراض، أمراض الأبدان، وأمراض السِّحر والعَين والمسِّ والصَّرع، وغيرها،فقد كان النَّبي صلى الله عليه وسلم إذا مرِض أو مرِض أحدٌ مِن أهله رَقَىَ نفسَه ونفوسَهم بالمعوِّذات، إذ صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ عَنْهُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا ))**.

وصحَّ أيضًا أنَّها قالت: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعل القرآن العظيم ربيع قلوبنا، وجِلاء أحزاننا، وذهاب همومنا وغمومنا، إنَّه سميع مُجيب.

**المجلس التاسع والخمسون (2) / عن شيء مِن تفسير سورة: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن سورة الفلق، وقد مَضَى في المجلس الأوَّل شيء مِن فضائلها وأحكامها، وبَقِيَ الكلام عن تفسير آياتها، فأقول مستعينًا بالله:

قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ }**.

**وموضوع هذه السورة العظيمة هو:** الاستعاذة بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ مِن الشُّرور التي تَضُرُّ العبدَ في دِينه ودُنياه.

**والاستعاذة هي:** الالتجاءُ إلى الله تعالى والاحتماءُ بِه والالتصاقُ بجنَابِه مِن شرِّ كلِّ ذِي شرٍّ، أنْ يَضُرَّ العبد في دِينه أو دنياه، وفي بَدنه وعقلِه وماله وأهله، وفي سفره وإقامته، وفي صغره وشبابه وشيخوختِه.

وهي مِن أجلِّ العبادات، وأعظمِها أجْرًا، ولهذا كثُر وُرُودُها في القرآن، وتكاثرت الأحاديث عن النَّبي صلى الله عليه وسلم في شأنها، فهُناك نصوصٌ تأمرُ بها، ونصوصٌ تُرغِّب فيها، ونصوصٌ تَذكُر فضلَها، ونصوصُ تُبيِّنُ آثارَها، ونصوصٌ تُعدِّدُ أسبابَها، ونصوصٌ تُنوِّعُ مواضعَها وأوقاتَها، حتى إنَّ الإمام النَّسائي ــ رحمه الله ــ قد أفرَدَ في كتابه "السُّنن" كتابًا سمَّاه "كتاب الاستعاذة" أورَد فيه ما يَزيد على مئة حديثٍ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم في باب الاستعاذة.

وقد اشتملت هذه السورة العظيمة على ثلاثة أصول، تُعرَف "بأصول الاستعاذة"، كما ذَكر الإمام ابنُ قيِّمِ الجَوزيِّةِ ــ رحمه الله ــ، وغيره.

**الأصل الأوَّل: المُستعِيذ.**

وقد جاء في أوَّلِ آيةٍ مِن آيات هذه السورة، حيث جاء في قوله تعالى: **{ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }**.

وهذا أمرٌ مِن الله سبحانه لرسوله صلى الله عليه وسلم أنْ يَستعيذَ بِه مِن جميع الشُّرور، وقد امتثلَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أمرَ ربِّه لَه بالاستعاذة بِه سبحانه، فكان كثيرَ الاستعاذة بالله، لاسيِّما بالمعوِّذات، فكان يَقرؤهنَّ إذا أوَى إلى فراشه لِينام، وكان يَرقِي بهنَّ نفسَه إذا مرِض، ويَرقِي بهنَّ مَن مرِضَ مِن أهله، ويَستعيذُ بالله في مواضع عديدة، وأحوال مختلفة.

وأمْرُ الله تعالى في هذه السورة لنبيِّه محمد صلى الله عليه وسلم بالاستعاذة بِه سبحانه ليس خاصَّا بِه صلى الله عليه وسلم، بل كل مَن آمَن بِه واتَّبَعَه إلى يوم القيامة يَدخل في هذا الأمْر.

**وقد قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "ولِهذا كان جُمهورُ علماءِ الأُمَّة على أنَّ اللَّه إذا أمَرَه صلى الله عليه وسلم بأمْرٍ أو نَهاهُ عن شيءٍ كانت أُمَّتُه أُسْوَةً له في ذلك ما لم يَقُمْ دليلٌ على اخْتِصاصِه بذلك".اهـ

وقد ثبَت أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال لابن عَابِس ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ مَا تَعَوَّذَ الْمُتَعَوِّذُونَ؟ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:** **{ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ } وَ { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ }** **هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ ))**.

**الأصل الثاني: المُستعاذ بِه.**

وهو الله وحدَه لا شريك له، الخالقُ المكوِّن المُرَبِّي، ربُّ الفلق، وفالقُ الإصباح، ومُكوِّرُ الليلِ على النهار، وجاعلُ الظلمات والنور، بديعُ السموات والأرضين، المتصرِّفُ في العالم السُّفلي والعُلوي، ربُّ الناس، وملكُ الناس، وإلهُ الناس، الذي يَملك أمْرَ موتِهم وحياتهم ومعادِهم ومعاشهم، والذي لا يَنبغي الاستعاذة إلا بِه، ولا يُستعاذ بأحدٍ مِن خلقه، بل هو الذي يُعيذُ المُستعيذين، ويَعصمهم، ويَمنعهم مِن شرِّ ما استعاذوا مِن شرِّه، فالمستعيذ بِه، مُستعيذ بالخالق مِن المخلوق، وبالقوي القدير مِن الضعيف، فالخلقُ كلُّهم مُحتاجون إليه، إنسُهم وجنُّهم وشجرُهم ودوابُّهم، لا يَتصرَّف مِنهم مُتصرِّف، ولا يَتحرَّك مُتحرِّك، ولا يَسكُن ساكن إلا بمشيئته، وليس للملوك ولا لِغيرهم الخروج عن مُلكِه وسلطانه، بل هُم مُدبَّرون مقهورون.

وأمَّا الاستعاذة بغيره كالجنِّ أو الغائبين أو الموتى فهي عقيدةٌ جاهلية أبطلها الله سبحانه بالأمْر بالاستعاذة بِه وحدَه لا شريك له.

**وقد قال الإمام عبد الرحمن بن حسن ــ رحمه الله ــ:** "أجمَع العلماء على أنَّه لا يجوز الاستعاذة بغير الله".اهـ

وذلك لأنَّ الاستعاذة عبادة، والعبادةُ حقُّ خالصٌ لله وحدَه، لا يجوز أنْ تُصرف لغيره، إذ قال الله سبحانه حاكِمًا بذلك في سورة يُوسُف: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**.

**الأصل الثالث: المُستعاذ مِنه.**

وهو الشَّر، والشَّر الذي يُصيبُ العبد لا يَخلو مِن قسمين:

**القسم الأوَّل:** شَرٌّ واقعٌ بالعبد بسبٍ مِن نفسه، بسببِ ما يقع مِنه مِن شِركٍ أو بدعٍ أو معاصي، حيث يُعاقِب الله على الذُّنوب بأنواعٍ مِن العقوبات كالأمراض والأوبئة المُعدية، والمجاعاتِ المُميتة، والرِّياحِ الشديدة المُضرَّة، والسيولِ الجارفة للزروع والثِّمار، والعواصفِ المُدمِّرة للمساكن والمُمتلكات، وفتنِ الحروب المُهلِكة للأنفس والأبنية والأموال، وتسليطِ الكفار والفجَّار والمنافقين والبُغاة والظَّلمة، وجَورِ السُّلطان، وغلاءِ المَعيشة، وضَعْفِ الاقتصاد، وقد قال الله تعالى في تقرير ذلك: **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }**.

وقال سبحانه: **{ وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }**.

وقد صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كان يَستعيذ في خُطبه مِن شُرور الأنفُس، فيقول: **(( إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ))**.

**القسم الثاني:** شرُّ واقعٌ بالعبد مِن غيره، كالشرِّ الذي يَقع عليه مِن الإنس والجنِّ والدَّواب والهَوام والبُغاة والظَلَمة والمُجرمين والسَّحرة والأعداء وغيرهم.

والقِسمان جميعًا داخِلان في هذه السورة.

فنعوذ بالله مِن جميع الشُّرور، شُرور النَّفس والخلْق والشيطان، والحمد لله الرحمن الرحيم.

**المجلس الستون (3) / عن تكملة شيء مِن تفسير سورة: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن سورة الفلق، وقد مضَى في المجلس الأوَّل شيء مِن فضائلها وأحكامها، وفي الثاني شيء مِن تفسيرها، وفي هذا المجلس أُكْمِلُ ما بقي مِن التفسير، فأقول مستعينًا بالله:

قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ، مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ، وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ، وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ }**.

**وموضوع هذه السورة العظيمة كما تقدَّم هو:** الاستعاذة بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ مِن الشرور التي تَضُرُّ العبدَ في دِينه ودُنياه.

**والشُّرورُ المُستعاذُ مِنها في هذه السورة العظيمة أربعة:**

**الشَّرُّ الأوَّل:** **شَرُّ المخلوقات التي لها شرٌّ عمومًا.**

وقد جاء في قوله تعالى: **{ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ }**.

وهذا يَعُمُّ الاستعاذةَ بالله مِن شُرور الأُولَى والآخِرة، وشُرورِ الدنيا والدِّين، وشَرِّ أيِّ مخلوقٍ قامَ بِه الشرُّ، مِن الرجال والنساء، والصغار والكبار، والجِن والشياطين، والحيوانات والدَّواب، والسِّباع والهَوام، والزلازل والبراكين، والصواعق والأمطار، والسيول والفيضانات، والرياح والعواصف، والأتربة والغبار، والحَرِّ والبَرْد، والأسلحة والذخائر، والنَّار وعذابها، وغير ذلك.

**الشَّرُّ الثاني:** **شَرُّ الغاسِقِ إذا وقَب.**

وقد جاء في قوله تعالى: **{ وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ }**.

**والغاسِق هو:** الليل إذا أقبَلَ بظلامه فدخلَ في كل شيء وجِهة، فأذهب الله بظُلمته ضوءَ النهار وأزالَه.

والسَّبب الذي لأجله أمَر الله بالاستعاذة مِن شرِّ الليل إذا دخل، هو أنَّ الليلَ إذا أقبَل انْبَعثت الشياطينُ في الأرض وانتشرت، حيث صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم نهانا أنْ نُرسِلَ صبياننا للعب ومواشينا لِلرَّعْي عند غروب الشمس، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( لاَ تُرْسِلُوا فَوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْبَعِثُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذْهَبَ فَحْمَةُ الْعِشَاءِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنْ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ ))**.

وفي رواية أُخْرى صحيحة: **(( وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً ))**.

ومَن نظرَ إلى جرائم القتل، والسَّرقة، والاختطاف، والاغتيال، وتهريبِ البَشر والمُخدِّرات والخمور، وهتكِ الأعراض، ونَهشِ الحيات، وافتراسِ السِّباع، ومكائدِ الأعداء، وجَدَ أنَّها وغيرَها مِن الشُّرور إنَّما تقوى وتكثُر في الليل، لأنَّ ظلام الليل يَستُرها، ويُعِين عليها، ويَعوقُ عن النظر والاستصراخِ والاستنجاد.

وأهلُ المُجونِ والخَلاعة والخمور والسِّينما والمسارح والمراقص إنَّما يَشتدُّ سلطانهم بالليل، بل وهذه القنوات الفضائية التي تبُثُّ ما يُضعِفُ الدِّين، ويُدمِّرُ الأخلاق، ويَسحَقُ الفضيلة، ويَنشُرُ العُهر، ويَجلِبُ الرَّذيلة، إنَّما يَكثُر شرُّها، ويَزداد نَتنها بالليل، إذ هو وقت الرَّاحة عن الكَدِّ وطلب الرِّزق، وساعة الالتفاف إليها، وإلى أهلها، فالليل إذنْ ليس شرًّا في نفسه، ولا الشَّرُّ مِن عمله، وإنَّما هو ظرْفٌ تَكثُرُ فيه الشُّرور، فمُناسِبٌ جدًّا أنْ يُستعاذ بالله مِنه إذا دخل.

**الشَّرُّ الثالث: شَرُّ النفَّاثات في العُقَد.**

وقد جاء في قوله تعالى: **{ وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ }**.

وهذا الشرُّ، هو شرُّ السِّحرِ والسَّحرة، والسِّحرُ مِن كبائر الذُّنوب، وعظائم الآثام، والجرائم المُوبقة المُهلكة، بل إنَّ الله تعالى قد جَعل تعلُّمَه وتعاطِيَه كفرًا، فقال سبحانه في سورة البقرة: **{ واتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ }**.

وثبَت أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم تبرَّأ ممَّن يَصنع السِّحر، وممَّن ذهب إلى مَن يَصنع له سِحرًا، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( لَيْسَ مِنَّا سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ ))**.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ سَاحِرًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ))**.

**والمراد بالنفَّاثات:** السَّوَاحِر مِن النساء اللاتي يَعقِدنَ الخيوطَ ويَنفُثنَ بِرِيقِهنَّ على كل عُقدةٍ عقدنَها مع تَمتمةٍ بِرُقًى شيطانية وأسماءٍ وأرواحٍ خبيثة حتى يَنعقدَ ما صَنعنَ مِن سِحر.

**الشَّرُّ الرابع:** **شَرُّ الحاسد إذا حَسد.**

وقد جاء في قوله تعالى: **{ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ }**.

والحسدُ داءٌ خطير مِن أدواء القلوب، يُصابُ بِه الغنيُّ والفقير، والعالِمُ والجاهل، والوجيهُ والمُطيع، والرئيسُ والمرؤوس، وقد نَهى النَّبي صلى الله عليه وسلم عنه وزجَر، فصحَّ أنَّه قال للمؤمنين: **(( لَا تَحَاسَدُوا ))**.

**والحاسد هو:** الذي يَكره نِعمة الله على غيره، ويُحِبُّ إنْ وجِدَت أنْ تُسلَب، وإنْ لم تُوجد أنْ لا تَحصُل.

والحسدُ إذا دخلَ القلبَ فخطَرُه شديدٌ جدًّا، إذ قد يَجُرُّ صاحبَه إلى كبائر المُحرَّمات وغِلاظها، فبسببه قَتل قابيلُ هابيل، وهو أخوه لأبيه وأُمِّه، وبسببهِ عقَّ إخوة يوسف أباهُم، وأضاعوا أخاهُم الصغير.

**حتى قال عدد مِن أهل العلم:** إنَّ الحسدَ هو أوُّلُ ذنْبٍ عُصِيَ اللهُ بِه في السماء، إذ حسَدَ إبليسُ آدمَ ــ عليه السلام ــ فامتنعَ عن أمْر ربِّه له بالسجود لآدم، وقال: **{ أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا }**، فخسِرَ قُربَه مِن ربِّه وآخِرَته، وهو أوَّلُ ذنْب عُصِيَ اللهُ بِه في الأرض، حيث قَتلَ أحدُ ابني آدمَ أخاه: **{ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَاناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ }**.

ويَدخل في الاستعاذة بالله مِن الحسَد: العين، والعينُ حقٌّ، ومِن أسبابها رُؤية الشيء عن حسَد، ودون دعاءٍ بالبركة، حيث صحَّ: **(( أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبي صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ اشْتَكَيْتَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ، أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ))**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( اسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنَ الْعَيْنِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مِنْ نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ أَوْ أَخِيهِ مَا يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ، فَإِنَّ الْعَيْنَ حَقٌّ )).**

هذا وأسأل اللهأنْ يَهديَنا لأحسن الأخلاق والأعمال، لا يَهدي لأحسنها إلا هو، وأنْ يَصرف عنّاَ سَيّءَ الأخلاق والأعمال، لا يَصرف عنَّا سيئها إلا هو، إنَّ ربِّي سميع مُجيب.

**المجلس الحادي والستون / عن بعض الطُّرقِ المُخلِّصةِ للعبد مِن شرور الإنسِ والجنِّ والسِّحرِ والحسَدِ والعَين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفضلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ للتخلُّصِ مِن شُرور الخلقِ إنْسِهم وجِنِّهم، بالحسد والعينِ والمَّسِ والسِّحرِ طُرقًا عِدَّة، **ومِن هذه الطُرق:**

**أوَّلًا ــ** **تعليق الإنسانِ قلبَه بالله ــ جلَّ وعلا ــ، وتفويض أمورِه إليه، وإقباله عليه، وثقته بِه سبحانه في دَفعه ودفاعِه عنه، وبهذا يتحققُ توكُّله على الله ربِّه سبحانه.**

وقد قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ مُبشِّرًا عبادَه المؤمنين: **{ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ }**.

**أي:** كافيه الأمْر الذي توكَّل عليه بِه، ومَن كان الله كافيه وواقيه فليطمأِن قلبُه، وليسْكُن خاطِرُه، ولتَهدأ فرائِصُه، وليَقوى جأشُه، ولا يَخشى ويَخاف مِن أذى الإنس والجنّ، وظُلمِهم وعُدوانِهم، ومَكرِهم وكيدِهم، وبَغيِهم وتسلُّطِهم.

والله سبحانه حسْب مَن توكلَ عليه، وكافي مَن لَجَأ إليه، وهو الذي يُؤمِّن خوفَ الخائف، ويُجيرُ المُستجير، وهو نِعمَ المَولَى، ونِعمَ النَّصير، فمَّن تولُّاهُ واستنصَرَ بِه، وتوكَّلَ عليه، وانقطعَ بكُلِّيَته إليه، تولَّاه وحفظَه وحرسَه وصانَه، ومَن خافَه واتقاهُ أمَّنَه مِمَّا يَخاف ويَحذَر، وجلبَ إليه كل ما يحتاج إليه مِن المنافع، فلا تَستبطئ نصرَه ورِزقَه وعافيتَه، فإنَّ الله بالغ أمْرِه، وقد جعل لكلِّ شيءٍ قدْرًا، لا يَتقدَّم عنه، ولا يتأخَّر.

**ثانيًا ــ** **استعمال الأذكارِ والأورادِ الشرعيةِ التي جاءت في القرآن وصحَّت بها السُّنة النَّبوية، فيحفظها العبدُ ويَتحصَّن بها، ويقولها في أوقاتها ومحالِّها.**

**ومِن هذه الأوراد:**

أذكار الصباح والمساء، وأذكار النوم، وأذكار دخولِ الخلاء، والخروج مِنه، وأذكار السَّفر، ونُزولِ المكان، وأذكار الكرْبِ والغَمِّ والحُزنِ والهَمِّ، وذِكر الله عند دخولِ البيت، والتسمية عند الأكل، وعند كشْف العورة.

**ثالثًا ــ** **إعمار البيوت بقراءة القرآن.**

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ )).**

وصحَّ عن أبي أُمَامَةَ البَاهِلِي ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: سمعت رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم يقول: **(( اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ، اقْرَءُوا الزَّهْرَاوَيْنِ: الْبَقَرَةَ وَسُورَةَ آلِ عِمْرَانَ، فَإِنَّهُمَا تَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا غَمَامَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا غَيَايَتَانِ أَوْ كَأَنَّهُمَا فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافَّ تُحَاجَّانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا، اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ، وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ وَلاَ تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ ))**، **والبَطَلَةُ هُم:** السَّحَرَةُ.

وبعض الناس ــ أصلحهم الله ــ لِضعفِ إيمانِهم تَجدْهُم يعيشون في قلَقٍ واضطراب، ويمشون بين الناس في خوفٍ ورُعب، تُزلزلُهم نَظرةُ أحدٍ إليهم، ويَهلعون مِن كلمةٍ يقولُها مُجالِسهم، ويَخشون مِن هذه المرأةِ إنْ أمَروهَا بالحق ودعوهَا إليه، وحذَّروهَا الظُّلم والعُدوان أنْ تَسحرَهُم، ويخشون مِن هذا الرَّجل إنْ أظهروا أمَامَه ما مَنَّ الله بِه عليهم مِن نِعمة، أو حدَّثوا بِها بِمحضَره أنْ يُصيبَهم بعينِه، ويَهابون مِن دخول أمكنة عديدة، أو مُباشَرَةِ بعض الإعمال يخشَون أنْ يَتلبَّس بِهم جِنِّيٌّ، وأنْ يَصرعَهم.

**وإلى هؤلاء أقول:** لا تخافوا ولا تَفزعوا، وامشوا في طُمأنينةٍ وثقة بالله ربِّكم، وكونوا على يَقين تامٍّ بأنَّ ما كَتب الله أنْ تُصابوا بِه، وقدَّرَه عليكم، آتٍ لا مَحالة، ولا دافعَ له، وإنْ فعلتُم مِن الأسباب ما فعلتُم، وأنَّ ما لم يَكتبْه سبحانه ويُقدِّرُه عليكم فلن تُصابوا بِه، ولو اجتمع وتعاضَد على فِعله جميع أهل الشِّر مِن الإنس والجنّ، ولِهذا لَمَّا ذَكرَ الله سبحانه السِّحر والسَّحرة في سورة البقرة، فقال: **{ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ }**، طمأَنَ قلوبَ عباده وربَط جأشها على الفَور فقال ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ }**.

وثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في وصيِّته المشهورة لابن عمِّه عبد الله بن العباس ــ رضي الله عنهما ــ: **(( وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتْ الْأَقْلَامُ، وَجَفَّتْ الصُّحُفُ ))**.

ألا فلْنَطِب نفسًا، ولا نُكدِّر خاطرًا، ولا نُدخِل إلى قلوبنا وسْوسَة، ولا نُرعِب أهلًا وولدًا، ولْنَنَم سُعداء، ونَخرج مِن بيوتنا وقلوبنا مُطمئنَّة.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُقوِّيَّ إيمانَنا، ويَزيدَ في توكُّلِنا عليه، ويَدفعَ عنَّا السوء، ويكفيَنا الشَّر وأهلَه، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الثاني والستون / عن خوف النَّبي صلى الله عليه وسلم على أُمَّته الأئمة المُضِلِّين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد خافَ عليكم نبيُّكم صلى الله عليه وسلم صِنفًا خطيرًا مِن الناس، خافَ عليكم أنْ تأخذوا العلمَ الشرعيَّ عنه، وأنْ تسمعوا له، وأنْ تَستفتوه، وأنْ تَحضروا له، وأنْ تجلسوا إليه، وأنْ تَقتدوا به، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ ))**.

**والأئمة المُضِلُّون، هُم:** الدُّعاةُ إلى البدعِ والضَّلالاتِ والفِسقِ والفُجور عن طريق تحريفِ نصوصِ القرآنِ والسُّنة النَّبوية، والكذبِ على العلم والعلماء، والقولِ في دين الله بالهَوى وليس بأدلة الشَّرعِ الصَّحيحة الصَّريحة، والتلبيسِ والتدليسِ في أحكام شريعةِ الله.

ولقد لَبِسُوا لإضلالِ الناس لباسَ العلمِ والعلماء، والفِقهِ والفقهاء، والفتوى والإفتاء، والوعظِ والوُعَّاظ، والخُطبِ والخطباء، والدعوةِ والدُّعاة، فيا ويلَ مُتابعَهم، ويا خسَارةَ الآخِذ عنهم، ويا لِهلَكةِ المُقتدِي بِهم.

إذ صحَّ أنَّ حذيفة ــ رضي الله عنه ــ سألَ رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم، فقال: **(( قُلْت: فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِليْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» ))**.

وجعلَهُم النَّبي صلى الله عليه وسلم دعاةً على أبواب جهنَّم، لأنَّ البدعَ والضَّلالاتِ والفسقَ والفجورَ لا تقودُ إلا إلى النَّار، والعذابِ فيها.

فأهلُ الحقِ والسُّنةِ والحديثِ يَدعُون الناسَ إلى التوحيد والسُّنة، والقيامِ بالطاعات، وترْكِ الخطيئات، ولزومِ طاعةِ الوُلاةِ والجماعة، ويُحذِّرونَهم مِن الشِّركياتِ والبدعِ والمُنكرات، ويُقيمونَ دلائلَ ذلك مِن القرآن، والأحاديثِ النَّبويةِ الصَّحيحة، وأقوالِ الصحابة، وإجماعاتِ العلماء.

وهُؤلاء يَدعونَ الناسَ إلى الشِّركيات والبِدعِ والمُنكرات، فيُسوِّغُونَ البدعَ، ويُجوِّزونَ الشركيات، ويُجرِّؤونَ على اقتراف المعاصي، ومُباشرةِ المُنكرات، ويَشُقُّونَ عصَا الطاعةِ والجماعة، بما حرَّفُوه مِن نصوصِ القرآنِ والسُّنةِ النَّبوية، وافترَوهُ على الشريعة والعلماءِ والفقهاء، ولبَّسُوهُ مِن العقائد والأحكامِ ودلَّسُوه، حتى إنَّه بسببِهم افترقَت أمَّةُ النَّبي صلى الله عليه وسلم في دِينها إلى فِرَقٍ كثيرةٍ جدًّا، وكانت في النار.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في شأنهم: **((** **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَفْتَرِقَنَّ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَوَاحِدَةٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ فِي النَّارِ» ))**.

ولقد عانتِ البلدانُ والعِبادُ مِن ضلالاتِهم، وتسويغِهم للضَّلالِ والضَّلالات، حتى كثُرَ بسببِهم مَن يُّشرِكُ مع الله في عبادته، ويَدعو غيرَه، فذاك يَدعو رسولَ الله، فيقول: "فرِّج عنَّا يا رسول الله"، وذاك يدعو البدوي، فيقول: "مَدد يا بدَوي"، وذاك يدعو الجَيلاني، فيقول: "أغثنا يا جَيلاني"، وذاك يدعو العَيدروس، فيقول: "ادفع عنَّا يا عيدروس"، وتلك تدعو الرِّفاعي فتقول: "شيئًا لله يارِفاعي"، وهكذا.

وزادت بسببِهم القبورُ في المساجد، وكثُرَ البِناءُ على القبور، والناسُ حولَ هذه القبورِ يُمارِسون الشِّركياتِ والبدع، ما بينَ داعٍ أصحابَها، وطائفٍ حولَها، وساجدٍ على عتَباتِها، وناذِرٍ وذابِحٍ لأهلِها، وحالفٍ بمَن فيها، ومُتمسِّحٍ بجُدرانِها وأعمدتِها وقُببِها يَرجو نفعَها وبركتَها، وهو في ذُلٍّ وانكسارٍ وخضوعٍ وخوفٍ لا تراه مِنه في صلاةٍ ولا حجٍّ ولا عُمرة، ولا دُعاء.

وانتشرت بسببِهم البدعُ في المناسبات والمساجدِ والمعاهدِ الدِّينية والأربطةِ والزَّوايا والخلوات والبيوتِ والحجِّ والعُمرةِ والأعياد والموالدِ والمقابرِ والجنائز والمآتِم والاحتفالات والزَّواجات.

وتوسَّعَ بسببِهم الإقبالُ على المُحرَّمات، وارتيادُ أماكنِها، والاستجابةُ لِدُعاتِها، ومشاهدةُ قنواتِها.

وحصلتْ بسببِهم المظاهرات فالثورات، فذهبَ أمْنُ الناس، وتشرَّدوا في الأرض، وانكسرَ الاقتصاد، وتوسَّعَ الفقر، وامتلأتِ المستشفياتُ بالقتلَى والجَرحَى والمرضَى، وانقسَمت البلدُ الواحدُ إلى دويلات.

وحلَّت بسببِهم الحزبياتُ والعدَاواتُ، فتحزَّبَ الناس إلى أحزابٍ وجماعات، وانتشرَ التكفير، وحصلَ الإرهابُ والتفجير، وعادَى الناسُ أوطانَهم وولاتَهُم وقبائلَهم ومجتمعاتهم.

وبسببِ أقوالِهم وأفعالِهم وتناقضاتِهم تَجرَّأ العلمانيونَ واللبراليون واللادينيون على تنقُّصِ دِين الله، والتشكيكِ في أصوله وفُروعِه، وتشويهِ صورةِ الإسلام، وتبغيضهِ إلى الخلق.

فيا ويلَهم ثمَّ يا ويلَهم من خطاياهم وخطايا مِن يُضِلُّون، فقد قال ربُّهم مُرهِّبًا لهُم: **{ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ }**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا ))**.

فاللهم أعذنا مِن الأئمة المُضلِّين، وأكرمنَا بالاستمساك بالكتاب والسُّنة إلى الممات، إنَّك سميع الدعاء.

**المجلس الثالث والستون / عن وضوح دينِ الله ــ عزَّ وجلَّ ــ للناس، واحتجاجِ مَن ضَلَّ وابتدعَ وفجَرَ وفسَق بفقيهٍ أو داعيةٍ أو خطيبٍ، ومِن تشبَّه بِهم، وليس مِنهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن رحمة الله بعباده ــ ذكورًا وإناثًا ــ وضُوحَ نصوصِ أحكامِ شريعته، واتِّضَاحَ الحلالِ مِن الحرام، وظهورَ الحقِّ على الباطل، وتَمَيُّزَ التوحيدِ مِن الشِّرك، والسُّنةِ مِن البدعة، والطاعةِ مِن المعصية، والجماعةِ مِن الفُرقَة، والفضيلةِ مِن الرَّذيلة، والحجابِ مِن السُّفور، وبُروزَ أدلَّةِ ذلك وتَبَيُّنَها.

ألا فلا يَحتجَّ إنسانٌ أو يَتعذَّرَ لِنفسِه أو أمامَ غيرِه على شِركياته وبدعِه ومعاصيه وقبائِحِه وفِسقِه وفُجورِه وتفريطِه في دينِه بعالمٍ، أو مُفتٍ، أو طالبِ علم، أو داعيةٍ، أو خطيبٍ، أو إمامِ مسجدٍ، أو مُعَمَّمٍ، أو شيخِ طريقةٍ صُوفية.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه أخبَرَ بأنَّه قد ترَكَ أُمَّتَه على الحقِّ الواضحِ البيِّن الظاهر، فقال: **(( قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في وضُوح الحلالِ والحرام: **(( إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ ))**.

وصحَّ عن النَّوَّاس بن سَمعَان ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، ويُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ إِلَّا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ ))**.

وقال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا }**.

وكما أنَّ العالِمَ وطالبَ العلمِ مأمورانِ بعبادة اللهِ وحدَه، فكذلك باقي الناس، وكما أنَّهما مأمورانِ بتعلُّم ما يجب عليهما، ويَستقيمُ بَه دِينُهما، فكذلك باقي الناس، وقد قال صلى الله عليه وسلم: **(( طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ))**.

وقال الحافظ المِزِّيُّ والعلامة الألبانيُّ ــ رحمهما الله ــ وغيرهما: "هذا حديث حسن".اهـ

واحذروا ــ سدَّدكم الله ــ أنْ تَضِلُّوا بعد إذ جاءكم الحق، واتَّضَحَ لكم، وأنْ تَنحرفوا بعدما تبيَّنت لكم نُصوصُ الشريعة، وفهِمتموها، فتكونوا بذلك كالذين قال الله في ذَمِهِم وفضْحِهم مِن اليهود والنَّصارى: **{ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ }**.

هذا وأسأل الله أنْ يُريَنا الحقَّ حقًّا، ويَرزُقَنا اتِّباعه، وأن يُريَنا الباطلَ باطلًا، ويَرزقَنا اجتنابه، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الرابع والستون / عن ترْك الحقِّ الذي دلَّت عليهِ نصوصُ الشريعةِ تقليدًا وتعصُّبًا للفقهاء والمُفتِين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ العلماءَ والفقهاءَ المُعتبرينَ المعروفينَ الأثبات بشَرٌ، ويَحصل مِنهم الخطأُ في المسائل والأحكامِ الشريعة بدلَالةِ نُصوصِ الشريعة المُتضافِرة، واتفاقِ العلماء.

**وإذا تقرَّرَ هذا، وفُهِمَ جيدًا، فلا بُدَّ أنْ ننتبِهَ لِهذهِ الأمور:**

**الأمْر الأوَّل:** لا يجوز لأحدٍ مِنَّا أنْ يُتابِعَ ويُقلِّدَ العلماءَ والفقهاءَ والمُفتِين وطُلابَ العلم والدُّعاةَ والخُطباءَ فيما أخطئوا فيه، وخالفَ مِن كلامِهم نُصوصَ الشريعة، باتفاق العلماء، لا خِلاف بينَهم في ذلك.

وقد قال الإمام مالك بن أنسٍ ــ رحمه الله ــ: **(( إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُخْطِىءُ وأُصِيبُ، فانْظُرُوا في رَأْيِي، فَكُلّ مَا وَافَقَ الكتابَ والسُّنَّةَ فخُذُوا بِهِ، وكلّ مَا لَمْ يُوَافِقِ الكتابَ والسُّنَّةَ فَاتْرُكُوهُ ))**.

وجاء نحوُه وبمعناه أيضًا عن الأئمة: أبي حنيفة، والشافعي، وأحمد بن حنبل ــ رحمهم الله ــ، وغيرِهم.

**وقال العلامة الصَّنعاني ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا الأئمة الأربعة، فإنَّ كُلًّا مِنهم مُصرِّحٌ بأنَّه لا يُقدَّمُ قولُه على قول رسول الله صلى الله عليه وسلم".اهـ

ومَن تابعَهم على الخطأ بعد تبيُّنِ الحقِّ والصواب، ووضوحِ أدلَّتِه، فلا حُجَّةَ له عند الله، وقد سَعَى في خَرابِ دِينِه، ونقصِ إيمانه.

**وإنَّ مِن المَعِيبِ جدًّا، بل ومِن الإثمِ الكُبَّار، والمعصيةِ الغليظة لله ــ جلَّ وعزَّ ــ:**

أنْ تَحتجَّ على مسلمٍ في مسألةٍ مِن مسائل الدِّينِ والشريعة بقال الله، وقال رسوله صلى الله عليه وسلم، فلا يَكترِث لاحتجاجِك، ولا يَهتمّ بما ذَكرتَ مِن نصٍّ شرعِيٍّ، بل ويَرُدُّ لإسكاتِك، والتَّشغيبِ على ما قرَّرت، فيقول: "نحن على قولِ إمامِ مذهبِنا، أو مُفتِي بلدِنا، أو شيخِ طريقتِنا، أو مُرشِدِ حزبِنا".

وقد قال الله سبحانه مُهدِّدًا ومُتوعِّدًا هؤلاء وأمثالهم: **{ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }**.

وثبَت أنَّ ابن عباس ــ رضي الله عنه ــ كان يُفتِي الناسَ بمشروعية التَّمتُّع في الحجِّ، فاحتجَّ عليه بعضُهم بقول أبي بكرٍ وعمر ــ رضي الله عنهما ــ فقال لهم: **(( بِهَذَا ضَلَلْتُمْ، أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُونِي عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ))**.

وفي لفظ آخَر أنَّه قال: **(( وَاللَّهِ مَا أَرَاكُمْ مُنْتَهِينَ حَتَّى يُعَذِّبَكُمُ اللَّهُ، أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُحَدِّثُونَنَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ ))**.

**الأمْر الثاني:** إذا وُجِدَتْ مسألةٌ شرعيةٌ نصُّها الشرعيُّ صحيحٌ وصريحٌ فلا يجوز لأحدٍ أنْ يُخالفَها لقولِ إمامِ مذهبِه، أو عالِم بلدِه، أو مُفتِي دولَتِه، أو شيخِ طريقته، أو أُستاذِه ومُعلِّمه، باتفاق العلماء،.

حيث قال الإمام الشافعي ــ رحمه الله ــ: **(( أجمعَ المسلمونَ على أنَّ مَن استبانت لَه سُنَّةُ رسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لم يَكن لَه أنْ يَدعَها لقولِ أحدٍ مِن الناس ))**.

**الأمْر الثالث:** إذا اجتهدَ العالِمُ الرَّاسخ المعروفُ بتحرِّي الحقِّ الموافقِ للنُّصوص الشرعية في مسألةٍ دِينية فأخطأ، فلا يجوز لأحدٍ أنْ يَطعنَ فيه بسبب ذلك، لأنَّه قد بَذَل وُسْعَة في معرفة الصواب، وهو مأجورٌ على اجتهاده هذا، مع حُصولِ الخطأِ مِنه بنصِّ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّحيح، حيث قال صلى الله عليه وسلم: **(( إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ))**.

ويُرَدُّ خطؤه ويُبيَّنُ بطريقة العلم، ونُصوصِه، وأدبِه، وألفاظِه، ورِفقِه، وتوقيرِه، وجميلِ خطابِه.

**الأمْر الرابع:** متابعةُ العلماءِ في زلَّاتِهم، وتقليدُهم فيما أخطئوا فيه، ليس بالأمْر الهيِّنِ السَّهل، بل هو مِن أسباب ضعفِ الدِّين والضَّلالِ والهلَكة، وهدمِ الإسلام، والبُعدِ عن دين الله الصَّحيح، حيث صحَّ عن زِيَادِ بنِ حُدَيْرٍ، أنَّه قال: **(( قَالَ لِي عُمَرُ: «هَلْ تَعْرِفُ مَا يَهْدِمُ الْإِسْلَامَ؟» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «يَهْدِمُهُ زَلَّةُ الْعَالِمِ، وَجِدَالُ مُنَافِقٍ بِالْقُرْآنِ، وَأَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ» ))**.

فاللهم أرِنَا الحقَّ حقًّا، وارزقنا اتِّباعه، وأرِنَا الباطلَ باطلًا، وارزقنا اجتنابة، وثبَتنا بالقول الثابتِ في الحياة الدنيا والآخِرة، إنَّك سميع مُجيب.

**المجلس الخامس والستون / عن اختلاف العلماءِ في بعض مسائلِ الشريعة، وأنَّه لا يَعنِي أنْ نتخيَّرَ مِن أقوالَهم ما نشاء، أو نحتجَّ بها على مِن نصحَنَا بأدلة الشَّرع، أو نُخَرِّجَّ بها لِمُخالفاتِنا، ونُوجِدَ لأنفسنا بسببِها المعاذير والمخارِج.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد قَضَى اللهُ سبحانه وقدَّرَ وكتَبَ أنْ يَختلفَ العلماءُ في بعض مسائلِ الدِّين والشريعة، ابتلاءً واختبارًا لِعباده، لِيتميَّزَ المُتابعُ لنصوصِ الشريعة مِن المُقلِّد المُتعصِّبِ للأئمةِ والعلماء والمُفتين، والمُعظِّمُ للحق وأدلَّتِه مِن المُعظِّمِ للرجالِ وأقوالِهم وأهلِ مذهبهِ وبلدتِه، والباحثُ الرَّاغِبُ في الصواب مِن الباحث الرِّاغبِ فيما تهواه وتميلُ إليه نفسُه، ولله الحِكْمةُ البالغةُ فيما قدَّرَ وقَضَى، لا دافعَ لِمَا أراد، ولا رَادّ.

وقد قال سبحانه في أوائل سورة العنكبوت: **{ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ }**.

وقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ }**.

ولم يَكتب ويُقدِّر ــ جلَّ وعزَّ ــ هذا الاختلاف لأجل أنْ يتخيَّرَ الإنسانُ مِن أقوال العلماءِ واختلافاتِهم ما يُريد وتهواه نفسُه، ويُوافِق عملَه، وما يَرَى أنَّ لَه مصلحةً فيه، أو تخفيفًا لِتشنيعٍ عليه، أو سَدَّا لعيبٍ قد لَحِقَه أو سَيلحَق بِه.

بل يجب عليه أنْ يَتَّبِعَ ما أنزَلَ الله مِن الوحْيِ، وما دلَّت عليه نُصوصُ القرآنِ والسُّنة النَّبوية الصَّحيحة، حيث قال الله سبحانه آمِرًا لَنَا بذلك: **{ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ }**.

وإنَّنا نَرَى اليومَ بعضَ ضعافِ الدِّين يَسألون عن الحُكم الشرعِي، هل اتفق فيه العلماءُ أمْ اختلفوا، فإنْ كانوا قد اتفقوا انزجَرَ وكَفَّ، أو سكَت ولم يُحاجِج مُخالِفَه، ولم يَتعذَّر لنفسِه إذا أُنْكِر عليه.

وإنْ كانوا قد اختلفوا لم يَنكفِف عمَّا يَفعل مِن قبيحٍ ومُحرَّم، واستطالَ على المُنكِر عليه، وجعلَ الخلافَ عُذرًا لنفسه، ومَخرَجًا.

وتَراه يَتتبَّعُ في كثيرٍ مِن المسائل رُخَصَ العلماء، بل مَن هو دونَهم، وليس ما يدُلُّ عليه دليلُ الشَّرع، ويكون هو القول الصواب والحق مِن بين الاختلافات.

**وقد قال الفقيه ابن حزمٍ الظاهريُّ ــ رحمه الله ــ:** "وطبقةُ أُخْرَى، وهُم قومٌ بلَغَت بِهم رِقَّةُ الدِّين، وقِلَّةُ التقوى إلى طلب ما وافقَ أهواءَهم في قول كلِّ قائِل، فهُم يأخذونَ ما كان رُخصةً مِن قول كلِّ عالم، مُقلِّدين لَه غيرَ طالبين ما أوجبَه النَّصُ عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم".اهـ

وقال الإمام سليمان التَّيمِيُّ ــ رحمه الله ــ: **(( لو أخذْتَ برخصةِ كلِّ عالمٍ اجتمعَ فيكَ الشَّرُ كلُّه ))**.

**ومِن أمثلةِ ذلك:**

غِناءُ المُغنِّينَ اليوم والموسيقى، فإنَّهما مُحرَّمانِ بنصِّ الشريعة، وإجماع العلماء، لا خلافَ بينَهم في ذلك، وقد نَقلَ إجماعَهم على التحريم عددٌ كثير مِن أهل العلم، مِن الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنابلة، وغيرِهم.

ومع ذلك تَجدُ بعضَ الناسِ اليومَ يُغنِّي أو يَعزِفُ على آلات الموسيقى، أو يَستمع إليهما، ولا يَقتصر على هذا الذَّنب فحسب، بل يَفعل ما هو أعظم مِنه وأشنَع، فيجهَر بين الناس بالتهوين مِن حُرمتِهما، فيقول: "إنَّ العلماءَ قد اختلفوا فيهما"، أو يَتجاوز أكثر فيزعُم إباحتهما.

وإنْ كُسِرَ كلامُه وأبطِلَ بقال الله، وقال رسوله صلى الله عليه وسلم، وقال الصحابة، وأجمَعَ العلماء، تحجَّجَ لك ببعض دُعاةِ الفضائيات مِن جماعة الإخوان المسلمين، وبعضِ مشيَخةِ الصوفية، وأشباهِهم الذين كذَبوا على العلم والعلماء، فزعموا الخلاف، ولَمَّا كانت المسألةُ تابعةً لِهواه، لا يُكلِّف نفسَه، فيُراجِع أصدقَ هؤلاء الدُّعاة أمْ كذبوا؟

هذا وأسأل الكريم أنْ يُعينَنا على الاستمرار والإكثارِ من طاعته إلى ساعة الوفاة، وأنْ يقيَنا شرَّ أنفسِنا، وشرَّ أعدائِنا، وشرَّ الشيطان، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس السادس والستون (1) / عن شيء مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله ــ جلَّ وعلا ــ داعيًا لكم ومُرغِّبًا: **{ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ }**.

 فاقتدُوا ــ سدَّدكم الله ــ وتأسَّوا واهتدُوا بنبيِّكم محمدٍ صلى الله عليه وسلم في جميع أموره وأحواله، لاسِيَّما في أخلاقه الشريفةِ الجميلة، وأدبِه الرَّفيعِ النَّبيل، فلقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا خُلقٍ عظيمٍ عالٍ كريم، وأدَبٍ طيِّبٍ جليل، لا نظيرَ له فيه مِن الخلْق، ولا مثيل.

وقد شَهدَ له بذلك ربُّه سبحانه في أوَّل سورة القلم، فقال ــ تبارك وتقدَّس ــ: **{ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ }**.

وشَهد له بذلك مَن عاشَرَه وخالطَه وجالسَه، وهُم أصحابُه ــ رضي الله عنهم ــ، فصحَّ عن البراءِ بن عازبٍ وأنسِ بن مالكٍ ــ رضي الله عنهما ــ أنَّهما قالا: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا ))**.

وصحَّ عن سعد بن هشام  ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( سَأَلْتُ عَائِشَةَ ــ رضي الله عنها ــ فَقُلْتُ: أَخْبِرِينِي عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَتْ: كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ ))**.

**وتعني ــ رضي الله عنها ــ بذلك:** أنَّه صلى الله عليه وسلم كان يتأدَّب بما جاء في القرآن مِن آدابٍ طيِّبة، ويَتخلَّق بِما ذُكِر فيه مِن أخلاقٍ عالية، ويَعمل بما جاء فيه مِن مكارم ومحاسن وصفاتٍ طيِّبة جليلة.

بل وشَهد لَه الناس بذلك قبل أنْ يُبعَث، فصحَّ أنَّ ملِك الرُّوم هِرقل قال لأَبي سُفيان ــ رضي الله عنه ــ قبل إسلامه: **(( وَسَأَلْتُكَ: هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَزَعَمْتَ: أَنْ لاَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدَعَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ ))**.

وصحَّ أنَّه صلى الله عليه وسلم حين كان يَتعبَّد في غار حِراءٍ قبْل أنْ يُبعَث، نزَلَ عليه المَلَكُ جبريلُ ــ عليه السلام ــ، فجَرى بينهما ما جَرى، ورجَع صلى الله عليه وسلم إلى بيته في خوفٍ شديد يَرتَعد، ثُمَّ أخبَر زوجَتَه أمَّ المؤمنين خديجة ــ رضي الله عنها ــ بأنَّه قد خَشِي على نفسه، فقالت تُثبَته وتُسلِّيه: **(( كَلَّا: أَبْشِرْ، فَوَاللهِ، لَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا، وَاللهِ، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتُكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ))**.

بل إنَّ تتميمَ صالحِ الأخلاقِ ومكارِمَها مِن مقاصِد بِعثَتِه العظيمة، وإرسالِه للناس هُدىً ورحمة، حيث صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأُتَمِّمَ صَالِحَ الْأَخْلَاقِ ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يُكرمَنا فنكونَ مِن المُقتدين بسيِّد ولدِ آدمَ صلى الله عليه وسلم، وأنْ يَحشرَنا معه، ويُدخلَنا في شفاعته، ويُورِدَنا حوضَه للشُّرب مِنه، إنَّ ربِّي لَسَميع الدعاء.

**المجلس السابع والستون (2) / عن تكملة شيءٍ مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلس آخَر عن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن أخلاق النَّبي محمدٍ صلى الله عليه وسلم الطيِّبةِ الجميلة:**

لِينَ الجانِب، واستعمالَ اللِّين مع المؤمنين، فلا يُعاملُهم بالخُشونة والغِلظة، ولا يُقابلُهم بالعُنف والشِّدة والفَظاظة، ولا يُهينُهم بالسِّباب والشَّتائم، ولا يُحقِّرُهم بقول أو فِعل، ولا يَعتدي عليهم بالأذية والضَّرب، بل تَراه صلى الله عليه وسلم حسَنَ المُعاشرةِ معَهم، لطيفَ القولِ إنْ حادثَهم، رفيقًا بِهم، سهلًا لا يُثقِل عليهم، سمحًا لا يُغِمُهم.

وقد وصَفَ الله ــ عزَّ وجلَّ ــ خُلقَه هذا في سورة آل عمران مُمتنًّا عليه بِه وعلى الناس، فقال سبحانه: **{ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ }**.

وهذا خادمُه أنسُ بن مالك ــ رضي الله عنه ــ قد خدَمَه سِنينَ عديدة، ثمَّ يقول في شأنه معَه كما صحَّ عنه: **(( خَدَمْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، وَاللهِ مَا قَالَ لِي: أُفًّا قَطُّ، وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ: لِمَ فَعَلْتَ كَذَا؟ وَهَلَّا فَعَلْتَ كَذَا؟ وَلَا عَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ ))**.

وفي لفظٍ آخَر بإسناد صحيح عنه ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ، لَا وَاللَّهُ مَا سَبَّنِي سَبَّةً قَطُّ ))**.

وصح عنه ــ رضي الله عنه ــ أيضًا أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا، فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا أَذْهَبُ، وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِمَا أَمَرَنِي بِهِ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَمُرَّ عَلَى صِبْيَانٍ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَبَضَ بِقَفَايَ مِنْ وَرَائِي، قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقَالَ: يَا أُنَيْسُ أَذَهَبْتَ حَيْثُ أَمَرْتُكَ؟ قَالَ قُلْتُ: نَعَمْ، أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللهِ ))**.

وصحَّ عن أبي عبد الله الجَدَلِي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( سَأَلْتُ عَائِشَةَ ــ رضي الله عنها ــ عَنْ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا وَلَا صَخَّابًا فِي الأَسْوَاقِ، وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ))**.

وجاء في حديثٍ نبَويٍّ حسَّنه التِّرمذيُّ، والبغَويُ، والمُنذري، والمُناوي، والألباني ــ رحمهم الله ــ ، عن عبد الله بن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ يَحْرُمُ عَلَى النَّارِ، أَوْ مَنْ تُحَرَّمُ عَلَيْهِ النَّارُ؟ عَلَى كُلِّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ قَرِيبٍ سَهْلٍ ))**.

هذا وأسأل الكريم أنْ يُجمِّلَنا بكل خُلقٍ فاضلٍ طيِّبٍ كريم، وأنْ يُزيِّنَنا بزينة الإيمان، وأنْ يُصلِحَ ظواهِرَنا وبواطِنَنا، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الثامن والستون (3) / عن تكملة شيءٍ مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلس ثالث عن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن أخلاق النَّبي محمدٍ صلى الله عليه وسلم الطيِّبةِ الجميلة:**

الإعراضَ عن الجاهلينَ والسُّفهاءِ إذا خاطبوه بما لا يَليق مِن القول، أو عاملوه بما لا يَحسُن مِن المُعاملة، فيَحتمِل صلى الله عليه وسلم أذاهُم، ولا يَلتفِت إلى ما قالوا أو فعلوا، ولا يُعاملُهم بالمِثل، ولا يَمتنِع عن مُقابلتِهم بعدها بالإحسان والعدل، امتثالًا لأمْر ربِّه ــ عزَّ وتقدَّس ــ لَه في سورة الأعراف، حيث قال سبحانه: **{ خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ }**.

**فأمَرَ اللّهُ تعالى في هذه الآية الجليلة:** أنْ يُقابَلَ الجاهلُ بالإعراض عنه، وعدمِ مقابلَةِ جهلِه بجهلٍ مِثلِه، فمَن آذاكَ بقوله أو فِعلهِ فلا تُؤذِه، ومَن حَرَمَكَ فلا تَحِرِمْه، ومَن قطعَكَ فَصِلْهُ، ومَن ظلمكَ فاعدِل فيه أو اعْفُ عنه، ومَن تكلَّمَ فيكَ غائبًا أو حاضرًا فعاملْه بالقول اللِّين، ومَن هجَركَ وترَكَ خطابكَ فطيِّب لَه الكلام، وابذُل لَه السلام.

وقد قال سبحانه في وصْف عبادِه المُتقين المخلَصِين: **{ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا }**.

**أي:** خاطَبوهُم بخطابٍ طيِّبٍ جميلٍ يَسْلمونَ فيه مِن الإثم، ويَسْلَمونَ مِن مُقابلةِ الجاهلِ بجهلِه، وهذا مدحٌ لَهم، بالحِلمِ الكثير، ومُقابلةِ المُسِيءِ بالإحسان، والعفوِ عن الجاهل، ورَزانةِ العقل الذي أوصلَهم إلى هذه الحال.

وقد صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ، وَلَا امْرَأَةً، وَلَا خَادِمًا، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ، فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ، إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ ))**.

وصحَّ عن أنس بن مالك ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبْذَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَّرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ البُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبْذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى** **اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ))**.

وصحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْتَصِرًا مِنْ مَظْلِمَةٍ ظُلِمَهَا قَطُّ ))**.

واحتمالُ أذيةِ الناس، ودفعُها بالصَّفح والعَفو، ومقابلتُها بالصَّبر والحِلم، ورأبُها بالقول اللِّين، ورَدُّها بالفِعال الطيِّبة ــ مع ما فيه مِن أجْرٍ كبير، وثوابٍ عظيم، وحسَناتٍ مُضاعفة ــ، فهو أيضًا:

يُصلِحُ النفوسَ، ويُزيِل أحقادَها وأضغانَها، فينقَلِب العدوُّ إلى صديق، والمُبغِضُ إلى مُحِب، ومُتتبِّعُ الزَّلاتِ إلى سَادٍّ لَها، وساتِر.

حيث قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ مُحرِّضًا ومُشوِّقًا إلى هذا الخُلقِ الطيِّبِ الجميل في سورة فُصِّلت: **{ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ }**.

وهذه الخَصلَةُ الحميدةُ التي هي مِن خِصال خواصِّ الخَلق، ومِن أكبر مكارمِ الأخلاق، وهيَ الدَّفعُ بالتي هي أحسَن، ومقابلةُ الإساءةِ بالإحسان، ما يُلَقَّاهَا ويُوفَّقُ لَها إلا الذين صَبروا أنفسَهم على ما تَكرَه، وأجبَروها على ما يُحَبُّه الله، فإنَّ النفوسَ مجبُولةٌ على مُقابلة المُسيءِ بإساءتِه، وعدم ِالعفوِ عنه، فكيف بمقابَلةِ إساءتِه بالإحسان إليه، فإذا صَبَرَ الإنسانُ نفسَه، وامتثلَ أمْرَ ربِّه، وعرَفَ جزيلَ الثواب، وعلِمَ أنَّ مقابلتَه للمُسيءِ بجِنس عملِه، لا يُفيدُه شيئًا، ولا يَزيد العداوةَ إلا شِدَّة، وأنَّ إحسانَه إليه ليس بواضعٍ مِن قدْرِه، بل مَن تواضعَ لله رفعَه، هانَ عليه الأمْر، وفعَلَ ذلك، مُتلذِّذًا مُستحلِيًا لَه.

فاللهم سدِّدنا في أقوالنا وأفعالنا، وأصلِح قلوبَنا، وجنِّبها الغِلَّ والحِقدَ والحسَد، واغفر لَنا، وتجاوز عن سيئاتنا، إنَّك أنت الغفور الرحيم.

**المجلس التاسع والستون / عن شيءٍ مِن فضائل إحسانِ العبدِ خُلُقَه، وما أكرمَ اللهُ بِه أهلَ الأخلاقِ الطيِّبةِ، والآدابِ الجميلة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّكم ــ سدَّدكم الله ــ لتَعلمونَ ما للأدبِ الجميل، والخُلقِ الحسَنِ الرفيع، مِن آثارٍ طيِّبةٍ جليلة، وقَبولٍ واحتفاء، وذِكرٍعاطرٍ ظاهر، وتشريفٍ وتكريم، ومنزلةٍ عالية رفيعة عند الله سبحانه، وعند عبادِه، صغيرِهم وكبيرِهم، ذَكرهِم وأُنثاهُم، وفي الدِّين والدنيا والآخِرة.

**وتعلمون أيضًا:** كثرةَ النُّصوصِ النَّبويةِ المُرغِّبةِ في حُسْن الأخلاق وتتميمِها، والمُحرِّضَةِ على التَّخلُّق بِها وتطييبِها، والمُرهِّبةِ مِن سُوء الأخلاق، والتلوُّثِ بِها، والوقوعِ في أوحالها.

وقد ثبَت أنَّ أحدَ الصحابةِ ــ رضي الله عنهم ــ طلبَ مِن النَّبي صلى الله عليه وسلم الوصيةَ، فقال له صلى الله عليه وسلم: **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ))**.

وصحَّ أن رجلاً آخَرَ مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ سألَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن البِرِّ والإثم، فأجابَه صلى الله عليه وسلم بقوله: **(( الْبِرُّ: حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ: مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ ))**.

وثبَت أنَّه صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عن أكثرِ ما يُدخِلُ الناسَ الجنَّة، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الخُلُقِ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّ أحسَنَ الناسِ أخلاقًا مِن خِيار أُمَّتِه، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلاَقاً ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه أعلَمَ عن حُسنِ الخُلق وما لَه مِن ثِقَلٍ في ميزان العبد يوم القيامة، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ المُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُبْغِضُ الفَاحِشَ البَذِيءَ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه أبَان عن المؤمن وما يُدركُه مِن الدَّرجة العالية بسبب حُسنِ خُلقه، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ))**.

وثبَت أنَّ أحبَّ الأمَّةِ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأقربَهم مجلِسًا مِنه يوم القيامة أحسنُهم خُلقًا، حيث قال صلى الله عليه وسلم: **(( أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً ))**.

وبيَّن صلى الله عليه وسلم منزلةَ حُسنِ الخُلق مِن الإيمان، فثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقاً ))**.

بل إنَّ مَن حَسُنَ خُلقُه موعودٌ ببيتٍ في أعلَى الجنَّة، حيث ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّاً، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحاً، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الْجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ ))**.

وثبَت أنَّ مِن دعاءِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الذي كان يَدعو بِه ربَّه: **(( اللهُمَّ أَحْسَنْتَ خَلْقِي، فَأَحْسِنْ خُلُقِي ))**.**(( اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ, لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ, وَقِنِي سَيِّئَ الْأَخْلَاقِ, لَا يَقِي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ))**.

فاتقوا الله ــ عباد الله ــ، واعلموا أنَّ مِن أعظمِ خِصالِ تقواه:

أنْ تَتخلَّقوا بكل خُلقٍ جميل، وتُنزِّهُوا أنفسَكم عن كلِّ خُلقٍ رَذيل، فإنَّ العبدَ لا يَزالُ يَترقَّى بأخلاقه العالية، ويرتفعُ بآدابه السَّامية، ويَثْقُل ميزانُه بمكارمِه، ولا يَزالُ يَسْفُل في أخلاقه، ويَنزِلُ في آدابه، ويَنحَطُّ في مكارمه، حتى يَهبِطَ إلى أسْفل الدَّركات، وتَثْقُلَ صحيفتُه بالآثام والخطيئات.

فاللهم اهدنا لأحسنِ الأخلاق لا يَهدي لأحسنِها إلا أنت، واصرِف عنَّا سيئَها لا يَصرفُ عنَّا سيئَها إلا أنت، اللهم إنَّا نعوذ بكَ مِن الشِّقاق والنفاق وسوءِ الأخلاق، إنَّك رءوف رحيم.

**المجلس السبعون (1) / عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، ووجوبهِ على المُكلَّفِينَ ذُكورًا وإناثًا، وشيءٍ مِن فضلهِ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الأمرَ بالمعروفِ والنَّهيَّ عن المُنكَر ــ **أي:** أمْر الناسِ ونُصحهم بفعلِ ما أوجبَ الله عليهم، وترْكِ التفريطِ والتقصيرِ فيما فُرِض، وعدمِ الإخلالِ بِه، ونَهيهم عن الشركيات، والبدعِ، والمعاصي، ونُصحهم باجتنابِها، والبُعدِ عن أهلها، ودعاتها، وقنواتها، وأماكنِها، ومواقعِها، وكتبِها، ومجلاتِها، ومسارحِها، وفضائياتِها:

لَمِن أهمِّ المُهمَّات، وأفضلِ القُرُبات، وأرفعِ الحسنات، وأكبرِ المُنجيات مِن العذاب والعقوبات، بل هو واجبٌ عظيم، وأصلٌ في الإسلام كبير، لأمِر الله بِه، وتبيينِه عواقبَ تَرْكِه، حيث قال ــ جلَّ وعزَّ ــ آمِرًا: **{ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ َ}**.

وقال تعالى ذامًّا لِبَنِي إسرائيل: **{** **كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }**

ووجوبُه ليس على الحاكم فحسْب، أو مَن يُوظِّفُهم على الحُسْبة، بل هو واجبٌ على عموم المُكلَّفِين ذكورًا وإناثًا بقدْر استطاعتهم، لِما صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ ))**.

فقوله صلى الله عليه وسلم: **(( مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ ))** "مَن" هُنا هي الشَّرطية، وهي مِن صِيغِ العُموم، فتعُم كلَّ مَن رَأى المُنكَر، فيجبُ عليه أنْ يُغيِّرَه بحسْب استطاعته.

ولِعِظَمِ واجبِ الأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، وما يَترتَّبُ عليه مِن المصالح العظيمة العامَّةِ والخاصَّة، ويَندفعُ بِه مِن الشُّرور والفسادِ عن العِباد والبلاد، قدَّمَه الله في بعض آيات القرآن على الإيمان، فقال تعالى: **{** **كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }**.

وقدَّمَ سبحانَه واجبَ الأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر على إقامِ الصلاة, مع أنَّ الصلاةَ عمودُ الإسلام, وهي أعظمُ الأركانِ بعد الشهادتين, لِعِظَمِ الحاجةِ إليه، وشِدَّةِ الضَّرورةِ إلى القيام بِه, ولأنَّ بتحقيقِهِ تَصلُحُ الأمُّة, ويَكثرُ فيها الخير، وتَظهرُ فيها الفضائل، وتَختفِي مِنها الرَّذائل، وتُقامُ فيها الصلوات، ويُحافَظُ عليها، فقال ــ تباركَ وتقدَّس ــ: **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ }**.

والأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُّ عن المُنكَر أيضًا مِن أعظم الفوارقِ بين أهلِ الإيمان وأهلِ النفاق، حيث قال الله ــ جلَّ وعلا ــ عن المؤمنين: **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ }**.

وقال سبحانه المنافقين: **{ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ }**.

بل إنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم موصوفٌ بالقيام بالأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِّ عن المُنكَر حتى في التوراة والإنجيل، حيث قال ــ جلَّ وعزَّ ــ في تقرير ذلك: **{ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبي الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ }**.

والقيامٌ بِالأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِّ عن المُنكَر أيضًا مِن وصايا الصالحينَ لأبنائِهم، حيث قال لُقمانُ الحكيم لابنِه: **{ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ }**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلَنا مِن الآمِرين بالمعروف والناهين عن المُنكَر، والصابرين على أذيَّة الناس لَنا فيهما، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الحادي والسبعون (2) / عن الترهيب مِن ترْكِ الأمْرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المنكر، وبعضِ عقوباتِ ترْكِهِ التي تَحِلُّ بالعِباد والبلاد، ومنزلةِ الآمِرينَ بالمعروف والنَّاهينَ عن المُنكَر عندَ ربِّهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إيَّاكم ثُمَّ إيَّاكم أنْ تَتركوا الأمرَ بالمعروف والنَّهيَّ عن المُنكَر، أو تتهاونوا فيه، أو تتغافلوا عنه، أو تُثبِّطوا مَن يقومُ بِه بطريقته الشرعية، فإنَّكم إنْ فعلتُم ذلك فقد فتحتُم بابَ الشِّرِ على أنفسكم، وعلى أهليكم، وعلى أمْنِكم، وعلى اقتصادكم، وعلى مُجتمعِكم وبلادكم، وسَتحِلُّ بِكُم العقوبات، ويُوَلَّى عليكم شِرارُكم، ولن تُستجَب دعواتُ خيارِكم.

حيث قال حذيفةُ بن اليَمان ــ رضي الله عنه ــ: **(( لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَتَحَاضُّنَّ عَلَى الْخَيْرِ، أَوْ لَيُسْحِتَنَّكُمُ اللهُ جَمِيعًا بِعَذَابٍ، أَوْ لَيُؤَمِّرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ ))**.

وصحَّ عن أبي بكرٍ الصِّديق ــ رضي الله عنه ــ أنَّه خطَبَ الناس فقال: **(( أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ وَتَضَعُونَهَا عَلَى غَيْرِ مَوَاضِعِهَا: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ } وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرِ فَلَمْ يُغَيِّرُوهُ يُوشِكُ أَنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعِقَابٍ» ))**.

ولَمَّا تركَهُ بَنوا إسرائيلَ حلَّت بِهم اللعنة، حيث قال الله تعالى: **{ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ }**.

فجعلَ سبحانَه عدمَ نَهيِ بعضِهم لِبعضٍ عن فِعل المُنكَرات مِن أكبر عِصيانهم واعتدائِهم، ولُعِنُوا على ترْكِه.

ولْنَعْلَمأنَّ منزلةَ مَن يأمرونَ الناسَ بالمعروف ويَنهونَهم عن المُنكَر عند ربِّهم ــ جلَّ وعزَّ ــ عظيمةٌ وعالية.

فهُم المُفلحونَ عند اللهِ ربِّهم، حيث قال سبحانه: **{ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ }**.

وهُم مِن صالِحِي عِباد الله، حيث قال ربُّهم ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ }**.

وهُم خيرُ الناس، حيث قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **{ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ }**.

ووعدَهُم ربُّهم سبحانه بأنَّه سَيرحَمُهم، فقال ــ تبارك وتقدَّس ــ: **{ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ }**.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُصلِحَ العِباد والبلاد، وأنْ يُكثِرَ فيها الأمرَ بالمعروف والنَّهيَّ عن المُنكَر، وأنْ يُعِزَّ الولاةَ ونُوَّابَهم بالقيام بِه دومًا، إنَّه جوادٌ كريم.

**المجلس الثاني والسبعون (3) / عن طريقة الأمْرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكر، وشُرورِ الإخلالِ بِها، وتفاوُتِ المُحرَّماتِ والمُنكَراتِ والواجبات في الدَّرجة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ المُحرَّماتِ والمُنكَرات تتفاوتُ في المَرتبة، فبعضُها أقبحُ وأغلظُ وأشنع مِن بعض، والعقوبةُ عليها أشَدّ، والضَّررُ بِها أكبر.

**وقد دَلَّ القرآنُ والسُّنة النَّبويَّةُ وإجماعُ أهلِ العلمِ:**

على أنَّ الشِّركَّ بالله، كدُعاءِ الأنبياءِ أو الأولياءِ والصالحين معَه، والطوافِ بقبورِهم، والذبحِ والنذرِ لَهم، هو أخطرُها على العِباد والبلاد، وأعظمُها إثمًا، وأقبحُها آثارًا، وأشَدُّها عقوبة، ثمَّ البِدع في باب الاعتقاد، وبابِ الأقوال والأفعال، ثمَّ المعاصي ككبائرِ الذُّنوب، وبعدها الصغائر.

**والمُوفَّقُ المُسدَّدُ في باب الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِّ عن المُنكَر هو:**

**ـــ** الذي سارَ على طريق النَّبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابِه ــ رضي الله عنهم ــ فأنكرَها جميعًا، واهتمَّ بإنكار أعظمِها أكثر وقدَّمَه.

**ـــ** ويكونُ أمْرُهُ بالمعروف ونهيُه عن المُنكَر بعِلمٍ وفِقه، فيُنكِر ما دَلَّ نصُّ الشريعة الصَّحيح على أنَّه مُنكَر، ولا يجعلُ المَكروهَ بمنزلة المُحرَّم، ولا المُستحبَّ بمنزلة الواجب، ولا الكبائر كالصغائر، ولا ذنْبَ المعصية كذنْبِ الشِّرك.

**ـــ** ويَرفِقُ بِمَن يَأمُرُهُم بالخير، ويَنهاهُم عن المُنكَر، فيَرفِق معَهم في أقواله وأفعالِه، فلا يكون فظًّا معَهم، ولا غليظًا، لأنَّ الرِّفقَ ما كان في شيء إلا زانَه، ولا انتُزِعَ مِن شيء إلا شانه، ومَن يُحرَمِ الرِّفق يُحرَم الخير، والله يُعطِي على الرِّفق ما لا يُعطِي على العُنف، وكلُّ ذلك ممَّا صحَّت بِه الأحاديث عن النَّبي صلى الله عليه وسلم.

**ـــ** ويكونُ حليمًا صَبورًا على أذَى مَن يأمُرهمُ بالمعروف ويَنهاهُم عن المُنكَر، لأنَّه يَفعل ذلك ابتغاءَ وجْهِ الله، ومَن كان كذلك فأجْرُه على الله، وأمَّا إذا لم يَحلَم ويَصبِر فسَيُفسِد أكثر ممَّا يُصلْح.

وقد قال بعضُ السَّلفِ الصالح ــ رحمهم الله ــ: **«يَنْبَغِي لِمَن أَمرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَن الْمُنكرِ أَنْ يكون: فقهيًا فِيمَا يَأْمرُ بِهِ، فَقِيهًا فِيمَا يَنْهَى عَنهُ، رَفِيقًا فِيمَا يَأْمرُ بِهِ، رَفِيقًا فِيمَا يَنْهَى عَنهُ، حَلِيمًا فِيمَا يَأْمرُ بِهِ، حَلِيمًا فِيمَا يَنْهَى عَنهُ»**.

وقد ذَكرَ الإمامُ ابن تيميةَ ــ رحمه الله ــ أنَّه يَغلَطُ في باب الأمْرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر: "مَن يُريد أنْ يأمرَ ويَنهَى إمَّا بلسانه، وإمَّا بيدِه مطلقًا، مِن غير فِقهٍ وحِلمٍ وصَبرٍ ونظرٍ فيما يَصلُح مِن ذلك وما لا يَصلُح، وما يَقدِرُ عليه وما لا يَقدِر".اهـ

وإذا سمعتُم مَن يَقع في الشِّرك والكُفر، فيدعو غيرَ الله، كأنْ يقول: "مَدَد يا بَدوي، أغثنا يا رسول الله، شيئًا لله يا رِفاعِي، فرِّجْ عنَّا يا عَيدروس"، فبيِّنوا لَه أنَّ هذا شِركٌ مُخرِجٌ عن الإسلام، ولا تَسكتوا عنه، حتى لا يموتَ على ذلك فيَهلَك.

وإذا سمعتُم مَن يَحلِفُ بغير الله، كأنْ يقول في حَلِفِه مثلًا: "والنَّبي، أو بِذمَّتي، أو بِشرفِي، أو بالعيش والمِلح،"، وأشباه ذلك مِن الحَلِف، فبيِّنوا له أنَّ هذا مُحرَّم، وأنَّه مِن الشِّرك، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا سمعتُم مَن يَغتاب أو يَنُمّ أو يَسُبّ، أو يَفتري، أو يَفجُر في خصومة، فذَكِّرُوهُ وعِظُوه لِيَترُكَ ذلك، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا رأيتُم مَن يَسمع أو يُشاهِد أو يَنشُر أو يَفعل شيئًا مِن المُحرَّمات أو يَحضُر لَهَا في أماكنها أو يُجاهِر بها، فنبِّهوه وذَكِّرُوه وعِظوه، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا رأيتُم مَن يُخطِأ في صلاته أو وضوئِه أو حجِّه أو عُمرتِه، فأرشِدوه وصَحِّحوا لَه، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا رأيتُم مَن يَتكلَّم في حُكام المسلمينَ في المجالس أو عبْر برامجِ التواصل، فانصحوا له بترْك ذلك، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا رأيتُم مَن يَكذِب أو يَغُش في بيعه وشرائِه أو مِهنتِه، أو يَرتشِي، فعِظوه ونبِّهُوه، ولا تَسكتوا عنه.

وإذا رأيتُم مَن يَظلم، ويَبغِي، ويَعتدي، ويُؤذي، فخوِّفُوه بالله، ولا تَسكتوا عنه.

وهكذا تفعلون كُلَّما رأيتُم مُنكرًا، وبقدْرِ استطاعتِكم، وبهذا تكونون مِن الآمِرينَ بالمعروف والناهِينَ عن المُنكر المُفلِحين المَرحُومين الصالحين المُصلِحين.

هذا وأسأل الله أنْ يَجعلَنِي وإيَّاكم مِن الآمِرينَ بالمعروف والناهينَ عن المُنكَر ابتغاءَ وجهه، وأنْ نكونَ موافقين لشريعته في أمرِنا ونهيِنا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الثالث والسبعون (4) / عن كيفية النَّصيحةِ لولاةِ أمْرِ المسلمين وحُكَّامِهم، بأمرِهِم بالخير، وإرشادِهم إليه، وتحذيرِهِم مِن الشَّر، وإبعادِهِم عنه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ نصيحةَ ولِيِّ الأمْرِ وحاكمِ الناسِ، وأمرَهُ بالمعروف ونهيَه عن المُنكَر إذا حصلَ مِنه خطأ أو تقصيرٌ أو محرَّمٌ ليست كباقِي الناس، إذ تكون في السِّر، وليس العَلانِيَة، وفيما بينَ الحاكمِ والنَّاصح، وبالمكاتبات السِّرية معَه، وليس عبْرَ الفضائياتِ والإذاعات، ولا الجرائدِ والمجلات، ولا الخُطبِ والمحاضرات، ولا مواقعِ الإنترنت، ولا برامجِ التواصُل، ولا البياناتِ والخطابات المنشورةِ المُوقَّعَةِ مِن عُموم الناس أو الأكاديميينَ أو الدُّعاة.

فإنْ قبِلَ الحاكمُ مِثلَ هذه النَّصيحة، وعمِلَ بها، فالحمد لله، وجزاهُ الله خيرًا، وأحسنَ إلى نفسِه ورعيَّتِه، وإنْ لم يَقبَل أو يَتجاوَب فإثمُه على نفسِه، وهو مُضاعَف، والناصِحُ قد أدَّى الذي عليه، وبرِأت ذِمَّتُه.

وقد قَضَى وحَكَم بهذه الطريقة وأوجبَها ــ رحمةً بالأُمَّة ــ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، حيث ثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلا يُبْدِهِ عَلانِيَةً، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُوا بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَاكَ، وَإِلا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ ))**.

وعلَى هذا الطريقِ المُرضِي للرَّبِ سبحانه في نصيحة السلطانِ سَار الصحابة ُوباقي سَلفِ الأمَّة الصالح، وأهلِ السُّنةِ والحديثِ في كلِّ زمانٍ ومكان.

فصحَّ أنَّه قيلَ لأسامةَ بن زيدٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَلاَ تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فَقَالَ: أَتُرَوْنَ أَنِّى لاَ أُكَلِّمُهُ إِلاَّ أُسْمِعُكُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِى وَبَيْنَهُ))**.

وثبَت عن سعيد بن جُمهانٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ــ رضي الله عنه ــ فَقُلْتُ له: إِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، عَلَيْكَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ، إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعْهُ ))**.

وثبَت أنَّ سعيد بن جُبيرٍ ــ رحمه الله ــ قال لابن عباسٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( آمُرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ؟ فَقَالَ: إِنْ خَشِيتَ أَنْ يَقْتُلَكَ فَلَا، وَإِنْ كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَاعِلًا فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تَغْتَبْ إِمَامَك ))**.

فأمرَه ابنُ عباسٍ ــ رضي الله عنه ــ أنْ يكونَ أمْرُه بالمعروف للسُّلطان في السِّر، وأبانَ لَه أنَّ إعلانَه لَه يُعتبَرُ غِيبةً لِحاكِمه.

بل إنَّ العلماءَ مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ ومَن بعدَهم، قد عَدّوا: إعلانَ النكيرِ على السلطان في المَلأ مِن إذلالِه وإهانتِه، وذلك مٌحرَّمٌ غليظٌ ومُنكَر، حيث ثبَت عن زياد بن كُسَيْبٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ» ))**.

وثبَت: **(( أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبي صلى الله عليه وسلم أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ» ))**.

فجعلَ النَّبي صلى الله عليه وسلم نصيحةَ السُّلطانِ عندَه، وأمامَه، وفي مَحضَرِه، وبينَ الناصحِ وبينَه، أفضل الجهاد، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( عِنْدَ سُلْطَانٍ ))**.

وعامَّةُ ما يَذكُره بعضُهم أصلَحَهم الله ــ مِن أحاديث وآثارٍ وقَصَصٍ حول الإنكارِ على الوُلاة علنًا لا تصِحّ، وما ثبَت مِنها ــ وهو قليل جدًّا ــ فقد كان أمامَ السلطان لا في غَيبتِه، أو حرَفُوه عن مساقِه ومعناهُ الصَّحيح، إلى ما يَشتهون، ويوُافشق أهواءَهم، وطريقةَ أحزابهم وجماعاتهم ويَنصُرَها.

والشريعةُ الإسلاميةُ حينَ جعَلَت نُصحَ الحاكمِ بهذه الطريقةِ، لم تجعلْها لأجل شخصِه أو مالِه أو عشيرتِه، بل تقليلًا للشَّرِ عن الأمَّة، وتكثيرًا للمصالح، وإبعادًا للفتن، وتخفيفًا لِمفاسِدها، وحِفظًا للبلاد ووحدَتِها وائتلافِها، لأنَّ إعلانَ ذلكَ يُهيِّجُ رعيَّتَه عليه، ويُبغِّضُه إلى نفوسِهم، ويَفتحُ البابَ للأحزابِ والجماعات لِتؤلِّبَ الناس، لاسِيَّما أتباعهم، ومَن يُحسِنُ الظنَّ بِهم، وضِعاف العقول، وحُدثاء الأسنان، حتى تشتعلَ المظاهرات، ثم تتوسع إلى حمْل السلاحِ والثورات، وبعد ذلك يَتدخَّل الأعداء في البلاد، فيَحصُل القتل والاقتتال، وتتقسَّم البلاد وتُدمَّر، ويَضعُف الاقتصاد، ويَزيد الفقر والبطالة، ويتشرَّد أهلها في الأرض.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُوفِّقَ ولاةَ أمورِ المسلمين للقضاء على الشِّرك والبِدع والمعاصي، وأنْ يُصلِحَ بِهم العِباد والبلاد، ويُصلِحَ لَهم البطانةَ، ويُقوِّي بِهِمُ الخيرَ وأهلَه، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الرابع والسبعون (5) / عن الانتباه إلى باب الأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، وأنَّه يَجب أن يكونَ وِفْقَ الشَّرعِ، حتى لا يُستغلَّ في الخروج على ولاةِ الأمرِ، والقتلِ والاقتتال، وتدميرِ البلدان، وانتشارِ التكفير.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ خامس عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ بابَ الأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر خطيرٌ جدًّا، فليسَ كلَّ مَن أعلنَه وتكلَّمَ فيه يُعتبَر صادقًا، ويُريد بِه الخيرَ للناس، ويَبذلُه لوجْهِ الله تعالى، إذ قد استغلَّ هذا البابَ الخوارجُ على مَدار التاريخ، وجميعُ طُلَّابِ الحُكمِ مِن أيِّ حِزبٍ أو جماعة كانوا، وفي أيِّ وقت وُجِدُوا، وبِدَعْمٍ مِن أعداءِ دِين الله الإسلام، ومُبغضِيه، لإثارةِ المسلمين على حاكمهم، وخروجِهم عليه بالسلاح، وإثارةِ الحروب والفتن في بلاد الإسلام، لِتبقَى مُشتعِلةً بالفتن، مُتفرقة ضعيفة، تحت أيديهم.

وقد كان مِن وصايا عبدِ الله بن سَبأ اليهودي، مؤسِّسِ المَذهبِ الشِّيعِيِّ الرَّافِضِي، المُتظاهرِ بالإسلام زُورًا، والتي حفظَها لَنَا كتَبَةُ التاريخ، أنَّه قال وكتبَ لأتباعه:

**«ابْدَؤُوا بالطَّعنِ علي أُمَرائِكُم، وأظهِروا الأمرَ بالمعروف والنَّهيَّ عن المُنكَرِ تَستميلوا الناس»**.اهـ

فكان هذا الأفَّاكُ الأثِيمُ يَنتقلُ في بُلدان المسلمين ليؤلِّبَهم على خليفة المسلمين وإمامِهم عثمانَ بن عفان ــ رضي الله عنه ــ بالطعن فيه بالباطل، ورَميهِ بالتقصير زورًا وبُهتانًا، حتى يتفرَّقَ المسلمون، وتحصلَ بينهم الفتن، ويَتقاتلوا فيما بينَهم، ويَنتقِمَ لأجدادِه.

فطافَ هذا المُجرِمُ الحجازَ والشامَ والعراقَ فذَمَّه العلماء، وعابوا طريقتَه، وأخرجَه أهلُها، وكلَّما دخلَ بلدًا نَفَوهُ مِنها.

ثمَّ دخلَ أرضَ مِصْر بعد أنْ استفادَ مِمَّا جَرَى عليه في البُلدان الأُخْرَى، فأظهرَ في مِصر التَّنسُّكَ والزُّهدَ والأمرَ بالمعروف والنَّهيَّ عن المُنكَر، وذَكَرَ عُيوبَ الأُمراءِ على المَلأ، تقيَّةً وزُورًا، لِيَستمِيلَ ويَستعطِفَ قلوبَ الناس إليه، لأنَّ أكثرَ الناس يَغترُّون بمَن رَأوا ظاهرَه ومنطِقَه كذلك، ويَظنونَ أنَّه شجاعٌ، ويُريدُ وجْهَ الله، ويَتكلَّمُ بالحق، ولا يَفطنونَ لِطريقتِه، وهل هي مُوافقةٌ للشرع أمْ مُخالِفة، وإلى أهدافِه ومقاصِده، وما تؤولُ إليه طريقتُه مِن شُرور وفتن ومَهالك، لِجهلهم بالشريعة وأصولِها وأحكامها، وبُعدِهم عن علمائها الراسخين الأثبات أهلِ السُّنةِ والحديث، السائرين على طريقة السَّلف الصالح، وقُصورٍ في مداركِهم، وقِلَّة خِبرَتِهم بالناس، وضعف تجربتِهم.

حتى تأثَّرَّ بِه أقوامٌ، وعمِلوا بوصيتِه، وتابعَهم على ذلك أقوامٌ آخَرِين، وكاتبوا أهلَ البُلدانِ الأُخْرى بذلك، حتى تجمَّعت مِنهم طائفةٌ حاقدة، ومعَهم غَوغَاء ودَهْمَاء مِن الناس، أتْبَاع كلّ ناعِق، وتوجَّهوا إلى مدينة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وحاصَروا خليفةَ المسلمينَ الخليفة الرَّاشد المَهديِّ عثمان بن عفان ــ رضي الله عنه ــ، الذي هو مِن أهل الجنَّة الخالِدينَ فيها أبدًا، وصِهْر رسول الله صلى الله عليه وسلم، والمَحكوم لَه بالشهادة بنصِّ حديثِ رسول الله صلى الله عليه وسلم الصَّحيح، فقتلوه شهيدًا، وهو صائمٌ، ويَقرأ القرآن، حتى تحادرَ دمُه على المُصحَف المُطَهَّر الشريف، فلا راعوا فيه أحاديثَ النبي صلى الله عليه وسلم، ولا أعمالَه الكبيرة في نُصرة الإسلام والمسلمين، ولا خلافتَه، ولا كِبَرَ سِنِّه، ولا قُربَه الشديد مِن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

بل إنَّ مِن الأصولِ العقائديةِ الكُبرَى عندَ طوائف مِن المُبتدعة، أصْلًا سَمَّوه: "بالأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر".

**وفسَّروه:** بالخروج على الوُلاة وقِتالِهم بالمعاصي، كما ذَكَر غيرُ واحدٍ مِن أئمة أهلِ السُّنَّةِ والحديث.

فانتبِهوا ــ سلَّمَكم الله وسدَّدَكم ــ ولا تَغتروا بمَن يُظهِر الأمرَ بالمعروف والنَّهيَّ عن المُنكَر حتى تَعرِضوا طريقتَه على الشَّرع، وهل هِي موافقةٌ لِنصوصِ القرآنِ والسُّنةِ النَّبوية الصَّحيحة، وما كان عليه السَّلفُ الصالحُ مِن الصحابة فمَن بعدَهم أمْ لا.

وقوموا أنتُم بالأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر طاعةً لله ربِّكم، ووِفقَ شريعته، ومُراعِين في أمرِكُم ونهيِكُم المصالحَ والمفاسِد، تَسعَدوا، وتُفلِحوا، وتستقيم بلادُكم، وتُرحَموا في الدُّنيا والآخِرة.

هذا وأسأل الله أنْ يُعيذَنا مِن الفتن ما ظهرَ مِنها وما بطن، وأن يَغفر لَنا ولآبائِنا وأمَّهاتِنا، وموتانا وموتَى المسلمين، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الخامس والسبعون (1) / عن تعظيمِ حقِّ الجارِ، وفضلِ حُسْنِ الجِوار في شريعة الإسلام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ شريعةَ الإسلامِ الرَّفيعةِ الجليلة قد جعلَت للجيران على بعضهم حقوقًا، رغَّبَت في أدائها وأمَرَت، ورهَّبَت مِن تضييعها وزجَرَت، فمَن قامَ بها حَقَّ القِيامِ فقد عظَّمَ شعائرَ الله تعالى: **{ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ }**، ومَن فرَّط فيها فقد أساءَ وتَعَدَّى وظلَم: **{ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ }**.

وإنَّ ربَّكم ــ عزَّ وجلَّ ــ قد أمرَكم بالإحسان إلى جميع الجيران، فامتثلوا ما أمَرَ بِه، وأحسِنوا إلى جيرانكم مسلمينَ كانوا أو غيرَ مسلمين، ولا تُسيئوا إليهم أو تؤذوهم، فقد قال سبحانه آمِرًا: **{ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ }**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ ))**.

**واعلموا أنَّ الإحسانَ إلى الجيران يَشمَل كُلَّ أَوْجُهِ الإحسانِ:**

مِن الخُلُقِ الرَّفيع، والأدبِ الجميل، والكلمةِ الطيِّبةِ النافعة، وقضاءِ الحوائج، والوقوفِ معَه في الشدائد والمَكروهات، ونُصحِه بالرِّفق والخطابِ اللَّيِّن، والكلام الجميل، ولُقيَاهُ بالوجْه السَّمحِ الطَّلْق، والحفظِ له في أهله وعيالِه وبيتِه ومالِه، والإهداءِ إليه، والتَّصَدُقِ عليه إنْ كان فقيرًا، وسِترِ عيوبِه وزلَّاتِه، وإكرامِ زائرِه، والتيسيرِ عليه، وتفريجِ كُربِه، وعيادتِه إنْ مرِض، وتهنئتِه إذا حصلَ ما يُهنَّأ بِه، وتعزيتِه إنَّ ماتَ لَه قريب، وإطعامهِ إنْ جاع، والصَّفحِ عنه إذا أخطأ أو تجاوِز، واحتمالِ أذيَّتِه، وترْكِ التضييقِ عليه، ونحوِ ذلك.

إذ منزلةُ الجارٍ عظيمةٌ في شريعة الإسلام، حتى إنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم ظن أنَّ الجارَ سَيرِث جارَه إنْ مات، مِن كثرةِ إيصاءِ جبريل ــ عليه السلام ــ لَه بالجار، حيث صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ ))**.

وبكثرةِ الإحسانِ إلى الجار يَرفع العبدُ منزلتَه عند ربِّه سبحانه، لِما ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ ))**.

وحُسنُ الجِوارِ مِن أسباب عِمرانِ الدِّيار، وزيادةِ الأعمار، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( حُسْنُ الْخُلُقِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْجِوَارِ: يَزِدْنَ فِي الْأَعْمَارِ, وَيُعَمِّرْنَ الدِّيَارَ ))**.

والإهداءُ إلى الجِيران مِن أحسنِ ما يُورِّث المَحبَّة، وأسرعِ ما يَنزِعُ الضغائِن، ويُزيلُ الأحقاد، ويقوِّي الصِّلة، ويزيد الأُلفَة والتراحُم، وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في بيان أثَرِ الهدية: **(( تَهَادَوْا تَحَابُّوا ))**.

وبِبذلِ المعروفِ للجارِ أوصَى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم أصحابَه، حيث صحَّ عن أبي ذرٍّ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ ))**.

وصحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( لاَ تَحْقِرَنَّ امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ مَعْرُوفًا لِجَارَتِهَا وَلَوْ كَانَ فِرْسِنَ شَاةٍ ))**.

**وفِرْسِنُ الشاة هو:** عظمُها الذي فيه لَحمٌ قليل.

وصحَّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّهُ ذَبَحَ شَاةً، فَقَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِي الْيَهُودِيِّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ ))**.

وصحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا» ))**.

وأمَّا إذا جاعَ الجارُ فالأمرُ أشدّ، حيث جاء في حديثٍ نصَّ على ثُبوته الإمامُ الألباني ــ رحمه الله ــ وغيرُه، أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وجارُهُ جَائِع ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجعلنا مِن المُحسنين إلى جيرانهم، ومِن أهل الإحسان في الجِوار، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس السادس والسبعون (2) / عن تكملة تعظيمِ حقِّ الجارِ، وتحريمِ أذيَّتِه، وفضلِ حُسْنِ الجِوارِ في شريعة الإسلام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الجار، وحقوقهِ، وفضلِ الإحسانِ إليه، وتحريمِ أذيَّتِه، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إيِّاكُم ــ معاشِرَ أهلِ الإسلام ــ وأذية جيرانِكم، صغارًا كانوا أو كِبارًا، ذُكورًا أو إناثًا، لأنَّ أذيَّتَهم مُحرَّمةٌ شديدًا، ومعصيةٌ غليظةٌ، وإثمُها عظيمٌ ومُضاعَف، حتى إنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قد جعلَ الاعتداءَ على عِرضِ الجارِ أعظمَ وأقبحَ مِن الاعتداء على عِرضِ غيرِه، وجعل السَّرِقةَ مِن الجار أعظمَ مِن السَّرِقة مِن غيرِه، حيث صحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ؟ قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ ))**.

وثبَت عن المِقدادِ بن الأسود ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه ــ رضي الله عنهم ــ: **(( مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟ قَالُوا: حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ، فَقَالَ مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟ قَالُوا حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَهِيَ حَرَامٌ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ ))**.

فاتقوا الله في جيرانِكم، وارْعَوا حُرمَةَ الجِوار، وأدُّوا إلى الجيران حقوقَهم، واجتنبوا أذيتَهم، ولا تكونوا مِن المُسيئِينَ إليهم، وأبعدوهُم عن شُرورِكم، ولا تتعرَّضوا لَهم بأذيةٍ قوليةٍ أو فِعلية، ولا تتسبَّبوا في لُحُوقِ الأذَى والشِّر بِهم، واحجِزوا نساءَكم وأبناءَكم وبناتكم عن أذيَّتِهم، فقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كانَ يؤمِنُ بالله واليومِ الآخِرِ فلا يُؤْذي جارَهُ ))**.

وثبَت عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ فُلَانَةَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصَّدَّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا خَيْرَ فِيهَا هِيَ فِي النَّارِ»، قِيلَ: فَإِنَّ فُلَانَةَ تُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَتَصَدَّقُ بِأَثْوَارٍ مِنْ أَقِطٍ ،وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا بِلِسَانِهَا، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ» ))**.

وصحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم توعَّدَ شديدًا مَن لا يأمَنُ جارُه مِن أذيَّتِه وشَرِّه، فقال صلى الله عليه وسلم: **((«وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ»، قيل: مَن يا رسول الله؟ قال: «مَنْ لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ» ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ ))**.

**والبوائِقُ هي:** الشُّرورُ والأَذى.

هذا وأسأل الله أنْ يجعلَنا مِن خير الجيران، وأنْ يُكرمَنا فنكونَ مِن أهل الإسلام والإيمان والإحسان، إنَّ ربَّنا لرحيمٌ كريم.

**المجلس السابع والسبعون (3) / عن تعظيمِ حقِّ الجارِ قبلَ الإسلامِ وبعدَه، والجارِ الصالح، وجارِ السُّوء.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالثٌ عن الجار، وحقوقهِ في الإسلام، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

لقد كان الناسُ قبلَ الإسلامِ يُعَظِّمُون حقَّ الجِوَار، ويقومونَ بِه، ويتنافسونَ فيه، ويَحترمون الجارَ احترامًا شديدًا، ويَتفاخرونَ بحُسْنِ الجِوار، ويقولونَ الأشعارَ في مدْح ذلك، ويَتناقلونَها ويَتوارثونَها فيما بينَهم، حتى قال قائلُهم:

وأَغُضُّ طَرْفِي ما بدَتْ لِي جارَتِي ... حتى يُوارِي جارتِي مأْواها

فجاء الإسلامُ مقرًّا لَهم على ذلك، وجاعلًا ذلك مِن مُكمِّلات الإيمان، وخِصالِه الحميدةِ العالية، وأعظَمَ الأجْرَ في القيام بحقِّ الجِوار، وأكثرَ الإثمَ في أذيَّة الجار، ونَفَّرَ مِن الإساءة إلى الجيران.

فكونوا ــ سدَّدَكم الله – مِن الجيران الصالحين، فإنَّ ذلك سعادةٌ لكم ولِجيرانِكم، ومِن علامات قوةِ إيمانِكم، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ ))**.

ولا تكونوا مِن جيران السُّوءِ الذين يَتعوَّذُ جيرانُهم مِنهم، ومِن شَرِّهم، وشَرِّ أهليهم وذُرِّتِهم، فقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السَّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ ))**.

**وجَارُ دارِ المُقامِ هو:** الجارُ الذي يَسكنُ بجوارِكَ في الحَضَر، بخلافِ البَدَوي فهو يَتنقَّل بماشيتِه طلبًا للعُشبِ، ولا يَستقِر بمكان، فأذِيَّتُه أقلّ.

واحذروا ــ سلَّمكم الله ــ أنْ يَترُكَ جيرانُكم بيوتَهم ودكاكينَهم ووظائفَهم بسبب أذيتِكم لَهم، أو بسببِ شرِّ نسائِكم وأبنائِكم وبناتِكم فتهلكوا، فقد ثبَت عن ثوبان ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **((مَا مِنْ جَارٍ يَظْلِمُ جَارَهُ وَيَقْهَرُهُ حَتَّى يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ إِلاَّ هَلَكَ ))**.

وثبَت عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارًا يُؤْذِينِي، فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ»، فَانْطَلَقَ فَأَخْرِجَ مَتَاعَهُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لِي جَارٌ يُؤْذِينِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ»، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، اللَّهُمَّ أَخْزِهِ، فَبَلَغَهُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا أُؤْذِيكَ أَبَدًا ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يُعيذّنا مِن جار السُّوءِ في دار المُقامَة، وأنْ يرزقَنا جيرانًا صالحين ناصحين مُصلِحين، نصبِر عليهم، ويَصبِرون علينا، إنَّ ربِّي لسَميعُ الدعاء.

**المجلس الثامن والسبعون (1) / عن آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فتعلمونَ أنَّه لا بُدَّ للإنسان مِن مُجَالَسة أصحابِه، ولا غِنَى لَه عن لِقاء أحبَّائِه، فيُكلِّمهم ويُكلِّمونه، ويَستأنِس بِهم ويَستأنِسون بِه، ويُمازحهم ويُمازحونه، ويَتقوَّى بِهم ويَتقوَّون بِه، ويَسترشِد بِهم ويَسترشِدون بِه، ويُخفِّف حُزنَه بِهم ويُخفِّفون حُزنَهم بِه، ويَتسلَّى معَهم وبِهم ويَتسلَّون بِه ومعَه، ومجالستُهم هذه قد تكون في بيتٍ أو حاشيةِ بابٍ أو استراحةٍ أو بَرٍّ أو بَحرٍ أو مزرعةِ أو غيرها مِن الأماكن، وقد كان للصحابة ــ رضي الله عنهم ــ مجالسَ يجلسون فيها للحديثِ والمؤانسة، فصحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال لهم: **(( إِيَّاكُمْ وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ، فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا، قَالَ: فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المَجَالِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا، قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟ قَالَ: غَضُّ البَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلاَمِ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ ))**.

وقال الإمام شُعبةَ بن الحَجَّاج ــ رحمه الله ــ: **(( خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ــ رضي الله عنه ــ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَنْتُمْ جِلَاءُ حُزْنِي ))**.

وقيل لِلتابعي محمد بن المُنكدِر ــ رحمه الله ــ: **(( مَا بَقِيَ مِنْ لَذَّتِكَ؟ قَالَ: لِقَاءُ الْإِخْوَانِ، وَإِدْخَالُ السُّرُورِ عَلَيْهِمْ ))**.

وقال حكيمُ العربِ أكْثَمُ بن صَيفِي: **(( لِقَاءُ الْأَحِبَّةِ مَسْلَاةٌ لِلْهَمِّ ))**.

وقال الإمام الشافعي ــ رحمه الله ــ: **(( لَيْسَ سُرُورٌ يَعْدِلُ صُحْبَةَ الْإِخْوَانِ، وَلَا غَمٌّ يَعْدِلُ فِرَاقَهُمْ ))**.

وقال عَيَّاشُ بن مُطَرِّفٍ ــ رحمه الله ــ: **(( لَا حَيَاةَ لِمَنْ لَا إِخْوَانَ لَهُ ))**.

فاحرصوا ــ سدَّدكم الله ــ على أنْ تكونَ مجالسُكم عامرةً بالخير والفضيلة، والمنفعةِ والفائدة، والعلمِ والنُّور، والمكارمِ والفضائل، والشَّهامةِ والمُرؤة، والعِفَّةِ والفضيلة، والصِّدقِ والنُّصح، والحياءِ والطُّهر، والوفاءِ والرُّجولة.

وإنْ تَحدَّث فيها مُتحدِّثٌ بالخير أعنتموه بالاستماع والإنصات، وشكرتموه، وصَبرتُم عليه، وصبَّرتُم غيرَكم.

وإنْ اغتابَ فيه أحدٌ أو نَمَّ أو سَبَّ أو لَعنَ أرشدتموه بالرِّفق والِّلين، وصرفتموه إلى حديثٍ غيرِه.

وإنْ حضَرَ وقتُ الصلاةِ أعنْتُم بعضًا على فِعلها في جماعة.

وإنْ ظهرَ مُنْكَرٌ ومٌحرَّمٌّ في شاشة تلفازٍ أغلقتموها وأزحتموه، حتى تكونَ هذه المجالس يومَ القيامة لَكم لا عليكم، وتَنتفعون بها ولا تَندمون، إذ ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا، فَتَفَرَّقُوا عَنْ غَيْرِ ذِكْرٍ إِلَّا تَفَرَّقُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمَارٍ، وَكَانَ ذَلِكَ الْمَجْلِسُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

واعلموا أنَّ الصُّحبةَ والوِفاقِ والوُدَّ يَنقلب يوم القيامة إلى عداوةٍ وبُغضٍ إلا صُحبة المُتقين، لقولِ الله تعالى: **{ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ }**، فكونوا مِنهم، وسِيروا في رِكابِهم، وتجمَّلوا بأخلاقهم، والزَموا آدابَهم.

وإنَّ أكثرَ مَجَالِسِ الناسِ اليومَ يَشوبُها شيءٌ مِن اللَّغَط في القول، ويَكتنفُها بعضُ الزَّلَلِ في الفِعال، ويَخدشُها كَثْرةُ القِيلِ والقال، فاحرصوا ولا تَنسوا أو تتغافلوا إذا قُمتُم مِنها، وانصرفتُم عنها أنْ تَختموا خروجَكم بكفارة المجلس، لعلَّ اللهَ أنْ يتجاوزَ عمَّا حدَث فيها، ويَعفوَ عن التقصير والزَّلَلِ الذي حصلَ مع أهلها، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ إِنْسَانٍ يَكُونُ فِي مَجْلِسٍ فَيَقُولُ حِينَ يُرِيدُ أَنْ يَقُومَ: سُبْحَانَكَ اللهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ ))**.

وسُبحان ربّك رِّ العِزَّة عمَّا يصفون، وسلامٌ على المرسَلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس التاسع والسبعون (2) / عن تكملة آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن آداب المُجالَسَةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ مِن المعلومِ لَدَى الجميعِ أنَّ للمَجالِسِ آدابًا، وللمجالَسِينَ وعليهِم حقوقًا، يَنبغي أنْ تُراعَى وتُصان، ويَجدُر أنْ يُهتَّم لَهَا ولا تُشان، وأنْ تُلاقَى بالقبول والعملِ والسُّرور، إنْ كانَ أهلُها يُريدونَ خيرَها واستمرارَها، ويَطلبونَ أنْ تزيدَهم قُوةً وصِلَة، وتُقويَّ محبَّتَهم وأُلفتَهم، ويَحصلَ بها الأنسُ والسُّرور، وتَحلَّ بِها الرَّاحةُ والطُمأنِينة.

**وإنَّ مِن آدابِ المُجالَسَةِ وحُقوقِها:** أنْ يَحفظَ المجُالِسُ ما يَدورُ بينَه وبين مُجالِسيِهِ مِن حديث، وما يُبدونَه لَه مِن أسرار، وما يَقع مِنهم مِن هفواتٍ وهِنات، فلا يُخْرِجها عن هذا المجلسِ ولا يُفشِها، فإنَّ الناسَ إنَّما يُجالِسونَ بعضَهم بالأمانة، ولو علموا أنَّ جليسَهم سَينشُر ما يقع مِنهم لَمَا جالسوه، وإنْ اضْطُروا لِمجالَستِه تحفَّظوا معَه في الحديث شديدًا، وحَذِروا مِنه.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحُقوقِها:** أنْ لا يَستَدْرِجَ المجُالِسُ مُجالِسَه أو يَستفزَّهُ لِيُبيحَ لَه عن أمورِه الخاصَّةِ التي لا يَليقُ أنْ تَظهرَ للناس، وأحوالِ أهلِه وقرابتِه وما يَقع بينَهم، وما عندَه مِن أسرارٍ ومعلوماتٍ عن غيره، وأسرارٍ عملهِ ووظيفتِه، لاسِيَّما إنْ كان هذا المُستَدرَجُ طيَّبَ السَّجية، قليلَ الانتباهِ والفِطنَة، يأخذُ أصحابَه بالظاهر، ويَعتقد حرصَهم عليه، لأنَّ هذه الأمور التي يَستخرجُونَها مِنه لا تَعنيِهم في دِينهم ودُنياهم، وطلبُهم لِمعرفتِها فضولٌ مِنهم، ونقصٌ في أدبِهم، وضَعفٌ في مروءَتِهم، وتَعدٍّ على حقِّ الصُّحبة، وقد صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مِنْ حُسْنِ إسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ ))**.

وصحَّ إلى زيد بن أسلَم ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( دُخِلَ عَلَى ابْنِ أَبِي دُجَانَةَ وَهُوَ مَرِيضٌ، وَكَانَ وَجْهُهُ يَتَهَلَّلُ، فَقِيلَ لَهُ: مَا لِوَجْهِكَ يَتَهَلَّلُ؟ فَقَالَ: مَا مِنْ عَمَلِي شَيْءٌ أَوْثَقُ عِنْدِي مِنَ اثْنَتَيْنِ: أَمَّا إِحْدَاهُمَا: فَكُنْتُ لَا أَتَكَلَّمُ فِيمَا لَا يَعْنِينِي، وَأَمَّا الْأُخْرَى: فَكَانَ قَلْبِي لِلْمُسْلِمِينَ سَلِيمًا ))**.

وقال الحسنُ البَصرِيُّ ــ رحمه الله ــ: **(( مِنْ عَلامَةِ إعْرَاضِ اللَّهِ عَنْ الْعَبْدِ أَنْ يَجْعَلَ شُغْلَهُ فِيمَا لا يَعْنِيهِ ))**.

وقال رجلٌ للأحنفِ بن قيسٍ ــ رحمه الله ــ: **(( بِمَ سُدْتَ قَوْمَكَ ــ وَأَرَادَ عَيْبَهُ ــ؟ فَقَالَ الأَحْنَفُ: بِتَرْكِي مِنْ أَمْرِكَ مَا لا يَعْنِينِي، كَمَا عَنَاكَ مِنْ أَمْرِي ما لا يعنيك ))**.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحُقوقِها:** التغافل عن ظُهورِ مسَاوئِ المُجَالَسِين، وما يَبدو مِنهم مِن خطأ وزَللٍ على مَن في المجلِس، أو ما يَحصل لَهم مِن انكشافِ عورة، أو خروجِ ريحٍ لَهَا صوتٌ أو رائحةٍ كريهة، أو تقصيرٍ في أدبٍ، أو اختلافٍ في عادات وطِباع، ومَن وجَدَ شيئًا مِن ذلك فأظهرَ الغفلةَ، أو عدمَ السَّماعِ والرؤية، أو أظهرَ النُّعاسَ، أو الانشغالَ بهاتفٍ ونحوِه، لِيزيلَ خجَلَ صاحِبَه وجليسَه، ويَصرِفَ عنه لَومَ الناسَ أو نظرَهم، كان ذلك مِن مكارم أخلاقِه، وحُسنِ عِشرتِه، وجميلِ صُّحبتِه، وحُفِظَت له منقبَة، وعُومِلَ بالمثل إنْ صدَر عنه مِثل ذلك.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحُقوقِها:** أنْ لا يُدخِلَ المجُالِسُ نفسَه في سِرِّ مُجَالِسيِه أو حديثٍ لم يُدخلوه فيه، ولا يَحشرها بسؤالهم عمَّا يقولون، ولا بالإصغاء عند تحدُّثِهم، ولا بتوجيهِ سمعِه وذِهنِه إليهم، فيجعلَ وجهَه ونظرَه إلى غيرهم، وذهنَه وبالَه ودقيقَ سمعِه معَهم، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ))**.

**والتَّحَسُّس هو:** الاستماعُ لِحديثِ القومِ الذي لا يُريدون لأحدٍ سماعَه.

**والتَّجَسُّس هو:** التفتيشُ عن عُيوب الناسِ وبواطِنِ أمورِهم.

هذا وأسأل الله أنْ يهديَنا لأحسن الأخلاق لا يَهدي لأحسنها إلا هو، وأنْ يَصرف عنَّا سيئها لا يَصرف عنَّا سيئها إلا هو، وأن يُعيذنا مِن مُنكرات الأخلاق والأعمال، إنَّه سميعُ مُجيب.

**المجلس الثمانون (3) / عن تكملة آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن آداب المُجالَسَةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ يُسلِّمَ المجُالِسُ على أهل المجلِسِ عند الدخولِ إليه، والخروجِ مِنه، وإنْ زادَ بالسؤال عن حالهم، وحالِ الوالِدَين والأهلِ والعيال، وكمَّلَ بإظهار السُّرورِ بلُقياهُم، وطَلاقةِ الوجْهِ معَهم، كان أفضلَ وأكثرَ في الأجْر، وأقوى في الصِّلة، وأدومَ للصُّحبة، وأثبَتَ للعشرة، لِما ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ ))**.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا يَرفعَ المُجَالِسُ صوتَه على جُلسائِه، بل يَنبغي أنْ يُخاطبَهم ويُكلِّمَهم بصوتٍ مُعتدِل، يَظهَرُ مِنه حُسْنُ أدبِه معَهم، وجميلُ احترامِه لَهم، وأشنَعُ مِن ذلك أنْ يَنهرَهم بعُنفٍ وشِدَّةِ إذا حصل مِنهم خطأٌ أو تقصير، أو يُظهِرَ لَهم التحقيرَ والتعيير، أو يتعامَلَ معهم بالعبارات الفظَّةِ الغليظة، والقاسيةِ القبيحَة.

ويا لله كَم مِن شِجارٍ أو خُصومةٍ أو قطيعةٍ حلَّت أو حِقدٍ وكُرْهٍ وحسَدٍ دخلَ في النُّفوس بأسباب ذلك، وإنْ صبرَ عليك جليسُكَ مرَّة أو مرتين أو شهورًا أو سِنينَ فقد يأتي عليه يومٌ فينفجِرَ في وجهِكَ كالبُركان، ويُخرِج أمامَك في ساعة ما جمعَه عليك في أشهرٍ أو سِنين.

وخَفْضُ الصوت وغضُّه في الحديث مع الآخَرِين مِن دَواعِي المودَّة، وأسبابِ دوامِ العِشرة، ولهذا كان هذا الأدبُ مِن جُملة وصايا لُقمان الحكيم لابنِه، إذ قال موصيًا لَه: **{ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ }.**

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا يَتكلمَ الإنسانُ على الأمور المُتعلقةِ بالنساء مِن جماعٍ وشَهوة وجمَالٍ أمامَ مُجالِسيِه، ويتأكدُ هذا الأدبُ إذا كان مَن يُجالِسُهم مِن أهل زوجتِه وقرابتها، وكذلك يتجنَّب ذِكر التَّعدُّدِ حينَ وجودِهم.

**وللخروجِ عن هذا الأدبِ مفاسد عِدَّة، مِنها:**

**أوَّلًا ــ** أنَّ الناس إذا سمعوا حديثَكَ عن الجماع وأمورِه خَلَجَت امرأتُك في أذهانهم، وتصوَّروا أنَّك تفعل ذلك معَها.

**وثانيًا ــ** أنَّ مَثلَ هذا الحديث قد يُحرِجُ أهلَ زوجتكَ وقرابتِها، ويُكدِّرُ صفوَهم، وقد صحَّ عن علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ ))**.

فمنعَه ــ رضي الله عنه ــ الحياءُ مِن سؤال النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم مُباشرةً عن حُكمٍ شرعِيٍّ يَحتاجُ إليه يتعلَّقُ بأمْر الشهوة، ووكَّلَ في السؤال غيرَه، لأجل أنْ زوجتَه هي ابنة النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، والمَذْيُ يَتعلق بالشهوة.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا يَتناجَا اثنان ويَتسارَّانِ بحديثٍ دونَ الثالث، إذا لم يكن في المجلس إلا ثلاثة، مُراعاةً لنفسِه، حتى لا يَدخلَهَا الحُزْن، ولا يَنكسرَ قلبُه، وإبقاءً لِصُحبتِه ومودَّتِه حتى لا يُفسدها الشيطانُ بتوحيش صدرِه عليهما، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه زجَر عن ذلك، فقال: **(( إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ، حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ ))**.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يَعمُرَ مجالسَنا بِذكرِه، وأنْ يُصلِحَ لَنا الجُلساء، وأنْ تكون مجالسُنا شاهدةً لَنا بالخير والفضيلة لا شاهدةً علينا، إنَّ ربِّي واسعُ الفضل، عظيمُ الرحمة.

**المجلس الحادي والثمانون (4) / عن تكملة آداب المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن آداب المُجالَسَةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا يُكثِرَ المُجالِسُ العِتابَ واللومَ والتثريبَ على مُجالِسيِه إذا أخطئوا في حقِّه، أو صدَرَت عنهم هفوةٌ جهتَه، أو حصلَ مِنهم تقصيرٌ معَه، أو لأنَّهم لم يُعينوه وقتَ حاجتِه، لأنَّ كثرةَ العِتابِ تخجيلٌ يزيد في الوحشَة، وقد يُخلخِلُ الصُّحبَّة، ويُؤدي إلى الجفوَة أو القطيعة، أو يجعلُهم يَترصَّدونَ أقوالَه وأفعالَه معَهم، ويحاسبونَه على كلِّ خطأٍ حصلَ مِنه جهتَهم، لِيُعامِلوه بالمثل، ومَن مِنَّا لا تَصدُر عنه زَلَّة أو يَقع في خطأٍ مع أصحابه، لاسِيَّما مع كثرةِ المُجالَسَة، وازديادِ المَجالِس، ولا أحسَنَ مِن الصَّفح والتجاوزِ في مثلِ هذه الأمور، مع تناسِيها وتغافُلِها وعدمِ الإلتفات إليها.

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا تقِفَ مع مُجالِسكَ في كلِّ كلمةٍ يقولُها لك، أو كلِّ موقفٍ يَتخذُه معك، أو كلِّ عبْسة أو ضِيقٍ يُبديِه أمامَك، فتظل تقولُ في نفسك:

هو يَقصِدُني بهذا الكلام، هو يُريد إهانتِي، هو يَرمِي إلى إبعادي، هو يَكرهُنِي، هو يَحسِدُني، ماذا يقصِد مِن كلامه؟ وإلى ما يَرمِي ويَهدف؟

فإنْ فعلتَ ذلك، وكُنتَ مِن أهله، فلستَ بصاحبٍ عاقل، ولا تصلحُ للمُجالَسَة، ولا يَحسُنُ أنْ تكونَ رفيقًا لأحد، لأنَّه ما مِن مُجالَسٍ إلا ويَقع في الخطأ والزَّلل، ويَبدو عليه التَّغيرُ والتقلُّب، وتَنتابُه الهُمومُ والغُمومُ المُغيِّرَةُ لِطباعِه، والمُقلِّبَةُ لِمزاجِه، وتظهر في تغيُّر وجهه، وعلى كلمات لِسانه.

**ومسلَكُ الظُّنونِ والوساوسِ يَفتح على النَّفس بابَ الشيطان مِن جهتين:**

**الأولى:** أنَّه يَملؤُوها على الصاحبِ بُغضًا وحِقدًا، وضَغينةً وحَنَقًا، بل قد يقود ذلك ويتوسَّعُ إلى إلحاق الضَّررِ بِالصاحب، والكيدِ لَه، والمَكرِ بِه.

**والثانية:** أنَّه يَجلِبُ لَهَا الهَمَّ والحُزْنَ، والضِّيقَ والكَدَر، وتشويشَ الذِّهن، وإشغالَ البال، وزيادةَ الوساوس.

والأليق بالمُجالِسِ لِغيرِه أنْ يَتغافلَ عن مِثل هذه الأمورِ ويَتجاوَز، وأنْ لا يُكثرَ الوقوفَ معها، ولا يُدقِّقَ فيها، ولا يَكترِثَ بِها، وليَنسَها أو يتناسَاها، ويُوسِّع صدرَه، ويُكبِّر عقلَه، رحمةً بنفسِه وإخوانِه ورِفاقِه، فقد لا يكونوا يَقصِدونَ ما خطرَ ببالِه، أو قصدُوه لأمْرٍ ثمَّ نسُوه، وهو لا يَزال يأكل في صدرِه، ويَكبُرُ مع الأيَّام، وقد يكون المُجالِسُ هو السَّبب في هذا وليس المُجالَسِين، لأنَّه شديدُ الحساسِية، سَهلُ التأثر، ضعيفُ التحمُل.

وقد قال بعضُ الحُكماء: **(( وَجَدْت أَكْثَرَ أُمُورِ الدُّنْيَا لَا تَجُوزُ إلَّا بِالتَّغَافُلِ ))**.

وقال حَكيمُ العربِ أكْثَمُ بن صَيفي: **(( مَنْ شَدَّدَ نَفَّرَ، وَمَنْ تَرَاخَى تَأَلَّفَ، وَالشَّرَفُ فِي التَّغَافُلِ ))**.

وقال الإمام أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ: **(( الْعَافِيَةُ كُلُّهَا فِي التَّغَافُلِ ))**.

**وقال الطَّائيُّ:**

لَيْسَ الْغَبِيُّ بِسَيِّدٍ فِي قَوْمِهِ ... لَكِنَّ سَيِّدَ قَوْمِهِ الْمُتَغَابِي

**ومِن آدابِ المُجالَسَةِ وحقوقِها:** أنْ لا يُثقِلَ الجليسُ على مُجالِسِه، فيطيلَ الجلوسَ معَه، أو يطلبَ مِنه البقاءَ إذا أرادَ الانصراف، ويُشدِّد عليه في الطَّلب، لاسِيَّما إذا عَلِمَ أنَّه مشغول، أو أنَّ لَه أهلًا وأولادًا يَنتظرونَه، أو أمًّا أو أختًا أو زوجةً وحيدةً أو مريضةً تَنتظر مؤانستَه، أو والدًا لا يقوم غيرُه عليه، أو قد كبرت سِنُّه وزادت أمراضه فيُتعِبه كثرة المكوث مع رِفاقه، ويحتاج الراحة أكثر مِن وقت شبابه.

ويا لله كَم حصلَ مِن طلاقٍ، وكم تفرَّقَت مِن أُسْرةٍ، وكم حدَثَت مِن مشاكل بين الرَّجلِ وزوجِه، وكم تكدَّرَ مِن والدٍ ووالدةٍ وعُقَّا، بسبب كثرةِ المُجالَسَةِ مع الأصحاب، وإطالةٍ وقتِها؟

وقد صحَّ عن سلمانَ الفارِسِي ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال لأبي الدَّرداء ــ رضي الله عنه ــ: **(( إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَأَتَى أَبُو الدَّرْدَاء النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَدَقَ سَلْمَانُ ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يُعيذَنا مِن دعاءٍ لا يُسمَع، وعلمٍ لا يَنفع، وقلبٍ لا يَخشع، ونفسٍ لا تَشبع، وأنْ يرزقَنا عِيشةً سويَّة، ومِيتةً نقيَّة، ومَردًّا إليه غيرَ مُخزٍ، ولا فاضح، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الثاني والثمانون (1) / عن أحكامِ الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد كثُرت في هذه الأزمنةِ المَفاهيمُ المَغلوطَة، وتتابعت المعلوماتُ المَنكوسَة، وتوسَّعَ القولُ على الله وفي دِينه وشَرْعِه بغير علم، وانتشرت الفتاوى الباطلة، وأُبْرِزَت الآراءُ الكاسِدة، وبُهرِجَت الأقوالُ الشَّاذة، وتَوارَدَت الشُّبَهُ الخطَّافَة، تَبُثُّها قنواتٌ فضائية، وتُذكِيها إذاعاتٌ مسموعة، وتُنمِّيها مواقعُ إنترنيت، وتُشِيعُها تَغريداتُ تويتر، وتُقوِّيها جرائد ومجلَّات، وتُرحِّبُ بها جوَّلاتُ فُلانةٍ وفُلان، وهذا والله نَذيرُ شَرٍّ لا فلاح، ومِعوَلُ فسادٍ لا إصلاح، وبابُ فتنةٍ لا خَير، وسبيلُ شيطانٍ لا قُرآن، ولا يَسلَم مِن أضْرارِه وتَبِعَاتِه إلا القليل.

**وإنَّ مِن هذهِ المفاهيمِ المُنحرفةِ المَكذوبةِ المُفسِدة:**

**"**الزَّعْمَّ بأنَّ استماعَ آلاتِ المَعازفِ والمُوسِيقى مُختلَفٌ فيه بين الفُقهاء، فبعضُهم يُحرِّمُه، وبعضُهم يُبِيحُه".

وهذا زَعْمٌ باطل، وتدليسٌ ظاهر، وكذِبٌ مَفضُوح، وافتراءٌ صريحٌ على العِلم والعلماء والشريعة.

فإنَّ العلماءَ ــ رحمهم الله ــ مُتفِقونَ على حُرْمَة استماعِ المُوسيقى، لا خِلاف بينَهم في ذلك، وقد وقَفْتُ على كلام نحوِ ثلاثينَ فقيهًا مِن شَتَّى العصورِ والمذاهبِ والبُلدان واللُّغات نقلوا جميعًا اتفاقَ العلماءِ وإجماعَ الفُقهاء على التحريم.

**ومِمَّن نقلَه:** شيخُ الحَرَمِ المَكيِّ في زمانه الإمامُ أبو بكرٍ الآجُرِّي، وشيخُ الشافعيةِ القاضي أبو الطَّيِّبِ الطَّبَري، وعالِمُ أهلِ الشَّام وقاضيها ابنُ أبي عَصْرُون التَّمِيمي، وفقيهُ أهلِ المغربِ أبو بكرٍ الطَّرْطُوشِيُّ الأَنْدَلُسِيُّ المالكي، وإمامُ الحنابلةِ مُوَفَّقُ الدِّين ابنُ قُدامَةَ المَقدِسِي، والفقيهُ ابنُ بدرانَّ الدَّشْتِيُّ الكُردِيُّ الحَنفي، وإمامُ الشَّامِ ابنُ تيميَّةَ الحَّرَّاني، ومُفتِي البلادِ السُّعوديةِ العلامةُ ابنُ بازٍ، ومُحَدِّثُ هذا العصرِ العلامةُ الألبانيُّ ــ رحمهم الله تعالى ــ.

**بل قال الحافظ ابنُ رجَبٍ الحنبليُّ البَغداديُّ ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا استماعُ آلاتِ المَلاهِي المُطْرِبَة المُتلقَّاةُ مِن وضْعِ الأعاجِم، فمُحرَّمٌ مُجمَعٌ على تحريمه، ولا يُعلَم عن أحدٍ مِنهم الرُّخصَةُ في شيءٍ مِن ذلك، ومَن نَقل الرُّخصَّةَ فيه عن إمامٍ يُعتَدُّ بِهِ فقد كذَبَ وافتَرَى".اهـ

وكيفَ يَختلِفُ الفقهاءُ في تحريمِ استماع المُوسيقى والضَّربِ على آلاتِها وقد أخرج الإمام البخاريُّ في "صحيحه"، عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الحِرَ وَالحَرِيرَ وَالخَمْرَ وَالمَعَازِفَ ))**.

وهو حديثٌ صحيحٌ، صحَّحَهُ عشراتُ الأئمَّةِ والمُحدِّثين.

**وقد دَلَّ هذا الحديثُ النَّبوي على تحريم المُوسيقى مِن ثلاثة أوجُه:**

**الوجْهُ الأوَّل:** مِن قولِ النَّبي صلى الله عليه وسلم: **(( يَسْتَحِلُّونَ ))**، لأنَّ الاستحلالَ لا يكون إلا لِشيءٍ قد حُرِّم.

**والوجْهُ الثاني:** مِن قَرْنِ النَّبي صلى الله عليه وسلم استحلالَ المعازفِ باستحلال الخَمرِ والفُروجِ والحَرير، وهذهِ أُمُورٌ تحريمُها مشهورٌ مُستفيض، وثابتٌ بنَصِّ القرآنِ، والسُّنة النَّبوية، واتفاقِ العلماء.

**والوجْهُ الثالث:** أنَّ هذا الحديث قد جاء في سِياق الذَّمِ والقَدْحِ والعَيبِ لِهؤلاءِ الأقوامِ على هذا الاستحلال.

وأخرَجَ الإمام أحمد، وأبو داود، بإسناده صحيح عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوبَةَ ))**.

**والكُوبَةُ هي:** الطَّبْل.

فإذا حُرِّمَ الطَّبْلُ مع كونِه مِن أقلِّ آلاتِ المَعازِفِ إطْرَابًا، فغيرُه تحريمُه أولى وأوكَد.

نفعنِي الله وإيَّاكم بما سمعتم، وجنَّبَنا القولَ عليه وفي دِينه وشرعه بغير علم، وأكرمَنا بالبُعد عن الحرام وأهله ودعاته وقنواته وأماكنه، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الثالث والثمانون (2) / عن تكملة أحكام الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن أحكام الغناء وآلات المعازف، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن المَفاهيمِ المُنحرِفةِ المكذوبةِ المُفسِدةِ أيضًا:**

**"**الزَّعْمَّ بأنَّ الغناءَ المشهورَ المعروفَ بين الناس في أيِّامِنا هذه، والأيِّامِ التي قبلَها، والذي يُهيِّجُ الطِّبَاعَ، ويُثيرُ الهَوى، ويَدعو إلى الفُسوق والرَّذيلة، بِذِكْرِ النساءِ والحُبِّ والعِشقِ والغَرامِ، وأوصَافِ النساءِ، والقُبَلِ والعِناقِ، مُختلَفٌ في حُكمه بين العلماء ــ رحمهم الله ــ، فبعضُهم يُحرِّمُه، وبعضُهم يُبِيحُه".

وهذا زَعْمٌ باطل، وغِشُّ وخِداعٌ وتَغريرٌ بالناس، وتَدليسٌ وكذِبٌ على العِلمِ والفقهاء.

فإنِّهم ــ رحمهم الله ــ مُتفِقونَ على تحريم هذا النَّوعِ مِن الغناء، لا خِلاف بينَهم في تحريمه، وقد نَقلَ اتفاقَهم على تحرِيمِه كثيرٌ مِن الفقهاء، وإذا صَحِبَتْهُ آلاتٌ موسيقيةٌ كان التحريمُ أشَدَّ وأغلَظ.

**وقد قال فقيهُ بلادِ الأَندلُسِ ومُحدِّثُها أبو العباس القُرطِبيُّ المالكي ــ رحمه الله ــ، وغيره مِن العلماء:** "الغناءُ المُعتادُ عند المُشتهرِين بِه، الذي يُحرِّكُ النُّفوسَ، ويَبعثُها على الهَوى والغَزَلِ والمُجُون، الذي يُحرِّكُ الساكِنَ، ويَبعثُ الكامِن، وهذا النوعُ إذا كان في شِعْرٍ يُشَبَّبُ فيه بِذكرِ النساء، ووصْفِ محاسِنِهنَّ، وذِكِر المُحرَّمات، لا يُختلَفُ في تحريمه، لأنَّه اللَّهوُ واللَّعبُ المَذمومُ بالاتفاق".اهـ

وكيف يَختلِفُ العلماءُ في حُكمِه، والله تعالى قد قال في ذَمِّ أهلِ هذا الغناء: **{ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ }**.

وصحَّ أنَّ ابنَ مسعودٍ ــ رضي الله عنه ــ كان يُقْسِمُ بِالله على أنَّ الغناءَ هو المُرَادُ بَلَهْوِ الحديثِ الذي يُضِلُّ عن سَبيل الله في هذه الآية، فيقول: **(( هُوَ وَاللهِ الغِنَاءُ ))**.

**ووجْهُ الاستدلالِ مِن هذه الآيةِ على تحريم الغناء:**

أنَّ اللهَ قد سَمَّى الغِناءَ لَهْوًا، وجعَلَه مِن اللَّهوِ المُضِلِّ عن سَبيله، ولا يكونُ هذا الوصْفُ إلا في حقِّ شيءٍ مُحرَّمٍ شديدِ التحريم.

وأمَّا إذا كان الغناءُ بصوتِ المرأةِ فسماعُه مِنها أشدُّ تحريمًا، وأعظمُ خطيئةً، وأكثرُ وِزْرًا، باتفاق أهل العلم.

**وقد قال فقيهُ بلادِ المغربِ أبو بكرٍ الطَّرْطُوشِيُّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا سماعُه مِن المرأة فكُله مُجْمَعٌ على تحريمه".اهـ

وكيف لا يَتفِقُ العلماءُ على تحريمه، وقد نَهَى اللهُ النساءَ وزَجَرَهُنَّ، فقال سبحانه: **{ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلاً مَعْرُوفاً }**.

**ووجْهُ الاستدلالِ مِن هذهِ الآيةِ على تحريم غِناءِ المرأةِ:**

أنَّ الله نَهَى وحرَّمَ على النساء أنْ يَخضَعْنَ ويَلِنَّ في كلامِهنَّ إذا خاطَبْنَ الرِّجالَ الأجانِبَ حتى لا يَطمَعَ فيِهنَّ مريضُ القلب، ضعيفُ الإيمان، وأمَرَ سبحانه أنْ يكونَ كلامُهُنَّ معَهم معروفًا، **أي:** ليس بغليظٍ ولا جَافٍّ ولا لَيِّنٍ خاضِعٍ رَقيقٍ، يَدفعُ الشَّرَّ عنها، ويُبْعِدُ مَيَلانَ القلوبِ والشهواتِ والأنظارِ إليها، ولا ريبَ عندَ كلِّ عاقلٍ سَليمِ الطَّبْعِ، صادقِ اللسان، أنَّ غناءَ المرأةِ مِن أشدِّ قولِها الخاضِع اللّيِّنِ الرَّقيق الذي يُطمِعُ الناسَ فيها، ويُغرِيِهم بها، ويَفْتِنُهم ويُحرِّكُ شهواتِهم، وليس مِن القولِ بالمعروف، فيكون المَنْعُ مِن غنائِها، وتحريمُه أشدُّ وأظْهَرُ وأبيَن.

فكيفَ لو أدْرَكَ علماؤنا الماضونَ غناءَ هذه الأيَّامِ، غناءَ الفيديو كليب، وما فيه مِن الكلامِ المَاجِنِ الهابِط، والتَّعَرِّي الفاحِشِ الفاجِر، والمِكياجِ الفاتِنِ المُثِير، والقُبَلِ في الشِّفاةِ والأعناق، وتَحاضُنِ الصُّدورِ والأجساد بين الرّجالِ والنساء، والرَّقصِّ والتمايُلِ والتَّغَنُّج، حتى أصبحَ جسَدُ المرأةِ هو بضاعةُ ودِعايةُ ترويجِ الأغنيةِ والحَفْل أكثرَ مِن صوتِها.

هذا وأسأل الله أنْ يكفيَنا شرَّ كلَّ ذي شَر، وأنْ يَهديَنا وجميعَ عبادِه لترْكِ الحرام، واجتنابِ الضَّلال، وأنْ يُكرمَنا بالعملِ بالسُّنة والقرآن، إنَّه جوادٌ كريم.

**المجلس الرابع والثمانون (3) / عن تكملة أحكام الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن أحكام الغناء، وآلاتِ المعازف، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

لقد كثُرَ التلبيسُ والكذبُ على الناس في أمْرِ الغِناء، وإباحةِ بعضِ العلماءِ لَه، مِن قِبَل بعضِ مشيخةِ الفضائياتِ والإذاعاتِ والمجلات، ودعاةِ جماعةِ الإخوان المسلمين، وإخوانِهم مِن دعاة الطُّرقِ الصوفية.

حتى احتَفَى بِهم وبأقوالهم رموزُ العلمانية، وذُيول الليبرالية، والمُشكِّكون في أحكام شريعةِ الإسلام، وتُجَّارُ الفضائياتِ والمسارحِ والنَّوادي الليلية والمقاهي، وأظهَروهُم وأشهروهُم وفتحوا لَهم الأبواب.

ووجَدَ بسببِهم كثيرٌ مِن المُغنِّينَ والعازِفينَ والمُستمِعينَ للغناء والمُوسيقى مَخرَجًا دُنيويًا لَهم في عدم التوبةِ إلى الله، والتساهلِ في هذه المعصية، حتى إنَّ بعض المُغنِّينَ والعازِفِينَ قد تابوا، وأظهروا توبتَهم في العلن، ثُمَّ عادوا إليهما بعد زمَنٍ، فقيل لَهم في ذلك، فقالوا: "أفتانا الدَّعيةُ فلانٌ بجواز الرُّجوع".

ووصَلَ الحال ببعض هذه المشيَخة المُضِلَّة للناس إلى أنْ تَجهر في قنواتٍ إعلاميةٍ بأنَّها تَستمع للمُغنِّيَة الفُلانية، ويُعجِبُها غناء فلانَةوفلان، وتَنُصُّ على أنَّ مِن أجمل الأغاني أغنية كذا، بل وصلَ الضَّلال ببعضِهم إلى أنَّه يُشجِّع أهلَ الغناءِ والموسيقى على الاستمرار، وترْكِ التوبة، لأنَّهم يقومونَ بزعمِه برسالةٍ عظيمةٍ تُدخِلُ الأُنْسَ على الناس، وتُخفِّفُ أعباءَ الحياةِ عنهُم.

**وتجليةً للحق، وكشْفًا للكذب، وهدايةً للناس، ورحمةً بالمُبتلِين بهذا الذَّنْب والإثم، أقول:**

إنَّ ما يُذْكَرُ عن بعض العلماءِ على قِلَّتِهِ مِن الترخِيصِ في الغِناء، لا يَخرُجُ عن هذه الأحوال:

**الحال الأوَّل:** أنْ يكونَ غيرَ صحيحٍ عنهم، بل كذِبٌ عليهم وافتراء، وهذا هو الأكثر.

**والحال الثاني:** أنْ يكونَ المرادُ بِه غناءَ الشِّعرِ والحِداءِ والرَّجَز.

حيثُ كانت العربُ إذا سافرَ أحدُهُم، أو جماعةٌ مِنهم، أو كانوا في عَملٍ شَاقٍّ مُجْهِد، سَلَّوا أنفسَهم لِيَذهبَ ما بِهم مِن مَلَلٍ أو نَومٍ أو تَعَبٍ بشيء مِن الشِّعر الطَّيِّبِ الحسَن، يُردِّدونَه بصوتٍ عالٍ مُجَمَّلٍ مُحَسَّنٍ على الطبيعة، ولا يَسيرونَ في تَحسينِه على قوانين الغناءِ والمُغَنِّينَ ومدارِسِهم، وهذا النّوعُ تُسَمِّيهِ العربُ غناء، وهو جائزٌ شرعًا.

**وقد قال إمامُ أهلِ الغَربِ ابنُ عبدِ البَرِّ الأندلُسِيّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "وهذا البابُ مِن الغناء قد أجازَهُ العلماءُ، وورَدَت الآثارُ عن السَّلف بإجازتِه، وهو يُسمَّى غناءَ الرُّكْبَان، وغناءَّ النَّصَب، والحِداء، هذهْ الأوْجُه مِن الغناء لا خِلاف في جوازها بين العلماء".اهـ

**وقال إمامُ أهلِ التفسير ابنُ جَريرٍ الطّبَريُّ ــ رحمه الله ــ:** "وإنَّما تُسَمِّيهِ العربُ "النَّصَب"، لِنَصَبِ المُتَغَنِّي بِهِ بصوته، وهو الإنشادُ لَه بصوتٍ رَفيع".اهـ

**والحال الثالث:** أنْ يكونَ النَّقلُ عنهم غيرَ صريحٍ، بل يَحتمِل عدَّة أمور، ولا يجوز أنْ يُنْسَبَ قولٌ إلى عالمٍ بكلامٍ على هذا الوصف.

و**الحال الرابع:** أنْ يكونَ مَن نُسِبَت إليهِ الإباحةُ ليسَ مِن العلماء، ولا في عِدادِ الفقهاء، كالقصَّاصٌ أو المؤرِّخين، أو الأُدباء، وأشباهِهم.

وقد يَستغربُ بعضُ الناس لِضعفِ عِلمِه وجودَ مِثل هؤلاءِ الدُّعاة، وحصولَ التلبيسِ والكذبِ مِنهم في أمور الشريعة، ولا غرابةَ عند مَن عرَف السُّنة والبدعة، ودرس العلم وتفقَّه، وسلَكَ سبيلَ السَّلفِ الصالح، وميَّزَ أهلَه عن أهل البدعِ والأهواء، فقد خرَجَ في العصور الماضيةِ أمثالُهم لِيبتلِيَ الله بِهم عِبادَه، وسَيستمِرُّون في الخُروج إلى ما شاء الله، وسيظلٌّ أهل السُّنة والحديث يَرودُّن عليهم، ويكشفونَ باطلَهم، كما فعلَ أسلافُهم الصالحونَ مِن قبْل، وعلى مَرِّ الأزمان.

والله سبحانه يَبتَلَى عبادَه بأمثال هؤلاء على مَرِّ العصور، لِيَبِنَ مَن يَهتمُّ بإصلاح دِينهِ مِمَّن لا يَكترِث، ومَن يَطلبُ موافقةَ نصوصِ الشريعة مِمَّن دِينُه تقليد الرِّجال حتى ولو خالفَ كلامُهم القرآنَ والحديثَ النَّبوي وإجماعَ العلماء، وقد حذَّرَنا نبيُّنا صلى الله عليه وسلم مِن أمثالِ هؤلاءِ المُفتين، وخافَ علينا مِنهم شديدًا، خاف أنْ نأخذَ العلمَ الشَّرعِيَّ عنهم، وأنْ نَستمعَ لهم، وأنْ نَستفتيَهم، وأنْ نَحضرَ لهم، وأنْ نجلسَ إليهم، وأنْ نَقتديَ بِهم، ووصَفَهم بأنَّهم أئمةٌ مُضِلُّون، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ ))**.

**والأئمة المُضِلون، هُم:** الدُّعاةُ إلى البدع والضَّلالات والفِسقِ والفُجور عن طريق تحريفِ نصوصِ شريعةِ الله، والكذبِ على العلمِ والعلماء، والقولِ في دين اللهِ بالهَوى وليس الأدلة، والتلبيسِ والتدليسِ في أحكام شريعة الله.

ومِن عجيبِ فِعلِ بعض هؤلاء المُضِلِّين، أنَّهم إذا سُئلوا عن الغناء، أجابوا بقولهم:

"**الغناءُ حسَنُه حسَنٌ، وقبيحُه قبيحٌ"**، أو يقولون: **"إذا كان الغناءُ لا يُلْهِي ولا يُشغِل فلا بأس"**، أو يقولون: **"إذا لم تكن المُوسيقى صَاخِبَة فلا حرَج"**.

وهُم مع مِن يَسألُهم مِن الناس يَعلمونَ يقينًا أنَّ الغناءَ المسؤولَ عنه، والمُسْتَفْتَى عن حُكمِه، والمشهورَ المعروفَ بين الناس الآن، هو الغناءُ الذي كلامُه مِن النوعِ المُحرَّمِ الذي يَدعو إلى الفِسْق والرَّذيلة، وتُصاحِبُه آلاتُ المُوسيقى، وتُغنِّيه النساء، أو يُغنِّيه الرِّجالُ ومعَهم النساءُ باللباسِ العَاري والقُبَلِ والعِناقِ والرَّقص، ويَسْحقُ الفضيلةَ والطُّهرَ والعِفَّةَ والحياء، ناهيكَ عمَّا يُهدَرُ في تجهيزهِ مِن أموالٍ طائلة، وما يَحصلُ فيه مِن اختلاطٍ شَنيعٍ مَشِينٍ، في الحُضور، ومع المُلَحِّنينَ والشُّعراءَ، والمُوسيقيينَ والمُخْرِجِين، والمُوصوِّرين والمُعِدِّين،، ومع فِرَقِ العَزْفِ والرَّقص، والمُدرِّبين والمُدرِّبات.

ولقد كان بعضُ المُغنِّينَ أصْدقَ مِن هؤلاء حديثًا، حيث قال بِما معناهُ عندما أُخْبِرَ عن الغناءِ، وأنَّ بعضَهم أبَاحَه:

"دَعْكَ مِنهم، فلا نَشُكُّ أنَّه حَرام، ونَتمنَّى أنْ لا نموتَ عليه، وأنْ يتوبَ الله علينا مِنه".

وسُبحانَ اللهِ عددَ خلْقِه، ورِضَا نفْسِه، وزِنَةَ عرْشِه، ومِدِادَ كلماتِه.

**المجلس الخامس والثمانون (4) / عن تكملة أحكام الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن أحكام الغناءِ والموسيقى، وسيكون الكلام فيه عن غناءِ الصُّوفيةِ وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزاملِ والأناشيد، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن المَفاهِيمِ المُنحرِفةِ المُضِلَّةِ المُفْسِدة:**

الزَّعْمَّ بإباحةِ أو استحبابِ الغناءِ الذي يَفعلُه الصوفيةُ في المساجدِ أو الموالدِ أو الحَضرَاتِ أو الزَّوايَا والخَلوَات، ورُبَّما رَقَصُوا معَه، وأخَذُوا يَدورونَ بأبدانهم كالمجانين، ويَتمايلون كالسُّفهاء، ويَضرِبونَ معَه بالدفوفِ أو الطَّبول، وقد يُنقَلُ فِعلُهم هذا للناس عبرَ بعضِ القنواتِ الفضائيةِ الخاصَّة بِهم أو العامَّة، ويَعُجُّ بِهِ اليُوتيوب، ويُسمُّونَه بالتَواشِيحِ الدِّينيةِ، أو السَّماع، أو النَّشيد الدِّيني، أو التَّغبِير، ويَتقرَّبُونَ بِهِ إلا الله، ويَرجونَ الأجْرَ في قولِه ونَشرِه وسماعِه، ويَدعونَ إلى الإسلام بِزَعمِهم عن طريقه، مع أنَّه مُحرَّمٌ باتفاق الفقهاء، وأوَّلُ مَن أحْدَثَه هُمُ الزَّنادِقة.

**حيث قال فقيهُ ومُحدِّثُ المالكيةِ أبو العباسِ القُرطُبِيُّ ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا مَا ابتدعَهُ الصوفيةُ في ذلك، فمِن قَبيلِ ما لا يُختلَف في تحريمه، لكنَّ النفوسَ الشهوانيةَ غلَبَت على كثيرٍ مِمَّن يُنْسَبُ إلى الخير، حتى لقد ظهرَت مِن كثيرٍ مِنهم فِعلاتُ المجانينِ والصِّبيان، حتى رَقَصوا بحركاتٍ مُتطابقةٍ، وتقطيعاتْ مُتلاحِقة، وانْتَهَى التَّواقُحُ بقومٍ مِنهم إلى أنْ جعلوها مِن بابِ القُرَبِ وصالحِ الأعمال، وأنَّ ذلكَ يُثمِرُ سَنِيَّ الأحوال، وهذا على التحقيق مِن آثارِ الزَّندقة، وقولِ أهلِ المُخَرِّفَة، والله المستعان".اهـ.

وكان العلماءُ ــ رحمهم الله ــ قديمًا يُسمُّونَ هذا النوع مِن الغناء الصُّوفي بالتَّغبِير.

**فصحَّ عن الإمام الشافعي القُرَشي ــ رحمه الله ــ أنَّه قال:** "تَركتُ بالعراق شيئًا يُقال له: التَّغْبِير، أحدَثَهُ الزَّنادقة، يَصدُّون بِهِ الناسَ عن القرآن".اهـ

وقال الإمام أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ حين سُئِل عن التَّغبير: "بِدْعَة".اهـ

ويَزدادُ هذا النوعُ حُرمَةً وقُبْحًا وإثْمًا إذا صاحبَه ضَرْبٌ بالدُّفوفِ أو الطُّبُول أو غيرِهما مِن آلاتِ المَعازِف، لأنَّ آلات المعازِفِ مُحرُّمَة باتفاق العلماء، أو كان في بيوتِ اللهِ المساجد، لأنَّ المساجدَ إنَّما بُنِيَتْ لِعبادةِ اللهِ بما جاء في كتابه القرآن، وسُنَّة نَبيِّه صلى الله عليه وسلم.

وهذا الغناءُ أو السَّماعُ أو التَّغبير أو التواشيحُ مِن أشدِّ أنواعِ الغناء تحريمًا، حيث اجتمع فيه اعتقادُ أنَّه قُربَةٌ، وأنَّ فاعِلَه ومُستمِعَه مأجوران، ويُعزَف فيه ببعض آلات الموسيقى، وهي مُحرَّمة بإجماع العلماء، ويُرقَصُ معه بأنواع مِن الرَّقص، ويكون في بيوت عبادةِ الله المساجد.

وأصلُه كان مأخوذًا عن بعض المِلَلِ القديمة الكافرة، عند عِبادة آلهتِهم، ثُمَّ استلَّتْهُ عنهم الشِّيعةُ الرافضة، وتَلَقَّفَه مِنهم غُلاة الصوفية.

فوا عَجَبًا للصوفيةِ حيثُما كانوا.

أكانَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه وأهلُ القُرونِ الأولى وأئمةُ المذاهب الأربعة وتلامذتهم يَدْعونَ الناسَ إلى الله وإلى طاعته بمثلِ هذا الغناء؟

أكانوا يُتوِّبُونَ العُصاةَ والمُذنِبينَ بهذه الطريقة؟

أنَشَروا الإسلام وفتَحوا الأقاليم، وهَدوا أهلَهَا إلى ربِّهم بهذا الغناء؟

أكانت مساجدُهم مكانًا لهذا الغناءِ والرَّقصِ والضَّربِ بالدُّفوف والطُّبولِ والأبواق؟

لا واللهِ ما فعَلُوه ولا عرَفُوه، وإنَّما أخرجُوهُم مِن الشِّركِ إلى الإسلام، ومِن الضَّلالِ إلى الهُدى، ومِن الذُّنوبِ إلى الطاعاتِ بقالَ اللهُ في كتابه، وقالَ رسولُه صلى الله عليه وسلم في سُنَّتِه، وبالعلمِ والفقهِ في الدِّين.

**وأيضًا:**

فلا يَزال شَرُّ أهلِ الباطلِ يَتتابعُ على أسمَاعِنا وبُيوتِنا وأبنائِنا وبناتِنا، فأحدَثوا لَنَا في هذا العصر مُوسِيقًى جديدة، تَكثُرُ مع الإنشادِ والزَّاملِ والشَّيلات، وهي المُوسيقى الحادثةُ بالإيقاعاتِ أو المُؤثِّراتِ الصَّوتية عن طريقِ الأجهزةِ الإلكترونية، التي تُؤدِّي نفسَ ما تُؤدِّيِه آلاتُ المُوسيقى مِن صوتٍ وطَرَب.

وهذه الإيقاعاتُ والمؤثِّراتُ لا إشكالَ في أنَّها مُحرَّمةٌ أيضًا، وأنَّها تُلحَقُ عندَ أهلِ العلمِ باُلكتابِ والسُّنةِ في التحريم بالمُوسيقى، لأنَّ الشريعةَ لم تُحرِّم آلات الموسيقى والعَزْفِ لكونها مُجرَّد آلةٍ مُعيَّنة، أو لأجْلِ مادةِ تصنيعها الخَشبيةِ أو البلاستيكيَّة أو المعدنية، بل حرَّمَتها لِمَا يَحْدُثُ عنها مِن طَرَب.

وهذه الإيقاعاتُ والمؤثِّراتُ يَحصُل بِها ومِنها نفسُ الطَّرَبِ المُوسيقي، إنْ لم يكن أشد، فتأخُذ نفسَ حُكْمِ المُوسيقى وآلاتِها، والحُكْمُ يَدورُ عند الفقهاء مع عِلَّتِه وجودًا وعدمًا.

هذا وأسألُ اللهَ تعالى أنْ يُباعِدَ بينَنا وبينَ ما حرَّمَه علينا، وأنْ يُجنِّبَنا القولَ عليه وفي دِينه وشرعِ ه بغير علم، إنَّه سميع الدُّعاء.

**المجلس السادس والثمانون (1) / عن مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أعظمِ وأنفعِ ما يَعظ ُبِه الواعظون، ويُوصِي بِه المُوصُون، ويَنصحُ بِه الناصحون، ويُرشِدُ إليه المتكلِّمون:

**"مراقبةَ العبدِ ربَّه ــ جلَّ وعلا ــ في نفسِه، وفي جميع أمورهِ وأحواله، ومع جميع خلقِه، وفي السِّر والعلَن، والحضَرِ والسفر".**

فراقبوا الله ــ جلَّ وعزَّ ــ في جميع أحوالكم، وسائرِ أوقاتكم، وفي كل ما تفعلون وتَذَرون، فإنَّه سبحانه مطَّلِعٌ على قلوبكم، ومطَّلِعٌ على أقوالكم، ومطَّلِعٌ على أفعالكم، لا تَخفَى عليه خافية في الأرض ولا في السماء، ولا يَخرجُ عن علمه شيءٌ في جميع الأزمان، ولا يَغيبُ عنه مثقالُ ذرَّةٍ مِن طاعةٍ أو عصيان، وقد قال سبحانه مُرهِّبًّا لنَا: **{ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا }**.

**أي:** مُراقبًا لَنا ولكلِّ شيء، وعالمًا بِنا وبكلِّ شيء، وقائمًا علينا وعلى كلِّ شيء، وقادرًا علينا وعلى كلِّ شيء، فالخلْق خلقُه، والأمْر أمْرُه، وإليه يُرجعٌ الأمرُ كلُّه، له ما بين أيدينا، وما خلفَنا، وما بينَ ذلك، وما كان ربُّك نسيًّا.

وقد سُئِل إسماعيل بن نُجيدٍ ــ رحمه الله ــ: **(( مَا الَّذِي لَا بُدَّ لِلْعَبْدِ مِنْهُ؟ قَالَ: مُلَازَمَةُ الْعُبُودِيَّةِ عَلَى السُّنَّةِ، وَدَوَامُ الْمُرَاقَبَةِ ))**.

**واعلموا أنَّ مراقبةَ اللهِ العزيزِ القادرِ تتأكَّدُ علينا في أحوالٍ ثلاثة:**

**الحال الأوَّل: أنْ نُراقِبَه سبحانَه حينَ فِعلِ الطاعاتِ والعباداتِ القوليةِ والفِعليه.**

**فنُراقِبَه** في قصْدِ قلوبِنا مِن فِعلها، وهل مُرادُنا وجْهَه سبحانه ورِضَاه عنَّا أو حصولَ الذِّكرِ والمَدحِ والسُّمعةِ والشُّهرة، وهل المُحرِّكُ لَنا إليها هو الهَوى والنَّفس أو هو اللهُ تعالى خاصَّة، لأنَّ هذه المراقبة تُصلِح قلوبَنا.

وقد قال أبو حفصٍ لأبي عثمانَ النيسابوري ــ رحمهما الله ــ: **(( إِذَا جَلَسْتَ لِلنَّاسِ فَكُنْ وَاعِظًا لِقَلْبِكَ وَنَفْسِكَ، وَلَا يَغُرَّنَّكَ اجْتِمَاعُهُمْ عَلَيْكَ، فَإِنَّهُمْ يُرَاقِبُونَ ظَاهِرَكَ، وَاللَّهُ يُرَاقِبُ بَاطِنَكَ ))**.

**ونُراقِبَه** في صِفة فِعلها حين أدائِها، وهل فِعْلُنا لَها مَبنيٌّ على علمٍ أمْ على جهل، أهوَ موافقٌ للسُّنَّة أمْ مُخالِف، لأنّ هذه المراقبة تُصلِح طاعاتِنا وعباداتِنا وأعمالِنا، وتجعلُها مقبولةً عند الله ربِّنا وحسَنة، إذ العِبرةُ في شريعة الله إنَّما هي بحُسْنِ العملِ لا بكثرتِه، حيث قال الله سبحانه في أوَّل سورةِ المُلك: **{ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا }**.

**والعملُ لا يكون حسنًا ومقبولًا عند الرَّب ــ تعالى وتقدَّس ــ إلا بشرطين يجب أنْ يُحقِّقَهُما العامِل:**

**أوَّلُهُما:** أنْ يكونَ قصدُه مِن عمله حين فِعلِه له وجْهَ الله تعالى، وابتغاءَ مرضاته، حيثُ قال الله سبحانه: **{ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ}**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ ))**.

**والثاني مِنهما:** أنْ يكون ما عملَه مِن عملٍ قد دَلَّ عليه دليلٌ مِن الشريعة، حيثُ صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ ))**.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( الِاقْتِصَادُ فِي السُّنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الِاجْتِهَادِ فِي بِدْعَةٍ ))**.

**أيْ:** فِعلُ عملٍ قليلٍ عليه دليلٌ مِن السُّنَّة النَّبوية خيرٌ وأعظم مِن فِعل عملٍ كثيرٍ ليس عليه دليل.

وما لا دليلَ عليه في الشرع يُسمَّى عند العلماء: "بِدعة".

والبِدعةُ محرٌّمةٌ بنصِّ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هي مِن أغلظ وأشدِّ المحرَّمات.

**الحال الثاني: أنْ نُراقِبَه سبحانَه عندَ الهَمِّ بفعلِ السيئاتِ والخطيئات.**

فسيِّئاتُ القلبِ كحُبِّه وبُغضِه على خلاف شريعةِ الله، وغِلِّه وحِقدِه وحَسدِه وضغينتِه وكُرْهِه.

وسيِّئاتُ اللسان كالغِيبةِ والنَّميمةِ والكذبِ واللعنِ والسَّبِّ والسُخريةِ والاستهزاءِ والقولِ في دين الله بغيرِ عِلم.

وسيِّئاتٌ الجوارح، كسيِّئاتِ السَّمْعِ والبَصرِ واليدين والقدمين والفَرْجِ.

لأنَّ هذه المراقبة تنفعُنا أشدّ نفع، ويَحصُل لَنا بِها غُنمٌ كبير، ونَجِد خيرَها وبركتَها وثمرَتَها في الدنيا قبل الآخِرة، حيث تَمنعُنا عن مُقارفة كثيرٍ مِن الآثام والفواحشِ والقبائح، أو على الأقَلّ تُخفِّفُ مِن فِعلنا لَها وتُقلِّل.

هذا وأسألُ اللهَ تعالى أنْ يُليِّنَ قلوبَنا قبل أنْ يُليِّنَها الموت، وأنْ يُصلِحَ ظواهرَنا وبواطنَنا بمراقبتِه، إنَّه سميع الدُّعاء.

**المجلس السابع والثمانون (2) / عن تكملة مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن مراقبةِ العبدِ ربًّه في نفسِه، وفي جميعِ أمورِه وأحوالِه، وقد مَضَى في المجلس السابقِ أنَّ مراقبةَ الله تتأكَّد علينا في أحوالٍ ثلاثة، وذَكرتُ حالين، وبَقِيَ الثالث، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**الحال الثالث: أنْ نُراقِبَ اللهَ سبحانَه في الخَلوةِ والسِّرِ كما نُراقبُه في العلَن.**

**فنُراقِبَه** في الخَلوة حينَ لا يَرانا أحدٌ مِن الناس، ولا يعلمُ بِنا أحدٌ مِن الخلق، حين نَخلو بأنفسِنا، أو نَبتعد عمَّن يَعرفُنا، فلا نتجرَّأ على فِعل المعاصي، ومُقارفةِ الفواحش، وإتيانِ القبائح، وترْكِ الفرائض، وتعطيلِ الواجبات، وتضييعِ الحقوق.

لأنَّ بعضَ الناس تَضعُفُ عندَه مراقبةُ الله إذا خَلَا بنفسِه وانفرَد عن أهله أو رِفاقه أو غيرهم، فتراه يَجترَّأ على محارِم الله، فيُمارِس المُحرَّمات والقبائح، أو يَنظر إليها عبْر الفضائيات، أو في مواقع الإنترنت، أو يتكلَّم بها عبْر الهواتف وبرامج التواصل مع مَن لا يَحِلُّ له مِن الإناث أو الذُّكور.

وبعضُهم تَضعُفُ عندَه مراقبةُ الله تعالى أكثرَ إذا سافرَ وترَكَ مدينتَه وقريتَه وأهلَه وأقاربَه ورِفاقَه، فيفعل مِن الرَّذائل والقبائحِ والفواحشِ ما يَشيِب له الرأس، ويَترُك مِن الفرائض الكثير، حيث أصبحَ في بلاد غُربةٍ لا يعرفُه أهلُها، ولا يَدرونَ مَن هو، فلا يَستحيي مِنهم، ولا يَخشى الفضيحةَ بينَهم، ولا يَخافُ عقوبة، إذ قد يكون في بلدٍ تَسمح بالفُجور، ولا تُجرِّمُ انتهاكَ محارمِ الله، وتجاوُزَ حدودِه.

ولئنْ خَلا صاحبُ هذا الحالِ عن الناس، أو ذهبَ عن بلده وأهلِه ومَن يعرفونَه، فأين يذهبُ مِن ربِّه ــ عزَّ وجلَّ ــ القائلِ في تنزيله ووحيِه مُحذِّرًا: **{ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }**.

**أي:** معَكم بعلمِه وقُدرتِهفي جميع أماكِن وجودِكم مِن الأرض، فهو سبحانه يَرانا ونحن في البَرِّ، ويَرانا ونحن في الجوِّ، ويَرانا ونحن في البحر، ويَرانا ونحن في بيوتنا وبلدانِنا مع أهلينا وقرابتِنا وأصدقائِنا، ويَرانا ونحن في غير بلدانِنا مع الغرباء والأباعد، ويَرانا ونحن في الأسواق، وفي الطُّرقات، وفي الفنادق، وفي المراكب، وفي الملاعب، وفي البحار، وفي المسابح، وفي الملاهي، وفي المسارِح، وفي المراقص، وفي كل زاويةٍ ورُكن.

أينَ نفِرُّ مِن الله، وكيف نَتخفَّى، وبمَن نَلوذ ونَحتمِي، لا مفرَّ مِن الله إلا إليه، فهو معنا بعلمِه وإحاطتِه، ومعنا بسمعِه وبصرِه، ومعنا بقُدْرتِه علينا حيثما كنَّا، وقُوَّتِه حيثُ تواجدنا، وعلى أيِّ حالةٍ صِرنا، ومع أيِّ الناس شِئنا.

وهذا مِن أعظمِ وأشدِّ وأغلظِ الوعيدِ الصارفِ للعبد عن اقتراف الآثام، والتقصيرِ في العبادات، وإضاعةِ الحقوق، والتفريطِ في الواجبات لِمَن كان لَه قلبٌ ليِّنٌ مُنِيبٌ حَيٌّ سلِيم.

أين يذهبُ مَن هذه حالُه مِن قولِ ربِّه سبحانه مُتوعِّدًا ومُهدِّدًا: **{ إِنَّ رَبَّكَ لَبِل الْمِرْصَادِ }**.

**أي:** يَرصُدُ أعمالَ العبادِ في الدنيا فلا يفوتُه مِنها شيءٌ وإنْ دَقَّ، ولا يَعزُبُ عنه ما فعلوه في شبابِهم ولا ما فعلوه في كُهولتِهم، ولا ما فعلوه في شيخوختِهم، وهو بالمرصاد لِمَن يُبارِزُه بالعصيان، والتفريطِ فيما أوجَب، حيث يُمهلُه قليلاً، ثم يَأخذُه أخْذَ عزيزٍ مُقتدِر، أخْذًا أليمًا، أخذًا وبِيلًا، وحينها يقول مُتحسِّرًا مُتألِّمًا: **{ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ }**،**{ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي }**،**{ يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي }**.

هذا وأسأل الله أنْ يرزقنَا مُراقبتَه في السِّر والعلن، وأنْ يُكرمَنا فنكون مِن المُحسنين، ومِمَّن لا خوفٌ عليهم، ولا هُم يَحزنون، إنَّه جوادٌ كريم.

**المجلس الثامن والثمانون (3) / عن تكملة مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن مراقبةِ العبدِ ربًّه في نفسِه، وفي جميعِ أمورِه وأحوالِه، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

لقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم مِن طُرقٍ عديدةٍ تتقوى ببعضٍ، أنَّه قال: **(( الكَيِّس مَنْ دَانَ نَفْسَهُ، وَعَمِلَ لِما بَعْدَ الْموْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ أَتْبَعَ نَفْسَه هَواهَا، وتمَنَّى عَلَى اللَّهِ ))**.

**وفي هذا الحديثِ الشريفِ بيانٌ لِحالِ صِنفينِ مِن الناس:**

**الصِّنف الأوَّل:** **قويّ المراقبةِ للهِ تعالى.**

وهو الكَيِّسُ اللَّبيبُ الحازِمُ العاقلُ الذي يَنظر في عواقب ما يَفعل ويَترُك، ويقول ويَسمع، فهو يُجاهِد نفسَه، بل يَقهرُها، ويستعملُها فيما يَعلم أنَّه ينفعُها في دنياها، وبعد موتها في قبرِها وآخِرتِها.

فالنَّفسُ أمَّارةٌ بالسُّوء إلا ما رَحِمَ ربِّي، فتحتاج إلى مُجاهدةٍ شديدة، وقَهرٍ لَها وقَسْر، وصبرٍ على ذلك، ومُصابرة، وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللهِ ))**.

وقال رجلُ لِعبد الله بن عَمروٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( مَا تَقُولُ فِي الْجِهَادِ وَالْغَزْوِ؟ فقَالَ له: ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَجَاهِدْهَا، وَابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَاغْزُهَا ))**.

وقال الإمام سفيان بن عُيَينَة ــ رحمه الله ــ: **(( كَانَ يُقَالُ: «الْجِهَادُ عَشَرَةٌ, فَجِهَادُ الْعَدُوِّ وَاحِدٌ، وَجِهَادُكَ نَفْسَكَ تِسْعَةٌ ))**.

**الصِّنف الثاني:** **ضعيف المراقبةِ للهِ، بل عاجزها.**

ومِن ضَعْفِ مُراقبتِه وشِدَّةِ عجْزِه أنَّ كلَّما هَوتْهُ نفسُه وأرادت فِعلَه مِن شهوةٍ أو معصيةٍ أجابَ طلبَها ولبّاهُ وبادرَ إليه.

وهذا هو العاجِزُ الأحمقُ الجاهل الذي لا يُفكِّرُ في عواقب ما يَفعل ويَترُك، ويقول ويَسمع، بل يُتابِعُ نفسَه على ما تهواه وتشتهيه، وهي لا تَهوى إلا ما تَظن أنَّ فيه لذَّتَها وشهوتَها في العاجل، وإنْ عادَ ذلك بضرَرٍ لَهَا فيما بعد الموت، وقد يعود ذلك عليها بِالضَّرر في الدنيا قبَل الآخِرة، فيحصُلَ له العارُ والفضيحةُ وسُقُوطُ المنزلةِ والهَوانُ والخِزي، ويُحرَم بسبب ذلك مِن العلم النافع، والبَركةِ في الرِّزق، وغيرِ ذلك مِن الخيرات.

وفقنِي الله وإيَّاكم لاتباعِ رضوانِه، وغمرَنِي وإيَّاكم بعفوِه وغُفرانِه، ورزقنِي وإيَّاكم خيرات بِرِّه وإحسانِه، وأدخلَنا في زُمرةِ أحبابِه المخصوصين بِمَنِّه وأمانِه، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس التاسع والثمانون (4) / عن تكملة مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن مراقبةِ العبدِ ربًّه في نفسِه، وفي جميعِ أمورِه وأحوالِه، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن صُورِ مراقبةِ اللهِ ــ عزَّ وجلَّ ــ العظيمةِ الطيِّبة:** ما حصلَ مِن نَبِيِّ الله يوسف ــ عليه السلام ــ حين راودَتهُ امرأةُ عزيزِ مِصر عن نفسه، حين خلَت بِه، وغلَّقَت الأبواب، حيث قال الله سبحانه عن ذلك: **{ وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ }**.

**{ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ}**، **أي:** أعوذُ بالله أنْ أفعلَ هذا الفعلَ القبيح، لأنَّه مِمَّا يُسخِطُ اللهَ، ويُبعِد مِنه، ولأنَّه خيانةٌ في حقِّ سَيِّدي الذي أكرمَ مثواي.

**ومِن صُورِ مراقبةِ اللهِ ــ عزَّ وجلَّ ــ العظيمةِ الطيِّبة:** ما جاء في قِصَّةِ الثلاثةِ الذين أصابَهم المطر، فأووا إلى غارٍ، فانحدَرَت صخرةٌ فانطبَقت عليهم، وأغلقت بابَ الغار، فقالوا لبعضٍ: انظروا ما عمِلتم مِن الأعمال الصالحةِ فاسألوا الله تعالى بِها فإنَّه يُنجِّيكُم، فذَكرَ كلَّ واحدٍ مِنهم سابقةَ خيرٍ سَبقَت له مع ربَّه سبحانه، فانحدَرَت عنهُم الصخرةُ، فخرجوا يمشون.

وقِصَّتُهم مشهورةٌ في "صحيح البخاري"، و"صحيح مسلم"، وقد كان مِن قول أحدِهِم ومراقبتِه لربِّه، أنْ قال: **(( اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةُ عَمٍّ، مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ، إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهَا، فَأَمْكَنَتْنِي مِنْ نَفْسِهَا، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا، فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تَفُضَّ الخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ المِائَةَ دِينَارٍ، فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا، فَفَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَخَرَجُوا ))**.

**ومِن صُورِ مراقبةِ اللهِ ــ عزَّ وجلَّ ــ العظيمةِ الطيِّبة:** ما صحَّ عن نافعٍ مولى ابن عمر ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ ــ رضي الله عنهما ــ لَقِيَ رَاعِيًا بِطَرِيقِ مَكَّةَ، قَالَ لَهُ: بِعْنِي شَاةً؟ قَالَ: لَيْسَتْ لِي، قَالَ لَهُ: فَتَقُولُ لِأَهْلِكَ أَكَلَهَا الذِّئْبُ؟ قَالَ: فَأَيْنَ اللَّهُ، قَالَ: اسْمَعْ، وَافِنِي هَاهُنَا إِذَا رَجَعْتَ مِنْ مَكَّةَ، وَمُرْ مَوْلَاكَ يُوَافِينِي هَاهُنَا، فَلَمَّا رَجَعَ لَقِيَ رَبَّ الْغَنَمِ وَاشْتَرَى مِنْهُ الْغَنَمَ، وَاشْتَرَى مِنْهُ الْغُلَامَ، فَأَعْتَقَهُ وَوَهْبَ لَهُ الْغَنَمَ ))**.

جعلنِي الله وإيَّاكم مِمَّن إذا ذُكِّر ادَّكَر، وإذا وعِظ اعتبَر، وإذا أُعطِي شَكَر، وإذا ابتُلي صبر، وإذا أذنَب استغفَر، ربِّ اغفر وارحم، وأنت خير الراحمين.

**المجلس التسعون (1) / عن التساهُل في إيقاع الطلاق بالثلاث، وأنَّه مُحرَّمٌ ومُنكَر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الواجبَ على الأزواج أنْ يكونَ طلاقُهم موافقًا لشريعة الله الرحيمة ِفي جميع الأحوال، في حالِ الرِّضا والغضَب، وحالِ الكُرهِ والبُغض، وحالِ الشِّدةِ والضَّيم، وحالِ الحُزْنِ والأسَى.

**وإنَّ مِن الطلاق المُحرَّمِ على الأزواج:** إيقاعَ الطلاقِ على الزَّوجة ثلاثًا أو أكثرَ في جُملةٍ واحد، ولفظٍ واحد، كأنْ يقولَ لَها: "أنت طالقٌ بالثلاث"، أو "أنت طالقٌ مِئة أو ألف مَرَّة".

وإلى تحريم هذا الطلاق ذهب أكثر العلماء.

بل ذَكرَ الإمامُ مُوَفَّقُ الدِّين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ، وغيرُه: أنَّ تحريمَه إجماعٌ مِن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم.

**ويَدُلُّ على تحريمهِ هذهِ الأمورُ الثلاثة:**

**الأمْر الأوَّل: غضب رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الشديد على مَن أوقعَ الطلاقَ ثلاثًا، وجعْله صلى الله عليه وسلم ذلك تلاعبًا بكتاب الله ــ عزَّ وجلَّ ــ.**

حيث صحَّ عن محمودِ بن لَبِيدٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا، فَقَامَ غَضْبَانًا، ثُمَّ قَالَ: أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ اللهِ، وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ، حَتَّى قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا أَقْتُلُهُ؟ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ عند هذا الحديث: "**ففي هذا الحديث أنَّه صلى الله عليه وسلم غَضِبَ على مَن طلَّقَ ثلاثًا بكلمةٍ واحدة، وجعَلَ هذا لعِبًا بكتاب الله، وأنكَرَ أنْ يُفعَلَ هذا وهو بينَهم، حتى استأذنَه رجلٌ في قتله".اهـ

**وقال الفقيه أبو العباس القُرطبي المالكي ــ رحمه الله ــ عقب هذا الحديث:** "وهذا يَدُلُّ على أنَّه محرَّمٌ ومُنكَر".اهـ

**الأمْر الثاني: نصّ أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم على أنَّ الطلاقَ بالثلاث معصيةٌ لله تعالى وإثْمٌ.**

**ومِن النُّصوص الواردة عنهم ــ رضي الله عنهم ــ:**

**أولًا ــ** ما صحَّ عن عَلقَمة ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنِّي طَلَّقْتُ امْرَأَتِي مِائَةً فَقَالَ: بَانَتْ مِنْكَ بِثَلَاثٍ، وَسَائِرُهُنَّ مَعْصِيَةٌ ))**.

**ثانيًا ــ** ما أخرجه الإمام مسلم في " صحيحه"، عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رجلًا استفتاه بأنَّه أوقع الطلاق على امرأتِه ثلاثًا، فأجابَه بقوله: **(( وَأَمَّا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلَاقِ امْرَأَتِكَ، وَبَانَتْ مِنْكَ ))**.

**ثالثًا ــ** ما صحَّ عن مالك بن الحارث ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ــ رضي الله عنه ــ فَقَالَ: إِنَّ عَمَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فَأَكْثَرَ، فَقَالَ: عَصَيْتَ اللَّهَ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ، وَبَانَتْ مِنْكَ امْرَأَتُكَ، وَلَمْ تَتَّقِ اللَّهَ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ فَيَجْعَلَ لَكَ مَخْرَجًا ))**.

**رابعًا ــ** ما ثبَت عن واقِع بن سَحْبَانٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( سُئِلَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ ــ رضي الله عنه ــ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ، قَالَ: أَثِمَ بِرَبِّهِ، وَحُرِّمَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ))**.

**الأمر الثالث: ضربُ الخليفةِ الراشدِ عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ لِمَن يُوقِعُ الطلاقَ ثلاثًا حتى يُوجِعَه.**

حيث صحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ عُمَرُ ــ رضي الله عنه ــ إِذَا أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلَاثًا فِي مَجْلِسٍ أَوْجَعَهُ ضَرْبًا، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ))**.

والحمد لله على كلِّ حال، والحمد له ظاهرًا وباطنًا، إنِّ ربِّي غنِيٌّ حميد.

**المجلس الحادي والتسعون (2) / عن حُكم الطلاقِ، وأحوالِ الطلاق المُحرَّم والطلاق الجائز.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الطلاق وأحكامه، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ الطلاقَ إذا وُجِدَتْ أسبابُه ودواعيه جائزٌ بنصِّ القرآن، والسُّنةِ النَّبوية، وإجماعِ أهلِ العلم.

وقد صحَّ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم طلَّق، وصحَّ أنَّ أصحابَه طلَّقوا في زمنِه، وبعد وفاته، وقد قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ يَا أَيُّهَا النَّبي إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ }**.

وأمَّا إذا لم تَدْعُ إليه حاجة، وكانت الحياةُ الزُّوجيةُ مستقيمةً مُستقِرَّة.

**فقد قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ إنَّه:** "مَنهِيٌّ عنه باتفاق العلماء، إمَّا نَهيَ تحريمٍ أو نَهيَ تنزيه".اهـ

**وقال الفقيه ابن هُبيرة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "وأجمعوا على أنَّ الطلاقَ في حالة استقامةِ الزوجين مَكروه، إلا أنَّ أبا حنيفة قال: هو حرامٌ مع استقامةِ الزوجين".اهـ

**واعلموا أنَّ الطلاقَ يَحرُمُ على الزوج في أحوالٍ وأوقاتٍ ثلاثة، ويُسَمَّى الطلاقُ فيها بالطلاقِ المُحرَّمِ، وطلاقِ البدعة:**

**الحال الأوَّل: أنْ يُطلقَها وهي حائض.**

وهذا مُحرَّم بنصِّ الشَّرع، واتفاق أهل العلم، لا خِلاف بينهم في ذلك.

حيث قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:"الطلاق في الحيض مُحرَّم بالكتاب، والسُّنة، والإجماع، فإنَّه لا يُعلَم في تحريمه نِزاع، وهو طلاق البدعة".اهـ

**الحال الثاني: أنْ يُطلقَها في طُهرٍ قد جامعَها فيه.**

وهذا مُحرَّم بنصِّ الشِّرع، واتفاق أهل العلم، لا خِلاف بينهم في ذلك.

حيث قال الفقيه ابن حَزم الظاهري ــ رحمه الله ــ: "لا خِلاف بين أحدٍ مِن أهل العلمِ قاطبة: في أنَّ الطلاقَ في الحيضِ أو في طُهرٍ جامعَها فيه بِدعةٌ نَهَى عنها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، مُخالفةً لأمْرِه ــ عليه الصلاة والسلام ــ".اهـ

وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ: "فإنْ طلَّقها وهي حائض، أو وطِئَها وطلَّقها بعد الوطءِ قبْل أنْ يَتبيَّن حملُها، فهذا طلاقٌ مُحرَّمٌ بالكتاب، والسُّنةِ، وإجماع المسلمين".اهـ

**الحال الثالث: أنْ يُطلقَها وهي نُفَسَاء.**

وهذا مُحرَّم باتفاق أهل العلم، لا خِلاف بينهم في ذلك.

وقد نقل إجماعهم على تحريمه الفقيهان: ابن العربي المالكي، والرَّملي الشافعي ــ رحمهما الله ــ، وغيرهما.

**وإذا أرادَ الزوجُ أنْ يُطلِّقَ امرأتَه فإنَّه يُطلِّقُها في هذين الوقتينِ فقط دونَ غيرِهما، ويُسَمَّى الطلاقُ فيهما بالطلاقِ المُباحِ، وطلاقِ السُّنة:**

**الوقتُ الأوَّل: أنْ يُطلِّقَها في طُهرٍ بعدَ حيضٍ لم يُجامعْها فيه.**

**الوقتُ الثاني: أنْ يُطلِّقَها وقد بانَ حملُها وظهَر.**

وإباحةُ الطلاقِ في هذين الوقتين ثابتٌ بالسُّنة النَّبويةِ الصَّحيحة، وإجماعِ أهلِ العلم، لا خِلافَ بينَهم في ذلك.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا، أَوْ حَامِلًا ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَذَلِكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللهُ ))**.

**وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا الحامِلُ فلا خِلاف بين العلماءِ أنَّ طلاقَها للسُّنة مِن أوَّل الحمْلِ إلى آخِره".اهـ

**وقال أيضًا:** "أجمعَ العلماءُ على أنَّ مَن طلَّق امرأتَه وهي طاهرٌ طُهرًا لم يَمسَّها فيه بعد أنْ طَهُرت مِن حيضتها طلقةً واحدة، أنَّه مُطلِّق للسُّنة، وأنَّه قد طلَّقَ لِلعدَّة التي أمرَ الله بِها".اهـ

**وأمَّا إذا إذا عقدَ الرَّجلُ على المرأة، وأصبحَت زوجَةً لَه، ولكنَّه لم يَدخلْ بها، ويجامعْها.**

فيجوز لَه أنْ يُطلِّقَها في أيِّ وقتٍ شاءَ، سواء كانت طاهرًا أو حائضًا، باتفاق أهلِ العلم، لا خِلاف بينَهم في ذلك، إلا أنَّه لا يجوز له أنْ يُوقِع عليها أكثرَ مِن طلقةٍ واحدة.

**حيث قال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "أجمَع العلماءُ أنَّ طلاقَ السُّنةِ إنَّما هو في المَدخولِ بِها، وأمَّا غيرَ المَدخولِ بِها فليس في طلاقها سُنَّة ولا بدعة".اهـ

**وقال الفقيه ابن حزمٍ الظاهري ــ رحمه الله ــ:** "واتفقوا أَنَّ الزَّوجَةَ إنْ لم يَطَأها زوجُها في ذلك النِّكاح: أَنَّ كلَّ وقتٍ فهو وقتُ طلاقٍ لَهَا".اهـ

هذا وأسأل الله أنْ يُصلحَ لَنا الزوجات والعيال، وأنْ يزيدَنا وإيَّاهُم إيمانًا وهُدىً ورُشدًا، وأنْ يجعلَ طلاقَ مِن طلَّقَ مِنَّا موافقًا لشريعته، إنَّه جوادُ كريم.

**المجلس الثاني والتسعون (3) / عن أحكامِ رجعةِ المرأةِ المُطلَّقَة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن الطلاق وأحكامِه، وسوف يكون عن أحكامِ رجعةِ المرأةِ المُطلَّقة، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**المُطلَّقة الرَّجعية، هي:** المرأةُ التي طلَّقَها زوجُها أقلَّ مِن ثلاث تطليقات، كمَن طُلِّقَت طلقةً واحدة أو طلقتين ولا زالت في عِدَّة هذا الطلاقِ، ولم تَخرُج مِنها بعد.

وسُمِّيَ هذا الطلاقُ بالرَّجعِيِّ، لأنَّه يجوز للمُطلِّقِ أنْ يُرجِعَ الزَّوجةَ التي طلَّقَها إلى عقدِ الزَّوجية خِلالَ مُدَّةِ عِدَّةِ طلاقها هذا مِن غير عَقدٍ جديدٍ، ولا مَهرٍ جديدٍ، ولا رِضًا مِنها، أو مِن ولِيِّهَا، باتفاق العلماء.

**ودُونَكم ــ سدَّدكم الله ــ بعض الأحكامِ المُتعلِّقةِ بالطلاق الرَّجعِي، والمُطلَّقةِ الرَّجعية.**

**الحُكم الأوَّل:** إذا أرادَ الرَّجلُ أنْ يُرجِعَ مُطلَّقَتهُ الرَّجعية إلى عقدِ الزَّوجية، فإنَّه يَتلفظ في أيِّ وقت شاء فيقول: "راجَعتُ أو أرجعتُ أو رَدَدتُ زوجتي فلانةٌ بنت فلان"، أو ما دَلَّ على هذا المَعنَى مِن الألفاظ.

فترجِعُ إليه بهذا القول، باتفاق العلماء، لا خِلاف بينَهم في ذلك.

**وقد نَقل إجماعَهم على ذلك:** القاضي عبد الوهاب المالكي، وابن حزمٍ الظاهري، وموفَّق الدِّين ابن قُدامة الحنبلي، وابن الأميرِ الصنعاني ــ رحمهم الله ــ، وغيرهم.

**وقال الإمام موفَّقُ الدِّين ابن قُدامة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "الرَّجعةُ لا تَفتقِرُ إلى ولِيٍّ، ولا صَداقٍ، ولا رِضا المرأة، ولا عِلمها، بإجماع أهل العلم".اهـ

**الحُكم الثاني:** مَن أراد أنْ يُرجِعَ مُطلَّقَته الرَّجعية في أثناء عِدَّتِها، فإنَّ السُّنة في حقِّه أنْ يُشهِد على ذلك شاهدين عند التلفظ بالرَّجعة، أو بعد ذلك، حيث قال الله تعالى: **{ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ }**.

**وقال الحافظ ابن المُنذر ــ رحمه الله ــ:** "ولم يَختلِف أهلُ العلمِ على أنَّ السُّنة في الرَّجعة أنْ تكونَ بالإشهاد".اهـ

**ومِن فوائدِ هذا الإشهاد:**

**أوَّلًا:** أنَّه يَسُدُّ بابَ النِّسيانِ لاسِيَّما مع مُرور الأيَّامِ والسِّنين، فتُضبَط بالشهادة أعدادُ الطلقات.

**ثانيًا:** حماية عَقدِ الزَّوجيةِ مِن حصول الإنكارِ في المُستقبل، لاسِيَّما إذا وقعَت بين الزوجين أو أهلِهما خٌصوماتٌ وتَنازُع.

**الحكم الثالث:** مَن طلَّقَ زوجتَه طلاقًا رجعيًا فلا يجوز له أنْ يُخرِجَها مِن بيتِه حتى تَنقضِيَ عِدةُّ طلاقِها، إلا أنْ تأتيَ بفاحشة مُبيِّنَة، وكذلك لا يجوز لَهَا أنْ تَترُكَ بيت الزَّوج في أثناء العِدَّة، ولا يجوز لأهلها ولا لأهل الزَّوج أنْ يُخرجوها مِنه، لِقول الله ــ جلَّ وعلا ــ في أوَّل آية مِن سورة الطلاق: **{ يَا أَيُّهَا النَّبي إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا }**.

**ومِن فوائد بقاءِ المُطلَّقةِ رجعيًّا في بيتِ زوجِها حتى تَنقضِيَ عِدَتُّها:**

أنَّه أرفَقُ برجعتِها إلى عقدِ الزَّوجية، لأنَّها لو خرَجَت أو أُخرِجَت فقد تجِد مِن أهلها أو يَجِد الزوج مِن أهله أو مِن أصحابهما وأقرانِهما مَن يُبغِّضُهما إلى بعض، فيَقوَى الخِلافَ بينهما، ويَكثُر طعنُ وعَيبُ بعضِهما في بعض، مِمَّا يُضعِفُ الصُّلحَ والإصلاحَ بينهما، ويُقوِّضُ الأُلفَةَ التي كانت تَجمعُ قلبيهما، ويُفسِد العِشرةَ الجمليةَ التي كانت بينهما، فلا يُراجِع أو يُوافِق الزَّوجُ على الرَّجعة.

هذا، وأستغفر الله العظيم لِي ولكم، فاللهم اغفر لَنا، وارحمنا، واعف عنَّا، وتجاوز عن سيئاتنا، إنَّك أنت الغفور الرحيم.

**المجلس الثالث والتسعون (1) / الخوفِ على النَّفسِ والأهلِ والعيالِ والمُستقبَلِ مِن الفقر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن دلائلِ حُسْنِ تقوى اللهِ ــ عزَّ وجلَّ ــ، وعظيمِ التوكلِ عليه سبحانه، وشديدِ الإيمانِ بالقضاء والقدَر، حصولَ هذه الأمورِ الثلاثة:

**الأمْر الأوَّل: طُمأنينة القلبِ إلى أنَّ الرِّزقَ بيدِ الله وحدَه، وأنَّ ما كُتِبَ للعبد مِنْهُ آتٍ لا مَحَالة، لنْ يَضيع مِنه دينارٌ ولا دِرهم، ولا أقلّ مِنهما، ولنْ يَتأخَّرَ عن وقته يومًا، ولا ساعة، ولا أقلّ.**

وقد قال الله سبحانه مُطمئِنًا لِعبادِه: **{ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا }**.

**أي:** ما مِن مخلوقٍ يَدُبُّ على وجْه الأرضِ مِن آدمِيٍّ أو حيوانٍ بَرْيٍّ وبحري، يَمشي أو يَطيرُ أو يَسبحُ أو يَزحَفُ إلا على الله رِزقُه، لا على شَرقٍ وغرْب، ولا على حاكمٍ وتاجِر، ولا على جوادٍ أو قبيلةٍ أو شركةٍ أو والِدٍ ووالَدَه.

وقال الله تعالى آمِرًا لَنَا ومُرغِّبًا في طلبِ الرِّزقِ مِن عنده: **{ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ }**.

وقال ــ عزَّ شأنه ــ مُذكِّرًا ومُنبِّهًا: **{ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ }**.

ألا فلتَهدأِ النُّفوس، ولتَبرُدِ الأكباد، ولتَطِبِ الخواطر، ولتَنتظِم الأذهانُ ولا تَتعكَّر، فإنَّه ما مِن دابةٍ في الأرض إلا واللهُ مُتكفِلٌ برزقِها وقُوتِها وغذائِها وما بِه عيشُها، وعليه هدايتُها إلى أسبابِه، وإعانتُها في تحصيلِه.

ومَن عَمَرَ قلبَه بهذا الأمْرِ العظيم، فقد قطعَ على نفسِه تعلُّقها بالمخلوقين، وأزالَ طمعَها عمَّا في أيديهم، وكَفَّ جشعَها، وأخمَدَ حسدَها، وكسَرَ ضراوتَها على الدنيا، وأراحَ قلبَه.

**الأمْر الثاني: قناعة القلبِ بما يَسَّرَ الله تعالى مِن رِزقٍ، وقُوتٍ، ولّباسٍ، ومَركبٍ، ومسكَنٍ، ووظيفةٍ، ومِهنةٍ، وعمل.**

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه بشَّرَ صاحبَ هذه القناعةٍ، فقال: **(( قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرُزِقَ كَفَافًا، وَقَنَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ ))**.

**والكفَافُ مِن الرِّزق هو:** ما يَسُدُّ الحاجة، فلا يَلحقُ صاحبَه الجَهدُ والضَّنك، ولا يُعرِّضُه لِلذُّل والخِزي بمسألة الناس أو سرقتِهم، ولا يُخرِجُه إلى التَّرف والتَّنعُّمِ والتَّبسُّطِ في الدنيا، والانكبابِ عليها.

وأكثرُ الناسِ لا يَخرجونِ عن هذا الحال، ولا يَنزلونِ عن درجة الكَفَاف، وهو دَعوة النَّبي صلى الله عليه وسلم لأهلِ بيتِه، حيث صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا ))**.

**والقُوتُ مِن الرِّزق هو:** الكفاف.

وصحَّ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَا طَلَعَتْ شَمْسٌ قَطُّ إِلَّا بُعِثَ بِجَنْبَتَيْهَا مَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يُسْمِعَانِ أَهْلَ الْأَرْضِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلُمُّوا إِلَى رَبِّكُمْ فَإِنَّ مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ وَأَلْهَى ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَة الْعَرَض، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْس ))**.

**والعَرَضُ هو:** ما في الدنيا مِن صُنوفِ الأموالِ، والمراكبِ، والملابسِ، والمساكنِ، وغيرِها.

وكان محمد بن المُنكَدِرِ التابعي ــ رحمه الله ــ يقول: **(( القناعةُ مالٌ لا يَنفد ))**.

وكتبَ أحدُ بَنِي أُمَيَّةَ إلى أبي حازمٍ ــ رحمه الله ــ يَعزِمُ عليه أنْ يَرفع إليه حوائِجَه لِيقضيَها له، فكتبَ إليه أبو حازمٍ: **(( أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ تَعْزِمُ عَلَيَّ أَنْ أَرْفَعَ إِلَيْكَ حَوَائِجِي، وَهَيْهَاتَ قَدْ رَفَعْتُ حَوَائِجِي إِلَى رَبِّي، مَا أَعْطَانِي مِنْهَا قَبِلْتُ، وَمَا أَمْسَكَ عَنِّي مِنْهَا قَنِعْتُ ))**.

**الأمْر الثالث: عدم خوفِ الفقرَ في المستقبل، لا على النفسِ، ولا على الأهلِ والعيال.**

حتى ولو أرعَدَ الاقتصاديونَ والسياسيونَ بضعفِ الاقتصاد، وغلاءِ الأسعار، وقِلَّةِ الوظائف، وانخفاضِ الرواتب، وتزايُدِ البَطالة، وارتفاعِ نِسبةِ الفقر، وفُشُوِّ المجاعات.

لأنَّ أرزاقَ العبادِ مكتوبة، ولنْ يَعيشَ أحدٌ مِنهم إلا برزقٍ يَقتات مِنه شاءَ أمْ أَبَى، ولنْ يُغادِرَ الدنيا إلا وقد أخذَ رزقَه كاملًا غيرَ منقوص، وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ ))**.

باركَ الله لِي ولكم فيما سمعتم، وجعلَنا مِن المُتذكِّرين، ومِن الشَّاكرين، وومِن الصابرين على البأساء والضَّراء، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس الرابع والتسعون (2) / عن تكملة الخوف على النَّفسِ والأهلِ والعيالِ والمُستقبَلِ مِن الفقر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الخوف على النَّفسِ والأهلِ والعيالِ والمُستقبَلِ مِن الفقر، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنْ كان بِكُم ــ يا عِبادَ الله ــ خوفٌ، فلا تخافوا مِن الفقر، وإنْ كنتم في قلَقٍ فلا تقلقوا مِن الفقر، بل خافوا واخشوا مِن الدنيا أنْ تُبسَطَ عليكم، وأنْ تتوسَّعُوا فيها، فتتنافسُوا عليها، وتَلتهوا بِها، وتَهلَكوا بسببها، حيث صحَّ عن نبيِّكم صلى الله عليه وسلم أنَّه خافَ ذلك عليكم، فقال: **(( فَأَبْشِرُوا وَأَمِّلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخَشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكَتْهُمْ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَفْشُوَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ, وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ ))**.

واعلموا ــ سدَّدكم الله ــ أنَّكم لَسْتُم بأحبَّ إلى الله مِن رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا أكرمَ عندَه سبحانه مِنه صلى الله عليه وسلم، ومع ذلك فقد قَبضَ رُوحَه الشَّريفةُ إليه وهو في عيشٍ يَسيرٍ، ورِزقٍ بسيط، حيث صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ ))**.

وثبَت عنها ــ رضي الله عنها ــ أيضًا أنَّها قالت: **(( كَانَ يَمُرُّ بِنَا هِلَالٌ وَهِلَالٌ مَا يُوقَدُ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ، فَقَالَ لَهَا عُرْوَةُ: قُلْتُ: يَا خَالَةُ فَعَلَى أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعِيشُونَ؟ قَالَتْ: عَلَى الْأَسْوَدَيْنِ: التَّمْرِ وَالْمَاءِ ))**.

ثمَّ ماذا على الإنسانِ مِن ضَير، وماذا يَلحقُه مِن كَدَر، لو عاشَ بين الناسِ في دُنياه فقيرًا، وعند اللهِ في آخِرتِه عزيزًا مَسرورًا، مُنعَّمًا مُكرَمًا، أمَا يَسُرُّه قول النَّبي صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( قُمْتُ عَلَى بَابِ الجَنَّةِ فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا المَسَاكِينُ، وَأَصْحَابُ الجَدِّ مَحْبُوسُونَ ))**.

**وأصحاب الجَدِّ هُم:** أهلُ الغِنَى والوجَاهةِ والحُظوظِ في الدنيا والمناصِب.

أمَا يُسْكِنُ خَنينَ فؤاده، ويَقطعُ تلهُّفَ نفسِه، ويُوقِفُ تقلُّبَ نظرِه إلى ما في أيدي الناس، قولُ النَّبي صلى الله عليه وسلم الثابتِ عنه: **(( يَدْخُلُ الْفُقَرَاءُ الْجَنَّةَ قَبْلَ الأَغْنِيَاءِ بِخَمْسِمِائَةِ عَامٍ ))**.

فاتقوا اللهَ ربَّكم العظيم، وتفكَّروا في نِعمِه واشكروه، واذْكُروا آلاءَه، وتَحدَّثوا بفضله، ولا تَكْفُروه، لعلَّ النِّعمَ تدوم، ولعلَّكُم يومَ القيامةِ تُرحمون، فقد قال سبحانه مُبشِّرًا لَنَا بتيسير الرِّزق بسبب تقواه: **{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ }**.

وقال ــ جلَّ وعلا ــ مُحرِّضًا لَنَا على شُكرِه: **{ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ }**.

فاللهم اجعلنا مِن الشاكرينَ لنعمَائك، واجعل ما أنعمتَ بِه علينا معونةً لَنا على الخير، وبارِك لَنا في أقواتنا، وقنِّعنا بما رزقتنا، ولا تحرِمنَا خيرَ ما عندكَ مِن الإحسان بشرِّ ما عندنا مِن الإساءةِ والعصيان، إنَّك جوادُ كريم، عظيمُ الإحسان.

**المجلس الخامس والتسعون (1) / عن الاهتمامِ بمعرفةِ صِفةِ صلاةِ النَّبي صلى الله عليه وسلم، وسُلوكِ البعضِ في تعلُّمِها طُرقًا غيرَ سَديدة، وشيءٍ مِن أخطاء المُصلِّينَ في صلاتهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن الأمورِ التي يَنبغي أنْ نَحرصَ عليها شديدًا، ونهتمَّ بِها كثيرًا، ونلتفت إليها دومًا:

أنْ تكون صلاتُنا موافقةً لِصفةِ الصلاةِ الواردةِ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الصَّحيحة، فتتوافقُ مع صلاته صلى الله عليه وسلم مِن جِهة أركانِها، وواجبتِها، وسُننِها، وأقوالها وأفعالها، حيث صحَّ عن مالك بن الحُويرث ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَتَيْنَا النَّبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا فَأَخْبَرْنَاهُ، وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفِيقًا رَحِيمًا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ، وَمُرُوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي** **» ))**.

فبالمتابعة للنبي صلى الله عليه وسلم في صِفة الصلاة، وحضورِ القلبِ فيها، يَعْظُمُ أجْرُ صلاتِنا ويَكْثُر، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ، مَنْ أَحْسَنَ وُضُوءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لِوَقْتِهِنَّ، فَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ وَسُجُودَهُنَّ وَخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( إِنَّ الْعَبْدَ لَيُصَلِّي الصَّلَاةَ مَا يُكْتَبُ لَهُ مِنْهَا إِلَّا عُشْرُهَا، تُسْعُهَا، ثُمُنُهَا، سُبُعُهَا، سُدُسُهَا، خُمُسُهَا، رُبُعُهَا، ثُلُثُهَا نِصْفُهَا ))**.

وبالمتابعة أيضًا للنبي صلى الله عليه وسلم في صِفة الصلاة، وحضورِ القلبِ فيها، يَحصل أثرُها الكبير علينا، فتَحجُزَنا عن المُحرَّمات، وتدفعنا إلى الطاعات، وتُقوِّي إيمانَنا، وصِلتَنا بالله ربِّنا، حيث قال سبحانه: **{ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ }**.

وثبَت عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( فِي الصَّلاَةِ مُنْتَهًى وَمُزْدَجَرٌ عَنْ مَعَاصِي اللَّهِ ))**.

وصحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ لَمْ تَأْمُرْهُ صَلَاتُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ يَزْدَدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا ))**.

**وقال العلامة السِّعديُّ ــ رحمه الله ــ: "**ووجْهُ كونِ الصلاةِ تَنهَى عن الفحشاء والمُنكَر:

أنَّ العبدَ المُقيمَ لَهَا، المُتمِّمَ لأركانِها وشروطِها وخشوعِها، يَستنِيرُ قلبُه، ويَتطهَّرُ فؤادُه، ويَزدادُ إيمانُه، وتَقوى رَغبتُه في الخير، وتَقِلُّ أو تَعدُمُ رغبتُه في الشَّر، فبالضَّرورةِ مُداومتُها، والمحافظة عليها على هذا الوجْه، تَنهَى عن الفحشاء والمُنكَر، فهذا مِن أعظمِ مقاصِدها وثمراتِها".اهـ

وإذا كنَّا نُريدُ أنْ نُصَلِّيَ كصلاةِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فلا يَحصُل لَنَا ذلك بأنْ نُقلِّدَ في صِفتِها آباءَنا، أو مَن هو أكبَر مِنَّا سِنًّا، أو إمام مسجدِنا، أو مَن ظاهرُ حالِه الاستقامة والصَّلاح، بل طريقةُ ذلك:

أنْ نأخذَها عن أهل العلمِ الثِّقاتِ الراسخين، المعروفين بالسَّير على طريقة السَّلفِ الصالح، والحريصين على مُتابعة السُّنَّةِ النَبوية الصَّحيحة، فتُقرأ في كتبهم، ويُسْتَمَع لَهَا مِن أشرطتِهم، ويُحضَر لأجلِ التَّفقُّه فيها إلى دُروس ومجالسِ الأحياءِ مِنهم لِمَن قَدِرَ على ذلك.

**ومِن أفضلِ ما كُتِبَ وأُفرِدَ في بيان صِفة صلاةِ النَّبي صلى الله عليه وسلم:**

**أوَّلًا:** كتاب: "صفة الصلاة"، للعلامةِ ابنِ باز ــ رحمه الله ــ، وهو كتاب مُختصَر، لا تأخذ قراءتُه إلا القليل مِن الوقت.

**وثانيًا:** كتاب "صفة الصلاة"، للعلامة العُثيمين ــ رحمه الله ــ، ولَه طبعة مُختصَرة، وأُخْرى مُطوَّلة.

**وثالثًا:** كتاب "صِفةِ صلاةِ النَّبي صلى الله عليه وسلم كأنك تراها"، للعلامةِ الألباني ــ رحمه الله ــ، وهو أوسعها.

ولمَّا تَرَكَ الناسُ طريقةَ التَّعلُّمِ الصَّحيحةِ لِصفة صلاةِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم كَثُرَت أخطاؤهم فيها، وتوسَّعت مُخالفاتُهم، حتى تَعدَّدت الكتبُ في بيان هذه الأخطاء، بل إنَّ بعضَهم قد صَنَّفَ كتابًا مِن مئات الصفحات في بيان أخطاءِ المُصلِّين، وكلامِ العلماءِ حولَها، والأدلَّةِ المُبَيِّنة لَهَا.

**ولا شَكَّ أنَّ مِن أعظمِ أسبابِ ذلك:** تَرْكَ التَّفقُّهِ في الدِّين، وتقليدَ مَن ليس مِن أهل العلمِ والفِقه في صفتِها، وأخذَها عمَّن لا يَحرِص على مُتابعة السُّنةِ النَّبويةِ الثابتة، ولا يَتحرَّى صحيحَ الأحاديث، كمشيَخةِ الصُّوفيةِ ودعاتها، ودعاةِ الجماعات السيَّاسية التي تَنسِبُ نفسها للدِّين والإسلام، وهي بعيدةٌ كثيرًا عن طريق النَّبي صلى الله عليه وسلم، وهَديِهِ، وسُنَنِه، وأحكامِه، وأحوالِه، وما كان عليه هو وأصحابُه ــ رضي الله عنهم ــ.

هذا وأسأل الله أنْ يَرزقَنا الفقهَ في دِينه، وأنْ يجعلَنا مِن العُباد الفقهاء لا العُبَّاد الجُهَّال، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس السادس والتسعون (2) / عن شيءٍ مِن أخطاءِ المُصلِّينَ في صلاتهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر يَتعلَّق بصفة الصلاة، وبعضِ أخطاءِ الناسِ فيها، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ مِن الأمورِ التي تَكثُر يومًا بعد يومٍ مِن المُصلِّين، وهي مُحرَّمة عليهم، وجاءَ فيها وعيدٌ شديد:

**مُسابقةَ المأمومِ لإمامِه في الرُّكوع، أو السُّجودِ، أو الرَّفعِ مِنهما، أو القيامِ إلى الرَّكعة الأُخْرى.**

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُتوعِّدًا أهلَ هذه المُسابقة: **(( أَمَا يَخْشَى أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ، أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ، أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ صُورَتَهُ صُورَةَ حِمَارٍ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالِانْصِرَافِ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "أمَّا مسابقةُ الإمامِ فحرامٌ باتفاق الأئمة، لا يجوزُ لأحدٍ أنْ يَركعَ قبْلَ إمامِه، ولا يَرفعَ قبْلَه، ولا يَسجدَ قبلَه، وقد استفاضت الأحاديثُ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم بالنَّهيِّ عن ذلك، ومَن فعَلَ ذلك، استحقَّ العقوبةَ والتَّعزِيرَ الذي يُردِعُه، وأمثالَه".اهـ

ويَنبغِي للمأمومِ أنْ يُراعِيَ حالَ إمامِه فلا يَعْجَل إلى الرُّكوع أو السُّجودِ أو الرَّفع مِنهما، أو القيامِ بمجرَّدِ سَماعِ تكبيرِ الإمام، فالأئمةُ ليسُوا سواء، فمِنهم الشيخُ المُسِنُّ، ومِنهم السَّمين، ومِنهم الشَّاب، ومِنهم شارِدُ الذِّهن، وحرَكةُ انتقالِهم مِن رُكنٍ إلى رُكنٍ ليست سواء، فبعضُهم أبطأ مِن بعض، ومَن لم يَنتبِه لذلك ويُراعيه، وقَعَ في مُسابقة إمامِه.

ولمَّا كَبِرَت سِنُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم طَلبَ مِن أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ أنْ يَتنبَّهوا لذلك، ويُراعوه، فثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، فَإِنِّي مَهْمَا أَسْبِقُكُمْ حِينَ أَرْكَعُ، تُدْرِكُونِي حِينَ أَرْفَعُ، وَمَهْمَا أَسْبِقُكُمْ حِينَ أَسْجُدُ، تُدْرِكُونِي حِينَ أَرْفَعُ ))**.

**ومعنَى قولهِ صلى الله عليه وسلم: (( إِنِّي قَدْ بَدَّنْتُ ))**، **أي:** قد كَبِرْتُ وأسْنَنْت، **وقيل:** زادَ لحمُ جِسمِي بسبب كِبَرِ السِّن.

**وعلى الإمامِ أيضًا:**

أنْ يُراعِيَ المأمومين، بأنْ لا يُبطأ في حركة انتقالِه مِن غير سَبَب، وأنْ يَترُكَ التمطِيطَ في التَّكبِير والتَّسْمِيع، والإطالةَ الزائدة، حتى لا يَتسبَّبَ في أنْ يَسبقوه فيأثمون، لأنَّ كثيرًا مِنهم قد يكون تفكيرُه في أمورٍ خارجَ صلاته، وذِهنُه فيها مشغولٌ بأحوال دُنياه.

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال للمأمومينَ في شأن الأئمَّة: **(( يُصَلُّونَ لَكُمْ، فَإِنْ أَصَابُوا فَلَكُمْ، وَإِنْ أَخْطَئُوا فَلَكُمْ وَعَلَيْهِمْ ))**.

وإذا حصلَ أنْ سَبَقَ مأمومٌ إمامَه بِسبب العجَلةِ أو غيرِها، فإنَّه يعودُ إلى مكانه، فإذا استقرَّ قليلًا أتَى بالفِعل بعد إمامِه.

وهذا القول هو مذهبُ الأئمةِ الأربعة، أبي حنيفةَ، ومالكٍ، والشافعيِّ، وأحمد، وغيرِهم، وهو المنقولُ عن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ كعمر بنِ الخطاب، وابنِ مسعودٍ، وابنِ عمر.

**فمثلًا:** لو سَبقتَ إمامَكَ إلى السُّجود، فإنَّك تَرجِعُ إلى مَحلِّ قيامِكَ سريعًا، فإذا استقرَّيتَ واقفًا لحظة فعاوِد السُّجود، وبهذا يكون سُجودُك بعد إمامِك.

فإذا لم يَرجِع، فإنَّ جماعةً مِن كِبار أهلِ العلم قد أبطلوا صلاتَه، وأكثرُ العلماءِ يقولون: تُجزِئ صلاتُه، ولكِن مع الإثْمِ، ونَقْصِ الأجْر.

**ومتابعةُ المأمومينَ لإمامِهم تكونُ:** بأنْ يَنتظروا الإمامَ حتى يُكبِّرَ، ويَفرُغَ مِن تَكبيرِه، ويَنقطعَ صوتُه، ويَصِلَ إلى موضِع سُجودهِ أو ركوعهِ أو جلوسهِ أو قيامهِ، ثُمَّ يفعلون ذلك بعدَه.

حيث كان الصَّحابةُ ــ رضي الله عنهم ــ يَلبَثونَ خلْفَ النَّبي صلى الله عليه وسلم قيامًا، حتى يَنحطَّ صلى الله عليه وسلم، ويُكبِّرَ، ويضعَ جبهتَه على الأرض، وهُم قيامٌ لا يَحنُون ظُهورهُم، ثُمَّ يَسجدون، فصحَّ عن البراءِ بنِ عازبٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ لَمْ نَزَلْ قِيَامًا، لَا يَحْنُو أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ ثُمَّ نَتَّبِعُهُ ))**.

جعلني اللهُ وإيَّاكم مِن المُحسِنينَ لأحكامِ صلاتهم، والذين هُم في صلاتهم خاشعون، وعليها دائمون ويُحافظون.

**المجلس السابع والتسعون (3) / عن تكملة شيء مِن أخطاء المُصلِّينَ في صلاتهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث يَتعلَّق بصفة الصلاة، وبعضِ أخطاءِ الناسِ فيها، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ المُسْتَحَبَّ عند أكثرِ أهلِ العلم:** أنْ يَنظرَ المُصَلِّي في جميع صلاته إلى مَوضِع سُجوده.

**وقالوا:** هو أقرَبُ للخشوع.

وقد صحَّ عن الإمام محمدِ بنِ سِيرِينَ التَّابعيِّ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ إِلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ ))**.

ولا يَصحُّ حديثُ النظَرِ إلى الإصبع السَّبَّابةِ في أثناء التشهد الأوَّل، والأخير، كما ذَكر غير واحدٍ مِن أهل العلم بالحديث.

وما يَحصُل مِن بعضِ المُصلِّينَ مِن تَقليبٍ لِلبَصر في أثناء الصلاةِ، إمَّا إلى السماء، أو إلى سَقفِ المسجد، أو إلى مَن أمامَهم مِن الناس، أو إلى الأشياء يَمنَةً ويَسرة، فَمُضعِفٌ للخشوع، ويُسبِّبُ السَّهوَ في الصلاة، ويُنقِصُ أجْرَها كثيرًا، ويُقَلِّلُ مِن ثوابها، بل إنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم تهدَّدَ الرَّفعين أبصارَهم إلى السماء، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ ))**.

وصحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **((«مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ** **» ــ فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ ــ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ** **» ))**.

**أيُّها الإخوة ــ سدَّدكم الله ــ:**

لقد تكاثَرت الأحاديثُ الصَّحيحةُ في أنَّ السُّنَّة أنْ يَرفعَ المُصلِّي يديه إلى حَذْوِ مَنْكِبيه أو حتَّى يُحاذِي بِهما فُروعَ أُذُنيِه إذا كبَّرَ تكبيرةَ الإحرام، وإذا أرادَ أنْ يَركع، وإذا رفعَ رأسَه مِن الركوع، وقال: "سمِع الله لِمَن حمِدَه".

فصحَّ عن مالكِ بنِ الحُويرثِ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ))**.

وصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ، وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ ))**.

**والمُسْتحبُّ عندَ أهلِ العلم:** أنْ يكونَ باطنُ الكفَّين عند رفعِهما إلى جِهة القِبلة، وأنْ تكونَ الأصابعُ مَمدودتَين إلى أعلَى، ومضمومةً إلى بعض.

ومِن المُؤسِف جِدًّا أنْ تَرى أكثرَ المُصلِّينَ قد تركوا هذهِ السُّنَّةِ التي كثُرَت الأحاديث النَّبوية فيها، فلا يَرفعون أيديهم إلا عند تكبيرة الإحرام فقط.

**ويَقعُ أكثرُ الناسِ عند تطبيقِهم لِهذِه السُّنَّة النَّبويةِ في خطأين:**

**الخطأ الأوَّل:** أنَّهم يَمسُّونَ شَحْمَتَيِّ أُذُنيِهم مِن الأسفل بإحدَى أصابعِهم وهي الإبهام، ويَجعلونَ باطنَ كفَّيِهم وأصابعَهم إلى جِهة الأُذُنين والخَدَّين، وهذا خِلافُ السُّنَّةِ النَّبوية.

**وقد قال الإمام ابن قيِّم الجوزيَّة ــ رحمه الله ــ: "**المُستحبُّ أنْ يكونَ كفَّاهُ إلى جِهة القِبلة, ولا يجعلهما إلى جهة أُذُنيِه، وأمَّا ما يَفعله كثيرٌ مِن العامِّة مِن استقبال الأُذُنينِ بالكفين والأصابعِ فخِلاف السُّنَّة".اهـ

**الخطأ الثاني:** أنَّهم يرفعونَ اليدين إلى تحت الثَّديين، والسُّنَّة أنْ تُرفعَ إلى حَذْوِ المَنكبين.

**والمَنكِبان:** هما الكَتِفان، فيكون مُنتهَى رفعِ الأصابعِ إلى موازاة الكتفين.

أو تُرفعَ إلى مُحاذاة فُروعِ الأُذُنينِ مِن الأعلى، بِحيثُ تُحاذِي أصابعَ اليدين، وتُوازي أعلَى فروعِ الأُذُنين، ولا تكون أعلَى أو أسفَل مِنهما.

**وهناك موضعٌ رابعٌ لِرفعِ اليدين استحسنَته طائفة مِن أهل العلم، وهو:** الرَّفعُ بعد القيامِ مِن التشهد الأوَّلِ إلى الركعة الثالثة.

وذلك لِمَا أخرجه البخاري في "صحيحه": **(( أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ ))**، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.اهـ

ويكون الرَّفعُ إذا قامَ واستوى في قيامه، ولا يَرفعُ وهو لا يَزال جالسًا في التشهد، لِمَا أخرجه عبد الرزاق بإسناد صحيح: **(( أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكَبِّرُ بِيَدَيْهِ حِينَ يَسْتَفْتِحُ، وَحِينَ يَرْكَعُ، وَحِينَ يَقُولُ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، وَحِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ، وَحِينَ يَسْتَوِي قَائِمًا مِنْ مَثْنَى ))**.

هذا وأسأل الله الكريمَ أنْ يُعيننا على ذِكرِه، وشُكرِه، وحُسنِ عبادته، وأنْ يكرمَنا بالاستمرار على طاعته والإكثارِ مِنها إلى حين الوفاة، وأنْ يقيَنا شرَّ أنفسِنا، وشرَّ أعدائنا، وشرَّ الشيطان، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الثامن والتسعون (1) / عن المُبادرةِ إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصَاصِ يومِ القيامة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد كثُرَ في زمنِنا هذا توريطُ النُّفوسِ بالتساهل في الدُّيون، وعدمِ المُبالاةِ في الاستدانةِ مِن الآخَرِين، والسَّلفِ مِنهم، بل وصَلَ الحالُ إلى عدمِ سدادِ الدُّيون، أو المُماطلَةِ في تسديدها.

وحقوقُ العِبادِ ماليةً كانت أو غيرَ مالية مِن أغلظ الحقوقِ التي يُحاسَبُ عنها المسلم، ويُعاقبُ عليها، ذَكرًا كان أو أُنثَى، ومَن مات وفي ذِمَّته مظلَمةٌ وحقٌّ لأحدٍ اقتُصَّ مِنه يوم القيامة عن طريق الأخذ مِن حسناتِه، والطرح عليه مِن سيئاتٍ خُصومِه، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ مَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ ))**.

ومَن ماتَ وليس في ذِمَّته دَينٌ وحقٌّ لأحدٍ فقد أحرَزَ لنفسه خيرًا عظيمًا، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثٍ: الْكِبْرُ، وَالْغُلُولُ، وَالدَّيْنُ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ))**.

ومَن اسِتدانَ مِن الناس واقترضَ وتسلَّفَ فليكن لحاجةٍ أو ضرورةٍ، أو نَفعٍ، وليس لأجل تَبسُّطٍ وزيادةِ تَنعُّمٍ وتَرَف، وتَوسُّعٍ في الكماليات، وسَفرياتِ نُزهة قلَّ أنْ تَخلو عن محرَّمات قوليةٍ أو فِعليةٍ أو بصَرية.

ولتكن الاستدانةُ بِقَدْرٍ معقولٍ يَتناسب مع دخلِ المُستَدينِ المالِي، أو أُجْرةِ وظيفته، حتى لا يُثقِلَ ذِمَّتَه بديونٍ يَعجَزُ عن سدادها، أو يتسبَّبَ في التضييقِ على معيشةِ مَن أحسَنَ إليه فأقرَضَه.

واعلموا أنَّ شَغْلَ الذِّمةِ بالاستدانة والسَّلفِ مِن الناس أفردًا أو مؤسسات أو حكومةً ليس بالأمْر الهيِّن، لأنَّ مَن مات وذِمَّتُه مشغولةٌ بدَينٍ لأحدٍ فهو على خطرٍ عظيم، لاسِيَّما إذا تساهل ولم يَحرِص على السَّداد، فإنَّ الدَّينَ لِعظَمِ شأنِه لا يُكفِّره الجهاد، ولا الشهادة في سبيل الله، لِمَا صحَّ أنَّ رجلًا قال: **(( يَا رَسُولَ اللهِ: أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، تُكَفَّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِي ذَلِكَ» ))**.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ ))**.

بل إنَّ نفْسَ المؤمنِ إذا مات تَبقَى مُعلَّقةً ومحبوسَةً عن دخولِ الجنَّةِ حتى يُقضَى عنه دَينُه، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ ))**.

وثبَت عن سعد بن الأَطوَل ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَاتَ أَخِي وَتَرَكَ ثَلَاثَ مِئَةِ دِينَارٍ، وَتَرَكَ وَلَدًا صِغَارًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُنْفِقَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَخَاكَ مَحْبُوسٌ بِدَيْنِهِ فَاذْهَبْ فَاقْضِ عَنْهُ »، فَذَهَبْتُ فَقَضَيْتُ عَنْهُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ قَضَيْتُ عَنْهُ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا امْرَأَةً تَدَّعِي دِينَارَيْنِ، وَلَيْسَتْ لَهَا بَيِّنَةٌ، فَقَالَ: «أَعْطِهَا، فَإِنَّهَا صَادِقَةٌ» ))**.

وثبَت عن محمد بن عبد الله بن جَحْشٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ؟ قَالَ: «فِي الدَّيْنِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ عَاشَ، ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ، ثُمَّ عَاشَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَقْضِيَ دَيْنَهُ » ))**.

وامتنعَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم مِن صلاة الجنازةِ على رجلٍ ماتَ وعليه دَينٌ حتى تبرَّعَ أحدُ الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ بسدادِه عنه، فصحَّ عن سلَمة بن الأَكْوع ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِذْ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا: صَلِّ عَلَيْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: لاَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أُتِيَ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلِّ عَلَيْهَا، قَالَ: «فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ؟»، قَالُوا: ثَلاَثَةُ دَنَانِيرَ، قَالَ: «صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ»، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ ــ رضي الله عنه ــ صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيَّ دَيْنُهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يُغنِيَنِي وإيَّاكم بحلاله عن حرامه، وبفضله عمَّن سواه، اللهم اغننا مِن الفقر، واقضِ عنَّا الدَّين، وأعذنا مِن غلَبةِ الدَّين وقَهرِ الرجال، إنَّك جوادٌ كريم.

**المجلس التاسع والتسعون (2) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر يَتعلَّق بالدُّيون، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ الدائنَ والمُقرِضَ ــ شكَرَ الله لَه ــ مُحسنٌ لِلمدِين، وصاحبُ فَضلٍ عليه وجَميلٍ وإحسان، وجزاؤه أنْ يُعامَلَ بالإحسان، وليس بالمُماطلة والصُّدودِ والتَّهرُّبِ والإتعابِ والإهانةِ عند طلبِه سدادَ دَينِه، عملًا بقول الله ــ عزَّ وجلَّ ــ: **{ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ }**.

ولِمَا صحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَينٌ سِنٌّ مِنَ الإِبِلِ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعُوهُ، فَإِنَّ لِصَاحِبِ الحَقِّ مَقَالًا»، وَقَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَطَلَبُوا سِنَّهُ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًّا فَوْقَهَا، قَالَ: «أَعْطُوهُ»، فَقَالَ الرَّجلُ: أَوْفَيْتَنِي وَفَى اللَّهُ بِكَ، فَقَالَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً» ))**.

ومَن لم يَتمكَّن مِن السَّداد في موعِدِه المُحدَّدِ، فالتَّهرُّبُ والصُّدودُ ليسا بإحسانٍ مع الدائن المُحسِن المُتفضِل، ولا هُما مِن شِيَم أهلِ الفضلِ والمُروءة، بل أخلاقُهم هي المواجهة مع الاعتذار ببيانِ سَببِ التَّأخُّر، والشُّكرُ للدَّائنِ والدعاء، وطلب الإنظارِ إلى ميسَرة، أو تقسيط الدَّين، أو التَّخفيف مِنه، مع إظهارِ الحِرصِ والجِدِّ في سَدادِ الدَّين.

وليَحذَر المَدِينُ مِن الكذِب على الدَّائِن في تَعذُّرِه عن السَّداد بأحوالٍ وأوضاع ماليةٍ غيرِ صحيحة، أو إعطاءِ مواعيد كاذبةٍ تُخلَف، فإنَّ هذا وللأسف يَفعله كثيرون، وقد صحَّ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاَةِ وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ»، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ المَغْرَمِ؟ قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ» ))**.

وأمَّا إذا كان المَدِينُ قادرًا على السَّداد، وواجدًا للمال، فمُماطلتُه في السَّداد إساءَةٌ للمُحسِن بالقرْضِ والسَّلف، وظلمٌ، وحرامٌ، وإثْم، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ))**.

بل ويُحِلُّ ذلك شِكايتَه، وذِكرَ مُماطلتِه، وعقوبةَ السلطان لَه بحبْسٍ أو غيرِه، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيُّ الوَاجِدِ يُحِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضَهُ ))**.

**وقال العلامة أبو جعفرٍ الطحاويُّ الحنفي ــ رحمه الله ــ:** "ولا اختلافَ بين أهلِ العلمِ أنَّه إذا سألَ الحاكمَ حبسَه له في دَينِه أنَّ ذلكَ واجبٌ لَه عليه".اهـ

هذا وأسأل الله أنْ يَجعلَنا حافظينَ للجميل، شاكرين للمعروف، ربَّنا آتِنا مِن لدُنكَ رحمة، وهيِّأ لَنا مِن أمرِنا رشدًا، إنَّك سميع الدعاء.

**المجلس المئة (3) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث يَتعلَّق بالدُّيون، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ لِلمدِينِ المُقترِضِ مِن غيرِه حالين:**

**الحال الأوَّل:** **أنْ يكونَ المَدِينُ المُقترِضُ عازمًا على سَداد الدَّين، وحريصًا على فِعل أسبابِ السَّداد، والله يَعلمُ مِن قلبِه ونِيَّتِه أنَّه ما أخذَ الدَّينَ إلا وهو يُريدُ الوفاءَ والأداء، وعندَه الحرِصُ على ذلك.**

فهذا سَيجعلُ الله له فرَجًا ومَخرَجًا، إمَّا بإعانتِه على السَّداد، أو بتيسِيرِ مَن يُسدِّدُ عنه مِن قريبٍ، أو غيرِه، إذا عجز عن السَّداد، أو بمُسامحةِ غريمه، أو بتحمُّلِ الدَّولةِ لِدَينِه وإسقاطِه عنه، أو يَقضِي الله عنه يوم القيامة، ويُرَضِّى عنه غريمَه، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلاَفَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ ))**.

**الحال الثاني:** **أنْ يَستدينَ وهو عازمٌ على عدمِ السَّدادِ والوفاءِ، فهذا آثمٌ، وسارقٌ، ومُتوَعَّدٌ بوعيدٍ شديد.**

لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ )).**

**ومعنَى:** **(( أَتْلَفَهُ اللَّهُ ))** **أي:** عاقبَه بالإتلاف في الدنيا في معاشِه أو نفسِه، وفي الآخِرةِ بالعقوبة.

وفي حديثٍ نصَّ على ثُبوته الإمامُ الألباني ــ رحمه الله ــ بشواهده أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( الدَّيْنُ دَيْنانِ، فَمنْ ماتَ وهو ينْوي قضاءَهُ؛ فأنا وَلِيَّهُ، و مَنْ ماتَ وهو لا ينْوي قضاءَه، فذاكَ الَّذي يُؤخذ مِنْ حَسناتِه، ليسَ يومئذٍ دينارٌ ولا دِرْهَمٌ ))**.

وثبَت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَيُّمَا رَجُلٍ اسْتَدَانَ دَيْنًا لَا يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَى صَاحِبِهِ حَقَّهُ، خَدَعَهُ حَتَّى أَخَذَ مَالَهُ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّهِ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَارِقٌ ))**.

وقد قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ آمِرًا: **{ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا }**.

وقال سبحانه: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ }**.

هذا وأسأل الله أنْ يُعيننا على ذِكرِه، وشُكرِه، وحُسنِ عبادته، وأنْ يُكرمَنا برضوانِه والجنِّة، وجميع أهلينا وقرابتِنا وجِيرانِنا ورِفاقِنا، إنَّ ربَّنا لسَميعُ الدعاء، وعظيمُ الفضلِ والعطاء.

**المجلس الأوَّل بعد المئة (4) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع يَتعلَّق بالدُّيون، فأقول مُستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ الأسبابَ المُعينةَ على سَدادِ الدُّيون، وذهابِ هٌمومِها وغُمومِها وذُلِّها، عديدة:**

**ومِن هذهِ الأسباب:** اللجوء إلى الله تعالى بدعائِه بالإعانةِ على سَداد الدَّين، وإزالةِ همِّه، والغِنَى مِن الفقر والحاجة، لاسِيَّما بما ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم مِن أدعيةٍ تتعلق بذلك.

وقد قال أبو وائلٍ ــ رحمه الله ــ: **(( أَتَى عَلِيًّا ــ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ــ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنِّي عَجَزْتُ عَنْ مُكَاتَبَتِي فَأَعِنِّي، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ عَلَّمَنِيهِنَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَوْ كَانَ عَلَيْكَ مِثْلُ جَبَلِ صِيرٍ دَنَانِيرَ لادَّاهُ اللهُ عَنْكَ، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: قُلْ: «اللهُمَّ اكْفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ» ))**.

**وقد صحَّح هذا الحديث:** الحاكمُ، والذَّهبيُ، والسيوطي.

**وحسَّنه:** التِّرمِذيُّ، وابنُ حَجَرٍ العسقلانِيُّ، والألباني.

**ومِن هذهِ الأسبابِ أيضًا:** الاقتصاد في المَعيشة، والتَّوسُّط في النَّفقة على النَّفْس والأهلِ والعيال، وادِّخارِ ما زادَ وبَقِي مِن مالٍ ولو كان قليلًا.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِأَهْلِ بَيْتٍ خَيْرًا أَدْخَلَ عَلَيْهِمُ الرِّفْقَ فِي الْمَعَاشِ ))**.

وثبَت عن ميمون بن مِهرانٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( اقتصادُكَ في مَعيشَتِك يُلقِي عنكَ نِصفَ المَئونَة ))**.

وصحَّ إلى سالم بنِ أبي الجَعْد ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّ رَجُلًا صَعِدَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ إِلَى غُرْفَةٍ لَهُ وَهُوَ يَلْتَقِطُ حَبًّا, فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: «إِنَّ مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ رِفْقَهُ فِي مَعِيشَتِهِ» ))**.

وثبَت عن الْمُعَلَّى بن زِياد ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَحْلِفُ بِاللَّهِ مَا عَالَ ــ أي: افتقر ــ مُقْتَصِدٌ قَطُّ ))**.

**ومِن هذه الأسباب أيضًا:** العزْم والنِّيَّة الصادقة على سَداد الدَّين.

حيث ثبَت: **(( أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَدَانَتْ، فَقِيلَ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَخَذَ دَيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ أَعَانَهُ اللَّهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ»))**.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يُحسِنَ لَنَا الخِتام والخاتمة، وأنْ يُكرمَنا فنموتَ على التوحيد والسُّنة، ونكونَ مِن أهل رِضوانِه والجنَّةِ، والنَّظرِ إليه في جنّات النَّعيم، إنَّه غنِيٌّ كريم، رؤوف رحيم، عَفُوٌّ غفور

**المجلس الثاني بعد المئة / عن الفُجور في الخصومات، وغِلَظ عقوبة أهله، وقُبح صنيعهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أهمِّ المُهمَّاتِ أنْ تُبعِدوا أنفسَكم عن النِّفاق، وعن صِفاتِ أهلِه، وأنْ تُجاهِدوها على ذلك جهادًا كبيرًا ومُستمرًّا ما دُمتُم أحياء، **وإنَّ مِن ذلك:**

أنْ لا تَفجُروا إذا خاصَمتُم واختلَفتُم وتنازَعتُم مع قريبٍ لكم أو بعيدٍ عن نَسبِكم، أو مع زوجٍ أو زوجة، أو جارٍ أو جارَة، أو صاحبٍ موافِقٍ أو مُخالِفٍ مُبغِض، أو عاملٍ عندَكم أو مَن تعملون لَدَيه، أو زميلٍ لكم في العملِ والمِهنة، أو بائعٍ لكم أو مُشترٍ مِنكم، أو فَنيِّ يُصلِح لكم شيئًا أو مِن تُصلِحون له شيئًا، أو مسلِمٍ على دِينِكم أو عَدوٍّ كافر يُبغضكم، فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ))**.

**فالفاجِرُ ــ كفاكمُ اللهُ شَرَّه ــ:**

إذا خاصمَ مالَ عن الحقِّ عمدًا، وقال الباطلَ والكذبَ، وزادَ وأنقصَ فيما جَرى وكَتَم، وزَوَّرَ في الفِعلِ ودلَّس، لِيُظهِرَ للناسِ أو القُضاةِ أو الأصهارِ أو الأصحابِ أو أهلِ العلمِ وطُلابِه أو مَن في المجلِسِ أو العملِ أنَّه هو المُصيبُ والمَمدوحُ والمظلومُ والمَبغِيُّ والمُعتدَى عليه، ومُنازِعُه هو المُخطئُ والمَذمومُ والظالمُ والباغِي والمُعتدي، وهو في واقع أمرِهِ وصحيحِه عندَ علَّامِ الغُيوبِ، وشديدِ العقابِ، إنَّما تلبَّسَ بصفةٍ مِن صفاتِ المُنافقين، ولم يَزَلِ في سخطِ الرَّبِّ سبحانه، حيث ثبَت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُ، لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى يَنْزِعَ ))**.

وكُلَّما تقوَّى في فُجْرِه في الخُصومات، واستزادَ في بابِه، ازدادَ بُغضُ اللهِ لَه حتى يَتبوَّأَ منزِلةً سافِلة، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الأَلَدُّ الخَصِمُ ))**.

وإنْ أخَذَ بخِصَامِه وخُصومَتِه حقَّ أحدٍ مِن الناس فقِطعة نارٍ قد حَصَّل عليها، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الخَصْمُ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ، فَأَقْضِيَ لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ، فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا ))**.

وأمَّا إذا كان الفجورُ في الخصومةِ مع مَن أحسنَ إليك، وتقلَّبْتَ في جميله، وجاءكَ إحسانُه، قوليًّا أو فعليًّا أو تفقيهًا، فشَرٌّ على شَرٍّ، وظُلمٌ إلى ظُلم، وجهالةٌ مع جهالة، كيفَ وقد قال الله سبحانه مُذكِّرًا أهلَ الإيمانِ: **{ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ }**.

ولمَّا فجَرَت في الخصومةِ كثيرٌ مِن النساء مع أزواجِهنَّ وكفَرْنَ إحسانَهم وجميلَهم تسبَّبنَ لأنفسِهنَّ بِشَرٍّ عظيمٍ، وخسارةٍ كبيرة، فكُنَّ أكثرَ أهلِ النَّار، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِالله؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ))**.

ومع هذا فإنَّه لا يَكادُ يَسلَمُ أحدٌ مِنَّا أنْ يُخطِئَ على غيرِه، ويُخطِئَ غيرُه عليه، فإنْ لم نُعامِلِ المُخطِئينَ علينا، والمتجاوِزِينَ في حقوقِنا بالفضلِ وزيادةِ الأجرِ لَنَا والرِّفعةِ والمَغفرة، كما قال ربُّنا سبحانه: **{ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ }**،**{ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ }**.

وكما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا ))**.

وصحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( لَمْ يَكُنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ))**.

واخترْنا الرَّدَ عليهم، والانتصافَ مِنهم، فلا ضَير، ولكنْ لِنَنْتَصِفَ بعد التَّثَبُّت والعِلم، وبأدبِ الإسلام، ورِفقِ أهلِه، وجميلِ خطابِه، وحُسنِ حِلمِه، وأنَاةِ أحكامِه، وليسَ بالعُنفِ والغِلظةِ والفظاظة والقسوة، ولا بالفُحْشِ والتَّفَحُّشِ، وليَكنِ انتصافنا بالحقِّ والعدل، ولا نَتجاوز إلى البَغْيِ والتَّعدِّي والظُلمِ والجَورِ والفُجور.

وإنْ كانت خُصومَتُنا، وكان تنازُعُنَا حولَ أمرٍ مُعيَّن، فَلْنَقتصِر عليه، ولا نَتجاوزهُ إلى غيره، فنَفضَح ونتفاضَح، ونتشَفَّى بِذِكرِ قبائِحِ بعض، فنكونَ مِن الظالمين، بل لا يَليقُ بِنا أنْ نَسيرُ في هذا البابِ إلَّا على حَدِّ قوله سبحانه: **{ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ }**.

وقد صَحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنًّه قال: **(( إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **((** و**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ))**.

وسلوكُنا لِهذا الطريقِ يَتركُ لَنا ولِغيرِنا خطَّ رجعةٍ، وسبيلَ إصلاحِ، وبابَ أوبَةٍ وتوبَة، ويُضعِف الفُرقةَ، ويَكسِرُ التناحُرَ، ويَجعلُ الناسَ يَعفونَ عنَّا ويُسامِحون، ولا يَتشبَّثون بأخطائنا، ولا يُشدِّدون علينا، وقد ثبَتَ عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، وَلَا يُغْفَرُ لِمَنْ لَا يَغْفِرُ، وَلَا يُعْفَ عَمَّنْ لَمْ يَعْفُ ))**.

وثبتَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( اغْفِرُوا يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ))**.

ولمَّا تمكَّنَ الكريمُ يوسف ــ عليه السلام ــ قال لإخوتِه بعدَ فِعلِهمُ الكُبَّارَ معَه: **{ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ }**.

هذا وأسأل اللهأنْ يُطهِّرَ قلوبَنا مِن الغِلّ والحقد والحسد والتباغُض، وأنْ يُكرِمَنا برضاه والجنَّةِ والنظرِ إلى وجهه الكريم في الدَّار الآخرة، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الثالث بعد المئة (1) / عن فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أفاضلِ الأيَّام، وأعلاها منزلةً في الإسلام، يومَ الجُمُعة، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ ))**.

وهو يومٌ أكرمنا الله تعالى بِه وخصَّنا، وأضلَّ عنه مَن كان قبلنا مِن أهل الكتاب، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **)) أَضَلَّ اللهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الْأَحَدِ، فَجَاءَ اللهُ بِنَا فَهَدَانَا اللهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ))**.

وهو يومُ عيدٍ لنا أهلَ الإسلام، لِمَا ثبتعن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّ جبريل ــ عليه السلام ــ قال له: **(( هَذِهِ الْجُمُعَةُ، جَعَلَهَا اللَّهُ عِيدًا لَكَ وَلِأُمَّتِكَ، فَأَنْتُمْ قَبْلَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ))**.

وإنَّ شُهودَ صلاة الجمعة واجبٌ بنصِّ القرآن، حيث قال الله تعالى آمِرًا: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ }**.

وواجب بنصِّ السُّنَّة النَّبوية، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رَوَاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ))**.

فيجب شُهود صلاة الجمعة على كل رَجل حُرٍّ بالغٍ عاقل مُقيم لا عُذرَ له باتفاق أهل العلم.

وفي شُهودها صلاة الجمعة تكفير الخطيئات، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ ))**.

ومَن تَرَك شُهود صلاة جمعة واحدة مِن غير عُذر شرعي، كان آثمًا ومستحِقًّا للعقوبة في الدنيا والآخِرة، وإنْ تكرَّر مِنه ترْك شُهودِها ثلاث مرَّات كان فاسقًا ساقط الشهادة باتفاق أهل العلم، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُرهِّبًا عن ذلك: **(( لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمْ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنْ الْغَافِلِينَ ))**.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه هَمَّ بإحراق بيوت مَن يتخلَّفون عن شُهودها، فقال: **(( لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ ))**.

هذا وأسأل اللهأنْ يجعلَنا مِن الذين هُم على صلاتهم يُحافظون، والذين هُم في صلاتهم خاشعون، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الرابع بعد المئة (2) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن فضل يوم الجمعة، وصلاتِه، وشيء مِن سُننِهما، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ لِشهودِ صلاة الجُمعة سُننًا وآدابًا، يَنال العبد عليها أجْرًا كبيرًا، وثوابًا جزيلًا، ولو لم يُحصِّلْه مع يُسره فقد حُرِم خيرًا كثيرًا.

**ومِن سُنَن الجمعة المؤكَّدة عند عامَّة الفقهاء:** الاغتسال لِشهودِ صلاة الجمعة، وأنْ يكون الاغتسال لهَا على صِفة غُسل الجنابة، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ))**.

**ويَبدأ أوَّل وقت الاغتسال لِصلاة الجمعة:** بطلوع فجر يوم الجمعة.

**وأفضلُ وقت للاغتسال:** قبل خروج الرَّجل مِن بيتِه لِشهود صلاة الجمعة، لأنَّه إنْ اغتسل مُبكِّرًا فقد يَتعرَّق أو يَتَّسِخ، فيأتي الجمعة ورائحة عرَقِ بدَنِه مُنتِنة.

واتفقَ العلماء على أنَّ مَن اغتسل بعد صلاة الجمعة فليس بمُغتسل للجمعة ولا للسُّنة.

ومَن لم يتيسَّر له الاغتسال للجمعة، فليُحسن الوضوء لهَا ويُسبِغه، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ))**.

**وقال الإمام الترمذي ــ رحمه الله ــ في "سُننه":** "والعملُ على هذا عند أهل العلم مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومن بعدهم: اختاروا الغُسل يوم الجمعة، ورَأوا أنْ يُجزئ الوضوء مِن الغُسل يوم الجمعة".اهـ

وغُسل الجمعة سُّنَّة في حق مَن شهد صلاة الجمعة مع الناس دون غيره، وبهذا قال أكثر العلماء، وقد ثبت عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِنَّمَا الغُسْلُ عَلَى مَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الجُمُعَةُ ))**.

ومَن اجتمع في حقِّه غُسلان، غُسل الجنابة وغسل الجمعة، فله أنْ يَنوي بغُسله الجنابة والجمعة معًا.

حيث قال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ: "وأجمعوا ــ **أي:** العلماء ــ على أنَّ مَن اغتسل يَنوي الجنابة والجمعة جميعًا في وقت الرَّواح أنَّ ذلك يُجزئُه مِنهما جميعًا، إلا مَن شَذَّ".اهـ

**ومِن سُنَن الجمعة أيضًا:** التبكير إلى حضورها مِن أوَّل النَّهار، وأنْ يكون الإتيان إليها مشيًا على الأقدام، والجلوس بالقُرب مِن الإمام، وقد ورَد في فضل ذلك مع الاغتسال لهَا أجْرٌ كبير جدًّا، فصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ، فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا ))**.

وللأسف أنَّ كثيرًا مِن الناس إنْ لم يكن أكثرهم يَتأخَّرُون عن الجمعة فما يأتون إلا بعد صُعود الخطيب المنبر، أو عند إقامة الصلاة، فيَحرِمُون أنفسَهم مِن أجْر التبكير العظيم، وتفوتُهم الكتابة في الصُّحف، ولا تحصل لهم فائدة وفضل سماع الخطبة، إذ صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ ))**.

**ومِن سُنن الجمعة أيضًا:** أنْ يُنظِّفَ العبد أسنَانَه وفمَه عن الروائح الكريهة، بما تيسَّر مِن سِواك أو فُرشاة أسنان، وأنْ يلبسَ للجمعة مِن أحسن ثيابِه وأنظفِها، ويُطيِّبَ بدَنَه وثيابَه، وإذا دخل المسجد فلا يَتخطَّى رِقاب الناس، وليُشغِلُ نفسَه بِذكر الله تعالى، ودعائه، والصلاةِ ركعتين ركعتين ما قُدِّر له، لِمَا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ, وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ, ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ, وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ, ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ, ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنِ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَصَلَّى مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ أَنْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَعَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ))**.

وصحَّ عن نافع ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ ابْنُ عُمَرَ ــ رضي الله عنه ــ يُطِيلُ الصَّلاَةَ قَبْلَ الْجُمُعَةِ ))**.

وصحَّ عن السائب بن يزيد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا نُصَلِّي فِي زَمَنِ عُمَرَ ــ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ــ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا خَرَجَ عُمَرُ وَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ قَطَعْنَا الصَّلَاةَ ))**.

هذا وأسأل اللهأنْ يجعلَنا مِمِّن يُحيون السُّنن، ويُميتون البِدع، ويَنشرون العلم بقال اللهُ، وقال رسولُه، وقال الصحابة، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الخامس بعد المئة (3) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن فضل يوم الجمعة، وصلاتِه، وشيء مِن سُننِهما، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**ومِن سُنن الجمعة المؤكدة عند عامة الفقهاء أيضًا:** أنْ لا يجلس القادم للجمعة إذا وصلَ المسجد حتى يُصلي ركعتين، ولو كان الإمام يخطب، لِمَا صحَّ عن عن جابرــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ» ))**.

**ومِن سُنن الجمعة المؤكَّدة أيضًا:** أنْ يُصلَّى العبد بعد الانتهاء مِن صلاة الجمعة سُنَّتها الراتبة في البيت وهو أفضل، أو في المسجد، ومَن شاء صلَّى ركعتين، أو أربع ركعات، أو سَتّ ركعات، حيث صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا ))**.

وثبت عن علي بن أبي طالب وأبي موسى الأشعري وابن عمر ــ رضي الله عنهم ــ أنَّهم صَلوا سِتَّ ركعات.

ومِن صلَّى السُّنة الراتبة للجمعة في المسجد، فلا يُصلِّها حتى يتكلَّم أو يَخرج، هذا أفضل، لِمَا صحَّ عن معاوية ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال لرجل سلَّم الإمامُ مِن الجمعة فسلَّم معه، ثم قام مُباشرة لصلاة السُّنة الراتبة: **(( إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ: «أَنْ لَا تُوصَلَ صَلَاةٌ بِصَلَاةٍ حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ» ))**.

وإن تيسِّر للمَرء أنْ يتحوَّل عن مكانه الذي صَلَّى فيه الجمعة إلى مكان آخَر يُصلِّيَ فيه السُّنة الرَّاتبة فهو أفضل، حيث صحَّ عن عطاء أنَّه قال: **(( رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ــ رضي الله عنه ــ صَلَّى الْجُمُعَةَ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَكَانِهِ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِيهِمَا خِفَّةٌ، ثُمَّ تَنَحَّى مِنْ مَكَانِهِ ذَلِكَ فَصَلَّى أَرْبَعًا هِيَ أَطْوَلُ مِنْ تَيْنِكَ ))**.

**ومِن سُنن الجمعة أيضًا:** أنْ يَستقبل الناسُ الخطيبَ إذا شَرع في الخطبة بوجههم في أيِّ جهة كانوا مِن المسجد، حيث ثبت عن الشَّعبي ــ رحمه الله ــ وهو مِن تلامذة الصحابة أنَّه قال: **(( مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُسْتَقْبَلَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ))**.

**وقال الحافظ ابن عبد البَرِّ المالكي ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا قوله: «السُّنةُ عندنا أنْ يَستقبلَ النَّاسُ الإمامَ يومَ الجُمعة إذا أرادَ أنْ يَخطب، مَن كان مِنهم يَلِي القِبلة أو غيرَها» فهو كما قال سُنَّةٌ مَسنونةُ عند العلماء، لا أعلمُهم يَختلفون في ذلك".اهـ

وقال الحافظ أبو بكر الأثْرَمُ ــ رحمه الله ــ: «قُلت لأبي عبد الله ــ يَعني: أحمدَ بن حنبل: يكون الإمامُ عَن يَمينِي مُتباعِدًا، فإذا أردتُ أنْ أنحرِفَ إليه حَوَّلْتُ وجهِي عن القِبلة، فقال: نعم، تَنحرِفُ إليه».اهـ

**وثبت استقبال الخطيب:** عن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وأنس بن مالك، مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وسبحانَ ربِّك، ربِّ العِزَّة عمَّا يصفون، وسلامٌ على المُرسَلين، والحمد لله ربِّ العالَمين.

**المجلس السادس بعد المئة (4) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابعٌ عن فضل يوم الجمعة، وصلاتِه، وشيء مِن سُننِهما، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**إنَّ مِن** **سُنن يوم الجمعة:** الإكثار مِن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، لِمَا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ ))**.

وإذا ذَكر الخطيب النبيَّ صلى الله عليه وسلم في أثناء الخطبة فلا يُصلِّي الناس عليه جهرًا، لا مُنفردين كل واحد لوحدٍه، ولا مُتوافقين بصوتٍ جماعي، لا عند الأئمة الأربعة، ولا عند غيرهم مِن الأئمة.

واختلفوا هل يُصلَّى عليه سِرَّا، **فمِنهم مَن قال:** إذا ذَكر الخطيبُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم، فإنَّ المُستمِع يُصلِّي عليه في نفسه سِرًّا، للأحاديث العامة الواردة في الصلاة عليه عند ذِكْره، ولأنَّ الصلاة عليه دعاء، والدعاء السُّنة فيه الإسرار**.**

**ومِنهم مَن قال:** إنَّه يَسكُت ولا يُصلِّي عليه، لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قد صحَّ عنه أنَّه قال: **(( إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الجُمُعَةِ: أَنْصِتْ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ، فَقَدْ لَغَوْتَ ))،** فمنَعه صلى الله عليه وسلم مِن تَسكيت المتكلِّم أثناء الخطبة مع أنَّ تسكيتَه لَه أمْرٌ بمعروفٍ ونَهيٌ عن مُنكر، وهو واجب، والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم سُنَّة، والسُّنَّة أولَى بالسكوت مِن الواجب.

**ومِن سُنن يوم الجمعة أيضًا:** قراء ة سورة "الكهف"، لِمَا صحَّ عن أبي سعيدٍ الخُدْري ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال **(( مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ))**.

**ومِمَّا يُستحب في الجمعة أيضًا:** أنْ يَتعاهدَ المَرءُ شاربَه وأظفارَه ونحوهما، لِمَا صحَّ عن نافع ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ــ رضي الله عنه ــ كَانَ يُقَلِّمُ أَظْفَارَهُ، وَيَقُصُّ شَارِبَهُ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ))**.

**ومِن السُّنن أيضًا:** أنْ يُردِّدَ الخطيبُ والناس خلْف المؤذن إذا أذَّن للجمعة، فيقولوا مثلما يقول، لِمَا صحَّ عن أبي أُمَامَةَ بن سَهْل بن حُنَيْفٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى المِنْبَرِ، أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى هَذَا المَجْلِسِ حِينَ أَذَّنَ المُؤَذِّنُ يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي» ))**.

**ثُمَّ اعلموا ــ سدَّدكم الله ــ:**

أنَّ مِن دلائل عِظَم يوم الجمعة، وكبير فضلِه، أنَّ فيه ساعة إجابة، حيث ثبت عن جبريل ــ عليه السلام ــ أنَّه قال للنبي صلى الله عليه وسلم: **(( هَذِهِ الْجُمُعَةُ فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ يَسْأَلُ اللَّهَ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ))**.

**وهذه الساعة عند أكثر العلماء، وفي أكثر الأحاديث، هي:** آخِرُ ساعةٍ بعد العصر إلى مَغِيب الشمس، لِمَا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَوْمُ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، فِيهَا سَاعَةٌ لَا يُوجَدُ عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ))**.

وقال الحافظ ابن حَجَر العسقلاني الشافعي ــ رحمه الله ــ: "ورَوى سعيد بن منصور بإسناد صحيح إلى أبي سَلَمة بن عبد الرحمن: **(( أَنَّ نَاسًا مِنَ الصَّحَابَةِ اجْتَمَعُوا فَتَذَاكَرُوا سَاعَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ افْتَرَقُوا فَلَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهَا آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ ))**، ورجَّحه كثير مِن الأئمة أيضًا".اهـ

فاحرصوا شديدًا على أنْ تُشغلوا أنفسَكم في هذه الساعة بدعاء الله ــ عزَّ وجلَّ ــ، وذِكره، واستغفاره، لعلكم تُرحمون.

هذا، وأسأل الله تعالى أنْ يُبارك لنَا في أعمارنا، وأعمالنا، وأوقاتنا، وأهلينا، وأموالنا، وأنْ يَغفر لنَا، ولجميع المسلمين أحياء وأمواتًا، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس السابع بعد المئة (1) / عن شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ شهودَ صلاة الجمعة واجبٌ بنصِّ القرآن العزيز، حيث قال الله تعالى آمِرًا: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ }**.

وواجب بنصِّ السُّنة النَّبوية، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رَوَاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ))**.

**فيجب شُهودُ صلاة الجمعة:** على كل رجلٍ حُرٍّ بالغٍ عاقلٍ مُقيمٍ لا عُذرَ له عن التَّخلُّف عنها، باتفاق أهل العلم.

ومَن تَرَك شُهودَ صلاة جمعة واحدة مِن غير عُذر شرعي كان آثمًا ومستحِقًّا للعقوبة، وإنْ تكرَّر مِنه ترْك شُهودِها ثلاث مرَّات كان فاسقًا ساقط الشهادة باتفاق أهل العلم، وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُرهِّبًا مِن ذلك: **(( لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمْ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنْ الْغَافِلِينَ ))**.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ ))**.

وصحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم هَمَّ بتحريق بيوت مَن يَتخلَّفون عن شهود الجمعة، فقال: **(( لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ ))**.

**وتجبُ الجمعة، والسَّعيُّ إليها، وتُقام، وتصِحُّ، باتفاق العلماء:** خلِف كلّ إمامٍ مسلمٍ يُقيمها، سُنيُّا كان أو مبتدعًا، عدلًا أو فاسقًا.

ولا يَجب شُهودُ صلاة الجمعة على المرأة، والمريض، والصغير، باتفاق أهل العلم، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوْ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ ))**.

ولا يجب أيضًا شُهودُ صلاة الجمعة على مسافر، عند عامة الفقهاء، الأئمةِ الأربعةِ، وغيرِهم، وإنْ شَهدها فهو أفضل، وأعظم في الأجر، وقد صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لَا جُمُعَةَ عَلَى مُسَافِرٍ ))**.

ويجوز عند أكثر العلماء لِلمُقيم الذي تجب عليه صلاة الجمعة أنْ يُسافر في يوم الجمعة ما لم يَدخل عليه وقت الصلاة بأذان خُطبة الجمعة، وإنْ انتظر حتى يَشهدَها مع الناس كان أفضل، لاستحباب السَّلف الصالح ذلك، حيث ثبت عن خَيثَمة ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا حَضَرَتِ الْجُمُعَةُ أَنْ لَا يَخْرُجُوا حَتَّى يُجَمِّعُوا ))**.

وأمَّا إذا صَعد الخطيب المنبر، وأذَّنَ المُؤذن للخطبة، فيَحرُم حينها السفر، ويجب شُهود صلاة الجمعة، إلا لضرورة، باتفاق العلماء، ولِمَا ثبت عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( إِنَّ الْجُمُعَةَ لَا تَحْبِسُ مُسَافِرًا فَاخْرُجْ مَا لَمْ يَحِنِ الرَّوَاحُ ))**.

هذا، وأسأل الله الكريم أنْ يُحسِن لنَا العاقبة والخاتمة فنموتَ مُسلِمين طائعين تائبين مغفورًا لنَا، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الثامن بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

**يجوز عند أكثر العلماء للمأموم:** أنْ يُصلِّيَ في بيته ظهرًا وأنْ لا يَشهدَ الجمعة في المسجد في اليوم المَطير إذا كان المَطر مِمَّا يَبُلُّ الثياب، ويُتأذَّى مِنه، وأمَّا الإمام فإنَّه يُقيم الجمعة بمَن حضَر معه، وذلك لِمَا صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال لِمؤذِّنه في يوم جُمعة مَطير: **(( إِذَا قُلْتَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، فَقَالَ: إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُوا فِي الطِّينِ وَالدَّحْضِ ))**.

ومَن لم يَشهد صلاة الجمعة مع الناس مِن أهل الأعذار، فإنَّه يُصلِّي في مكانه ظهرًا أربع ركعات، **ووقت صلاتِه لهَا هو:** وقت صلاة الظهر المُعتاد في كل يوم، والذي يَبدأ بزوال الشمس، باتفاق أهل العلم.

**وأنبِّه هنا على أمور ثلاثة:**

**الأمر الأوَّل:** أنَّ بعض الخطباء قد يَصعدون المنبرَ للخطبة قبل دخول وقت الظهر المُعتاد بزوال الشمس، فلا يجوز لِمَن سمع أذانَ خُطبتهم مِن أهل الأعذار أنْ يُصلِّيَ الظهر، بل يجب عليه أنْ يَنتظر حتى يدخل وقت الظهر المُعتاد بزوال الشمس ثم يُصلِّي، ومَن صَلَّى قبل ذلك وجَب عليه إعادة صلاته إذا زالت الشمس.

**الأمر الثاني:** إذا كان مُؤذن صلاة الجمعة يؤذِّن لهَا بدخول وقت الظهر المُعتاد بزوال الشمس، فيجوز عند أكثر العلماء لأهل الأعذار أنْ يُصلوا الظهر بأذانه، ولا يَلزمهم الانتظار حتى تَنتهي الخطبة.

**الأمر الثالث:** مَن تخلَّف عن شُهود صلاة الجمعة مِن غير عُذر، بل تهاونًا وكسلًا، وصلَّاها في مكانه ظهرًا، فإنَّه لا يُصليها إلا بعد انتهاء الإمام مِن خطبته وصلاته، لأنَّ المُتخلِّف قبل ذلك لا يَزال في وقت وجوب الشُّهود، ويجب عليه الشُّهود لَها مع الناس، وبهذا قال أكثر العلماء.

ولا يجوز جمْعُ صلاة العصر مع صلاة الجمعة، لا في مطرِ، ولا سفرِ، لعدم ورُود مِثل هذا الجمْع عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أصحابه ــ رضي الله عنهم ــ، ولا عن التابعين ــ رحمهم الله ــ.

وإذا وافقَ يومُ الجمعة يومَ عيد الفطر أو يومَ عيد الأضحى، فإنَّ السُّنَّة أنْ يُقيم الإمامُ بالناس صلاةَ الجمعة وخطبَتها، وهو مذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم، لأنَّ النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقيم الجمعة بالناس، حيث صحَّ عن النُّعمان بن بَشير ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ، وَفِي الْجُمُعَةِ «بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى»، وَ «هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ»، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ، فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ، يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ ))**.

وصحَّت إقامتُها بالناس عن الخليفة الراشد عثمان بن عفان ــ رضي الله عنه ــ بمَحضَرِ أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

**وأمَّا الذين صَلَّوا صلاة العيد مع الإمام،** فالمُستحب في حقهم شُهود صلاة الجمعة، فإنْ لم يَحضروا إليها فلا جُناح عليهم، ويُصلُّون في بيوتهم ظهرًا، أربع ركعات، لِقولِ معاوية بن أبي سفيان لزيد بن أرقم ــ رضي الله عنهم ــ: **(( أَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِيدَيْنِ اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَيْفَ صَنَعَ؟ قَالَ: صَلَّى الْعِيدَ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: «مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيُصَلِّ» ))**.

وقد صحَّحه بطرقه وشواهده جمع مِن علماء الحديث ــ رحمهم الله ــ.

**وأمَّا مَن لم يَشهد صلاة العيد مع الإمام،** فيجب عليه شُهود صلاة الجمعة، فإنْ لم يَشهدها أثِمَ، وكان لِربِّه عاصيًا، وأقدمَ على فِعل ذنْبٍ عظيم.

هذا، وأسأل الله الكريم أنْ يُعينَنا على ذِكره، وشُكره، وحُسن عبادته، وأنْ يُكرمَنا برضاهُ والجنَّةِ ورُؤيتِه في جنَّات النَّعيم، إنَّه جواد كريم.

**المجلس التاسع بعد المئة (3) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

دلَّت السُّنةُ النَّبويةُ الثابتة على وجوب الإنصات والصَّمت إذا شَرع الخطيب في خطبة الجمعة حتى يَنتهيَ مِنها، ولا خلاف بين فقهاء الأمصار في وجوب الإنصات للخطبة على مَن سمعها.

فاحذروا ــ سدَّدكم الله ــ الكلام في أثنائها، ولو بتسكيت مُتكلِّم، أو رَدِّ سلامٍ، أو تشميت عاطسٍ، أو ذِكرٍ لله، أو دعاء، ومَن كلَّمَكم أو سألَكم في أثنائها فلا تُجيبوه إلا أنْ يكون الخطيب فلا بأس، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَنْصِتْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ ))**.

فحَكم صلى الله عليه وسلم بأنَّ تَسكيت المُتكلِّم في أثناء الخطبة بقول: "أنصِت" لغوٌ، مع أنَّه أمْرٌ بمعروفٍ ونهيٌ عن مُنكر، فدلَّ على أنَّ كلَّ كلامِ يَشغل عن الاستماع والإنصات فهو في حُكم اللغو.

فإنْ احتِيج إلى تسكيت أحدٍ فليَكن بالإشارة باليد إلى الفم، لِمَا صحَّ أنَّ ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ: **(( رَأَى رَجُلًا يَتَكَلَّمُ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيهِ ))**.

واجتنبوا ــ وفَّقكم الله ــ العبَثَ في أثناء الخطبة بلباسِكم، أو بالتراب والحصَى، أو بفرش المسجد وسجاجيده، أو بأصابعكم وفرقعتِها، أو بالسِّواك والتسوُّك، أو بالساعة، أو بأي شيءٍ يَشغلكم عن كلام الخطيب، فإنَّه مِن اللغو.

وحصولُ تكفيرِ الخطايا الكبير لِمَن شَهد الجمعة أيضًا: مشروطٌ بأنْ يَستمع ويُنصَت، ولا يَلغو، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ مَسَّ الْحَصَى فَقَدْ لَغَا ))**.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَحْضُرُ الْجُمُعَةَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ: رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّهَ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ، وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، فَهِىَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْجُمُعَةِ الَّتِى تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ))**.

**وأمَّا مَن كان لا يَسمع صوت الخطيب،** فلا حرَج عليه أنْ يَذكرَ اللهَ ــ جلَّ وعزَّ ــ في نفسه سِرًّا، وإنْ سَكت فحسنٌ، لأنَّ للذي لا يَسمع الخطيب مِن الحَظِّ ما للسامع المُنصِت، لِمَا صحَّ عن عثمان بن عفان ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **((** **إِذَا قَامَ الإِمَامُ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَاسْتَمِعُوا له وَأَنْصِتُوا، فَإِنَّ لِلْمُنْصِتِ الَّذِي لاَ يَسْمَعُ مِنَ الْحَظِّ مِثْلَ مَا لِلسَّامِعِ الْمُنْصِتِ** **))**.

**وإذا احتاج المَرء إلى الاتكاء في أثناء الخطبة،** فلا حرَج عليه أنْ يَتكأ على جدار ونحوه، وإذا نَعس والإمام يَخطب فلَه أنْ يَتحوَّل عن مكانه لِطرد النُّعاس عنه، وإذا أراد أنْ يَحتبِيَ بيديه أو بحزامٍ فلا بأس ما لم تَتكشَّف عورته، وقد صحَّت هذه الأمور الثلاثة عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ مِن الصحابة في أثناء خطبة الجمعة، ولا يَصح عن النبي صلى الله عليه وسلم النَّهيُّ عن الاحتباء والإمام يَخطب.

**ومَن أدرَك الركعة الثانية مِن صلاة الجمعة مع الإمام بإدراك رُكوعها،** فإنَّه قد أدرَك الجمعة، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاَةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاَةَ ))**.

ومَن فاتَه الركوع الثاني مِن صلاة الجمعة، فقد فاتته الجمعة، ويُصلِّي ظهرًا أربع ركعات، وصحَّت الفتوى بذلك عن جمع مِن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وإنْ كان مَن فاتتهم الجمعة أكثر مِن واحد فالأفضل لهم أنْ يُصلُّوا ظُهرَهُم جماعة، لثبوت ذلك عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ.

وإنْ صَلَّوا أفذاذًا فلا بأس.

هذا، وأسأل الله تعالى أنْ يَزيدنا فقهًا بدِينِه، وعملًا بشريعتِه، ومُتابعةً لِنبيِّه صلى الله عليه وسلم، وحُبًّا للصحابة، إنَّه جواد كريم.

**المجلس العاشر بعد المئة (4) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

إنَّ ليلةَ ويومَ الجمعة لا يُخَصَّان بشيء لم يَرِد في السُّنة النَّبوية، وتَدُل عليه الشريعة، كالتخصيص بالصيام، أو قيامِ الليل، أو زيارةِ المقابر، أو عمل مولِد، وأشباهِ ذلك، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَخُصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ ))**.

**وقد دَلَّ هذا الحديث النَّبوي أيضًا:**

على أنَّ وجودَ فضلٍ لِزمَنِ مُعيَّنٍ، لا يُسوِّغُ لَنَا شرْعًا أنْ نَخُصَّهُ بعبادةِ لم تَرِد في القرآنِ أو الأحاديثِ النَّبوية الثابتة، ولا جاءت عن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ، وسواء كان هذا الزَّمَن هو الأشهُر الحُرُم، أو شعبان، أو رمضان، أو يوم عرفة، أو غير ذلك.

**ومَن جاء مِنكم إلى صلاة الجمعة متأخِّرًا،** فلا يَتخطَّى رِقاب الناس حتى يَصِل إلى الصفوف الأُوَل، فيؤذيَهم بتخطِّيه، ويُشغلَهم عن الاستماع، بل يَبقَى مكانه حتى تَنتهيَ الخطبة، وقد أنكَر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك على مَن فعلَه، وقطعَ خطبَته لأجل ذلك، حيث صحَّ عن عبد الله بن بُسْرٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ, فَقَالَ لَهُ: «اجْلِسْ, فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ» ))**.

ومعني قوله صلى الله عليه وسلم: **(( اجْلِسْ, فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ ))**، **أي:** جمَعت بين التأخُّرِ عن الخطبة وأذية المُبكِّرين بهذا التَّخطِّي لِرقابِهم.

وحصولُ تكفير الخطايا الكبير لِمَن شَهد الجمعة مشروطٌ أيضًا: بترْك أذيَّة الناس بتخطِّي رِقابهم، حيث ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَاسْتَنَّ، وَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ, وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ, ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ, وَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ, ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَرْكَعَ, ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يُصَلِّيَ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَهَا ))**.

هذا وأسأل الله ــ جلَّ وعزَّ ــ أنْ يُسلِّمَنا مِن شُرور الدنيا والآخرة، وأنْ يحفظَ علينا دِينَنا وبلادَنا وأمنَنا، وأنْ يُجنِّبَنا كيد الكائدين، ومَكر الماكرين، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الحادي عشر بعد المئة (1) / عن التقوى، وفضلها، ومعانيها، وأبوابها، وثمارها، وعاقبة أهلها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ التقوى وصِيَّةُ الله لِهذهِ الأُمَّةِ، ووصيَّتُه لأهلِ الكتابِ قبلَها، حيث قال سبحانه: **{ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ }**.

والمُتقونَ مَحبوبونَ إلى الله تعالى، يُحبُّهم ويُحبُّونَه، وقد بشَّرهم بمحبَّتِه لهم، فقال سبحانه: **{ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ }**.

وأهلُ التقوى يَسيرونَ في حياتِهمُ الدُّنيا بنفوسٍ مُطمئِنة، وصدورٍ مُنشرِحة، وثباتٍ وقوةٍ ويَقين، لأنَّ الله ــ عزَّ وجلَّ ــ معَهم بحفظِه، ومعَهم بتأييدِه، حيث قال سبحانه مُطمئِنًا لهم ومُبشِّرًا: **{ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ }**.

بالتقوى يأمَنُ الإنسان إذا خافَ الناس، ويُسَرُّ إذا حزِنوا، ويَستبشِر إذا قنَطوا ويَئِسوا، ِلقول الله سبحانه: **{ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ }**.

بل إنَّ جنَّةَ الخُلدِ والسعادةِ الأبدية، وما فيها مِن خيرٍ كريم، ورِزقٍ عظيم، ومُتعةٍ واسعةٍ وسُرور، لم تُعَد إلا للمتقين، وهُم في أعلى مقاعدِها، حيث قال الله سبحانه: **{ وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ }**، وقال تعالى: **{ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ }**.

والأخِلَّاءُ المُتحابُّونَ المُتعاضِدونَ في هذه الحياة الدنيا يُعادِي بعضُهم بعضًا يومَ القيامةِ حتى ولو كانت بينَهم صِلةٌ وقَرابةٌ ونَسبُ إلا المتقين، حيث قال الله سبحانه: **{ الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ }**.

والتقوى هي مَحَلُّ المُفاضلةِ بين الخلقِ عندَ الله تعالى، ومَيدانُ المُنافسةِ الخيِّرَة، وعليها مدارُ التكريم، حيث قال الله سبحانه: **{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }**.

وصحَّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال للناسِ في خطبتهِ في الحجِ في وسَطِ أيامِ التشريق: **(( يَا أَيُّهَا النَّاسُ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى، أَبَلَّغْتُ؟ ))**.

والمُتقِّي ربَّه يَرزُقُه اللهُ ويُنعِم عليه بالفُرقانِ والنُّور، وما أدراكَ ما الفُرقانُ والنُّور؟ إنَّه العلمُ النافعُ المُوافقُ للقرآنِ والسُّنةِ النَّبويةِ، وما كان عليه الصحابةُ الأخيار، الذي يُفرِّقُ بِه صاحبُه بين الحلالِ والحرام، ويَعرفُ بِه الحقَّ مِن الصواب، ويَخرُج بِه مِن البدعةِ إلى السُّنة، ويُميِّز بِه بين أهل السُّنة وأهل البدع والأهواء والتَّحزُّب، حيث قال الله سبحانه مبشرًا بذلك أهلَ تقواه: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا }**، وقال تعالى: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ }**.

وبالتقوى يَحصلُ للعبدِ تكفيرُ ذُنوبِه، وتَعظُمُ أُجورُه وتَزداد، حيث قال الله سبحانه**: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا }**.

وبالتقوى يَنجو الإنسانُ مِن الشدائد، وتَندكُّ أمامَهُ العقبات، وتَزولُ الشُّبهات، ويَجعلُ اللهُ له مِن كلِّ هَمٍّ فرَجًا، ومِن كلِّ ضِيقٍ مخرَجًا، ويُيَسَّر له الرِّزقُ الواسعُ المُتيسِّرُ مِن كلِّ طريق، وتَحِلُّ فيه البركة، وإنْ قَلَّ، وتَغنَى نفسُه بِه وتَقنع، حيث قال الله سبحانه: **{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ }**، وقال تعالى: **{ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا }**.

جعلَني الله وإيَّاكم مِمَّن إذا ذُكِّر ادَّكَر، وإذا وُعِظ اعتبَر، وإذا أُعطِي شَكر، وإذا ابتُلي صَبر، وإذا أذنَب استغفر، ربِّ اغفر وارحم إنَّك أنت الأعزُّ الأكرم.

**المجلس الثاني عشر بعد المئة (2) / عن تكملة التقوى، وفضلها، ومعانيها، وأبوابها، وثمارها، وعاقبة أهلها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن التقوى، وفضلِها، ومعانيها، وأبوابِها، وثمارها، وعاقبةِ أهلها، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

**إنَّ المُرادُ بتقوى اللهِ ــ جلَّ وعزَّ ــ على سبيلِ الإجمالِ:** أنْ يجعلَ العبدُ بينَه وبين غضَبِ ربِّهِ وسَخَطِه وعِقابِه وقايَة تَقيهِ مِنه.

**وتكونُ هذهِ الوِقايةُ بشيئين:**

**الأوَّل:** بفِعلِ الطاعاتِ والقُرُبَاتِ والعبادات، عباداتِ القلبِ، وعباداتِ اللسانِ، وعباداتِ الجوارح.

**الثاني:** باجتنابِ الذُّنوبِ والسيئاتِ، سيئاتِ القلبِ، وسيئاتِ اللسانِ، وسيئاتِ الجوارح.

**وأمَّا على وجْهِ التفصيل والبَسْطِ:**

**فتقوى الله تعالى تكونُ:** بلزومِ التوحيدِ والسُّنة، واجتنابِ الشِّركِ والبِدَع.

**تقوى اللهِ تعالى تكونُ:** بعبادةِ اللهِ ــ جلَّ وعلا ــ على وِفْقِ ما جاء في القرآنِ العزيز، والسُّنةِ النَّبويةِ الصَّحيحة، وما كان عليه السَّلفُ الصالحُ، وعلى رأسهمُ الصحابةُ ــ رضي الله عنهم ـ.

**تقوى الله تعالى تكونُ:** بِترْكِ الذُّنوبِ صغيرِها وكبيرِها، بِترْكِ ذُنوب القلوبِ مِن غِلٍّ وحِقدٍ وحسَدٍ وكِبْرٍ، ومودَّةٍ لأهلِ الكُفر، وبُغضٍ لأهلِ التوحيدِ والسُّنة، وتَرْكِ ذُنوبِ اللسانِ مِن كذِبٍ وغِيبةٍ ونَميمةٍ وسَبٍّ ولَعنٍ وسُخريَةٍ وازدِراء وفضحٍ لِعيوبِ الناس، وتَرْكِ ذُنوبِ الجوارحِ مِن سماعٍ للمحرمات، ورُؤيةٍ للمنكرات، ومُباشرةٍ للقبائحِ والرَّذائل، ومُجاهرةٍ بالفِسقِ والفُجورِ والمعاصي.

**وفي هذا المعنى يقولُ ابنُ المُعتَمِرِ:**

خَلِّ الذنوبَ صغيرَها وكبيرَها فهُوَ التُّقَى

واصنعْ كَماشٍ فوْقَ أرْضِ الشَّوكِ يَحْذَرُ ما يَرَى

لا تحقِرنَّ صغيرةً … إنَّ الجِبالَ مِن الحِصَى

**تقوى اللهِ تعالى تكونُ:** بالإكثارِ مِن قراءةِ القرآن، ولُزومِ الدعاءِ، وكثرةِ التوبةِ والاستغفار، والمحافظةِ على الأذكارِ والأورادِ المُتعلِّقةِ بالأوقاتِ والأماكنِ والأحوال، والذِّكرِ المُطلَقِ للهِ تعالى في كلِّ حينٍ وحال.

**تقوى اللهِ تعالى تكونُ:** بأنْ يَرى اللهُ عبدَه حيثُ أمَرَه، ولا يَراهُ حيثُ نهاهُ وزجرَه وحذَّره.

**تقوى اللهِ تعالى تكونُ:** بالعلمِ الشَّرعِيِّ، فيتعلَّم العبدُ ما يَتَّقِى بِه ربَّه ثمَّ يَتقِي، فيَجمع بين العلمِ والعمل، فإذا تعلَّمَ التوحيدَ حقَّقَه، وإذا عَرَفَ الشِّركَ اجتنَبه، وإذا علِمَ السُّنةَ عمِلَ بها، وإذا عرَفَ البدعةَ ابتعدَ عنها، وعن أهلِها، ومجالِسِها، ودُعاتِها، وفضائياتِها، وموالِدِها، واحتفالات أهلها، وإذا تعلَّمَ الأحكامَ الشرعيةَ عبدَ اللهَ بِها على هُدًى، وإذا عرَفَ الطاعاتِ فعلَها وبادرَ إليها ودعا، وإذا عرَفَ السيئاتِ اجتنبَها ولم يُواقِعْها.

**تقوى اللهِ تعالى تكونُ:** بإبعادِ العبدِ نفسَه في جميع أحوالِه وأوقاتِه عن كلِّ ما يُغضبُ اللهَ عليه، عن كلِّ حرامٍ ومُنكرٍ وقبيح، وفي السِّرِ والعلن، وعندَ الخلوةِ بالنفس وعدَمِها، وفي السَّفرِ والحضَر، ووقتِ الشبابِ والكِبَر، وببلدِه وغير بلدِه، ومع القريبِ والبعيد، والمعروفِ والغريب، مع دوامِ المُراقبةِ للهِ في كلِّ ما يَفعلُ ويَذَر، ويَنطق بِه سِرًّا وجهرًا، ويَهمُّ ويُفكِّرُ ويُخطِّط له، فهو سبحانه مطَّلِعٌ على قلبِه، وعلى أقواله، وعلى أفعاله، لا تَخفَى عليه خافيةٌ في الأرض ولا في السماء، ولا يَخرجُ عن علمِه شيءٌ في سائر الأزمان، ولا يَغيبُ عنه مثقالُ ذرَّةٍ مِن طاعةٍ أو عٍصيان، وقد قال سبحانه مُرهِّبًّا لَنا: **{ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا }**.

**أي:** مُراقِبًا لَنا، ولكلِّ شيء، وعالمًا بِنا، وبكلِّ شيء، وقائمًا علينا، وعلى كلِّ شيء، وقادرًا علينا، وعلى كلِّ شيء، فالخلقُ خلقُه، والأمْرُ أمْرُه، وإليه يُرجعُ الأمرُ كلُّه، له ما بين أيدِينا، وما خلفَنا، وما بينَ ذلك، وما كان ربُّك نسِيًّا.

ويَجمع لَنا كلَّ ما تقدَّم وذُكِرَ قولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم الثابتِ مُوصِيًا: **(( اتَّقِ اللَّهِ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ ))**.

**وفي نحو هذا يقول القائل:**

وإذا خلوتَ بريبةٍ في ظُلمةٍ ... والنفسُ داعيةٌ إلى الطُّغيانِ

فاستحييِ مِن نظرِ الإلهِ وقُل لَها ... إنَّ الذي خلقَ الظلامَ يَراني

هذه هيَ التقوى، وهذه معانيها، وهذه طُرقها وسُبُلُها، وهذه أبوابها، فتزوَّدوا مِنها، فإنَّها خيرُ زادٍ ولباسٍ لكم في دُنياكم، وفي قبوركم، وفي آخرتِكم، وقد قال ربُّكم آمرًا لكم بذلك: **{ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ }**،وقال تعالى: **{ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ }**، وقال سبحانه: **{ لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ }**.

فالتقوى كنزٌ عزيز، إنْ ظفرتَ بِه فكَم ستجدُ فيه مِن جوهرٍ شريف، وخيرٍ كثير، ورِزقٍ كريم، وفوزٍ كبير، وغُنمٍ جسيم، ومُلكٍ عظيم، بل خيراتُ الدنيا والآخِرةِ جُمِعَت فجُعِلت تحتَ هذه الخَصلةِ الواحدة، وقد قال الله ــ تباركَ وتقدَّسَ ــ آمِرًا بتقواه ومُبشِّرًا بخيراتِها على المُتقين: **{ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا }**.

والله ــ جلَّ وعلا ـ أهلٌ لأنْ يُتَّقَى ويُعبَد، لأنَّه الإلهُ الذي لا تَنبغِي العبادةُ إلا لَه، وأهلٌ أنْ يَغفرَ لِمَن اتَّقاهُ واتَّبعَ رِضَاهُ، حيث قال سبحانه: **{ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ }**.

مَنَّ اللهُ عليَّ وعليكم بتحقيقِ التقوى، وجعلَني وإياكُم مِن المُتقينَ الذين لا خوفٌ عليهم ولا هُم يَحزنون، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الثالث عشر بعد المئة (1) / عن أحكام مَن وصَل إلى سِنَّ البلوغ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ العبدَ ذَكرًا كان أو أُنثَى إذا بلغَ، ووصَلَ حَدَّ البلوغِ، فقد دخلَ سِنَّ التكليفِ، فتجِبُ عليهِ الفرائضُ، ويأثَمُ بتركِها، ويُعاقَبُ على فِعلِ المعاصي، وتَكتبُ عليهِ الملائكُةُ السيئات، وأمَّا قبلَ ذلكَ فتُكتبُ لَه الحسنات، ولا يأثَمُ, ولا تُكتبُ عليهِ الخطيئات، لِمَا صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَبْلُغَ ))**.

وجاء في حديثٍ حسَّنه العلامة الألباني ــ رحمه الله ــ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( لَا تَزُولُ قَدَمَا ابْنِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ:عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ، وَعَنْ شَبَابِهِ فِيمَا أَبْلَاهُ ))**.

فانتبِهوا معاشِر الشباب إلى أنفسِكُم إذا بلغتُم، ولا تَخرِقوا عُمرَكُم مِن أوَّلِه بالذُّنوب، مِن شركياتٍ وبِدعٍ ومَعاصٍ، وفِسقٍ وفُجور، ومُجاهَرةٍ بالآثامِ، ونَشرٍ لهَا، وتَواجُدٍ في أماكنِها، وتأييدٍ لأهلِها، واعتداءٍ على الناسِ، وأذيَّةٍ لهُم.

واحفظوا أعمارَكُم بطاعةِ اللهِ، واعمُروا أوقاتَكُم بمرضاتِه، فالطاعةَ تَجُرُّ إلى الطاعةِ، وتزيدُ مِنها، ومَن تعوَّدَ عليها صغيرًا وشابًّا، اعتادَها وسَهُلتْ عليه حينَ يَكبُر، والمعصيةُ تدعوا إلى المعصيةِ، وتَبدأُ صِغيرةً ثمَّ تُصيرُ كبيرةً، وتكونُ قليلةً ثمَّ تُصبِحُ كثيرةً تُهلِك، وساعةُ موتِكُم بيدِ اللهِ لا بأيدِكُم، وأنتم تُشاهدونَ وتَسمعونَ كيف غَيِّبَ الموتُ الشبابَ في أحايينَ كثيرةٍ أكثرَ مِن المُسِنِّين، وتَذكَّروا وصيَّةَ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم لأسنانِكم، حيث ثبتَ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَوْمًا، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ أَلا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهِنَّ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم:احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، تَعَرَّفْ إِلَيْهِ فِي الرَّخَاءِ، يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ))**.

واحرِصُوا غايةَ الحرصِ على لُزومِ طاعةِ اللهِ بفعلِ ما أمَرَ، والقيامِ بما فرَضَ، واجتنابِ ما نَهَى عنهُ وزَجَرَ، لعلَّكم تُكرَمونَ مِن ربِّكُم فتَكونوا مِن هؤلاءِ السَّبعةِ الذينَ صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال في شأنِهم: **(( سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لاَ ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلاَنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لاَ تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ))**.

**واعلموا أنَّ التَّدَيُّنَ إنَّما هوَ:** العملُ بما جاءَ في القرآنِ والأحاديثِ النَّبويةِ الصَّحيحةِ مِن الواجباتِ والمُستحبَّات، مع تَركِ الخطيئات، ولُزومِ طريقِ النبي صلى الله عليه وسلم، والسَّلفِ الصالح مِن الصحابه ــ رضي الله عنهم ــ، فمَن بعدَهم.

**وليس التَّدَيُّنُ:** أنْ تَنظَمُّوا إلى حِزبٍ تَسمَّى باسمٍ إسلامي، أو تَسيروا مع جماعةٍ وِفْقَ أُصولِها ومبادئِها وتعاليمِ رُموزِها ودعاتِها، بل ذلكَ حرامٌ، ومِن كبائرِ الآثامِ، وتَفرُّقٌ في الدِّين، وبدعةٌ غليظةٌ في الإسلامِ، وتُبعِدُ عنِ اللهِ، وعن نبيِّه صلى الله عليه وسلم، وعن شريعةِ الإسلامِ التي كانَ عليها النبيُّ صلى الله عليه وسلم، وأصحابُه، حيثُ صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً، وَهِيَ:الْجَمَاعَة ))**.

وفي لفظٍ آخَر:**(( فَقِيلَ لَهُ** **صلى الله عليه وسلم:مَنِ الْوَاحِدَةُ؟ فَقَالَ:مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي ))**.

وقد بَرَأَّ اللهُ رسولَهُ **صلى الله عليه وسلم** مِن التَّفرُّق في الدِّين وأهلِه ودُعاتِه، فقال سبحانه: **{ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ }**.

وإنَّما يُستعانُ على الخيرِ والمُصابَرةِ عليهِ برفقةِ ومُصاحبةِ العبدِ الصالحِ السائرِ على طريقِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وأصحابِه، وباقِي سَلفِ الأُمَّةِ الصالحِ الذي لا يَنتَمِي إلى حِزبٍ أو جماعةٍ أو طريقةٍ صوفية، ولا هو مُتعاطِفٌ أو مُتعاونٌ أو مُتأثِّرٌ بدعاتِها ورُموزِها ومبادئِها وأفكارها، وقد صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال مُرغِّبًا في مُصاحبَةِ الصالحين الأخيار: **(( مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالسَّوْءِ، كَحَامِلِ المِسْكِ وَنَافِخِ الكِيرِ، فَحَامِلُ المِسْكِ:إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الكِيرِ:إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً ))**.

وجاءَ بسندٍ حسَّنهُ العلامةُ الألبانيُّ ــ رحمه الله ــ، وغيرُه، عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال:**(( لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ ))**.

وفي حديثٍ آخَر حسَّنهُ جمْعٌ مِن أئمةِ الحديث أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ ))**.

**والخليلُ هو:** الصَّاحبُ والرَّفيق.

واحذروا مِن أربابِ العلمانيةِ واللبراليةِ واللادِينيةِ والإلحادِ، فهُم يَسعونَ جاهدينَ لِسلخِكُم عن دِينِكُم الإسلام، وإبعادِكُم عن الإرتباطِ بأُمَّتِكُم وبلدانِكُم، وجعلِكُم أتباعًا أذلَّاءَ مِثلَهُم لِسادتِهم مِن رجالات ومُفكِّري الغربِ والشَّرق، وأداةً لِمُخطَّاطاتِهم وأفكارِهم وعاداتِهم، فتُصبحوا أعداءً لِدينِكُم، وحربًا على أصولِه وتشريعاتِه، وعونًا لهُم على أوطانِكُم وعادات مُجتمعِكُم وقِيَمِه القويمة، وتَحُلُّوا أخلاقَهُ، وتُفكِّكوا ترابُطَ أُسَرِهِ، وتَملؤوهُ بالعُهرِ والفُجورِ، والشهوانيةِ الجِنسيةِ البهيميةِ المُحرَّمةِ القبيحةِ شرعًا، وعقلًا، وطبعًا.

هذا وأسأل الله أنْ يَرفعِ الضُّرَّ عن المؤمنينَ في كلِ بلاد، وأنْ يُجنِّبَنا وإيَّاهُم وبلدانَنا ونساءَنا وشبابنا الفتنَ ما ظهرَ مِنها وما بَطن، إنَّه سميع الدعاء.

**المجلس الرابع عشر بعد المئة (2) / عن تكملة أحكام مَن وصَل إلى سِنَّ البلوغ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن عن أحكام مَن وصَل إلى سِنَّ البلوغ، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

إنَّه لا حياءَ في تَعلُّم الدِّين، ومعرفةِ أحكامِ الشريعةِ، إذ لم يَخلُقْنا اللهُ ويُوجِدْنا على هذهِ الأرض إلا لأجلِ عبادتِه وحدَه، حيث قال سبحانه: **{ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ }**.

**وإنَّ الرَّجلَ يَبلغُ بحصولِ واحدٍ مِن هذهِ الأُمورِ الثلاثةِ لَه، أيُّها سبَقَتْ فقد بلَغ:**

**الأوَّل:** أنْ يَبلغَ سِنَّ الخامسةَ عشر.

**والثاني:** أنْ يَنبُتَ الشعرُ الخَشِن حولَ ذَكرِه وآلةِ بولِه.

**والثالث:** أنْ يَخرُجَ مِن ذَكرِه المَنِيُّ، سواء خرجَ باستمناءٍ، أو مشاهدةِ صورٍ مُحرَّمةٍ، أو يَستيقظُ مِن نومِهِ فيجدَ على سراويِلِه أثَرَ مَنيٍّ.

**والمَنِيُّ:** سائلٌ ثَخينٌ أبيض يَخرجُ بكثرةٍ وتَدفُّق ويَعقبه فُتور خفيف..

**وتزيدُ علامةٌ رابعةٌ في حقِّ الأُنثى، وهي:** أنْ يَخرجَ مِنها دمُ الحيضِ.

وكثيرٌ مِن الإناث يَحِضنَ في سِنِّ التاسعة أو العاشرة.

**وإذا خرجَ المَنِيُّ مِن الغلامِ أو الفتاةِ:**

وجَبَ عليهما غُسلُ الجَنابةِ، بأنْ يَغسلَ الجُنبُ فرْجَهُ أوَّلًا، ثمَّ يَتوضأُ كوضوءِ الصلاةِ، ثمَّ يَغسلُ رأسَهُ ويُخلِّلُ شعرَهُ بأصابعهِ حتى يَروِيَ بَشَرَةَ رأسهِ، ثم يَصبُّ على رأسهِ الماءَ ثلاثَ مرَّات، ثمَّ يُعَمِّمُ الماءَ على باقي جسدِهِ، ويَبدأُ بغَسلِ شِقِّهِ الأيمنِ قبلَ الأيسر، وهذا هو الغُسلُ المَسنونُ الأكملُ.

وإنْ عَمَّمَ جميعَ جسدهِ بالماءِ، بحيثُ لا يَبقَى مِنهُ شيءٌ إلا وصلَهُ الماءُ، وتَمضمضَ واستنشقَ فقد حصلَ الاغتسالُ.

ومَن كانَ لِشعرِهِ جدائلَ وضفائرَ ــ ذَكرًا كان أو أُنثَى ــ فلا يَجبُ عليهِ أنْ يَفُكَّها حينَ اغتسالهِ، ويَكفيهِ صَبُّ الماءِ عليهِ حتى يَرويَهُ مع أُصولِه، في قول أكثر الفقهاء ــ رحمهم الله ــ.

**ومَن بلغ فقد أصبحَ مِن أهلِ الاستئذانِ كالكِبار،** فإذا أراد أنْ يَدخل مكانًا على أحدٍ مِن أهله أو غيرِهِم، فليستأذِن قبلَ الدُّخولِ حتى لا يَنظر إلى ما لا يَحلُّ له مِن عورةٍ أو أمرٍ خاص، لقولِ الله سبحانه: **{ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ }**.

**والحُلُمُ والاحتلامُ** **هو:** خروجُ المَنِيِّ، الذي هوَ أحدُ علاماتِ البلوغِ.

**ومَن بلَغَ فقد أصبحَ مَحْرَمًا للمرأة،** فيجوزُ أنْ تُسافِرَ معَهُ مَحارِمُهُ مِن النساءِ إلى الحجِّ، والزِّيارةِ، وغيرِها مِن الأسفارِ الواجبةِ والمُستحبَّةِ والمُباحَة.

**ولا يجوزُ لِمَن بلغَ:** أنْ يَخلوَ بامرأةٍ ليستْ مِن محارِمهِ، لأنَّه بالبلوغِ قد أصبحَ كبيرًا مُكلَّفًا، وقد صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( لَا يَخْلُوَنَّ أَحَدُكُمْ بِامْرَأَةٍ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ، وَلَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ))**.

**وإذا حجَّ الصَّبيُّ قبلَ البلوغِ،** فحجَّتُهُ حجَّةُ تطوعٍ، ولَه أجرٌ عليها، ويجبُ عليهِ بعدَ البلوغِ أنْ يَحجَّ حجَّةً أُخْرى، تكون حجَّةَ الفريضةِ، لِمَا ثبتَ عن ابنِ عباسِ ــ رضيَ اللهُ عنهما ــ أنَّه قال: **(( أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ بِهِ أَهْلُهُ صَبِيًّا ثُمَّ أَدْرَكَ فَعَلَيْهِ حَجَّةُ الرَّجُلِ ))**.

ومعنى قوله: **(( أَدْرَكَ ))** **أي:** بلغ.

**ومَن بلغَ أيضًا فقد أصبحَ مِن أهلِ إقامةِ الحدودِ عليهم،** إذا قتلَ، أو شَرِبَ الخمرَ، أو سرَقَ أو زَنَى، أو قذَفَ، أو قطع الطريق، لأنَّه قد أصبحَ كبيرًا مُكلَّفًا.

هذا وأسألُ اللهَ أنْ يزيدَنا فقهًا في دِينهِ، وأنْ يُكرمَنا فنكونَ مِن العُبَّاد الفقهاءِ لا العُبَّادِ الجُهَّال، وأنْ يَغفر لنَا ولجميعِ المسلمينَ أحياءً وأمواتًا، إنَّه هو الغفورالرحيم.

**المجلس الخامس عشر بعد المئة (1) / عن الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ ربَّكم ــ جلَّ وعزَّ ــ قد أمرَكم بدعائه، فقال سبحانه: **{ وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ }**، وقال تعالى: **{ ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً }**، وقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا }**.

وبشَّرَ سبحانَه الداعينَ، فقال ــ تباركَ وتقدَّس ــ: **{ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ }**.

وثبتَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ رَبَّكُمْ حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَمُدَّ عَبْدُهُ إِلَيْهِ يَدَيْهِ يَسْأَلُهُ خَيْرًا ثُمَّ يَرُدَّهُمَا صِفَرًا ))**.

وصحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى:** **«يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ ))**.

فأكثِروا ــ سدَّدكم الله ــ مِن دعاء ربِّكم سبحانه، فمَا عند اللهِ أكثَر، وقد ثبتَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ لَيْسَ فِيهَا إِثْمٌ، وَلَا قَطِيعَةُ رَحِمٍ، إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِهَا إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ تُعَجَّلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدَّخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَصْرِفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا»، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِذًا نُكْثِرُ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ» ))**.

ولا تَستعجلوا فتَترُكوا الدعاء، لأنَّكم استبطأتُم الإجابهَ، فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ، وَيَدَعُ الدُّعَاءَ» ))**.

واعلموا إنَّ الدعاءَ الذي بَدأَهُ صاحبُه بتمجيدِ الله، والثناءِ عليه، ثُمَّ الصلاةُ على رسوله صلى الله عليه وسلم، لَمِن أرْجَى الأدعيةِ استجابةً، وأكثرِها نفعًا، وأعظمِها أجْرًا، فلا تَعْجَلوا في دعائكم فتتركوه أو تُقلِّلوا مِنه، فإنَّه قد ثبتَ: **(( أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ، لَمْ يُمَجِّدِ اللَّهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَجِلَ هَذَا»، ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ ــ جَلَّ وَعَزَّ ــ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ» ))**.

**وقال الفقيهُ أبو زكريا النوويُّ الشافعيُّ ــ رحمه الله ــ:** "أجمَعَ العلماء على استحباب ابتداءِ الدعاءِ بالحمدِ لله تعالى، والثناءِ عليه، ثم الصلاةُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم".اهـ

هذا وأسأل الله الكريم أنْ يُكرمَنا بدعائه بالليل والنَّهار، وأنْ نكون مِمَّن لا يَصرف عبادة الدعاء إلا له وحدَه، إنَّه هو البَرُّ الرحيم.

**المجلس السادس عشر بعد المئة (2) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

**إنَّ مِن أفضلِ أوقاتِ الدعاءِ، وأرجاهَا استجابةً، هذهِ الخمسة:**

**الأوَّل:** الدعاء في ثُلث الليلِ الآخِر، لِمَا صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( يَنْزِلُ رَبُّنَا كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ))**.

**الثاني:** الدعاء في آخِر ساعةٍ مِن يوم الجمعةِ، لِمَا ثبتَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَوْمُ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً، لَا يُوجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا آتَاهُ إِيَّاهُ، فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ))**.

**الثالث:** الدعاء في سُّجودِ الصلاة، لِمَا صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ ))**.

وصحَّ أنَّه صلى الله عليه وسلم قال: **(( وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ))**.

**الرابع:** الدعاء بينَ الأذانِ والإقامة، وحينَ التقاءِ الصَّفينِ في الجهاد في سبيل الله، لِمَا ثبتَ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( الدُّعَاءُ لاَ يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ ))**.

وصحَّ عن سَهل بن سعد ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( سَاعَتَانِ يُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حَضْرَةُ النِّدَاءِ لِلصَّلاَةِ، وَالصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ))**.

**الخامس:** الدعاء للغيرِ بظهرِ الغيب، لِمَا صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلٍ ))**.

**السادس:** دعاء المُحافظين على فرائض العبادات، والمُكثرين مِن النوافل، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللَّهَ قَالَ: وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ ))**.

**ثم اعلموا أنَّ مِن أعظمِ أسبابِ عدمِ استجابةِ الدعاء:**

أكلَ المالِ الحرام، مِالِ الدولةِ العام، أو مالِ الناسِ الخاص، وبأيِّ طريقٍ وحِيلةٍ وتَبريرٍ كان، أو عبْرَ المِهنِ المُحرَّمةِ، أو التجارات المُحرَّمة، أو الإعانةِ على المُحرَّمات، لِمَا صحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(( ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟ ))**.

واتقوا الله في عباده، ولا تكونوا مِن الظالمينَ لهُم بقولٍ أو فِعل، فقد صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم رَهَّبَكُم فقال مُحذِّرًا مِن دعوة المظلوم: **(( اتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ ))**.

وصحَّ أنَّ عمرَ بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ قال: **(( إِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ ))**.

وإيَّاكم أنْ تَلقوا ربَّكم بمظالِمَ للعباد، فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ اليَوْمَ، قَبْلَ أَنْ لاَ يَكُونَ دِينَارٌ وَلاَ دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ ))**.

وصلَّى اللهُ وسلَّمَ وباركَ على عبده ورسولِه الصادقِ الأمين محمدِ بن عبد الله الهاشمي القُرشي.

**المجلس السابع عشر بعد المئة (3) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الدُّعَاءُ هُوَ العِبَادَةُ ))**.

والعِبادةُ حقُّ خالصٌ لله وحدَه، لا تُصرَف إلا إليه، وبذلكَ حَكَمَ وقضَى سبحانه، فقال ــ جلَّ وعلا ـ في سورة "يوسف": **{ إِنِ الحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَنْ لاَ تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**، وقال تعالى في سورة "الإسراء": **{ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ }**.

وقال ــ جلَّ وعزَّ ــ في سورة "الجِن" ناهيًا جميع عِباده عن صرْف عبادة الدعاء لِغيره: **{ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا }**.

فنَهَى سبحانه أنْ ندعوَ معَه أيّ أحدٍ حتى ولو عَظُمَ وجَلَّ بين الخلق، فكان مَلَكًا مُقرَّبًا، أو نبيًّا مُرسَلًا، أو وليًّا صالحًا، ثم حَكَم بأنَّ دعاءَه مع الله شِرك وكُفر.

وصحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّ مآلَ مَن دعا مع الله غيرَه ومَقَرَّه هو النَّار، وبئس المصير، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( مَنْ مَاتَ وَهْوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ ))**.

وأبانَ ــ جلَّ وعزَّ ــ أنْ مَن يُدعَون مع الله إنَّما هُم عِبادٌ كحالِ مَن يَدعونَهم، ووظيفة العِباد جميعًا أنْ يكونوا عابدين لله لا معبودين معه، فقال سبحانه مُسفِّهًا عقولَ مَن يَدعون مع الله غيرَه: **{ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ }**.

**وإنَّ مِن أكثرِ صُوَرِ الشِّركِ والكُفرِ المُنتشرةِ بينَ النَّاسِ في الماضي والحاضِر:**

صَرْف عبادةِ الدُّعاءِ للملائكةِ، أو الأنبياءِ والرُّسلِ، أو الأولياءِ والصَّالحينَ، أو غيرِهم.

**حيثُ يُشرِكونَهم مع اللهِ فيها، فيَدعونَهم قائلين:** "فَرِّجْ عنَّا يا رسول الله"، "مَدَد يا بَدوي"، "أغِثنا يا جَيْلاني"، "اشفِنا يا حُسين"، "احمِنا يا عَيدرُوس"، "اكشِف ما أصابَنا يا مِيرغَنِي"، "شيئًا للهِ يا رِفاعِي"، وهكذا.

فاتقوا الله ربَّكم بأنْ لا تَصرفوا عبادة الدعاء إلا له وحدَه، وإلا فستكونوا مِن المُشركين، الذين أشركوا مع الله غيره في شيء مِن عبادته، وقد قال ــ تبارك وتقدَّس ــ في سورة فاطر مُسفِّهًا عقول مَن يَدعون معَه غيرَه، وحاكمًا عليهم بالشِّرك والكُفر، ومُضعِفًا حال مَن يُدعون معَه سبحانه ومُبيِّنًا شديدَ عجزِهم: **{ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ }**.

بل أنَّ المشكلة الكبرى بين نَبيِّ الله وخليلِه إبراهيم ــ عليه السلام ــ وبين قومه كانت في صَرف قومِه عبادة الدعاء لغير الله، حيث قال الله ــ جلَّ شأنه ــ في سورة "مريم": **{ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا }**.

وكانت المشكلة الكبرى أيضًا بين الفِتيةِ الذين قصَّ الله علينا نبأَهُم في سورة "الكهف" مع قومهم في صَرف عبادة الدعاء لغير الله، حيث قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ: **{ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا }**.

وكانت المشكلة الكبرى أيضًا بين نَبيِّ الله إلياس ــ عليه السلام ــ وبين قومه في صَرفهم عبادة الدعاء لِغير الله ، حيث قال الله سبحانه في سورة "الصافات": **{ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ }**.

وكذلك كانت المشكلة الكبرى أيضًا بين نَبيِّ الله محمد صلى الله عليه وسلم وبين مُشرِكِي قومِه في صَرفهم عبادة الدعاء لغير الله، حيث قال الله تعالى في سورة "الأنعام" مُعْلِمًا لنَا بذلك: **{ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ }**.

بل وأمَر سبحانه نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم بأنْ يَصْبِرَ نفسَه مع العِباد الذين لا يَدعون إلا الله، ونهاه أنْ يُفارقَهم إلى غيرهم، فقال ــ عزَّ وجلَّ ــ له في "سورة الكهف": **{ وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا }**.

ونَهاه سبحانه في سورة "الأنعام" أنَ يَطردَهم مِن مجلِسه، ويُبعدَهم عنه، فقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ }**.

هذا وأسأل الله العليَّ العظيم أنْ يُحييَنا وأهلينا ويُمتَنا على التوحيد والسُّنة، وأنْ يُجنِّبَنا الشِّرك والبدعة، إنَّه هو الغَني الرحيم.

**المجلس الثامن عشر بعد المئة (4) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ رابع عن الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعلاَ ــ:

**إنَّ الدعاءَ بعدَ الانتهاءِ مِن صلاة الفريضةِ:**

مشروعٌ باتفاق العلماء، بحيثُ يَدعو الإنسانُ لِوَحدِه سِرًّا لا جهرًا، بينَه وبينَ نفسِه، بما وردَ عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأصحابِه، وما تيسَّر.

**وقد نَقل اتفاقهم على مشروعية الدعاء بعد السلام مِن الفريضة:** أبو زكريا النَّووي الشافعي، والحطَّاب الرُّعيني المالكي، وعبد الرحمن ابن قاسم الحنبلي ــ رحمهم الله ــ وغيرهم.

**وقال الإمامُ ابن جَرير الطبريُّ ــ رحمه الله ــ عن الإسرار بالدعاء:** "كراهيةُ رفعِ الصوتِ بالدعاءِ هوَ قولُ عامَّةِ السَّلفِ مِن الصحابةِ والتابعين".اهـ

وقال الفقيه ابن الحاجِّ المالكي ــ رحمه الله ــ عن هذا الإسرار: "وعلى هذا دَرَجَ السَّلف والخلَف".اهـ

وهو أيضًا مذهب الأئمة الأربعة، وغيرهم.

**وأمَّا دعاءُ الإمامِ مع المأمومينَ جهرًا وجماعيًا بعدَ السلامِ مِن صلاةِ الفريضة، بحيثُ يَدعو الإمام ويُؤمِّن الناس خلْفَه:**

فلا يُعرَفُ في شريعةِ الإسلام، ولا فعلَه رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابُه، ولا أهلُ القُرون الأولى، ولا أئمةُ المذاهبِ الأربعة، ولا تلامذتُهم، بل هو مِن البدعِ المُحرَّمة التي أُحدِّثَت في دِين الله في العصور المُتأخِّرة.

**وقد قال الفقيهُ أبو إسحاق الشاطِبيُّ المالكيُّ ــ رحمه الله ــ:** "دعاءُ الإمامِ للجماعةِ في أدبارِ الصلواتِ ليس في السُّنة مَا يَعضُده، بل فيها ما يُنافيه، فإنَّ الذي يجبَ الاقتداءُ به سيِّد المُرسَلين محمد صلى الله عليه وسلم، والذي ثبتَ عنه مِن العمل بعد الصلوات:

**إمَّا**: ذِكرٌ مُجرَّدٌ لا دعاءَ فيه، و**إمَّا**: دعاءٌ يَخُصُّ به نفسه.

ولم يَثبت أنَّه دَعا للجماعة، وما زالَ كذلك مُدَّةَ عُمُرِه، ثم الخلفاءُ الراشدونَ بعدَه، ثم السَّلفُ الصالح".اهـ

وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي البغدادي ــ رحمه الله ــ عن هذا الجهر الجماعي: "وليس في ذلك سُنَّةٌ تُتَّبَع، ولا أثَرٌ يُتَّبَع".اهـ

وقال العلامة عبد العزيز بن باز ــ رحمه الله ــ عن هذا الدعاء الجماعي: "النبيُّ وخلفاؤه الراشدون لم يَفعلوه، وسائر الأئمة المُحقِّقين مِن أتباعهم لم يَفعلوه، ولم يَروه مشروعًا".اهـ

وقال المُحدِّث الأصولي محمد علي آدم الإتيوبي ــ رحمه الله ــ: "ولم يَصِحّ فيه دليلٌ، ولا هو منقولٌ عن السَّلف".اهـ

**ومِن الأمورِ المُحرَّمةِ في الدعاءِ عندَ أهلِ العلمِ مِن أهلِ السُّنةِ والحديث، وعُمومِ الفقهاء:**

دعاء الله وسؤاله بجاهِ أو حقِّ أحدٍ مِن الخلق.

**كقولِ بعضِهم حينَ يَدعو اللهَ:** "اللهم إني أسألُك بِجاهِ أو بحقِّ نبيِّكَ محمدٍ صلى الله عليه وسلم، أو بجاهِ الأنبياءِ، أو بِجاهِ عبادِكَ الصالحين، أو بحقِّ هذهِ الجمعة أو بحقِّ الكعبة".

**وحُرِّم ذلك:** لأنَّ إدخالَ الجاهِ أو الحقِ في الدعاء، لم يأت بهِ نصٌّ مِن القرآن، ولا نصٌّ صحيحٌ في السُّنة النَّبوية، ولا ثبت عن أحدٍ مِن الصحابة والتابعين، مع كثرة الآيات والأدعية في الأحاديث النبوية الصَّحيحة، وآثار الصحابة والتابعين الثابتة.

وما كان كذلك فالعلماء يَحكمونَ عليه بأنَّه: "بدعةٌ".

والبدعةُ مُحرَّمةٌ، بل هي أعظمُ مِن المعصيةِ باتفاقِ العلماء.

هذا وأسألُ اللهَ لِي ولكم المغفرةَ والرحمةَ ودخولَ الجنَّة، ربَّنا هَبْ لنَا مِن أزواجَنا وذُرِّياتِنا قُرَّةَ أعيُن، واجعلنا للمتقينَ إمامًا، ربَّنا لا تُزغ قلوبَنا بعد إذ هديتنا وهَبْ لنَا مِن لدُنكَ رحمةً إنَّك أنت الوهاب.

**المجلس التاسع عشر بعد المئة / عن الدنيا وأنّها سِجن المؤمن وجنَّة الكافر.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ ))**.

**وكانتِ الدنيا سِجنًا للمؤمنِ،** بالنِّسبةِ لِمَا أمامَهُ مِن النَّعيمِ الأخرويِّ الدائمِ، والراحةِ الخالصةِ من المُنغِّصاتِ في الدارِ الآخِرة، حيثُ صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( قَالَ اللهُ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ: «أَعْدَدْتُ لِعِبَادِيَ الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»، مِصْدَاقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ: { فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } ))**.

**فالمؤمن في الدنيا مسجونٌ،** إكرامًا لَه وتشريفًا، ورحمةً بِه وإعلاءً، لا تضييقًا عليهِ وإخزاءً، أو تنكيدًا لَه وإذلالًا.

**ومسجونٌ،** لأنَّه ممنوعٌ فيها من الشهواتِ المُحرَّمة، ومأمورٌ بفعلِ الطاعاتِ الشاقةِ على النفس، ومُرَغَّبٌ بالتتميم بالسُّننِ المُستحبَّات، ومُمتَحَنٌ بالصبرِ على ما فُرِضَ وقٌدِّرَ وآلَمَ، وتَرْكِ ما حُرِّم حتى يموت، وبهذا تُنال الجنَّة، وهذه أعمال أهلها.

**وكانت الدنيا جنَّةً للكافرِ،** بالنسبة لِمَا أمامَهُ في الدارِ الآخِرةِ من العذابِ الأليمِ الدائمِ الذي لا يَنقطع، حيثُ أهمَلَ نفسَه وأهانَها بمُتَعِ الدنيا ولذَّاتِها وشهواتِها، فيُعتبَرُ ها هُنا في جنَّةٍ ونَعيمٍ.

وقد بيَّنتِ الشريعةُ للجميعِ طريقَ الجنَّةِ من طريقِ النَّار، وما هُما مَحفُوفانِ بِه، لِيكونوا على بصيرة، ويَرحموا أنفُسَهم، ويُقدِّموا المُتعَةَ الكاملةَ الأبدية على المُتعَةِ العاجلةِ الزائلة، فصحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ))**.

وثبتَ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الجَنَّةَ وَالنَّارَ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ إِلَى الجَنَّةِ فَقَالَ: «انْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا»، فَجَاءَهَا وَنَظَرَ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِأَهْلِهَا فِيهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، وَقَالَ: فَوَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا، فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالمَكَارِهِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَانْظُرْ إِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا»، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالمَكَارِهِ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خِفْتُ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ، قَالَ: «اذْهَبْ إِلَى النَّارِ فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لِأَهْلِهَا فِيهَا»، فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ فَيَدْخُلَهَا، «فَأَمَرَ بِهَا فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ»، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهَا، فَرَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ: وَعِزَّتِكَ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لَا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ))**.

**وحينَ الموتِ،** يَستعجلُ المؤمنُ إلى جنَّتِه التي كان مسجونًا عنها في الدنيا، ويَتحسَّرُ الكافر، حيثُ صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ ))**.

**وأمَّا في القبرِ:**

فحالُ المؤمنِ المَسجونِ في دُنياه حين يأتيه بعض النَّعيم في قبره، فهو كما صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه يقول: **(( رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ ))**.

وأمَّا حالُ الكافرِ الذي جنَّتُهُ الدنيا حين يأتيه بعض العذاب في قبره، فكما صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه يقول: **(( رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ ))**.

**وأمَّا في الآخِرة،** فأوَّلُ غَمسَةٍ لِمَن كانتِ الدنيا سِجنَهُ، **وهو:** المؤمن، ومَن كانتِ الدنيا جنَّتهُ، **وهو:** الكافر، فتُنسيهِم جميعَ ما مَرَّ بهِم في حياتِهمُ الدنيا، حيثُ صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يُؤْتَى بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَى بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الْجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ ))**.

اللهمَّ آتِ نفوسَنا تقواها، أنت وليُّها ومولاها، أنت خيرُ مَن زكاها، اللهم إنَّا نعوذُ بكَ مِن علمٍ لا ينفع، ونفسٍ لا تشبع، وقلبٍ لا يخشع، ودعاء لا يُستجاب.

**المجلس العشرون بعد المئة / عن عِيد الحُبِّ وأنَّه لا يَصلح لنَا أهل الإسلام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّنا نُشاهد في مِثْل هذا اليومِ الرابعِ عشَر مِن شهر فبراير مِن كل عام ترويجَ القنواتِ الإعلاميةِ بجميع أشكالها، وتَتْبَعُها برامجُ التواصلِ المُختلِفة، ومواقع كثيرة في الإنترنت، وأعدادٌ كبيرة مِن أهل التمثيل والغِناء والرِّياضة، ومُولاتٌ ومتاجِر، وإعلانات دِعائيَّةٌ، ومسارِح وسِينمات، وملاعب رياضية، وساحات وشوارع، لِعيدٍ مِن أعياد الكفار، ومَوسِمِ احتفالٍ لَهم، يَزيد مِن الفساد والرَّذيلة، ويَنتشر فيه الفُجورُ أكثر، ويُضعِف الفضيلةَ والغَيرةَ والحياءَ والعِفَّة، وقد سَمَّوه تلبيسًا وخِداعًا باسمٍ يزيد في انتشاره، ويَدفع مِن لم يَقوَى دِينُه إلى فعلِه، أو التسهيلِ مِن أمْره، وقد سَمَّوهُ: **"بِعِيدِ الحُّب".**

وهذه سُنًّةٌ شيطانيةٌ معروفة، بإظهار الشَّرِ باسْم الخير، والقبيحةِ بعنوان الفضيلة، والخائنِ باسْم الأمين، والمُضِلِّ باسْم المُرشِد، كشفَ الله أمرَها في القرآن، ونبَّهَنَا إلى عواقبها، فقال ــ جلَّ وعلا ــ عن مَكْر إبليس بأبينا آدم وأمِّنَا حواء، ليُخرجَهما مِن الجنَّة: **{ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ }**،**{** **يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى }**.

وإنَّ لِهذا العيد حقيقةً يَنبغي أنْ تُعلم، وأهدافًا يَجب أنْ يُتنبَّه لَها وتُحذَر، حتى لا يُغرَّرَ بشباب وفتيات أهل الإسلام، ويَنجَرُّوا إلى غير تشريعاتِ دِينِ ربِّهم الخلَّاق، ويَنبطحوا تحت غايات الكفار والفُجَّار، ودُعاةِ الإلحادِ والرَّذيلة، ويَحتفلوا بما لا يجوز في شريعة الإسلام، وما هو مِن سَنَنِ الكفار، وعاداتِ الفُجَّار، ومكاسبِ التُّجَّار.

**وحقيقةُ مَبدأِ هذا العيدِ وقِصَّته ــ كما لخَّصَه بعضهم ــ أنَّهم زَعموا:**

"أنَّ الرُّومانَ الوثنيِّةَ كانت تَحتفل في اليوم الخامسِ عشَر مِن شهر فبراير مِن كل عام، وكان هذا اليوم عندهم يُوافِق عُطلة الربيع، وفي تلك الآوِنةِ كانت النَّصرانيةُ في بداية دعوتها، فأصدرَ الإمبراطور كِلايدِيس الثاني قرارًا بمنع الزواج على الجنود، وكان حينها رجلٌ نصرانِيٌّ راهِبٌ يُدعَى فالنتاين تَصدَّى لهذا القرار، فكان يُبرِمُ عقودَ الزواج خُفيَة، فلما افتضَحَ أمرُه حُكم عليه بالإعدام، وفي السِّجن وقعَ في حُبِّ ابنةِ السَّجَّان، وكان هذا سِرًّا، لأنَّ شريعةَ النَّصارى تُحرِّم على القساوِسة والرُّهبان الزواجَ، ولكنْ شَفعَ له لَدَيِهم ثباتُه على النَّصرانية، حيثُ عرَضَ عليه الإمبراطور أنْ يَعفوَ عنه على أنْ يَترُكَ النَّصرانية ويَعبُدَ آلهةَ الرَّومانِ الوثنيَّة، ويكونَ لَدَيِهِ مِن المُقرَّبين، ويَجعلَه صِهرًا له، إلا أنَه رَفضَ هذا العرْض، وآثَرَ البقاءَ على النَّصرانية، فأُعْدِمَ يومَ الرابعِ عشَر مِن شهر فبراير مِن العام (270 ميلادي)، ومِن حِينِها أُطْلِقَ عليه لقَبُ القدِّيس فلنتاين، وبعدما انتشرت النَّصرانيةُ في أُورُبَّا أصبحَ العيد في يوم الرابع عشَر من شهر فبراير، وسُمِّيَ بعيد القِدِّيس فالنتاين، إحياءً لِذكراه، لأنَّه في زعمِهم قد فَدَى النَّصرانيةَ برُوحه، وقام برعاية المُحِبِّينَ والعُشَّاق".

و "عيد الحُبٍّ" هذا، لا يجوز لِمسلمٍ ولا مسلمة أنْ يَحتفلا بِه، ولا أنْ يُهنِّئان بِه، ولا أنْ يَتهاديا لأجلِه وبسببه، ولا أنْ يَخُصَّا يومَه بلباسِ أهله الأحمر، وورُودِه الحمراء، ولا بكلماتِ دُعاته وتبريكاتِهم ورسائِلِهم، ولا أنْ يُغيِّرا فُرُشَ البيت بالأغطية الحمراء، ولا أنْ يَنثُرا الورودَ على سُررِه، وفي ممرَّاته، ولا أنْ يُزَيِّنا جُدرانَه وسَقْفَه بالقلوب الحمراء، لأنَّ هذا مِن سَنَن الكفار، وهَديهم، والتأثُّرِ بفعالِهم، ونشرِ ما هُم عليه مِن ضَلال وفِسق وفُجور ورذيلة، وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال زاجِرًا ومُرهِّبًا: **(( وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ))**.

**وقال الحافظُ ابنُ كثيرٍ الشافعيُّ ــ رحمه الله ــ معلِّقًا على هذا الحديث: "**ففيه دَلالةٌ على النَّهى الشَّديد، والتَّهديدِ والوَعِيد، على التَّشبُّهِ بالكفَّار في أقوالهِم، وأفعالهِم، ولباسهِم، وأعيادهم، وعباداتهم، وغير ذلك مِن أمورهم".اهـ

**وقال قاضي مِصرَ ومُحدِّثُها أحمد شاكر ــ رحمه الله ــ:** "ولم يَختلف أهل العلم مُنذُ الصَّدرِ الأوَّل في حُرمَة التشبُّهِ بالكفار".اهـ

**وقال الفقيه ابنُ قاسمٍ الحنبليُّ ــ رحمه الله ــ:** "والتَّشبُّهُ بِهم مَنهِيٌّ عنه إجماعًا".اهـ

بل إنَّ هذا العيدَ لو كان مِن ابْتدَعَه وأخْرَجَه للناس مِن أهل الإسلام، لكان حرامًا ومُنكرًا، فكيف وهو قد جاءنا عن الكفار، ولِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ، فَهُوَ رَدٌّ ))**.

ولأنَّ جنسَ العيد، الأصل فيه أنَّه عبادةٌ وقُرْبةٌ إلى الله، فلا يُجعل عيدًا غيرَ الأعيادِ التي جاءت في الشريعة، حيث صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم: **(( قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ ))**.

**ولا يجوز أيضًا:** إعانة الناسِ مسلمينَ كانوا أو كفارًا على الاحتفال "بعيد الحُبِّ"، وتقويةُ نفوسِهم على القيام بمظاهِره، كتهنئتِهم بِه، أو إهدائِهم شيئًا بمناسبتِه، أو طبعِ كُروتٍ وأدواتٍ تتعلَّق بِه، أو رَسمِ شِعاراتِه، أو تصنيعِ أو بيعِ ألبستِه وقُبَّعاتِه وقُلوبِه وشاراتِه ومَعاطِفه ولُعَبِه وزُهوره، والمُتاجَرةِ بها، أو طبخِ أطعمتِه وبيعِها والتَّكسُّبِ مِنها، لأنَّ هذا العيدَ مُحرَّمٌ في شريعة الله، والإعانةُ على المُحرَّم حرامٌ، لِنهْيِ اللهِ الشديد عن ذلك وتهدِيدِه، حيث قال ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }**.

اللهم إنَّا نسألك كما هديتنا للإسلام أنْ لا تنزِعَه مِنَّا حتى تتوفانا ونحن مسلمين، اللهم يا مُقلِّب القلوب ثبِّت قلوبنا على دينك، اللهم يا مُصرِّف القلوب صرِّف قلوبنا على طاعتك.

**المجلس الحادي والعشرون بعد المئة (1) / عن الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ الزواجَ في شريعةِ الإسلامِ لَه حِكَمٌ عاليةٌ رفيعة، وغاياتٌ نبيلةٌ، وأهدافٌ جليلةٌ، **مِنها:**

**أوَّلًا:** صيانة الزوجينِ عن الحرام، لِصحيحِ قولِ النبي صلى الله عليه وسلم: **(( يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ))**.

**ثانيًا:** حفظ المُجتمع عن الفواحشِ، وتَحلُّلِ الأخلاقِ، إذ لولا النكاحُ لانتشرَتْ الرذائلُ، وزَادَ عددُ أولادِ الزِّنا، وكثُرَ مَن لا أهلَ لَه، وضَاعوا وتَشرَّدوا واسْتُغِلُّوا في الفسادِ والإجرامِ إنْ لم يَتدارَكْهُم اللهُ برحمةٍ مِنه.

**ثالثًا:** استمتاعُ كلٍّ مِن الزوجينِ بالآخَرِ، وبما يَجبُ لَه مِن حُقوقٍ وعِشرة، فالرجلُ يَكفلُ المرأةَ، ويقومُ بالنَّفقةِ عليها بالمعروف، والمرأةُ تَكفلُ الرَّجلَ بالقيامِ بما يَلزمُها في البيت مِن رعايةٍ وإصلاح، وغيرِ ذلك.

**رابعًا:** إحكامُ الصِّلةِ بينِ الأُسَرِ والقبائلِ، فكَم مِن أُسْرتَينِ أو قَبيلتَينِ لا تَعرِفانٍ بعضٍ، أو بينهما عداوة، وبالزواجِ تقاربَا وتعاشَرا، وزالت عداوتُهُما.

وقد جعلَ اللهُ الصِّهرَ قسيمًا للنسَبِ، فقال سبحانه مُمتنًّا: **{ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا }**.

**خامسًا:** بقاءُ النوعِ الإنسانيِّ على وجْهٍ سليمٍ، لأنَّ النكاحَ سببٌ للنسلِ الذي بِه بقاءُ الإنسانِ، حيثُ قال اللهُ تعالى: **{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً }**، **ولولَاهُ للزِمَ أحدُ أمرين:**

إمَّا فناءُ الإنسان، أو وجودُ إنسانٍ ناشئٍ مِن سِفاحٍ، لا يُعرَفُ لَه أصلٌ، ولا يقومُ على أخلاق.

**سادسًا:** توسيعُ بابِ الرِّزقِ، إذ جعلَ اللهُ الزواجَ سببًا فيه، فقال سبحانه: **{ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ }**.

وجاءَ عن أبي بكرٍ وعمرَ وابنِ مسعودٍ ــ رضي الله عنهم ــ أنَّهم قالوا: **(( ابْتَغُوا الغِنَى في النِّكَاحِ ))**.ولمَّا كانَ الزواجُ بهذهِ المكانةِ العظيمةِ، كان الشيطان شديدَ الحرصِ على التفريقِ بينَ الزوجينِ، وبِسُبلٍ كثيرةٍ، حيثُ قال تعالى: **{ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ }**.

وصحَّ عن النبيَّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال:**(( إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأَدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، فَيُدْنِيهِ مِنْهُ وَيَقُولُ: نِعْمَ أَنْتَ، ويَلْتَزِمُهُ ))**.

وفي المُقابِلِ فإنّ شريعةَ الإسلامِ قد رغَّبَتْ في استمراره، وبيَّنَت سُبُلَ دوامِه، وعالَجَتْ مُنَغِّصاتِه، وأعْظَمَتْ أُجُورَ أهلِه.

وسنتناولوا بعض هذه السُّبل في الدرس المُقبِل بإذن الله تعالى.

هذا وأسأل الله أنْ لا يَجعل لَنَا أيِّمًا ولا أعزَبَ إلا زوَّجْه، ولا ذُرِّيَّةً إلا باركَ فيها، اللهم اجعل زواجَ المسلمينَ زواجَ خيرٍ وبَركةٍ وتعاونٍ على البِرِّ والتقوى، اللهم جنِّبنَا كيدَ الكائدين، ومَكرَ الماكِرين، وأصلِحِ العبادَ والبلادَ، وسدِّدِ الوُلاةَ ونُوَّبَهم، إنَّك سميعُ الدعاء.

**المجلس الثاني والعشرون بعد المئة (2) / عن تكملة الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ آخَر عن الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها، فأقول مستعينًا بالله ــ عزَّ وجلَّ ــ:

إنّ شريعةَ الإسلامِ قد رغَّبَتْ في استمرار الزواج، وبيَّنَت سُبُلَ دوامِه، وعالَجَتْ مُنَغِّصاتِه، وأعْظَمَتْ أُجُورَ أهلِه.

**ودونَكم ــ سدَّدكُمُ الله ــ بعضَ الأسبابِ المُعينةِ على استقرارِ الحياة الزوجية واستمرارها:**  
**السبب الأول:** **عدم العجلةِ في الحُكمِ على الحياةِ الزوجيةِ بعدمِ صلاحِها، ولُزومُ الأناةِ، فقد تتأخَّرُ الأُلفَةُ والمَحبَّةُ شهورًا، أو أكثر.**

وقد ذمَّ اللهُ العجلةَ، فقال سبحانه: **{ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا }**، ومدحَ الأناةَ، فصحَّ عن رسولَه صلى الله عليه وسلم إلينا أنَّه قال لِرَجُلٍ: **(( إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ:الْحِلْمُ، وَالْأَنَاةُ ))**.

ويا للهِ كم ضَيَّعتِ العجَلةُ مِن خَيرٍ، وكم سَبَّبَتْ مِن ضرَر، وقد قال اللهُ لِعبادِه حتى لا يَعجلوا في الكُره والحُبِّ: **{ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ }**.

وقال الحافظ ابنُ حِبَّانَ ــ رحمه الله ــ: "والعَجِلُ تَصحَبُه النَّدامَة، وتَعتزِلُه السلامَة، وكانتِ العربُ تُكنِّي العجلَةَ: أُمَّ النَّدَامَات".اهـ  
**السبب الثاني: استحضار كلِّ واحدٍ مِن الزوجينِ مَحاسِن الآخَرِ عندَ الغضبِ والاختلافِ والتَّشاجُرِ وإرادةِ الافتراق.**

لأنَّ المحاسنَ تُهَدِّأُ النفوسَ، وتُقلِّلُ النُّفرَةَ، وتأتلِفُ بها وعليها القلوب، وقد صحَّ أنَّ النبيِّ صلى الله عليه وسلم قال:**(( لَا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ ))**.

ومعنى: **(( لَا يَفْرَكْ )) أَيْ:** لَا يُبْغِض.  
**السبب الثالث: استمرار القَوامَةِ والسِّيادَةِ للرجال، ولا تَنتقِل للمرأة، ولا تُنافسه عليها، ولا تتأثر بدعاة ذلك.**

لأنَّ اللهَ جعل القِوامة في الرِّجالِـ ولَهُم، فقال سبحانَّه: **{ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ }**.

واللهُ لا يَقضِي إلا ما فيه صلاحُ وسَداد وسعادة عبادِه ذكورًا وإناثًا، صغارًا وكبارًا، وصلاح أُسَرِهم، ومجتمعاتِهم، وبلادهم، وقد ميَّز سبحانَه الرِّجالَ في خِلقَتِهم وتركيبَتِهم وشخصيَّتِهم بما يَتناسَبُ مع هذهِ القوامَةِ التي لا تَستقيمُ الحياةُ الزوجيةُ إلا بِها، وإذا انعكسَ الأمرُ، فغَلبَتِ المرأةُ، وأنزَلَتْ نفسَها منزلةَ الرِّجلِ، فشِلَتِ الحياةُ الزوجية، وتضرَّرَ أهلُ البيتِ جميعًا، وقد صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال أيضًا:**(( لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً ))**.

**وليس معنى هذا:** أنْ تُترَكَ استشارةُ الزوجةِ، ولا يُستفادُ مِن رأيها، بل تُستَشارُ، ويُتعاونُ معها على الخير، ويُستفادُ مِن رأيها، وقبولُ ذلكَ مِنها، مِن كمالِ عَقلِ وقوامَةِ الرَّجل، لا نَقْصِه، وأمَّا القوامة فمسألة أُخْرى.  
**السبب الرابع: معرفةُ مقصودِ الحياةِ الزوجيةِ، وتَذكُّرُهُ باستمرار.**

ألَا وهوَ بِناءُ أُسْرةٍ صالحةٍ، وإعفافُ النفسِ، وإعانةُ بعضٍ على مصالحِ الدُّنيا والآخِرة، ومَن لم يَلتفِتْ إلى هذهِ المقاصدِ، أو يَجعلهَا على بالِه دومًا، فسَتَختَلُّ حياتُه الزوجية، وتَكثُر مُنغِّصَاتُها، ويَتضَّررُ الزَّوجانِ والأبناءِ والبنات، بل قد لا تَستمِر.

وليس مقصودُ الزواجِ التسلِيةَ واللعِبَ والسُّفرَ والنُّزهةَ، والتَّسلُّطَ والإذلالَ، ونِدِّيَةَ المرأةِ للرَّجل.  
**السبب الخامس: فِعل الأسبابِ المُجدِّدَةِ والمُرَغِّبَةِ في الحياةِ الزوجيةِ واستمرارِها، كتَجَمُّلِ الزَّوجينِ لِبعضٍ، والهدايا بينهما، واستعمالِ الكلامِ الطيِّبِ الرفيقِ الليِّن، ونِّداءِ بعضٍ بأحبِّ الأسماء إليه، والإعانةِ على الطاعاتِ عندَ التكاسُلِ والانشغالِ لاسِيَّما في أوقاتِ مُضاعَفةِ الأُجور، والمساعدةِ في أمورِ البيتِ أحيانًا، وإذا احتِيج، وإكرام الزوج لأهل زوجته، واحترامِهم، وذِكرِهم عندها بالجميل، وإكرامُ الزوجة لأهل زوجها، واحترامِهم، وذِكرِهم عنده بالجميل.**

وقد ثبَتَ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال في بيانِ أثَرِ الهديةِ : **(( تَهَادَوْا تَحَابُّوا ))**.

وقال الله تعالى: **{ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ }**.

وثبتَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، ثُمَّ أَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ، وَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، ثُمَّ أَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ ))**.

وصحَّ أنَّ عائشةَ ــ رضي الله عنها ــ سُئِلَتْ: **(( مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ، كَانَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَخِيطُ ثَوْبَهُ ))**.

وعكسُ هذا انشغالُ الزَّوجةِ عن زوجِها بأولادِها وأحفادِها وصديقاتِها وخُروجَاتِها وزياراتِها وطبخِها، وغيرِ ذلك.

وانشغالُ الزوجِ عن زوجتِه بأصدقائِه، وكثرةِ مُسامرتِهم والخروجِ مَعهم، وأسفارِهِ المُتعدِّدةِ مِن دونِ حاجَة.

هذا وأسألُ اللهَ أنْ يُؤلِّفَ بينَ الأزواج، ويزيدَهُم أُلفَةً ورحمَة، ويجعلَ زواجَهم سعادةً لهم، ولأبنائهم وبناتهم وجميع أهليهم، إنَّه سميعُ مُجيب.

**المجلس الثالث والعشرون بعد المئة (3) / عن تكملة الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذا مجلسٌ ثالث عن الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها، فأقول مستعينًا بالله ــ عزَّ وجلَّ ــ:

إنّ شريعةَ الإسلامِ قد رغَّبَتْ في استمرار الزواج، وبيَّنَت سُبُلَ دوامِه، وعالَجَتْ مُنَغِّصاتِه، وأعْظَمَتْ أُجُورَ أهلِه.

**ودونَكم ــ سدَّدكُمُ الله ــ باقي الأسبابِ المُعينةِ على استقرارِ الحياة الزوجية واستمرارها:**

**السبب السادس: الإنصاف بينَ الزوجينِ عند الاختلافِ والتنازُعِ والمُناقشةِ، مع الاعترافِ بالجميلِ والفِعلِ الحسَنِ وصوابِ الآخَر، وسُلوكِ التسامُحِ والعفوِ والسُّهولة، وعدم رفع الأصوات على بعض.**

حيثُ قال الله ــ جلَّ وعلا ــ مُذكِّرًا أهلَ الإيمانِ: **{ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ }**.

ولمَّا فجَرَتْ في الخُصومةِ كثيرٌ مِن النساءِ مع أزواجِهنَّ، وكفَرْنَ إحسانَهُم وجميلَهُم معهُنَّ، تسبَّبنَ لأنفسِهنَّ بِشَرٍّ عظيمٍ، وخسارةٍ كبيرةٍ، فكُنَّ أكثرَ أهلِ النَّار، حيث صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِالله؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ))**.

ولو فَعَلَ الرِّجالُ مِثلَ ذلك، دخلوا في هذا الوعيدِ أيضًا، لأنَّه مذمومٌ مِن الجميعِ، بل قد يُذَمُّ الرَّجلُ بِه أكثر.

**السبب السابع: القناعَة بما كتبَ اللهُ مِن رِزقٍ وبيتٍ وجمالٍ، وعدم المُنافسةِ للآخَرِين، أو التَّطَلُّعِ إلى ما عندَهُم، أو التَّوجُّعِ مِن ضِيقِ الحال.**

وإنَّه بسببِ عدمِ مُراعاةِ هذا السبب تدَمَّرتْ كثيرٌ مِن البيوتِ، أو زادتِ المشاكلُ فيها، وكَبُر حجمُها.

وبعضُ النساءِ إذا رأتْ ما عندَ غيرِها تَشوَّفَتْ لَه نفسُها، ونَدَبَتْ حظَّها وتَسخَّطَتْ أنْ ليسَ عندَها مِثلَه، والواجبُ أنْ تَشكُرَ اللهَ على كلِّ حال، وتَرضَى بما كَتبَ لَها، وتَسْعَدَ بأجْرِ ذلك، وتَنظرَ إلى مَن هو أقلّ مِنها حالًا، فهوَ أقوى لِصَبرِها، وأكثر لِشُكرِها، لِما صحَّ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ ))**.

وبعضُ الرِّجالِ يَزهَدونَ في نسائِهم بسببِ ما يُشاهدونَ مِن جمالٍ خَدَّاعٍ يَحْرُمُ النظرُ إليهِ عبرَ المُسلسلاتِ والأفلامِ والدِّعاياتِ وبرامجِ التواصُلِ، أخرجَه بهذِه الصورةِ أدواتُ وأصباغُ التَّجميلِ، والمُجمِّلونَ المُتخَصِّصونَ، وصالاتُ التَّجميل.   
**السبب الثامن: الرًّغبة الجادَّةُ في الإصلاحِ إذا وقعَت خصومةٌ ونِزاع، فإنَّه بابُ التوفيق.**

حيث قال الله تعالى مُبشِّرًا: **{ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا }**.

إذِ الرَّغبَةُ في الإصلاحٍ سببٌ عظيمٌ للإنصاف، وللسُّهولةِ والتنازُل عن بعض ِالأمور، واللينِ مع بعضٍ، مِمَّا يُرجِعُ الحياةَ الزوجيةَ إلى سابقِ استقرارِها، أو أحسن.

وقد قال الله سبحانه آمِرًا الرجال في شأن زوجاتهم النساء: **{ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا }**.  
**السبب التاسع: إكثار الدعاءِ مِن الزَّوجينِ لبعضٍ، لاسِيَّما في أوقات الإجابة، وعندَ الاختلافِ بالتوفيقِ والسَّدادِ والإنصافِ.**

إذِ الدعاءُ سهلٌ ويَسير، ويَتأتَّى في كلِّ وقتٍ، وهو مفتاحٌ لِخيرِ الدُّنيا والآخِرة، ومِغلاقٌ لكلِّ شَرٍّ، وقد قال الله سبحانه: **{ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ }**.

وثبتَ أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يُصلحَ أحوال الأزواج مع الزوجات، وأنْ يُكرمَنا بزوجاتٍ مؤمنات صالحات حافظات للغيب بما حفظ الله، وأنْ يجعلَنا مِن خير الناس عِشرة لِزوجاتهم وأهليهم، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الرابع والعشرون بعد المئة / عن تحريم تهنئة الكفار بأعيادهم الدِّينية، ومشاركتهم فيها، وإعانتهم عليها، وأنَّه مِن كبائر الذُّنوب.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّنا قد نشاهِد في أوقاتٍ مُختلفة احتفالات لِجُموعٍ غَفيرة جدًّا مِن أهل الكُفر في كثير مِن البلدان بعيدٍ دِينيٍّ عندهُم، وقد يكون هذا الاحتفال وللأسفِ قائمًا وظاهرًا في عددٍ مِن بلاد الإسلام، وأمامَ أعيُنِ صغارِالمسلمين وكبارِهم، وذُكورِهِم وإناثِهم، مع مُساهمةٍ فيه مِن قِبَل بعض المسلمين، وإعانة لأهله مِن الكافرين.

**وهذه وقفتان تَتعلَّق بأعيادِ أهلِ الكُفر:**

**الوقفة الأولى: عن حُكم تهنئةِ الكفارِ مِن جميع المِلَلِ بأعيادِهم ومناسباتِهم الدِّينيةِ، كعيد الكِريسمس، أو عيد الفَصْح، أو عيد النَّيروز، وما شابهها.**

وهذه التهنِّئةُ مُحرَّمةٌ باتفاق العلماء، لا خلاف بينهم في ذلك.

**حيث قال الإمام ابن قيِّم الجوزية ــ رحمه الله ــ:** "وأمَّا التهنئةُ بشعائر الكفرِ المُختصَّةِ بِه فحرامٌ بالاتفاق، مثل أنْ يُهنِّئَهم بأعيادهم وصومَهم فيقول: "عيدٌ مباركٌ عليك" أو "تَهنأُ بهذا العيد" ونحوه، وهو بمنزلة أنْ يُهنِّئهُ بسجوده للصليب، بل ذلك أعظمُ إثمًا عند الله، وأشدُّ مقتًا مِن التهنئة بشُرب الخمر، وقتلِ النفس، وارتكابِ الفرْجِ الحرام، ونحوِه، وكثيرٌ مِمِّن لا قَدْرَ للدِّين عنده يَقع في ذلك، ولا يَدري قُبحَ ما فعَل، فمّن هنَّأ عبدًا بمعصيةٍ أو بدعة أو كُفر فقد تعرَّضَ لِمقتِ الله وسَخطِه".اهـ

**وقال العلامة العُثيمين ــ رحمه الله ــ:** "وإنَّما كانت تهنئةُ الكفارِ بأعيادهم الدِّينيةِ حرامًا، لأنَّ فيها إقرارًا لِمَا هُم عليه مِن شعائر الكفر، ورِضًا بِه لَهم، وإنْ كان المُهَنِّئُ لا يَرضَى بهذا الكفر لنفسِه، لكن يَحرمُ عليه أنْ يَرضَى بشعائر الكفر أو يُهنِّئ بها غيرَه، لأنَّ الله تعالى لا يَرضَى بذلك، كما قال الله تعالى: **{ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ الله غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ }**".اهـ

**ونَقل الفقيه ابنُ الحاجِّ المالكيّ عن الإمام ابنِ القاسمِ صاحبِ الإمامِ مالك ــ رحمهم الله ــ:**

"أنَّه لا يَحِلُّ للمسلمين أنْ يَبيعوا للنصارى شيئًا مِن مَصلَحَةِ عيدِهم، لا لحمًا، ولا إدَامًا، ولا ثوبًا، ولا يُعَارُون دابَّةَ، ولا يُعانُون على شيءٍ مِن دِينِهِم، لأنَّ ذلك مِن التعظيم لِشركِهم، وعَونِهِم على كُفرِهم، ويَنْبَغِي للسَّلاطين أنْ يَنهَوا المسلمين عن ذلك، وهو قول مالكٍ، وغيرِه، لم أعْلم أحَدًا اخْتَلَفَ في ذلك".اهـ

**ويعني بقوله: "** لم أعْلم أحَدًا اخْتَلَفَ في ذلك"، **أي:** مِن العلماء، بل كلهم اتفقوا على منع ذلك.

**الوقفة الثانية: عن بعضِ الصُّورِ المَحرَّمةِ التي تَقعُ مِن بعض المسلمينَ في أثناء إقامةِ الكفارِ لأعيادِهم الدِّينية.**

إنَّ مِن الأمور المُحرَّمة، والمُنكراتِ الشَّنيعة، التي تَقع مِن بعض المسلمينَ في أوقات إقامةِ الكفار لأعيادهم الدِّينية، هذه الأربعة:

**أوَّلًا ــ** إجابة دعوةِ الكفار إلى حضور هذه الأعياد، فتَرى البعضَ يَحضرُ معَهم، ويُشاركُهم في الفَرحة والسُّرور، ويُهنِّئُهم، ويُبارِك لهم، ويَجلِب لهم الهدايا.

**وثانيًا ــ** إرسال كُروتِ أو بطاقاتِ التهنِّئةِ بعيدِهم، وقد تكون مصحوبةً بالورود والزُّهور، وذُكِرَ فيها أجملُ الكلماتِ والتبريكات والتمنِّيات.

**وثالثًا ــ** إعلان تَهنئَةِ الكفار بأعيادهم عبْرَ الفضائياتِ أو الجرائد أو المجلَّات أو مواقعِ الشبكة العنكبوتية "الإنترنت"، كما يَفعله بعض  الإعلاميينَ، أو المسئولين، أو التُّجارِ، أو الوجهاءِ، أو الدَّكاتِرة في العلوم المُختلِفة، أو أصحابِ المواقعِ الإلكترونية، أو بعضِ دُعاةِ الإخوان المسلمين والصوفية والأزاهِرة.

**ورابعًا ــ** تأجير الأماكنِ لَهم كصالاتِ الزواج، وباحاتِ الفنادقِ، والخيام، وما شابَهها، ليُقيموا فيها أعيادَهم الدِّينية، ويَحتفلوا.

**وحُرِّمَ ذلك على المؤمنينَ،** لأنَّه يُعين أهلَ الكفر على فِعلِ ما حرَّمَ الله مِن كُفريات ومعاصي، وقد زجَر الله عن ذلك بقول سبحانه: **{ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** **وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ }.**

**وقال العلامةُ العُثيمين ــ رحمه الله ــ:** "وإجابةُ المسلمِ دعوتَهم بهذه المناسبةِ حرامٌ، لأنَّ هذا أعظمُ مِن تهنئتِهم بها، لِمَا في ذلك مِن مشاركتهم فيها".اهـ

هذا وأسألُ الله تعالى أنْ يُباعدَ بينَنا وبين ما حرَّمَ علينا، وأنْ يُعينَنا على ذِكره وشُكره وحُسن عبادته، وأنْ لا يُهلِكْنا بذنوبِنا وآثامِنا، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الخامس والعشرون بعد المئة (1) / عن إجماعات أهل العلم على تحريم التهنئة بأعياد الكفار الدِّينية، وحضورها، وإعانتهم عليها، وإهدائهم بمناسبتها، ومُشابهتهم فيما يَختص بها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذه وقفات عمَّا نُقِل مِن اتفاقٍ وإجماعٍ لأهل العلم والفقه ــ رحمهم الله ــ على بعض المسائل المُتعلِّقة بأعياد الكفار الدِّينية، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ وتبارَك ــ:

**الوقفة الأولى: عن الإجماع على تحريم تهنئة الكفار بأعيادهم الدِّينية.**

**قال الإمام ابنُ قيِّمِ الجوزيَّة ــ رحمه الله ــ في كتابه "أحكام أهل الذِّمة":** «وأمَّا التهنئة بشعائر الكُفر المُختصَّة بِه فحرامٌ بالاتفاق، مثل: أنْ يُهنِّئَهم بأعيادهم وصومِهم، فيقول: "عيدٌ مُبارَكٌ عليك"، أو "تَهنأُ بهذا العيد"، ونحوه، فهذا إنْ سَلِم قائله مِن الكُفر، فهو مِن المحرَّمات، وهو بمنزلة أنْ يُهنِّئَه بسجوده للصَّليب، بل ذلك أعظم إثمًا عند الله، وأشدّ مَقتًا مِن التهنئَة بشُرب الخمر، وقتلِ النفس، وارتكابِ الفرْجِ الحرام، ونحوه، وكثيرٌ مِمِّن لا قَدْرَ للدِّين عنده يَقع في ذلك، ولا يَدري قُبْح ما فعَل، فمَن هنَّأ عبدًا بمعصيةٍ، أو بدعةٍ، أو كُفرٍ، فقد تعرَّضَ لِمقْت الله وسَخطِه».اهـ

**وأقرَّه على هذا الإجماع:**

الإمام العُثيمين، والعلامة حُمُود التُّوَيجِرِي ــ رحمهما الله ــ، وغيرهما.

**الوقفة الثانية: عن الإجماع على تحريم إعانة ومُساعدة الكفار بأيِّ شيء مِن مصلحة أعيادهم الدِّينية.**

**قال الإمام ابن قيِّمِ الجوزيَّة ــ رحمه الله ــ في كتابه "أحكام أهل الذِّمة":**

«وكما أنَّهم لا يجوز لهم إظهاره، فلا يجوز للمسلمين مُمالأتهم عليه، ولا مُساعدتهم، ولا الحضور معهم، باتفاق أهل العلم الذين هُم أهله، وقد صرَّح بِه الفقهاء مِن أتْبَاع الأئمة الأربعة في كتبهم».اهـ

**ونَقل الفقيه ابنُ الحاجِّ المالكي ــ رحمه الله ــ في كتابه "المَدخَل" عن الإمام ابن القاسم صاحب إمام أهل المدينة مالك بن أنس ــ رحمهما الله ــ الاتفاق على:**

«أنَّه لا يَحِلُّ للمسلمين أنْ يَبيعوا للنصارى شيئًا مِن مَصلَحَة عيدهم، لا لحمًا، ولا إدَامًا، ولا ثوبًا، ولا يُعَارُون دابَّة، ولا يُعانُون على شيءٍ مِن دِينِهِم، لأنَّ ذلك مِن التعظيم لِشركِهم، وعَونِهِم على كُفرِهم، ويَنْبَغِي للسَّلاطين أنْ يَنهَوا المسلمين عن ذلك، وهو قول مالكٍ، وغيرِه، لم أعْلم أحَدًا اخْتَلَفَ في ذلك».اهـ

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" معقِّبًا على قول ابن القاسم ــ رحمه الله ــ السابق، ومُقِرًّا للإجماع الذي ذَكره:**

«وقد ذَكر أنَّه قد أُجْمِعَ على كراهة: مُبايعتِهم، ومُهاداتِهم، ما يَستعينون بِه على أعيادهم».اهـ

**الوقفة الثالثة: عن الإجماع على تحريم حضور أعياد الكفار الدِّينية ومشاركتهم فيها.**

**قال الإمام ابن قيِّمِ الجوزيَّة ــ رحمه الله ــ في كتابه "أحكام أهل الذِّمة":**

«لا يجوز للمسلمين مُمالأتهم عليه، ولا مُساعدتهم، ولا الحضور معهم، باتفاق أهل العلم الذين هم أهله، وقد صرَّح بِه الفقهاء مِن أتْبَاع الأئمة الأربعة في كتبهم».اهـ

**وقال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ــ رحمه الله ــ كما في "مجموع فتاويه ورسائله"، عن مشاركة بعض المسلمين للكفار في أعيادهم:**

«وهذا أمْرٌ مُنكَر ما كان يَنبغي لهم فِعلُه، ولا نَشُك في أنَّكم تَعرفون عدم جواز ذلك، وما ذَكره أهل العلم مِن الاتفاق على حَظْر مشاركة الكفار مِن مشركين، وأهل كتابٍ، في أعيادهم».اهـ

هذا وأسأل الله أنْ يُميتَنا على الإسلام والتوحيد، اللهم إنَّا نسألك عِيشةً هنيَّة، ومِيتتةً سوِّية، ومرَدًّا غير مُخْزٍ، إنَّك سميعٌ مُجيب.

**المجلس السادس والعشرون بعد المئة (2) / عن تكملة إجماعات أهل العلم على تحريم التهنئة بأعياد الكفار الدِّينية، وحضورها، وإعانتهم عليها، وإهدائهم بمناسبتها، ومُشابهتهم فيما يَختص بها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر في تكمِلةٌ الوقفات السابقة عمَّا نُقِل مِن اتفاقٍ وإجماعٍ لأهل العلم والفقه ــ رحمهم الله ــ على بعض المسائل المُتعلِّقة بأعياد الكفار الدِّينية، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ وتبارَك ــ:

**الوقفة الرابعة: عن الإجماع على تحريم إعطاء المسلم للكافر هدية بمناسبة عِيده الدِّيني.**

**نَقل الفقيه ابن الحاجِّ المالكي ــ رحمه الله ــ في كتابه "المَدخل" عن الإمام ابن القاسم صاحب إمام أهل المدينة مالك بن أنس ــ رحمهما الله ــ الاتفاق على:**

«أنَّه لا يَحِلُّ للمسلمين أنْ يَبيعوا للنصارى شيئًا مِن مَصلَحَة عيدهم، لا لحمًا، ولا إدَامًا، ولا ثوبًا، ولا يُعَارُون دابَّة، ولا يُعانُون على شيءٍ مِن دِينِهِم، لأنَّ ذلك مِن التعظيم لِشركِهم، وعَونِهِم على كُفرِهم، ويَنْبَغِي للسَّلاطين أنْ يَنهَوا المسلمين عن ذلك، وهو قول مالكٍ، وغيرِه، لم أعْلم أحَدًا اخْتَلَفَ في ذلك».اهـ

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم" معقِّبًا على قول ابن القاسم ــ رحمه الله ــ، ومُقِرًّا للإجماع الذي ذَكره:**

«وقد ذَكر أنَّه قد أُجْمِعَ على كراهة: مُبايعتِهم، ومُهاداتِهم، ما يَستعينون بِه على أعيادهم».اهـ

**الوقفة الخامسة: عن الإجماع على تحريم تَمكين الكفار مِن الظهور بشعائر أعيادهم الدِّينية علنًا بين المسلمين، وفي بلادهم.**

**قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ كما في "جامع المسائل":**

«وقد شَارَطَ عمر بن الخطاب أهلَ الكتاب أنْ لا يُظهِروا شيئًا مِن شعائرهم بين المسلمين، ولا شيئًا مِن شعائر الكفار، لا الأعياد، ولا غيرها، واتفق المسلمون على نَهيهم عن ذلك، كما شَرَطَه عليهم أمير المؤمنين».اهـ

**وقال أيضًا كما في "مجموع الفتاوى":**

« قد شَرَط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، والصحابة، وسائر أئمة المسلمين: أنْ لا يُظهروا أعيادَهم في دار المسلمين، وإنَّما يعملونها سِرًّا في مساكنهم، فكيف إذا أظهرَها المسلمون أنفسهم؟».اهـ

**الوقفة السادسة: عن الإجماع على تحريم التشبُّه بالكفار في أيِّ شيء مِمَّا يَختص بأعيادهم الدِّينية.**

**قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ كما في "مجموع الفتاوى":**

«لا يَحِل للمسلمين أنْ يَتشبِّهوا بِهم في شيء مِمَّا يَختص بأعيادهم، لا مِن طعام، ولا لباس، ولا اغتسال، ولا إيقاد نيران، ولا تبطيل عادة مِن معيشة، أو عبادة، أو غير ذلك، ولا يَحِل فِعل وليمةٍ، ولا الإهداء، ولا البيع بما يُستعان بِه على ذلك، لأجْل ذلك، ولا تمكين الصبيان ونحوهم مِن اللعب الذي في الأعياد، ولا إظهار زينة، **وبالجُملة:** ليس لهم أنْ يَخُصّوا أعيادهم بشيء مِن شعائرهم، بل يكون يوم عيدهم عند المسلمين كسائر الأيام لا يَخُصّه المسلمون بشيء مِن خصائصهم.

**وأمَّا تَخصِيصه بما تقدَّم ذِكْره،** فلا نزاع فيه بين العلماء، بل قد ذهب طائفة مِن العلماء إلى كُفر مَن يَفعل هذه الأمور، لِما فيها مِن تعظيم شعائر الكُفر».اهـ

**وقال أيضًا:** «وقد دَلَّ الكتاب، وجاءت سُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسُنَّة خلفائه الراشدين، التي أجْمَع أهل العلم عليها: بمخالفتهم، وتَرْك التَّشبُّه بِهم».اهـ

**وقال أيضًا في كتابه "اقتضاء الصراط المستقيم":**

«إذا تقرَّر هذا الأصل في مُشابهتهم، فنقول: مُوافقتهم في أعيادهم لا تجوز مِن طريقين: **وأمَّا الطريق الثاني:** فالكتاب، والسُّنة، والإجماع، والاعتبار».اهـ

**وقال العلامة ابن قاسم الحنبلي ــ رحمه الله ــ في كتاب "الإحكام":** «ويَحرُم حضور أعياد المشركين، وأنْ يَفعل كفعلهم، والتَّشبُّه بِهم مَنهِيٌّ عنه إجماعًا، وتجب عقوبة فاعله».اهـ

**وقال العلامة أحمد شاكر قاضي مصر ومُحدِّثها ــ رحمه الله ــ:** «ولم يَختلف أهل العلم مُنذ الصَّدر الأوَّل في هذا، ــ **أعنِي:** حُرمَة التَّشبُّه بالكفار ــ».اهـ

وقد ثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه زجَر عن التَّشبُّ بالكفار، فقال: **(( مَنْ تَشَبَّه بِقَومٍ فَهُوَ مِنْهُم ))**.

**وقال الحافظ ابن كثير الشافعي ــ رحمه الله ــ عند هذا الحديث:** «ففيه: دَلالةٌ على النَّهى الشَّديد، والتَّهديدِ والوَعِيد، على التَّشبُّهِ بالكفَّار في أقوالهِم، وأفعالهِم، ولباسهِم، وأعيادهم، وعباداتهم، وغير ذلك مِن أمورهم».اهـ

وسبحانَ ربِّك ربِّ العِزَّة عمَّا يَصفون، وسلامٌ على المُرسَلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس السابع والعشرون بعد المئة / عن تحريم التَّشَبُّه بالكفار ذُكورًا وإناثًا في أقوالهِم وأفعالهِم، ولباسهِم، وأعيادهم، وعباداتهم، وغير ذلك مِن أمورهم المُختصَّة بِهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ التَّشَبُّهَ بالكفار مِن أهل أيِّ دِينٍ ومِلَّةٍ ومذهب مُحرٌّم بالنَّصِّ، وإجماع أهل العمل والفقه، لا خلاف بينهم في ذلك.

فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ عقبه:** "وهذا الحديث أقل أحوالِه أنَّه يَقتضِي تحريم التَّشبُّهِ بِهم".اهـ

**وقال العلامة الصنعاني ــ رحمه الله ــ عند هذا الحديث:** "وهذا نصٌّ عامٌّ، فيدخلُ فيه التَّشبُّه برجالات أهل الكفر، أو نسائهم، مِن سائر مِلَلِهِم ونِحَلِهِم".اهـ

**وقال أيضًا:** "والحديثُ دالٌّ على أنَّ مَن تشبَّه بالفُسَّاق كان مِنهم، أو بالكفار، أو بالمبتدعة، في أيِّ شيء مِمَّا يَختصُّون بِه مِن ملبوسٍ، أو مركوبٍ، أو هيئة".اهـ

**وقال الحافظُ بنُ كثير الشافعي ــ رحمه الله ــ عقب هذا الحديث**: "ففيه: دَلالةٌ على النَّهى الشَّديد والتَّهديدِ والوَعِيد على التَّشبُّهِ بالكفَّار في أقوالهِم وأفعالهِم، ولباسهِم، وأعيادهم، وعباداتهم، وغير ذلك مِن أمورهم".اهـ

**وقال الفقيه زَين الدِّين المُناوي الشافعي المِصري ــ رحمه الله ــ:** "قوله صلى الله عليه وسلم: **(( مَن تَشبَّه بقوم ))** **أي:** تَزيَّا في ظاهره بِزِيِّهم، وفي تَعرُّفِه بفعلِهم، وفي تَخلُّقِه بُخلُقِهم، وسار بسِيرتِهم وهَديِهم في مَلبسهم، وبعض أفعالهم".اهـ

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** «وقد دَلَّ الكتاب، وجاءت سُنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسُنَّة خلفائِه الراشدين، التي أجْمَع أهل العلم عليها: بمخالفتِهم، وتَرْكِ التَّشبُّه بِهم».اهـ

**وقال العلامة محمد بن إبراهيم آل الشيخ ــ رحمه الله ــ:** "أمَّا تحريم مُشابهة الكفار مَن اليهود والنصارى والمجوس والأعاجم، وسائر أنواع المشركين، الكفارِ الأصليين، والكفارِ المُرتدين فهو:

معلومٌ بالأدلة مِن الكتاب، والسُّنة والإجماع، وتطابقت دَلالة الكتاب والسُّنة على تحريم مُشابهة اليهود، والنصارى، وسائر أصناف المشركين والكفار".اهـ

**وقال العلامة أحمد شاكر قاضي مصر ومُحدَّثها ــ رحمه الله ــ:** "ولم يَختلف أهل العلم مُنذ الصَّدر الأوَّل في هذا ــ **أعني:** حُرمَة التَّشبُّهِ بالكفار ــ".اهـ

**وقال العلامة عبد الرحمن ابن قاسم الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** "والتَّشبُّهُ بِهم مَنهِيٌّ عنه إجماعًا، وتجب عقوبة فاعله".اهـ

وصحَّ عن عبد الله بن عمرو ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( رَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا ))**.

وصحَّ أنَّ عمر بن الخطَّاب ــ رضي اللهُ عنه ــ كتب إلى عُمَّاله بأَذَرْبِيجَان يَنهاهُم: **(( إِيَّاكُمْ وَالتَّنَعُّمَ، وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ ))**.

**والزِّيُّ هو:** اللباس.

هذا وأسأل الله أنْ يُصلحَ لنَا دِيننا، ويُسدِّدَ للخير ولاتَنا، وبالطاعة يُكرِم نساءنا وأبناءنا وبناتنا، وإلى الجنَّة يَجعل مَصيرنا، إنَّه واسع الفضل جواد كريم.

**المجلس الثامن والعشرون بعد المئة / عن الاجتماع على ولاة الأمر، ونَبذ الفِرَق والأحزاب والاختلاف، وأنَّ في ذلك صلاح الدِّين والدنيا، وسلامة الأوطان والعِباد مِن الشُّرور.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مصالحَ العبادِ في دِينِهم ودُنياهُم، وإقامتِهم وأسفارِهم، ومع أهلِ دِينِهم وأهلِ المِللِ الأُخرى، لا تستقيمُ ولا تَصلحُ إلا بوجودِ حاكمٍ وسُلطان عليهم.

ولهذا اتفقَ الصحابةُ والتابعونَ ومَن بعدَهم مِن العلماء على وجوبِ تنصيبِ حاكمٍ على الناس.

بل لِعظمِ شأنِ تنصيبِ الحاكمِ وأهميتِه الكُبرى بادرَ الصحابةُ ــ رِضوانُ اللهِ عليهم ــ حين ماتَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى تنصيبِ خليفةٍ عليهم قبلَ الصلاةِ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم ودفنِه، فاجتمعوا في سَقيفةِ بَني سَاعدةَ، وبايعوا أبا بكرٍ الصِّديقَ ــ رضي الله عنه ــ خليفةً عليهم، وإمامًا لَهم.

ولو لم يَكن على الناسِ حُكَّامٌ، لسَفكَ بعضُهم دماءَ بعض، ولأكلوا أموالَ بعض، ولهُتِكَت الأعراض، ولم يأمَن على نفسِه وأهلِه ومالِه حاضِرٌ ولا مسافرٌ ولا بَاد، ولَخافَ الناسُ حتى في آمَن بِقاعٍ، **وهي:** بيوت اللهِ المساجد، ولَتَسَلَّطَ أهلُ الإجرامِ والفسادِ والإرهاب، ولنَحَرَ واضطَهدَ الأقوياءُ الضُّعفاء، ولتَمكَّنت القبائلُ والعِرقياتُ والقوميات الأكثرُ عددًا ومالًا مِن إذلالِ مَن هُم أقل رجالًا، وأضعف عتادًا وجُندًا، ولَتقاتَلَ أهلُ البلدِ الواحدِ على ثرَواتِها، ولَحَكَم أهلُ الكُفر بلادَ الإسلام.

ونحنُ نَرى اليوم بأعيُنِنا مِثلَ هذا الشرَّ إذا ضَعُفَ حاكمُ بلاد، وكيف تَضعُف معَه الدولة بأكملها، وتَنكسرُ هيبتُها، ويتقسَّمُ جُندها، فكيف إذا أُزِيلَ الحاكم وأُسقِط ولم يَبقَى على الناس والٍ وإمام.

وإنَّ اجتماعَ الناسِ على حاكِمِهم المسلمِ ــ ولو كان عندَه خلَلٌ وتقصيرٌ ولَه ذُنوب ــ بالسَّمعِ والطاعةِ لَه في غيرِ معصيةِ الله، وعدمِ الخُروجِ عليه، ومُناصحتِه في السِّر لا العلن، وتَرْكِ التحريض عليه، لَمِن محاسِنِ الإسلامِ، وأصولِ الاعتقاد، وأسبابِ قوةِ البلادِ دينيًّا وعسكريًّا واقتصاديًّا، وائتلافِ أهلِها، وانكسارِ شوكةِ أعدائها.

فاحمَدوا اللهَ واشكُروا لَه على نِعمة وجود سُلطانٍ وحاكمٍ عليكم، وعلى بلادكم، واشكروا لولاتكِم ما يَفعلونه مِن خيرٍ يَصُبُّ في مصلحةِ دِينكم، ودُنياكم، وبلادكم، ولا تَجحدوه ولو قلَّ في أعيُنكم، أو قلَّله أهل المُنافسةِ على الحُكم باسم الدِّين أو السياسة، أو خالَجَه بعض ما لا يَحِل شرعًا، فقد صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ لَا يَشْكُرُ الله ))**.

بل إنَّ نُكرَانَ النساءِ لِمعروفِ وإحسانِ وفضلِ الأزواجِ عليهنَّ مِن أعظمِ أسبابِ كونِهنَّ أكثرِ أهلِ النَّار، حيث صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِالله؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ))**.

وكُفوا ألسنَتَكم وأقلامَكم وتغريداتكم عن الطعن في ولاةِ أمورِكم وحُكامِكم، وعن غِيبتِهم، والوقيعةِ في أعراضهم، وذِكرِ مثالبِهم، وتحريضِ الرعيةِ عليهم، فإنَّكم مَنهيون عن ذلك شديدًا، وهو محرَّم عليكم، بل ومِن الأسباب الكبرى لفساد الدِّين والدنيا على الشُّعوب والمجتمعات.

وقد رأيتم وعايشتم وسمعتم وقرأتم ما حلّ بالمسلمين مِن فتن، وكُروب، وشُرور، وقتل واقتتال، وذهابِ أمْن، وضعفِ اقتصاد، وتدميرِ بلدان، وتشرُّد، وتَسلُّطِ أعداءٍ، وتكفيرٍ، وتفجيرات، بسبب ترْك التعامل مع الحكام وِفْق ما جاء بِه الشرع، وكان عليه سَلف الأمَّة الصالح مِن الصحابة فمَن بعدهم، إلى أفكارِ ومخططات جماعات وأحزاب وتنظيمات مُنحرفة، وكلامِ مُنَظِّرِيها ودعاتها ورُموزها وكُتَّابها ومُذيعِيها وفضائياتها وشبكاتها العنكبوتية في الإنترنت.

وقد ثبتَ عن زِياد بنِ كُسَيْبٍ أنَّه قال: **(( كُنْتُ مَعَ أَبِي بَكْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ تَحْتَ مِنْبَرِ ابْنِ عَامِرٍ وَهُوَ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ رِقَاقٌ، فَقَالَ أَبُو بِلَالٍ: انْظُرُوا إِلَى أَمِيرِنَا يَلْبَسُ ثِيَابَ الفُسَّاقِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرَةَ ــ رضي الله عنه ــ: اسْكُتْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَهَانَ سُلْطَانَ اللَّهِ فِي الأَرْضِ أَهَانَهُ اللَّهُ» ))**

اللهم وفِّق ولاةَ أمورِنا للعمل بشريعتك، ونُصرتِها، ونشرِها في الأرض، وأقمَع بِهم أهلَ الشَّرِ والإجرامِ والفسادِ والإرهابِ والبدعِ والضَّلالات، وارزُقهم نُوَّابًا وعمَّالًا وجندًا صالحين ناصحين أُمَناءَ صادقين، إنَّك سميع الدعاء.

**المجلس التاسع والعشرون بعد المئة (1) / عن أهل المِلَل الكفرية، وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأهليهم، وأموالهم، وأعراضهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّهقد يَقْدُم إلى أيِّ أرض مِن بلاد المسلمين مَن ليس مِن أهل دِينهم الإسلام، إمَّا مِن النصارى، أو اليهود، أو البُوذيين، أو الهُندوس، أو غيرهم، وإمَّا لعملٍ عند الحكومة، أو في شركة، أو في مستشفىً، أو في سفارة بلدِه، أو لِحضور مؤتمر، أو معرض تجاري، أو لسياحةٍ، أو تجارة، أو تعليمٍ، أو تدريب عسكري، أو صيانةِ أجهزةٍ وطُرقٍ وشبكات، أو غير ذلك مِن الأغراض والأسباب.

وهؤلاء الذين قدِموا آمنون في بلاد الإسلام على أنفسهم، وأموالهم، وأهليهم، بنصوص القرآن العزيز، والسُّنَّة النَّبوية الصَّحيحة الصريحة، وإجماعِ العلماء لا خِلاف بينهم في ذلك.

حيث دخلوها وأقاموا فيها بعهدٍ وأمانٍ مِن قِبل وليِّ الأمر وحاكم البلاد، بالإذن لهم بالدخول إليها بالكلام، أو غيره، أو مَنْحِ تأشيرةِ دخول، أو فِيزة، أو بتأمينِ مَن يعملون عنده، أو بطلبِ أيِّ مسلم عاقل بالغ مِن ذِكر أو أُنثى لهم.

فلا يجوز أنْ يُعتدى عليهم بقتلٍ، أو تفجيرٍ، أو دَهْسٍ بمركبة، أو خَطْفٍ، أو جِراحةٍ، أو ضَرْبٍ، أو سَحْبٍ وسَحْلٍ في الطُرقات، أو إِخَافةٍ وترويع، أو سَرقة، أو غيرِ ذلك مِن المُحرَّمات، حتى ولو كانت حكومة بلادهم مِن أكثرِ وأشدِّ الحكومات عَداء وإيذاءً للمسلمين، وتسَلُّطًا على بلادهم، أو كان بينَنا وبين بلادهم حين وجودهم عندنا حَرْب، أو كانوا حينها في بلادهم يَعتدون على المسلمين مِن أهلها، أوغيرِهم.

**ولا يجوز أيضًا:** أنْ يَفرحَ مسلمٌ بحصول مِثل هذا لهم في ديار أهل الإسلام، ولا أنْ يُثنِي على مَن فَعله، أو يَتصدَّق أو يَعتمِرَ لفاعلِه، ولأجل فِعله هذا، بل يجب عليه أنْ يُنكِر فِعلَه بحسب استطاعته، وأنْ يَكرَه في قلبِه حصولَه، ويُبغِضَ لله وفي الله مَن فعلَه وفِعلَه، لا أنْ يَفرحَ أو يُثنِيَ أو يَتصدقَ أو يَعتمِر، لأنَّ هذا الفِعل مُنكرٌ ومعصية كبيرة لله سبحانه، ولا يَحِلُّ لمسلم شَرعًا أنْ يَفرحَ بمعصية الله، وانتهاكِ حُدوده، وفِعل المُنكرات، ولا أن يُثنِيَ على أهلها بسبب فِعلهم لهَا، ولا أنْ يَفعل لهم في نفسِه أو في أوساط المسلمين ما يدُلُّ على رضاهُ وسرورٍه بفعلهم، بل هذا مِن دلائل ضَعفِ الإيمان، ونَقصِ الدِّيانة، والجهلِ بأحكام الشريعة، أو الهوى، أو الانتماء لأحزابٍ وجماعاتٍ تكفيرية، أو التَّأثُّرِ بطرح سياسيين أصحاب أهدافٍ مشبوهة، وأغراض مُحرَّمة.

وقد تضافرت النُّصوص الشَّرعية على تحريم دماءِ مَن دخل إلى بلاد المسلمين مِن أهل المِلَل الأُخرى بعهدٍ أو أمَان مِن أيِّ مسلمٍ عاقلٍ بالغ ذَكَرٍ أو أنثى، ومَن جهلَها فبسببٍ مِن نفسِه، حيث لم يَتفقَّه في دِينه.

فقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ))**.

**والمُعاهَد هو:** مَن له عهدٌ مع المسلمين، سواء كان بعقدِ جِزيةٍ أو هُدنَةٍ وصُلح مِن سُلطان، أو أمَّان مِن عبدٍ لله مسلم بالغ عاقل ذَكرٍ أو أُنثَى.

بل إنَّ جميع المسلمين ذكورًا وإناثًا، شُرفاء بين الناس أو وُضَعَاء، مُتساوون عند الله في إعطاء الأمان لغير المسلم ولُزومِه، فإذا أعطاه أحدُهم لكافرٍ، فقد حَرُم على جميع المسلمين أنْ يَخفِروا عهدَه وأمَانَه، ومَن فعل ذلك فنقَضَ أمَانَ مسلمٍ فتَعرَّضَ لكافرٍ أمَّنَهُ مسلمٌ فعليه لعنَة الله وملائكتِه والناس أجمعين، لا يَقبلُ الله مِنه فريضةً ولا نافلة، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( ذِمَّةُ المُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لاَ يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ صَرْفٌ وَلاَ عَدْلٌ ))**.

ولمَّا دخل النَّبي صلى الله عليه وسلم مكةَ فاتحًا لهَا أمَّنَت أمُّ هانئٍ ــ رضي الله عنها ــ رجلًا مِن المشركين شديدَ العداوة والأذية لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فأمضَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَانها، وحَرُمَ على جميع المسلمين دمُه بِسبب تأمِينها، حيث صحَّ أنَّ أمَّ هانئٍ بنت أبي طالب ــ رضي الله عنها ــ: **(( ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الفَتْحِ، فَقَالْت: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ، فُلاَنُ بْنُ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ» ))**.

**ومِمَّا يدُلُّ على عِظَمِ حُرمَة دَمِ الكافر الذي له عهد أو أمَان مِن مسلمٍ:**

أنَّ الله تعالى قد أوجَب على مَن قتلَه عن طريق الخطأ الدِّيةَ والكفَّارة، فكيف بمَن قتلَه عمدًا، فقال ــ جلَّ وعلا ــ في سورة "النساء": **{ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ }**.

نفعني الله وإياكم بما سمعتم، وزادنا فقهًا في دِينه وشرعه، والحمد لله رب العالمين.

**المجلس الثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة أهل المِلَل الكفرية وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأموالهم، وأهليهم، وأعراضهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن أهل المِلَل الكفرية وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ المسلم لا يجوز له أنْ يَعتدي َعلى غير المسلمين في بلادهم التي دخل إليها وجاءها زائرًا أو عاملًا أو ساكنًا أو طالبًا أو مُتعالجًا، لا بقتلٍ، ولا بتفجيرٍ، ولا دهْسٍ بمركبة، ولا خَطْفٍ، ولا جِراحة، ولا ضَرْبٍ، ولا إِخَافةٍ وترويع، ولا سرقة، ولا بغير ذلك مِن الجرائم.

ولا يجوز أنْ يُسَرَّ مسلم ويَفرَحَ بحصول ذلك مِن قِبَل مسلم، ولا أنْ يُثنِي عليه بسببِه أو على فِعله، ولا أنْ يَفعل أيَّ شيء يدُلُّ على رضاهُ به، ومحبَّتهِ له، لأنَّ المسلم إنَّما دخل بلادهم بعهدٍ وميثاق:

أنْ لا يُحدِثَ فيها ما يَضرُّهم، ويَضرُّ ببلادهم، بدَلالةِ إعطائِهم له الفِيزة، أو التَّأشيرة، أو الإقامة، أو الجِنسية، ولو علموا أنَّه سَيُحدِث فيها ما يَضُر، أو أخبرَهم بأنَّه سَيؤذِيهم ويُفسِد في بلادهم لَمَا أعطوه، ولا أذِنوا له بالقُدوم عليهم، والدخول إلى بلادهم.

ولِعظَم شأن العهد والميثاق في الإٍسلام مع غير المسلمين ولو كانوا مُحارِبِين، وعِظَمهِ أيضًا عند أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، رجعَ معاوية بن أبي سفيان ــ رضي الله عنهما ــ بجيشِ المسلمين بعد أنْ كان بالقُرب مِن أرض الكفار، حين بلَغَه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك، حيث قال سُليم بن عامر ــ رحمه الله ــ: **(( كَانَ بَيْنَ مُعَاوِيَةَ وَبَيْنَ الرُّومِ عَهْدٌ فَكَانَ يَسِيرُ فِي بِلَادِهِمْ حَتَّى إِذَا انْقَضَى الْعَهْدُ أَغَارَ عَلَيْهِمْ وَإِذَا رَجُلٌ عَلَى دَابَّةٍ أَوْ عَلَى فَرَسٍ وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ وَفَاءٌ لَا غَدْرٌ – مَرَّتَيْنِ – وَإِذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: مَا تَقُولُ؟ فَقَالَ عَمْرٌو: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ فَلَا يَحُلَّنَّ عُقْدَةً وَلَا يَشُدَّهَا حَتَّى يَمْضِيَ أَمَدُهَا أَوْ يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ» فَرَجَعَ مُعَاوِيَةُ بِالنَّاسِ ))**.

**وصححه:** الترمذيُ، وابن حِبَّانَ، وابن قيِّمِ الجوزية، والألبانيُ، وغيرُهم.

ولمَّا عقد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع المشركين في أرض الحُدَيبية عهدَ صُلحٍ وهُدنة كان مِن شُروطه أنْ يَرُدَّ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين مَن قدِم إليه مِن جِهتهم مؤمنًا بالله ورسوله ودِينه، فوَفَّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بهذا العهد حين وُجِدَ مُقتضاهُ وسلَّمَّ إلى المشركين مَن جاءه مسلمًا، إذ صحَّ عن المِسْوَر بن مَخْرَمَة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: العَهْدَ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ))**.

وقد قال الله سبحانه في سورة "الإسراء" آمِرًا المؤمنين: **{ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا }**.

وصحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ))**.

هذا وأسأل الله تعالى أنْ يَرزقَنا الفِقهَ في دِينه، والعملَ بشريعته، وتعظيمَ أوامِره وزواجِره، والوقوفَ عند حُدوده، وبُغضَ معصيتِه، وإنكارَ المُنكرِ وإبطالِه بُطرقِه الشرعية، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الحادي والثلاثون بعد المئة (3) / عن تكملة أهل المِلَل الكفرية، وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأموالهم، وأهليهم، وأعراضهم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس ثالث عن أهل المِلَل الكفرية وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأموالهم، وأعراضهم، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

لا رَيبَ أنَّ عداوةَ وبُغْضَ أهل الكُفر لنَا ولِدينِنا الإسلام، وإرادتَهم كُفرنا بربِّنا سبحانه، وذهابَ الخير عنَّا، ونُزولَ الشَّر بِنا لأمرٌ معروفٌ عند جميعنا، أخبرنا بِه خالقُنا وخالقهم وهو الله ربُّنا وربُّهم، وهو سبحانه أعلم بِهم مِنَّا، أعلم بظواهرهم وبواطنهم، وما فعلوا وما سيفعلون، وبما يُخطِّطون، وكيف يَكيدون، ومتى سَيمكُرون، وتاريخنا البعيد والقريب وواقعنا المعاصر شاهدٌ وحافِلٌ بدلائل ذلك.

وقد قال الله سبحانه في تقرير ذلك: **{ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ }**.

وقال تعالى: **{ وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ }**.

وقال ــ عزَّ شأنه ــ: **{ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً }**.

وقال ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ }**.

والله تعالى كما تقدَّم هو الذي أعلمَنا بالكافرين وعداوتِهم لنَا، وبُغضِهم لِدِينِنا الإسلام، ومكرِهِم بِنا، وكيدِهم معنا، وتعاضُدِهم علينا، وأنَّ ما تُخفِي صدُورهُم جهتنا أكبَر وأعظَم، وهو سبحانه الذي شرَع لنَا طريقة التَّعامُل معهم في الحرب والسِّلم، ووقتِ العهد والصُلح، وحين القوَّةِ والضَّعف، وما يَحلُّ لنَا معهم، ويَحْرُم علينا، فيجب أنْ نَلزَمَ ما شرَع، ونعملَ بمقتضاه، ولا نَحِيد عنه أبدًا، لا في حال الرِّضا والغضَب، ولا عند العُسر واليُسر، ولا في المَنْشَط والمَكرَه، وقد تهدَّد سبحانه مَن خالفَ ما شرَع، فقال سبحانه: **{ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى ))**.

وقال ــ جلَّ وعلا ــ مُبشِّرًا مَن أطاعَه وأطاعَ رسولَه فيما شُرِع: **{ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا }**.

اللهم أعزَّ الإسلام والمسلمين، وأذِلَّ الشِّركَ والمشركين، واحِمِ حوزَة الدِّين، واجعل بلدان المسلمين آمنةً مِن الخوف والجوع، اللهم أصلح أحوال المسلمين، وأصلح ولاتَهم وجندَهم ودعاتهم وشبابهم ونساءهم، يا أرحمَ الراحمين.

**المجلس الثاني والثلاثون بعد المئة (1) / عن فوائد حديث: (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول )).**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد صحَّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ))**.

**وفي هذا الحديثِ النَّبويِّ الصَّحيحِ عِدَّة فوائد:**

**الفائدةُ الأولى:** **مشروعيةُ التَّرديدِ خلْفَ المؤذنِ في أذانِه لمَن سَمِعَهُ يُؤذِّنُ أذانًا مُباشِرًا في وقت الصلاة.**

وهيَ مشروعيةُ استحبابٍ لا وجوبٍ عندَ عامَّةِ العلماءِ، الأئمةِ الأربعةِ، وغيرِهم.

**الفائدةُ الثانية:** **أنَّ الترديدَ خلَفَ المؤذنِ يكونُ بعد فراغِه مِن الكلمةِ، وبنفسِ ما قال المؤذنُ مِن جُمَلٍ، ولا يَنتظرُ المُردِّدُ إلى حينِ الفرَاغِ مِن الأذان كلِّه.**

وكذلكَ في أذانِ الفجرِ إذا قال المؤذنُ: **«الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ»**، فإنَّ المُردِّدَ يقولُ مِثلَه، لِعمومِ قولِ النَّبيِ صلى الله عليه وسلم الصَّحيحِ: **(( إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ ))**.

وأمَّا إذا قالَ المؤذنُ: **« حَيَّ عَلَى الصَّلاَةِ ــ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»**، فإنَّ المُردِّدَ خلْفَهُ يقول بَدَلَ ذلكَ: **«لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»**، لِمَا صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم كان إذا قال المؤذِّن: **(( حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ))**، وبهذا قال أكثر الفقهاء ــ رحمهم الله ــ.

ويُرَدَّدُ أيضًا خلْفَ الإقامةِ، وعند الحيعلتينِ يُقال بَدَلَهُما: **«لاَ حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»**،لأنَّه قد صحَّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه سَمَّى الإقامةَ أذانًا، فقال: **(( بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاَةٌ ))**.

والترديد خلْف الإقامة مُستحَبٌّ عند أكثر الفقهاء ــ رحمهم الله ــ.

**الفائدةُ الثالثة:** **بيانُ ماذا يُقال بعدَ الأذانِ والانتهاءِ مِن التَّرديدِ خلْفَ المُؤذِّن.**

**ومِمَّا جاء في هذا الحديث على الترتيب:**

**أوَّلَا ــ** أنَّ المُردِّدَ بعدَ انتهاءِ الأذانِ يَبدأُ بالصلاةِ على النَّبي صلى الله عليه وسلم، فيقول: "اللهمَّ صَلِّ على محمدٍ"، أو ما أشبَهَ ذلكَ مِن صِيَغِ الصلاةِ عليه، والأفضلُ عندَ أهلِ العلمِ أنْ يُصَلَّيَ عليهِ بالصلاةِ الإبراهيمية، وقد صحَّ أنَّه قِيلَ: **(( يَا رَسُولَ اللَّهِ: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ))**.

**ثانيًا ــ** أنَّ المُردِّدَ بعدَ الصلاةِ على النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم يَدعو للنبي صلى الله عليه وسلم بالوسيلة، وهيَ منزلةٌ رفيعةٌ في الجنَّة.

وصِيغةُ هذا الدعاءِ كما في "صحيحِ البخاريِّ" عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ ))**.

ولا يَزيدُ المُردِّدُ قول: **«إنَّكَ لا تُخلِفُ المِيعاد»**، لأنَّها زيادةٌ ضعيفةٌ، لا تصِحُّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، كما قالَ العلامةُ الألبانيُّ، وغيرُه مِن علماءِ الحديث.

وكذلكَ لا يقولُ: **«الدَّرجةَ الرفيعةَ»،** لأنَّه لا أصلَ لَهَا عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، كما قالَ العلامةُ ابنُ بازٍ، وقبْلَهُ الحافظُ ابنُ حَجَرٍ العسقلانيِّ الشافعي.

ولم يَرِدْ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه كان يَرفعُ يديهِ عندَ قولِ: **«اللهمَّ ربَّ هذهِ الدعوةِ التامة»**، ذَكرَ ذلكَ العلامةُ ابنُ بازٍ، وغيرُه.

**ثالثًا ــ** إذا انتهَى المؤذنُ مِن قولِ: **«أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ الله»،** ورَدَّدَ المُستمِعُ خلْفَهُ، فإنَّه يقولُ بعدَ ذلكَ ما صحَّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ حِينَ يُسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: «وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا»، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ ))**.

وإنْ نَسِيَ أنْ يقولَ هذا الذِّكرَ بعدَ الشهادتينِ، قالَه بعدَ الانتهاءِ مِن الأذان.

**ويُستَحبُّ أيضًا:** أنْ يدعوَ الإنسانُ لِنفسهِ ولِمَن شاءَ بينَ الأذانِ والإقامةِ بدون رفع يَدين، لِما ثبَتَ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا يُرَدُّ الدُّعَاءُ بَيْنَ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةِ ))**.

وصحَّ أنَّ سَهل بن سعد ــ رضي الله عنه ــ قال:**(( سَاعَتَانِ يُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حَضْرَةُ النِّدَاءِ لِلصَّلاَةِ، وَالصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ))**.

هذا وأسأل الله الكريم أنْ يُعينَنا على ذِكرِه وشُكرِه وحُسنِ عبادتِه، ربَّنا لا تُزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهْبْ لَنا مِن لدُنكَ رحمةً إنَّكَ أنتَ الوهاب.

**المجلس الثالث والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة فوائد حديث: (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول )).**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن فوائد حديث: **(( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ))،** فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ الترديدَ خلْفَ المؤذنِ، وقولَ أذكارِ الأذانِ لا يأخذ مِنَّا إلا دقائقُ يَسيرة، ومع ذلك فالفضلُ عليه كبيرٌ جدًّا، حيثُ صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاَةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ ))**.

وبعضُ المؤذنينَ ــ هداهمُ اللهُ ــ يُضعِفونَ أجورَهم، حيثُ يَتسبَّبونَ في تَرْكِ كثيرٍ مِن الناسِ لِلتَّرديدِ خلْفَهم، بسببِ إطالَتِهِم للأذانِ بالتمطيطِ والتَّطريبِ والتَّلحِينِ والمُدودِ الزائدةِ، والتشديدِات والغُنَنِ المُفرِطَةِ، لأنَّه بهذا يَطولُ الأذانُ، ولنْ يَنتظرَ كلُّ أحدٍ المؤذنَ سِتَّ أو خمسَ دقائقٍ حتى يَنتهِي، فبعضُهم مُستعجِلٌ يُريدُ الوضوء، أو مُنشغِلٌ بعملِه أو بالكلامِ مع أحد.

**وأيضًا**: فالأذانُ بهذهِ الطريقةِ ليسَ بممدُوحٍ عندَ العلماء، بل قد ذُمَّ وكُرِه، حيثُ صحَّ: **(( أَنَّ مُؤَذِّنًا أَذَّنَ فَطَرَّبَ فِي أَذَانِهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: «أَذِّنْ أَذَانًا سَمْحًا وَإِلَّا فَاعْتَزِلْنَا» ))**.

**وقال الإمامُ أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ عن التطريب في الأذان:** "هو مُحدَث".اهـ

و**يعني بذلك:** انَّه لم يَكن على عهدِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأصحابه.

وكرهَهُ مالكٌ، والشافعيُّ، وفقهاء الحنفية.

وقال عنه الإمامُ إسحاق بنُ راهويه ــ رحمه الله ــ: "بدعة".اهـ

**وقال الفقيهُ أبو الحسن المَاوَرْدِيُّ الشافعيُّ ــ رحمه الله ــ:** **"**ويُكرَهُ تلحينُ الأذانِ، لأنَّه يُخرِجُه عن الأفهام، ولأنَّ السَّلفَ تَجافَوه، وإنَّما أُحدِثَ بعدَهم**"**.اهـ

**تنبيهٌ مُهِم:**

جاءَ في حديثِ التَّرديدِ خلْفَ المؤذنِ الصَّحيحِ قولُ النَّبي صلى الله عليه وسلم: **(( ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ))**.

وفي حديثٍ آخَرَ صحيحٍ: **(( حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ ))**.

وهذهِ الشفاعةُ لا تَحصلُ لِلمُردِّدِ إلا إذا كانَ مِمَّن لا يُشرِكُ مع اللهِ غيرَه في عبادتِه، فالذينَ يُشرِكونَ مع اللهِ غيرَهُ في عبادةِ الدعاءِ لا نَصيبَ لَهُم مِن هذهِ الشفاعةِ، كمَن يَدعو عِبادًا مِثلَه فيقول: "أغثنا يا رسولَ الله"، "فرِّج عنَّا يا جَيلاني"، "مَدد يا بَدَوي"، "شيئًا للِه يا رِفاعِي"، "اكشفْ ما بِنا يا عيدروس"، "اشفنا يا حُسين".

وذلك لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا ))**.

بل حتى الذينَ يُصلُّونَ على الميِّتِ لا تُقبَلُ شفاعتُهم إلا بشرطِ تَرْكِهم الشِّركَ بالله في عبادتِه، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلاً لاَ يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلاَّ شَفَّعَهُمُ اللَّهُ فِيهِ ))**.

فاتقوا اللهَ واجتنبوا الشِّركَ صغيرَهُ وكبيرَه، واستمِروا على ذلك حتى تَلقوا ربَّكُمُ القائِل: **{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا }**.

اللهمَّ مُنَّ علينا بأنْ نكونَ مِن عبادِكَ الذين لا يُشركونَ بِكَ شيئًا حتى نلقاكَ، وجنِّبْنا وجنِّب أهلينا الشِّركَ صغيرَه وكبيرَه، إنَّك واسعُ الفضل والعطاء، كثيرُ الإحسان، رحيمٌ ودود.

**المجلس الرابع والثلاثون بعد المئة (1) / عن الترهيب مِن تضييع الصلاة المكتوبة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ آمرًا: **{ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ }**.

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في بيان حاله مع الصلاة: **(( وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَلَاةِ ))**.

وقال سبحانه في وصَف حال الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ مع الصلاة: **{ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ }**.

والصلاة قُرَّةُ عُيونِ المؤمنين، وسُرورُ أرواحِ المُوحِّدِين، ولَذَةُ قلوبِ العابدين، وراحةُ نفوسِ الخاشعين، و مَحَكُّ أحوالِ الصادقين، ومِيزانُ أحوالِ السالكين، لِمَا فيها مِن مُناجاةِ الرَّبِ الكريمِ الذي لا تَقَرُّ العيونُ، ولا تَطمئِنُ القلوبُ، ولا تَنشرِحُ الصُّدورُ، ولا تَسكُنُ النفوسُ إلا إليه، وإلى التَّنعُّمِ بذِكرِه، والتَّذلُّلِ والخُضوعِ له، والاحتماءِ بجنابِه مِن الشُّرور والمَخاوِف والأفزاع، ولِهذا صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه كان يقولُ لِمؤذِّنِه: **(( قُمْ يَا بِلَالُ فَأَرِحْنَا بِالصَّلَاةِ ))**.

**والصلاة هي الفاصِلةُ بينَ إيمانِ العبدِ وكُفرِه،** لِمَا صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ))**.

وصحَّ عن عبد الله بنِ شَقيقٍ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ** صلى الله عليه وسلم **لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ ))**.

وصحَّ عن عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَمَا إِنَّهُ لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِأَحَدٍ تَرَكَ الصَّلَاةَ ))**.

وثبتَ عن ابنِ مسعودٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَلَا دِينَ لَهُ ))**.

**والصلاة بفِعلِها تُعصَمُ نفسُ العبدِ مِن القتل،** لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاَةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلاَمِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ))**.

وصحَّ: **(( أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللهِ** صلى الله عليه وسلم **يَسْتَأْذِنُهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، فَجَهَرَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وسلم **فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؟» فَقَالَ الرَّجُلُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وسلم**: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وسلم**: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟» قَالَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا صَلَاةَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صلى الله عليه وسلم**: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نَهَانِي اللهُ عَنْهُمْ** **» ))**.

**والصلاة بها يُكَفُّ القتالُ، وتُعرَفُ البلادُ بأنَّها ديارُ إسلامٍ ومسلمين، لا كُفرٍ وكافرين،** حيث صحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ** صلى الله عليه وسلم **إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ ))**.

**والصلاة أهلها لا يُضرَبون،** حيث ثبت عن أبي أُمَامة ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ مِنْ خَيْبَرَ وَمَعَهُ غُلَامَانِ وَهَبَ أَحَدَهُمَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَقَالَ: «لَا تَضْرِبْهُ، فَإِنِّي قَدْ نَهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَقَدْ رَأَيْتُهُ يُصَلِّي»))**.

**والصلاة تُحرِّمُ على الرَّعية أنْ تَخرجَ على حاكِمها، وأنْ تُقاتِلَه،** لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أَئِمَّةٌ تَعْرِفُونَ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِئَ، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا، مَا صَلَّوْا» ))**.

**والصلاةُ هي أوَّلُ أعمالِ العِباد مُحاسَبةً يومَ القيامةِ،** وبها يُفلِحون في الآخِرةِ أو يَخسَرون، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ))**.

**والصلاة مِن عِظَمِ شأنِها عندَ الله تعالى:** أنْ جعلَهَا رُكنَ الإسلامِ الأعظمِ بعدَ الشهادتين، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ الْبَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ))**.

**والصلاة مِن عِظَمِ شأنِها عند الله تعالى أيضًا:** أنْ فرَضَها سبحانه على عباده في السماء، وجعلَهَا خمسًا في العَدد، وخمسينَ في الثواب، رحمةً مِنه بعبادِه وفضلًا، كما جاء في حديثِ مُراجعةِ نَبيِّ الله موسى ــ عليه السلام ــ الصَّحيحِ للنَّبيِّ محمدٍ صلى الله عليه وسلم في عدد فرضيتها في السماء، وفيه أنَّ الله قال: **(( هِيَ خَمْسٌ، وَهِيَ خَمْسُونَ، لاَ يُبَدَّلُ القَوْلُ لَدَيَّ ))**.

**والصلاة مَن ضيَّعَها فوَادٍ في جهنَّمَ مَوعِدُه،** حيث قال اللهُ تعالى متوعِّدًا بالعذاب فيه مَن أضاعَ الصلاةَ: **{ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا }**.

وثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ: **(( فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { فَسَوْفَ يلْقُونَ غَيًّا } قال: «وَادٍ فِي جَهَنَّمَ، خَبِيثُ الطَّعْمِ، بَعِيدُ الْقَعْرِ» ))**.

**وتاركُ الصلاةِ موعودٌ بِنار الآخِرةِ سَقِرٍ:** **{ وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرُ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ }**.**{ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ الْمُجْرِمِينَ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ }** .

**وتاركُ صلاةٍ واحدةٍ قد بَرِئت مِنه ذِمَّةُ الله،** لِمَا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَتْرُكَنَّ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا؛ فَإِنَّ مَنْ تَرَكَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللهِ ))**.

وصحَّحه العلامة الألباني ــ رحمه الله ــ.

بل إنَّ تَرْكَ صلاةٍ واحدةٍ مِنها ــ **وهي:** صلاة العصرِ ــ له عقوبة شديدة، وتَلحق العبدَ بسببه خسارة كبيرة، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَرَكَ صَلاَةَ العَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ))**.

والصلاة آخَر عُرَى الإسلام انتقاضًا، حيث ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَتُنْتَقَضُ عُرَى الْإِسْلَامِ عُرْوَةٌ عُرْوَةٌ، فَكُلَّمَا انْتَقَضَتْ عُرْوَةٌ تَشَبَّثَتْ بِالَّتِي تَلِيهَا، وَأَوَّلُ نَقْضِهَا الْحُكْمُ، وَآخِرُهَا الصَّلَاةُ ))**.

فاتقوا الله ــ جلَّ وعلا ــ وكونوا مِمَّن قال سبحانه فيهم: **{ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ }** **{ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ }**.

اللهم اجعلنا مِمَّن حَسُنَ عملُه، وطابت خاتمتُه، وصَلُحَت صلاتُه، وأكرمته برضاكَ، والجنَّةِ، والنظرِ إليك في جنَّات النعيم.

**المجلس الخامس والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة الترهيب مِن تضييع الصلاة المكتوبة.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن الترهيب مِن تضييع الصلاة المكتوبة، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

اتقوا اللهَ ــ عِباد الله ــ فيما فرَضَ عليكم مِن صلاةٍ بالليل والنهار، فلا تتركوها، أو تدَعوا فريضةً مِنها، أو تُؤخِّروها عن وقتها، أو تتخلَّفوا عن أدائها في جماعة، أو تتكاسلوا إذا قُمتُم إليها، فذاكَ بابُ النفاقِ، وسبيلُ المنافقين، وقد صحَّ عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال عن حالهم مع صلاةِ الجماعةِ زَمَنَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم: **(( وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ الْمُؤَذِّنَ فَيُؤَذِّنَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِي بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزُمُ الْحَطَبِ إِلَى قَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الصَّلَاةِ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ ))**.

وقال الله ــ جلَّ وعلا ــ مُحذِّرًا لنَا ومُبيِّنًا حال المنافقين مع الصلاة: **{ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا }**.

وصحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ» ))**.

وثبت عن عبد الله بن أُمِّ مَكتوم ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، شَاسِعُ الدَّارِ، وَلِي قَائِدٌ لَا يُلَائِمُنِي، فَهَلْ لِي رُخْصَةٌ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي؟، قَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «لَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً» ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللهِ، فَلَا يَطْلُبَنَّكُمُ اللهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ، فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبْهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يُدْرِكْهُ، ثُمَّ يَكُبَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ))**.

وصحَّ عن النبي أيضًا صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( صَلاَةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلاَةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( صَلاَةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلاَتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ: إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، لاَ يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلاَةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً، إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى، لَمْ تَزَلِ المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلاَ يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاَةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاَةَ ))**.

هذا وأسألُ اللهَ الكريم أنْ يَجعلَنا مِن الذين هُم في صلاتهم خاشعون، وهُم على صلاتهم يحافظون، وعن صفات المنافقين مِن المُبعَدِين، وأنْ يَغفرَ لَنا، ولأهلينا، وجميعِ المؤمنين، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس السادس والثلاثون بعد المئة / عن شيء مِن فضل الصلاة المكتوبة وشهودها جماعة في بيوت الله المساجد.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله تعالى في مدح أهل الصلاة في المساجد: **{** **فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ }**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال عن مغفرة الذُّنوب بسبب شُهود الصلاة مع الناس في المساجد: **(( مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ ))**.

وصحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، وَحَضَرَتِ الصَّلاَةُ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلاَةَ، قَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا، فَأَقِمْ فَأَقِمْهُ عَلَيَّ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ، أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟» قَالَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: «ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا» فَقَالَ: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فَإِنَّ اللهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ قَالَ: ذَنْبَكَ» ))**.

وصحَّ في شأن إذهاب الصلاة للسيئات، عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنِ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، قَالَ فَنَزَلَتْ: { أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ }، قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: أَلِيَ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي» ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في رِفعة الدجات، وحطِّ الخطيئا، بسبب المَشي إلى الصلاة في المساجد: **(( مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مَنْ بُيُوتِ اللهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال عن نُزُلِ الجنَّة لِمَن يَشهدون الصلاة في المساجد: **(( مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا، كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ ))**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في فيمَن هو ضامِن على الله تعالى: **(( ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَرَجُلٍ دَخَلَ بَيْتَهُ بِالسَّلَامِ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ ))**.

وصحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في اجتماع الملائكة مع الناس حين الصلاة في المساجد: **(( يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ: مَلاَئِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاَةِ العَصْرِ وَصَلاَةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ))**.

وصحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **(( «تَفْضُلُ صَلاَةُ الجَمِيعِ صَلاَةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلاَئِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلاَئِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلاَةِ الفَجْرِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: { وَقُرْآنَ الفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا } ))**.

**والمُرادُ بقُرآن الفجر:** صلاة الفجر، وأُطلِق عليها ذلك، لأنَّ القرآن جُزء مِنها، وقراءتُه أطول أفعالها.

وسبحانَ ربِّكَ رَبِّ العِزَّة عمَّا يصفون، وسلامٌ على المُرسَلين، والحمد لله ربِّ العالمين.

**المجلس السابع والثلاثون بعد المئة (1) / عن فضل وأحكام صلاة السُّنن الرَّواتب التي تُصلَّى قبل الفريضة وبعدها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ السُّننَ الرَّواتبَ هي:** الصلوات التطوعية التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يُداوم على فِعلها قبل صلاة الفريضة وبعدها، ورُغِّبَ الناسُ في المحافظة عليها.

وسُمِّيَت "بالرَّواتب" مِن الرُّتُوب **وهو:** الدوام والثبوت.

ولقد تكاسل أكثرنا عن صلاة السُّننِ الرَّواتبِ مع كثرةِ ما ورَدَ في شأنها مِن الأحاديث النَّبويةِ الثابتة، المُبيِّنةِ لأنواعِها، والمُرغِّبةِ فيها، والمُعدِّدةِ لِفضائِلها، وما في فِعلِها مِن الحسناتِ الكثيرات، ورفيعِ الدرجات، ونفعِ العبدَ في دُنياه وأُخْراه.

وإنَّه لَمَّا كانتِ النُّفوسُ تَتُوقُ وتَتشوَّقُ لِما لَه فضائل، وتَتكاثَر أُجُورُه، وتَعلو بسببِه منزلةُ أهلِه، فلا بأس مِن ذِكر شيء مِن هذه الفضائل العظيمة.

**فمِن فضائلِ صلاةِ السُّنن الرَّواتب مع باقي النَّوافلِ على سبيل العُموم:** أنَّها مِن أسباب تكفير الذُّنوب والخطايا،لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تُكَفِّرُهَا الصَّلاَةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّه يُسَدُّ بها في الآخِرةِ النَّقصُ والخلَلُ الذي وقعَ مِن صاحبها في صلاة الفريضة،حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم إنَّه قال: **(( إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنْ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلَ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** **أنَّها مِن أسباب نَيلِ العبد محبَّة ربِّه لَه، ودَفْعِهِ ودِفَاعِه عنه، وتوفِيقهِ وتسديدِه، وإجابةِ دعوتِه،** لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللَّهَ قَالَ: وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لَأُعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنِ اسْتَعَاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** أنَّها مِن أسباب رِفعةِ الدَّرجات، وحطِّ الخطيئات، ومرافقةِ النَّبي صلى الله عليه وسلم في الجنَّة**،** حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لِلَّهِ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال لأحد أصحابه: **(( «سَلْ» فَقال: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ» ))**.

**ومِن فضائلِ السُّننِ الرَّواتبِ على سبيل الخُصوص:** بُنيان بيتٍ في الجنَّة لِمَن حافظَ عليها، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** ما جاءَ بخُصوصِ ركعتَيِّ الفجر مِنها، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ))**.

**ومِن فضائِلها أيضًا:** ما جاء بخُصوصِ راتبةِ صلاةِ الظهر، حيث ثبتَ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا حَرَّمَ اللهُ لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ ))**.

**وإنَّ عددَ السُّننِ الرَّواتبِ في اليوم والليلة:** عشرُ ركعات.

لِمَّا صحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ، رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ فِي بَيْتِهِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ ))**.

ومِن صَلَّى اثنتي عشرةَ ركعة، بجعلِ راتبة الظهرِ القَبلية أربعًا بدَل ركعتين، فحسَنٌ جدَّا، وهو أفضل.

لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ: أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ))**.

**وأمَّا السُنَّة الرَّاتبة لصلاة الجُمعةِ،** فإنَّها تكون بَعد السلام مِنها، وقولِ الأذكار والأدعية الواردة بعد الفرائض.

ومَن شاء صلَّاها ركعتين، أو أربعَ ركعات، أو سِتَّ ركعات.

حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا ))**.

وصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ))**.

وصحَّ عن عليِّ بن أبي طالبٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَ مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ سِتًّا ))**.

والحمد لله أوَّلًا وآخِرًا، وظاهرًا وباطنًا، وعلى كلِّ حال.

**المجلس الثامن والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة فضل وأحكام صلاة السُّنن الرَّواتب التي تُصلَّى قبل الفريضة وبعدها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن فضل وأحكام صلاة السُّنن الرَّواتب، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**الأفضلُ أنْ تكون صلاةُ السُّننِ الرَّواتبِ في البيت، لأمرين:**

**الأوَّل:** أنَّ صلاتَها في البيت هو فِعلُ النَّبي صلى الله عليه وسلم،حيث صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت في شأن تطوعِه صلى الله عليه وسلم: **(( كَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا، ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ))**.

**والثاني:** لِقولِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلاَةِ المَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلاَةَ المَكْتُوبَةَ ))**.

**والسُّننَ الرَّواتب تُصلَّى في السَّفر عندَ عامَّة الفقهاءِ،** وهو قولُ أبي حنيفةَ ومالكٍ والشافعيِّ وأحمد، وغيرهم، وذلك لثبوت صلاتها عن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ والتابعين.

حيث ثبَت عن الحسَن البصري ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **(( كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَافِرُونَ فَيَتَطَوَّعُونَ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ وَبَعْدَهَا ))**.

وثبَت عن إبراهيم النَّخَعِي ــ رحمه الله ــ: **(( أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ــ رضي الله عنه ــ كَانَ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ وَبَعْدَهَا ))**.

**وقال الحافظُ ابنُ المُنذرِ ــ رحمه الله ــ عن صلاة السُنن الرَّواتب في السفر:** "هذا قولُ جماعةٍ مِن التابعين مِمَّن يَكثر عَددُهم، وهو قولُ مالكٍ، والشافعيِّ، وأحمد، وإسحاق، وأبي ثَورٍ، وأصحابِ الرأي".اهـ

**وأصحابُ الرأيِّ هُم:** أبو حنيفةَ ــ رحمه الله ــ وأصحابُه.

**ويُسَنُّ في السُّنة الرَّاتبةِ لِصلاةِ الفجرِ والمغربِ أنْ يُقرأَ المُصلِّي في الركعة الأولى:** بـ**{ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ }**، وفي الثانية: بـ**{ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }**، لثبوت ذلك عن النَّبي صلى الله عليه وسلم.

حيث صحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ: { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ }، وَ { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ))**.

وجاء: **(( أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ: { قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ } وَ { قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ } ))**.

وصحَّحه العلامة الألباني ــ رحمه الله ــ، وغيره.

**ويُسَنُّ تخفيفُ راتبةِ صلاة الفجر،** لِمَا صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلاَةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأُمِّ الكِتَابِ ))**.

نفعني الله وإيَّاكم بما سمعتم، وأعانَنا على ذِكره، وشُكره، وحُسْنِ عبادته، وغفرَ لَنا ولِوالِدِينا وأهلينا أجمعين.

**المجلس التاسع والثلاثون بعد المئة (1) / عن الفوائد المستنبطة مِن قِصَّة نَبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ أحسنَ القَصَصِ ما جاء في القرآن، لأنَّ اللهَ ــ جلَّ وعزَّ ــ هو مَن قَصَّها، حيث قال سبحانه: **{ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ }**.

وقَصَصُ القرآن هي الحقُّ، حيث قال الله تعالى عن قَصَصِه: **{ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ }**.

**وإنَّ مِن قَصَصِ القرآنِ:** **قِصَّةَ نبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ.**

حيث قال الله ــ جلَّ وعلا ــ في سورة "الصافات": **{ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ }**.

فقولُ الله سبحانه: **{ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ }** ثناءٌ مِنه على يُونسِ بنِ مَتَّى ــ عليه السلام ــ بأنَّه مِن عبادِه الذين أكرَمهم بالنُّبوة والرسالة، ودعوةِ الخلق إلى عبادة الله وحدَه، وتبصيرِهِم بأحكام دِينه.

حيثُ أرسلَه إلى قومِه بِنِينَوَى مِن أرض المُوصِلِ، وهكذا كان الأنبياءُ يُبعثونَ في أقوامهم، بخلافِ نبيِّنا محمدٍ صلى الله عليه وسلم، فبِعْثَتُه عامَّةٌ، وناسِخةٌ لِمَا سبَقها، لِمَا صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِى: كَانَ كُلُّ نَبِىٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ))**.

ثم قال الله سبحانه: **{ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ }**، **والإيباقُ هو:** الهرَب، **والفُلكُ المَشحون هو:** سفينةُ البحرِ المَملوءةِ مِن الرُّكاب والأمتعة.

فإنَّ يُونسَ ــ عليه السلام ــ لمَّا دعا قومَه إلى الله، أبَوا عليه، وتمادوا على كُفرِهم، فخرجَ مِن بينِ أظهرهِم مُغاضِبًا لَهُم مَن أجْل ربِّه سبحانه، حيثُ كفروا ولم يُؤمنوا وعصَوا، ووعدَهم بالعذاب بأمَدٍ سمَّاه لَهم، وتوجَّه إلى جِهة البحر لِيُغادرَ في السَّفينة، ولم يأذنِ اللهُ لَه في خروجِه هذا، وتَرْكِ قومَه، ولذلك أُطلِقَ عليه اسمُ الإباق، وفي عَرَضِ البحر تَلَعَّبَت السفينةُ ولجَّجَتْ بِهم ببسبِ الأمواجِ الشديدةِ العاتية، وأشرَفوا على الغرَق، وكان الحِملُ عليها ثقيلًا، وإذا ثَقُلَ الحِملُ فلا بُدَّ مِن أحدِ أمرين: إمَّا أنْ يُخفَّفَ الحِملُ، وإمَّا أنْ يَغرقَ الجميع، ولا شكَّ أنَّ تخفيفَ الحِمل أولَى مِن غرقِ الجميع، لأنَّه إذا خُفِّفَ نجا مَن بَقِي، وبقاءُ البعضِ أولَى مِن هلاكِ الكُل.

فألقَوا الأمتعة، كما قيل، ثمَّ اقترَعوا على رجالٍ يُلقونَهم مِن بينِهم لِيَتخفَّفوا مِن حِملِ السَّفينة، وكأنَّهم لم يَجدوا لأحدِ مَزِيَّةً في ذلك، وعدلًا مِنهم، فكان مِمَّن وقعتْ عليه القُرعةُ نَبيّ اللهِ يُونس ــ عليه السلام ــ.

حيث قال الله سبحانه: **{ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ }**، **أي:** شاركَ معَهم في الاقتراع فكان مِن المَغلوبينَ في القُرعة الذين مِن نصيبِهم أنْ يُلقُوا بأنفسِهم في البحر حفظًا لِحياة الباقين.

وقوله تعالى: **{ مِنَ الْمُدْحَضِينَ }**، "مِن" هُنا للتبعيضِ، **وهي تَعني:** أنَّ يونس ــ عليه السلام ــ ليس وحدَه الذي ألْقَىَ بنفسهِ في البحر، بل غيرُه قد ألْقَى بنفسِه أيضًا.

ثم قال الله سبحانه: **{ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ }**، **أي:** ابتلعه، ولم يَمضَغْه، لأنَّه لو مَضَغَه لتكسَّرَ وتقطَّعَ وهلَك، وهذه مُعجِزة لِنبيِّ الله يونس ــ عليه السلام ــ، حيثُ سخَّرَ اللهُ لَه الحوتَ فابتلعَه حتى وصلَ إلى مقرِّ بطنهِ دونَ أنْ يُصيبَه أذَى، وبَقِيَ فيه حيَّا مُسبِّحًا لله وذاكرًا إلى أنْ خرجَ مِنه حيًّا.

وقول الله تعالى: **{ وَهُوَ مُلِيمٌ }**، **أي:** وكان ــ عليه السلام ــ حين التقمَه الحوتُ قد أتَى بما يُلام عليه، حيثُ خرجَ مِن قومَه مُغاضبًا، وقبلَ أنْ يأذنَ لَه ربُّه بالخروج، وظانًّا أنَّ ربَّه لن يَبتليَه فيُضَيِّقَ عليه، ويَحبِسَه في بطن الحوت، وكان الواجبُ أنْ يَصبر كما يَنبغي، حيث قال اللهُ آمِرًا نبيَّه محمدًا صلى الله عليه وسلم في سورة القلم: **{ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ }**، **وصاحبُ الحوتِ هو:** يُونس ــ عليه السلام ــ.

وقال تعالى عن خروجِه هذا في سورة الأنبياء: **{ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ }**، **والنُّونُ هو:** الحوت.

ومعنى: **{ نَقْدِرَ عَلَيْهِ }**، **أي:** نُضيِّقَ عليه.

ثم قال الله سبحانَه في بيان سببِ نجاةِ يُونس ــ عليه السلام ــ مِن بطنِ الحوت: **{** **فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ }**.

**أي:** لولا أنَّ يُونسَ ــ عليه السلام ــ كان في وقتِه السابقِ قبلَ أنْ يَلتقِمَهُ الحوتُ مِن أهل التسبيحِ لله، ومِن المُسبِّحينَ لَه في بطن الحوت بقول: "لا إِلَهَ إِلا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ"، لصَارَ بطنُ هذا الحوتِ قبرًا لَه إلى يوم القيامة، حينَ يُبعثُ الناسُ مِن قبورِهم، ولكنَّ اللهَ نجَّاهُ مِن هذا الكرْبِ والضِّيقِ والشِّدةِ بسببِ عبادتِه السابقةِ الكثيرةِ لِربِّه، ودعائِه واستغاثتِه وتسبيحِه الشديدِ لَه.

وكذلك يُنجِّي اللّهُ المؤمنينَ بسببِ عبادتِهم لَه، وذِكرهِ كثيرًا، واستغفارِهم، ودعائِهم لَه، واستغاثتِهم بِه، وتسبيحِهم، عند وقوعِهم في الشدائد والكُروب، وقبلها في الرَّخاء، حيث قال الله سبحانه عن ذلك أيضًا في سورة الأنبياء: **{ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ }**.

وثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( دَعْوَةُ ذِى النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِى بَطْنِ الْحُوتِ: "لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ"، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِى شَىْءٍ قَطُّ إِلاَّ اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ ))**.

هذا وأسألُ الله أنْ يجعلَ القرآنَ ربيعَ قلوبِنا، ونورَ أبصارِنا، وجِلاءَ أحزانِنا، وذهابَ هُمومِنا، وأنْ يجعلنا ممَّن يتلونَه حقَّ تلاوته، ويحفظونَه أحسنَ حفظ.

**المجلس الأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة الفوائد المستنبطة مِن قِصَّة نَبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن الفوائد المستنبطة مِن قِصَّة نَبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

قد اجتمعتْ على يُونس ــ عليه السلام ــ وهو في بطن الحوتِ ثلاثُ ظُلُماتٍ: ظُلمةُ الليلِ، وظُلمةُ البحرِ، وظُلمةُ بطنِ الحوت.

ومع هذا فلم يَدعوا إلا رَّبَّه، ولم يَستغِثْ إلا بخالِقِه، بخلافِ أهلِ الشِّركِ مِن الشِّيعةِ الرافضةِ، وغُلاةِ الصُّوفية، فإنَّ قلوبَهم حالَ الشدائدِ وعند الرَّخاءِ مُعلَّقة بمخلوقينَ مِثلَهم، يُشرِكونَهم مع الله في عبادة الدعاء، فذاكَ حيِنها يُنادي: "يا حسينُ، يا زهراء، يا عباس"، وذاكَ يُنادي: "يا رسول الله، يا بدويُّ، يا عيدروس، يا جَيلاني، يا رِفاعِي"، وتلكَ تُنادي: "يا زينبُ، يا رابعة العدوية، يا شاذِلي، يا تِيجانِي"، وهكذا.

بل إنَّ كفارَ قريش أخَفُ مِنهم في ذلك، لأنَّهم كانوا حالَ الشدائدِ لا يَدعونَ إلا ربَّهم وخالقَهم وحدَه، فإذا كشَفَ ما بِهم رجعوا إلى إشراكِ غيرِه معَه في عبادة الدعاء، حيث قال الله سبحانه عنهم: **{ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ }**.

فاتقوا اللهَ وأكثروا مِن عبادةِ ربِّكم وقتَ الرَّخاءِ، وقبلَ البلاءِ والكرْبِ والضِّيق، وادعُوه حينها، واستغيثوا بِه وحدَه، ولا تستغيثوا وتَدعوا مخلوقينَ مثلَكم، يَعرِفْكُم وقتَ الشِّدةِ بالتفريج عنكم، وتثبيتِ قلوبِكم، حيثُ ثبتَ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في شأن ذلك: **(( احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِي الشِّدَّةِ، وَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ))**.

ثم قال الله سبحانَه في كشفِ كَرْبِ عبدِه يُونس ــ عليه السلام ــ وإذهابِ غمِّه: **{**  **فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ }**.

**أي:** أخرجناهُ مِن بطنِ الحوتِ، وجعلناهُ يُلقِيهِ على ساحلِ البحرِ في العَراء، والساحلُ عارٍ، إذ ليسَ فيه ما يُظِلُ مِن شجرٍ ولا بِناء.

وقوله تعالى: **{ وَهُوَ سَقِيمٌ }** **أي:** مريضٌ ضعيفُ البَدَنِ لِمَا أصابَه مِن التقامِ الحوتِ إيَّاه.

وهذا يَدُلُّ على أنَّ يُونسَ ــ عليه السلام ـ بَقِيَ في بطن الحوتِ مُدَّةً ــ اللهُ أعلمُ بمقدارِها ــ أدَّتْ إلى سَقَمِه ومَرضِه، فأكرمَه الله بِما يُخفِّف عنه.

فقال سبحانه بعد ذلك: **{ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ }**.

**واليقطينُ هو:** القرع، وشجرُهُ ليسَ له سِيقان ترفعُه عن الأرض عاليًا، بل يَنسابُ معها.

وقد قال الله في هذه الآية: **{ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ }** ولم يَقُل: "أنبتنا له"، لأنَّه بحاجةٍ إلى ظلٍ في ساحل البحرِ العاري عن البناءِ والأشجار، فأنبَتَ سبحانه عليه ظلًا يَقيهِ الشمسَ والحَرَّ، بجعلِ شجرةِ اليقطين مرتفعةً عالية، تُظِلُّه أوراقُها، فحصلَتْ لَه ــ عليه السلام ــ برحمةِ ربِّه، وإكرامِه لَه، وفضلِه عليه، النَّجاةُ والسلامةُ والاجتباءُ والصلاحُ والعاقبةُ الحميدة.

حيث قال سبحانه عن ذلك في سورة القلم أيضًا: **{ وَلا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ لَوْلا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ }**.

ثم قال الله سبحانه: **{** **وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ }**.

**أي:** أرسلَه اللهُ بعدَ نجاتِه وخروجِه مِن بطن الحوتِ إلى قومه، وكان عددُهم مئةَ ألفٍ أو يزيدون، فآمنوا بِه جميعًا،، فأبقاهُم اللهُ في الدنيا ومتَّعَهم فيها: **{ إِلَى حِينٍ }**، وهذا الحِينُ هو وقتُ آجالِهم التي قدِّرها الله لَهم، ولم يَهلكوا بعذابٍ يَستأصلُهم كحالِ مِن كذَّب الرُّسلَ مِن الأُمَم التي سبقتْهُم.

وكان اللهُ قد أرسلَ يُونسَ ــ عليه السلام ــ إلى قومِه، فدعاهُم، فلم يُؤمنوا، فوعدَهُم بنزولِ العذابِ بأمدٍ سمَّاه لَهم، فجاءَهم العذاب، ورَأوهُ عيانًا، فقَذفَ اللهُ في قلوبِهمُ التوبةَ والإنابة، وندِموا على ما كان مِنهم مع نبيِّهم يُونس ــ عليه السلام ــ فكشفَ اللهُ العظيمُ بحولِه وقوَّتِه ورأفتِه ورحمتِه عنهمُ العذابَ الذى كان قد اتصلَ بَهم سَببُه، ودارَ على رؤوسِهم كقِطعِ الليلِ المُظلم، كما قال تعالى في سورة يُونس: **{ فَلَوْلا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ }**.

فأبانَ سبحانَه في هذه الآية أنَّ قومَ يونسَ ــ عليه السلام ــ آمنوا جميعًا، فنفعَهُم إيمانُهم دونَ غيرِهم مِن سائرِ القُرى التي بُعِثتْ إليهِمُ الرُّسل.

وفي هذا دَلالة على أنَّ الإيمانَ والعملَ الصالحَ والإقلاعَ عن الذُّنوب يُنجِي مِن العقوبات والعذاب، وقد قال سبحانه في تأكيد ذلك: **{ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ }**.

وفي ختام هذه القِصَّة يَنبيغي أنْ يُعلَم أنَّه قد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( لاَ تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، وَلاَ أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى ))**.

وزجَرَ صلى الله عليه وسلم عن هذا التفضيلِ لِما يُخشَى على مَن سمعَ قَصةَ يونسَ ــ عليه السلام ــ مِمَّن ضَعُفَ علمُه، وكان مِن الجاهلين، أنْ يقعَ في نفسِه شيءٌ مِن التَّنقُّصِ له، أو تفضيلِ مَن ليس مِن الأنبياء والرُّسلِ عليه، فيخرُجَ عن جادة توقيرِ الأنبياءِ فيَهلَك.

هذا وأسألُ الله أنْ يَرزقنا السعادةَ والفلاحَ والرِّفعةَ في الدنيا والآخرة، وأنْ يجعلنا بِالقرآن مؤمنين، ولأخبارِه مُصدِّقين، وبأحكامِه عاملين، متَّفقينَ فيه غيرَ مُختلِفين، مُؤتلِفينَ غيرَ مُتعادِين، إنَّه سميعٌ مجيب.

**المجلس الحادي والأربعون بعد المئة (1) / عن تفسير سورة المَسد وشيءٍ مِن الفوائد المُستنبطة مِنها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أعظمِ ساعاتِ المسلمِ هي تلك الساعاتُ التي يَقضيها مع كتاب ربِّه القرآن، فيَتلو، ويَتدبَّر، ويَتعلَّمُ الأحكام، ويأخذُ العِظةَ والعِبرة، وقد كان النبيُّ صلى الله عليه وسلم كثيرَ المدارسةِ للقرآن، فكان يُدارِسُ نفسَه، وكان يُدارِسُه جبريل، وكان يُدارِسُ أصحابَه.

وفي هذا الدرس وما بعدَه سأتدارسُ معَكم ــ بإذن الله ـ سورةً مِن سُوَر القرآن العزيز، ألا وهي سورةُ "المَسَد".

حيث قال الله ــ جلَّ وعلا ــ: **بسم الله الرحمن الرحيم { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ }**.

وهذه السورةُ العظيمةُ من قِصار وأواخِرِ سُورِ المُفصَّل.

**والمُفصَّلُ مِن القرآن:** يَبدأُ بسورة "ق"، ويَنتهِي بسورة "الناس".

وقد ثبَت في فضلِه قولُ النَّبي صلى الله عليه وسلم: **(( أُعْطِيتُ مَكَانَ التَّوْرَاةِ السَّبْعَ الطِّوَالَ، وَمَكَانَ الزَّبُورِ الْمِئِينَ، وَمَكَانَ الْإِنْجِيلِ الْمَثَانِيَ، وَفُضِّلْتُ بِالْمُفَصَّلِ ))**.

وسُمِّيَ "بالمفصَّل" لِقصَرِ سُوَرِه، وقُرْبِ انفصالِ بعضهنَّ عن بعضٍ بالبسملة.

وهي أيضًا مِن السُّور التي نَزلت على النَّبي صلى الله عليه وسلم بمكةَ قبلَ مُهَاجَرِه إلى المدينة باتفاق العلماء.

وتُسمَّى بسورة: "تبَّت" أو "المَسَد"، وهما كلمتان إحداهما جاءت في أوَّل السُّورة، والأُخْرى في نهايتها، وتَدُلَّانِ على العقوبة التي سَيئولُ إليها مَن ذُكِرا فيها، ولم يُذكر فيها إلا أبا لَهَبٍ وامرأتُه أمُّ جميل.

**وأبو لهبٍ هو:** عبد العُزَّى بنُ عبد المُطلِّب بنِ هاشم، أحدُ أعمامِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم، ويُكْنَى "بأبي لهبٍ" لِتلَهُّبِ وجهِه وإشراقِه، لِمَزيدٍ حُسنِه.

**وقد قِيل:** إنَّ الله ذَكرَه بكُنيته دونَ اسمِه، لأنَّ اسمَه مُعَبَّدٌ لِغيرِ الله، بل عُبِّدَ لِصَنمٍ وهو العُزَّى.

وتعبيدُ الأسماءِ لِغيرِ الله كالتَّسمِّي بعبدِ النبيِّ، أو عبدِ المُصطفى، أو عبدِ الحُسين، أو عبدِ الزَّهراء، أو عبدِ الكعبة، وما أشبَهَ ذلك، مُحرَّمٌ باتفاق العلماء، وقد نقلَه عنهم الفقيهُ ابنُ حزمٍ الأندَلُسِي ــ رحمه الله ــ.

وقد كان أبو لهبٍ كثيرَ الأذيةِ لِرسولِ الله صلى الله عليه وسلم بعد مَبعثِه ودعوتِه الناسَ إلى عبادةِ اللهِ وحدَه، وشديدَ البُغضِ لَهُ، ولِدينِه، ولِمَن آمَنَ بِه، ويُحقِّرُه بين الناس، ويَزدرِيه، ويُبالِغ في تَنقُّصِه مع كمالِ خِلْقَتِه صلى الله عليه وسلم، وأخلاقِه، وسدادِ ما جاء بِه.

وقد ثبَت أنَّ طارق المُحارِبي ــ رضي الله عنه ــ قال: **(( رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ قَدْ دَمِيَتْ عُرْقُوبَاهُ وَهُوَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُفْلِحُوا»، وَرَجُلٌ مِنْ خَلْفِهِ يَرْمِيهِ، وَيَقُولُ: هَذَا الْكَذَّابُ فَلَا تَسْمَعُوا مِنْهُ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا مُحَمَّدٌ، وَهَذَا أَبُو لَهَبٍ عَمُّهُ ))**.

ولمَّا دعا أبو لَهبٍ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخسَارِ والهلاكِ واعترضَ دعوتَه وآذاهُ فيها وحقَّرَهُ دَفَعَ الله عن نبيِّه صلى الله عليه وسلم، فأنزلَ هذهِ السورة في شأنِ أبي لَهبٍ وامرأتِه، حيث صحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( لَمَّا نَزَلَتْ: { وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ }، صَعِدَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَى الصَّفَا، فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ» ــ لِبُطُونِ قُرَيْشٍ ــ حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ** **صلى الله عليه وسلم: «أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟» قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: «فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ» فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ اليَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا؟ فَنَزَلَتْ: { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ } إِلَى آخِرِ السُّورَةِ ))**.

فذَكرَ اللهُ سبحانه في قولِه: **{** **تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ }** تبابَ يَدَي أبي لهبٍ، وتبابَهُ في نفسِه، **والتَّبابُ هو:** الخسَارُ، فهو هالكٌ وخاسرٌ في الآخِرة بنارٍ تَحرِقُ يدَيه، وتَحرِقُ جميعَ بَدَنِه، وخالدٌ في عذابها، لا يَنفكُّ عنه أبدًا، كما قال سبحانه: **{ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا }**.

ولمَّا كان تعلُّقُ أهلِ الكفرِ والعقولِ الرَّديئةِ بالمال والأبناءِ في المَنَعَةِ مِن الأذَى، وفي الاستقواء على الغيرِ مشهورًا وكثيرًا، رَدَّ اللهُ هذا الجهلَ والطغيان فأخبَرَ أنَّ أبا لهبٍ لن يَنفعَه مالُه الطائل، ولا أبناؤُه الكُثُر، فيَصُدَّانِ عنه عذابَ النار، أو يُخفِّفانِه، فقال سبحانه بعد ذلك: **{** **مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ }**.

والمُراد بقوله: **{ وَمَا كَسَبَ }**، **أي:** ولَدهُ، كما فسَّرَه بذلك السَّلفُ الصالح، ولِمَا ثبَت أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ))**.

وقد قال الله سبحانه في حقِّ كلِّ كافرٍ مع ماله وولَدِه: **{** **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَأُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ }**.

ثُمَّ أعْقَبَ ــ جلَّ وعزَّ ــ ذلكَ بوعيدِه الشديدِ لِأبي لهبٍ، فقال سبحانه: **{** **سَيَصْلَى نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ }**.

فأخبَرَ تعالى بخسارتِه وعذابِه، وزوالِ الخيرِ عنه في حياته الدُّنيا فلا يؤمِنُ بالله ورسوله، وحصولِ الشَّرِ له بموتِه على الكُفر، وعذابِه في حياتِه الأُخْرَوية بالنار.

**إذِ الصَّلْيُ هو:** الدخولُ في النَّار والاحتراق، **واللَّهَبُ هو:** الشَّرَرُ المُتطايرُ مِن عِظَمِ وهَجِ النَّار.

وقد ناسبَ ذِكرُ أبي لهبٍ بكُنيتِه في هذه السورةِ حالَه في الآخِرة، فهو خالدٌ في نارٍ عظيمةٍ تَلْهَبُ جسَدَه كلَّه، ويأتيه لَهَبُها مِن كلِّ جهة، وتُحيط بِه مِن كلِّ جانب.

ونارُ الآخِرةِ ليست كنارِ الدُّنيا في شِدَّة إحراقِها، بل أزيَد مِنها بِتِسْعٍ وسِتِّن ضِعفًا، لِمَا صحَّ عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا، مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ، فَقَالُوا: وَاللهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، يَا رَسُولَ اللهِ، فِقَالَ صلى الله عليه وسلم: فَإِنَّهَا فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا ))**.

والحمدُ لله أوَّلًا وآخِرًا، وصلاتُه على نبيِّه محمدٍ، ورِضَاهُ عن آل بيتهِ وأصحابِه.

**المجلس الثاني والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة تفسير سورة المَسد وشيءٍ مِن الفوائد المُستنبطة مِنها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن تفسير سورة المَسد، وشيءٍ مِن الفوائد المُستنبطة مِنها، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

قال الله ــ تبارَك اسمُه ــ بعد ذِكرِه لأبي لهبٍ: **{ وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِنْ مَسَدٍ }**.

**أي:** وامرأةُ أبي لَهبٍ سيكون مآلُها نفس مَآلِ زوجِها، وهو العذابُ الشَّديدُ في النَّار، مع الخُلودِ فيها.

**وتُكْنَى زوجةُ أبي لَهبٍ:** "بأمِّ جميل"، **واسمُها:** أرْوَى بنتُ حرْب، وهي أختُ أبي سفيانَ بن حربٍ ــ رضي الله عنه ــ كبير قريش، وعمَّة أميرِ المؤمنين معاوية ــ رضي الله عنه ــ.

**والجِيدُ هو:** العُنُقُ والرَّقبَة، **والمَسَدُ:** حبْلٌ مِن لِيفٍ، **وقيل:** مِن حديدٍ، **وقيل:** سِلسلةُ مِن نار، ستكون في عُنُقِ إمرأةِ أبي لهبٍ في جهنَّم، تزيد مِن عذابها.

حيث كانت شديدةَ الأذيةِ لرسولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم، وتُؤذِيه بالقولِ والفِعل، فكانت تَنُمُّ على النبيِّ صلى الله عليه وسلم وأصحابِه إلى المشركين، لِتُحرِّضَهُم على زيادة الأذيةِ لَهُم، وكانت تَحمِلُ الشوكَ بالليل وتضعُه في طريق النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وكانت تُنفِقُ المالَ في عداوته صلى الله عليه وسلم وأذيتِه.

وقد ثبَت أنَّه: **((** **لَمَّا نَزَلَتْ: { تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ } جَاءَتِ امْرَأَةُ أَبِي لَهَبٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ: لَوْ تَنَحَّيت لَا تُؤذيك بِشَيْءٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "إِنَّهُ سَيُحال بَيْنِي وَبَيْنِهَا"، فَأَقْبَلَتْ حَتَّى وَقَفَتْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ، هَجَانَا صَاحِبُكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا وَرَبِّ هَذِهِ الْبِنْيَةِ مَا نَطَق بِالشِّعْرِ وَلَا يَتَفَوَّهُ بِهِ، فَقَالَتْ: إِنَّكَ لَمُصَدِّقٌ، فَلَمَّا وَلَّتْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا رَأَتْكَ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: "لَا، مَا زَالَ مَلَكٌ يَسْتُرُنِي حَتَّى ولَّت" ))**.

ولمَّا كانت تُعينُ زوجَها على كُفرِهِ وباطِلِه وأذيَّتِه لِلنبيِّ صلى الله عليه وسلم، فسَتُعذَّب معَه في النَّار، وتَحمِلُ عليه الحطبَ في النَّار، لِيُزادَ لَه في العذاب، كما كانت تَحمِلُه عونًا لَه في الدُّنيا على أذيَّة النبي صلى الله عليه وسلم، فالجزاءُ مِن جِنس العمل، وأهلُ الشَّرِ يُحشرونَ مع بعض.

حيث قال ــ تباركَ وتقدَّس ــ: **{ احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ }**.

فاتقوا الله بإعانَةِ بعضِكُم لِبعضٍ في الخير، ولا تتعاونوا على الشَّرِ والظُّلمِ والفُجورِ والفسادِ والرذيلةِ والغِيبةِ والنَّميمة وأذِيَّةِ الناس، والمُجاهرةِ بالمُنكرات، لا بقولٍ, ولا فِعلٍ، ولا تَغريدةٍ، ولا تصويرٍ، ولا مقطعٍ مسموعٍ أو مَرئيٍ عبْرَ برامجِ التواصل، وأجهزةِ الإعلام، حتى لا تُحشروا مع أهلها، وتكونوا مِن الهالكين المُعذَّبين.

اللهمَّ اجعلنا مِمَّن إذا أُعْطِي شَكر، وإذا ابتُلِي صبَر، وإذ أذْنَب استغفر، وأعنَّا على ذِكرِكَ، وشُكرِكَ، وحُسنِ عبادتك، وسدِّدِ الولاةَ، ونُوَّابَهم، وأصلِحِ الرَّعية، إنَّك سميع الدعاء.

**المجلس الثالث والأربعون بعد المئة (1) / عن العُنصرية، وأنَّها جاهلية، ونقصٌ في الإيمان، وضَعْف في الأخلاق، وضَررها على البلدان عظيم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد خلقَ اللهُ وأخرجَ أحمرَكُم وأسودَكم وأبيضَكم وحِنْطِيَّكم وأسمرَكُم مِن نَسلِ نفسٍ واحدة، وهي آدم ــ عليه السلام ــ، فهو أبوكُم جميعًا، وخلقَ أُمَّكُم حَوَّاء الكريمةَ مِن أحد أضلاعِه.

حيث قال ــ عزَّ وجلَّ ــ في أوَّل سورة "النساء": **{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً }**.

**ثُمَّ لِحكَمٍ كثيرةٍ وجليلةٍ:**

جعلَكم سبحانه شعوبًا وقبائلَ وعشائرَ وأفخاذًا، صغيرةً وكبيرة، وفارقَ بينَكم في الألوان، والُّلغات، والأجساد طولًا وعرضًا ووزنًا، وجعلَ أكرمَكُم عنده، وأقرَبَكُم إليه أتقاكُم.

وهو أكثرُكم طاعةً وانكفافًا عن المعاصي، لا أكثرُكم قرابةً وقومًا، أو مالًا وولدًا، ولا أميزُكم بلادًا وثَروةً وطبيعة، ولا أقواكُم سلاحًا واقتصادًا، ولا أشرفُكم نسبًا وصِهرًا، ولا أذكَاكم وأفصحكم بيانًا، حيث قال سبحانه: **{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }**.

وحَكَمَ بأُخُوَّتِكم جميعًا في الإيمان، وإنْ اختلفَت آباؤكُم وأُمَّهاتُكم، وبلادكم، ولُغاتكم، وأجناسِكم، فقال ــ جلَّ وعلا ــ في سورةِ "الحُجُرات": **{ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ }**.

وأذاعَ ذلكَ وأشهرَه رسولُه إليكم في أعظم مجامِعِكم، **وهو:** مجمَع الحجُّ، فثبَتَ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه خطَبَ الناسَ في وسَطِ أيَّامِ التشريق، في حَجَّة الوداع، فقال صلى الله عليه وسلم: **(( يَا أَيُّهَا النَّاسُ: أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ ))**.

فمَدارُ الأفضليةِ عنده سبحانه، وسبيلُ القُربِ الوحيدِ مِنه، إنَّما هو على تقواهُ ــ عزَّ وجَل ــ بالقيامِ بما فرَض، والتتميمِ بالسُّنن، واجتنابِ ما نَهَى عنه وزَجَر، لا على نَسبٍ ومالٍ وشَرفٍ وقُوَّة، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ ))**.

وكان خِيارُ الناسِ عند الله بالإسلام، والعملِ بشريعته، والفقهِ في أحكامه، وبذلك يَتفاضلون، وفيه يتنافسون، حيث صحَّ أنَّه: **(( قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: «أَتْقَاهُمْ» فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: «فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِ؟: خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ، إِذَا فَقُهُوا» ))**.

وصحَّ**: (( أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ، فَقَالَ: مَنِ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي، فَقَالَ: ابْنَ أَبْزَى، قَالَ: وَمَنِ ابْنُ أَبْزَى؟ قَالَ: مَوْلًى مِنْ مَوَالِينَا، قَالَ: فَاسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى؟ قَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ، وَإِنَّهُ عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صلى الله عليه وسلم قَدْ قَالَ: «إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ» ))**.

فعَلَامَ هذه الأقوال العُنصرية، وتِلْكُم الأفعال الجاهلية، والاحتقارات الطَّبقيَّة، والازدراءات المَناطقية، التي تَصدُر عن مُسلِمٍ مع أخيه المُسلِم، وتتكرَّرُ مِنه كثيرًا، حتى اشتدَّت في الأنساب، واستشرَت بين البلدان، ووسَّعَتْها الألوانُ والأموال والجِنسيات واللغات، وتَرَبَّى عليها الأجيال، ولم يَسْلَم مِنها الصِّغارُ والنِّسوان، ورَأى أهلها أنَّهم طبقاتٌ بعضها أعلَى مِن بعض، أعلَتْهُم الأنساب، ورفعَتْهُم المناصبُ والجَاه، وكبَّرَتْهُم الشهاداتُ العلمية، والوظائفُ العالية، والأموالُ والتِّجارات، واستأسَدوا بالذكاء والنَّباهةِ والبديهةِ العالية، وُحسنِ المنطِق والفَهم، حتى لكأنَّ غيرَهم دُونَهم بمَراحِل، وتحتَهم بمفاوز، وباتت طوائفُ مِن العرب المسلمين تنتقص إخوانها مِن غير العرب، وطوائفُ مِن غير العرب المسلمين تنتقص إخوانها مِن العرب.

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه أمرَ أهلَ الإيمانِ وزجَرَهم فقال: **(( كُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ ))**.

وثبَت أنَّه صلى الله عليه وسلم خطبَ الناسَ يومَ فتحِ مكة فقال: **(( أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، إِنَّمَا النَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى رَبِّهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى رَبِّهِ، «أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَضَعَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، ثم تلا: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ } ))**.

**ويَعني صلى الله عليه وسلم بـ(( عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ )):** الكِبْرَ والتفاخُرَ الذي يكون مِنهم على غيرِهم في الجاهلية بأحسابِهم وأنسابِهم، وما يَزعمونه مِن فضلٍ أو شَرفٍ أو مكانة.

وصحَّ أنَّ أبا ذَرٍّ الغِفاريِّ ــ رضي الله عنه ــ كان يَكسوا عبدَه ومَملوكَه مِثلَما يُلبِسُ نفسَه مِن الثياب، فسُئلَ عن ذلك، لأنَّ صَنيعَه هذا كان على خِلافَ المعهودِ مِن الناس مع رقيقِهم، فقال: **(( إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» ))**.

**ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم:** **(( إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ ))** **أي:** فيك خُلقٌ مِن أخلاقهم، وهو التعييرُ والتَّنقُّصُ بالآباء والأُمَّهات.

بل إنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قد غلَّظ شديدًا في شأن الطعنِ في أنساب الناس، وعَيبِهم بِها وتَنقُّصِهم وتعييرِهم، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ))**.

أكرمَنِي اللهُ وإيَّاكم بنفوسٍ خاليةٍ مِن الكِبر والحِقد والغِلِّ والحسَد، وجمَّلَنا بصالح الأخلاق، وسلامة الصَّدر، وزيادة الحِلم، إنَّه جواد كريم.

**المجلس الرابع والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة العُنصرية، وأنَّها جاهلية، ونقصٌ في الإيمان، وضَعْف في الأخلاق، وضَررها على البلدان عظيم.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن عن العُنصرية، وأنَّها جاهلية، ونقصٌ في الإيمان، وضَعْف في الأخلاق، وضَررها على البلدان عظيم، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

إنَّ مِمَّا يُوسَفُ لَه، ويُحزَنُ بسببِه، بقاءَ هذه العُنصرية، وخِصالِ جاهليةِ الكُفرِ الأولى في أعدادٍ غفيرةٍ جِدًّا مِن أهل الإسلام، تُسْمَعُ مِنهم كثيرًا، وتُشاهَدُ في أفعالِهم باستمرار، وكبَّرَها سُفهاءُ برامجِ التواصلِ الاجتماعي الذين يكتبونَ بأسماءَ مجهولةٍ، لِيطحَنوا المسلمين ببعض، وتَشتعل قلوبهم بُغضًا لِبعض، ويَزيدوا مِن تَفَرُّقِهم واختلافِهم وتباغُضِهم، حتى وصلَت هذه الجاهلية بين سُكانِّ ومناطقِ البلدِ الواحد، وأهلِ القبيلةِ والعائلةِ الواحدة.

ولقد أخبَرَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ببقائها، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُكرِّهًا لَنا هذه الخَصلَة الشَّنيعة، وزاجرًا لَنا عنها: **(( أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ ))**.

وصحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لَا أَرَى أَحَدًا يَعْمَلُ بِهَذِهِ الْآيَةِ: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ }، فَيَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ: أَنَا أَكْرَمُ مِنْكَ، فَلَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِتَقْوَى الله ))**.

فاتقوا الله وكونوا مع بعضِكم كما أُوحِيَ إلى نبيِّكم صلى الله عليه وسلم، حيث صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَبْغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ ))**.

وأصلحوا قلوبَكم، تَصلُح لكُم أحوالكُم، وتنافسوا على تقواه تَسعدوا في الدنيا والآخِرة، فقد ثبَت أنَّه: **(( قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «كُلُّ مَخْمُومِ الْقَلْبِ، صَدُوقِ اللِّسَانِ» ، قَالُوا: صَدُوقُ اللِّسَانِ، نَعْرِفُهُ، فَمَا مَخْمُومُ الْقَلْبِ؟ قَالَ: «هُوَ التَّقِيُّ النَّقِيُّ، لَا إِثْمَ فِيهِ، وَلَا بَغْيَ، وَلَا غِلَّ، وَلَا حَسَدَ» ))**.

واعلموا أنَّ حقوق العِبادِ مِن أغلظ الحقوقِ التي يُحاسِبُ الله عليها عبادَه، ويُعاقِبُ عليها، سواء كان الحقُّ لِذَكرٍ أو أُنثَى، صغيرٍ أو كبير، قريبٍ أو بعيد.

ومَن مات وقد اعتدَى على أحدٍ بقولٍ أو فِعل ولم يُقتَص مِنه في الدنيا أو يُسامَح، فسَيجد القصاص أمَامَه يوم القيامة، وسيكون عن طريق الأخذِ مِن حسناتِه، والطرحِ عليه مِن سيئاتٍ خُصومِه، لِما صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عِرْضِهِ أَوْ مَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ ))**.

وصحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه ــ رضي الله عنهم ــ: **(( «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» ))**.

اللهم اهدِنا لأحسنِ الأخلاقِ والأعمالِ لا يَهدي لأحسنِها إلا أنت، واصرْف عنَّا سيِّئَها لا يَصرْفُ عنَّا سيِّئَها إلا أنت، اللهم طهِّر قلوبنا مِن الغِلِّ والحِقد والحسَد، وجنِّبنَا التَّحريشَ بين المؤمنين، وألِّف قلوبَ المسلمين على بعض، وزِدْ مِن تراحُمِهم وتعاطُفِهم، إنَّك سميع مُجيب.

**المجلس الخامس والأربعون بعد المئة (1) / عن شيءٍ مِن الممنوعات على المسلم في باب اللباس.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله ــ جلَّ وعزَّ ــ مُمتنًّا على عباده جميعًا: **{ يَابَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ }**.

وقال ــ تبارك اسمُه ــ: **{ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ }**.

فامْتَنَّ سبحانه على عباده بما يَسَّر لهم مِن اللباس الضَّروري الذي يَسترُ العورات، ويَقِي البَرْدَ، ويُخفِّفُ الحَرَّ، واللباسِ الذي يُقصدُ مِنه الجمال، ونبَّهَّهُم إلى أنَّ الاهتمامَ بلباس التقوى خيرٌ وأهَمّ، لأنَّ لباسَ التقوى يَستمرُ مع العبد، ولا يَبلَى ولا يَبيد، وهو جمالُ القلبِ والرُّوح، وسببُ سعادةِ الآخِرة، والسلامةِ مِن الشُّرور في الدنيا.

وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ» ))**.

وصحَّ عن أَبِي الْأَحْوَصِ، عن أَبِيهِ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فِي ثَوْبٍ دُونٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «أَلَكَ مَالٌ؟» قَالَ: مِنْ كُلِّ الْمَالِ، قَالَ: «مِنْ أَيِّ الْمَالِ؟» قَالَ: قَدْ آتَانِي اللهُ مِنَ الْإِبِلِ، وَالْغَنَمِ، وَالْخَيْلِ، وَالرَّقِيقِ، قَالَ: «فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالًا فَلْيُرَ عَلَيْكَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ وَكَرَامَتُهُ» ))**.

والأصلَ في اللباس هو الإباحةُ، إلا ما جاء الشَّرعُ بتحريمه، والنَّهيِّ عنه، لقول الله سبحانه: **{ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ }**.

ولِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( كُلُوا وَاشْرَبُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا مَا لَمْ يُخَالِطْهُ إِسْرَافٌ، أَوْ مَخِيلَةٌ ))**.

ولَمَّا كانت الألبسةُ المُباحةُ أكثرَ، والمَنهِيُّ عنها أقلَّ، فسَأذكر ــ بإذن الله ــ في هذا الدرس بعضَ ما لا يجوز للرجال مِن اللباس، والألبسة، لعلَّ اللهَ أنْ يَنفعَ بذكرِها، وتزيدَنا فقهًا بشريعة ربِّنا ــ جلَّ وعلا ــ.

**فمِن ذلك:** أنَّه لا يجوز للرَّجل أنْ يَجلسَ أو يَمشِيَ أمامَ الناسِ بلباسٍ يَظهر مِنه فَخِذُه، إذ تغطيةُ ما بين السُّرةِ والرُّكبةِ أمامَ الرجالِ واجبٌ عندِ المذاهبِ الأربعةِ، وغيرِها، وقد ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْفَخِذُ عَوْرَةٌ ))**.

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه لا يجوز للعبد أنْ يَلبسَ الملابسَ المُختصَّةَ بالكفار، والتي لا يَلبسها سِواهُم، وهي عَلَمٌ عليهم، وشِعارٌ لَهم، لأنَّه تَشَبُّهٌ بِهم، وهو مِن غليظ المُحرَّمات، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم ))**.

وصحَّ عن عمر ــ رضي الله عنه ــ أنَّه كتب إلى الناس: **(( إِيَّاكُمْ وَزِيَّ أَهْلِ الشِّرْكِ ))**.

وصحَّ عن عبد الله بنِ عَمروٍ ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( رَأَى رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ ثَوْبَيْنِ مُعَصْفَرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ مِنْ ثِيَابِ الْكُفَّارِ فَلَا تَلْبَسْهَا» ))**.

وأمَّا إذا أصبحَ شيءٌ مِن لِباسِ الكفارِ مشهورًا في بلاد المسلمين، واعتادوه، وصار مِن جُملة ما يَلبسونَه، فقد زالَ عنه التَّشبُّه، وأصبحَ مُباحًا، كما ذَكر عديد مِن الفقهاء ــ رحمهم الله ــ.

ولكِن بشرطِ أنْ لا يكونَ هذا اللباسُ مِمَّا يَتعلَّق بدِينهم، أو أعيادِهم، أو يَحتوي على شِعاراتٍ أو صُورٍ مُحرَّمة، أو يُحَجِّم العورة شديدًا، أو يَجلِب الفتنة، أو يكونَ مِن ألبسَة الشَّواذِ المِثلِيين، أو مِمَّا يُعرَف بِه أهلُ الفِسقِ والفجور، فإذا كان كذلكَ فهو مُحرَّم لِهذه الأسباب.

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه يَحرُم على الرَّجل أنْ يَلبسَ ما تلبسه النساء، ويَحرُم على المرأة أنْ تلبسَ ما يَلبسه الرَّجال، سواء كان هذا المَلبوسُ مِن الثياب، أو الأحذيةِ، أو الساعاتِ والخواتمِ والأساور، أو غيرها، لِمَا ثبَت عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبْسَةَ الْمَرْأَةِ، وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبْسَةَ الرَّجُلِ ))**.

وصحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ))**.

هذا وأسأل الله الكريم أنْ يُغنينا بالحلال عن الحرام، وأنْ يُكرمنا بطاعته واجتناب معصيته، ويُصلح لنَا الزوجات والأهل والذُّرية، إنَّ الله ذو فضلٍ عظيم.

**المجلس السادس والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة شيءٍ مِن الممنوعات على المسلم في باب اللباس.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن شيءٍ مِن الممنوعات على المسلم في باب اللباس ، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه يَحرُم على الرَّجل البالغ أنْ يَلبسَ ما أسفلَ مِن الكعبين مِن الثياب، سواء كان الثوبُ قميصًا، أو بُرنسًا، أو سِراولًا، أو بِنطالًا، أو إزارًا، أو بِشتًا، أو غير ذلك، لِما صحَّ أنَّ النَّبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَا أَسْفَلَ مِنْ الْكَعْبَيْنِ مِنْ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ ))**.

وصحَّ عن ابن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الْإِزَارِ فَهُوَ فِي الْقَمِيصِ ))**.

وأمَّا إذا كان يُطيل ثوبَه مِن باب الخُيلاءِ والكِبر، فالتحريم والإثمُ والعقوبةُ أشدُّ، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرْ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

وأيضًا فإسبال الثيابِ وأطالتُها عن الكعبين: نوعُ مَخيلَة، وإنْ لم يَقصِد صاحبُه ذلك، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّ إِسْبَالَ الْإِزَارِ مِنْ الْمَخِيلَةِ ))**.

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه يَحرُم على المسلم أنْ يَلبس ثوب شُهرة، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ لَبِسَ ثَوْبَ شُهْرَةٍ فِي الدُّنْيَا أَلْبَسَهُ اللَّهُ ثَوْبَ مَذَلَّةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ))**.

**وثوبُ الشُّهرةِ هو:** الثوبُ الذي يَلبسُه الإنسان على خِلاف لِباس أهل بلده، بحيثُ يُعرَفُ بِه عندهم، ويُشارُ إليه بِه بينهم، ويَتميَّزُ ويَشتهَرُ بِه عندهم، سواء كان الثوب نفيسًا تَظهر بِه الزِّينةُ والجمال، أو وضيعًا يَظهر بِه الزُّهد في الدنيا، وسواء كان اللابس رجلًا أو امرأة.

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه يَحرُم على الرَّجل أنْ يَلبسَ الذهبَ ولو كان يسيرًا، أو يَلبسَ الثوبَ المصنوعَ مِن الحرير الطبيعي، لِمَا ثبَت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْحَرِيرُ وَالذَّهَبُ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ))**.

وصحَّ عن البَراء ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَلُبْسِ الحَرِيرِ ))**.

**ومِن ذلك أيضًا:** أنَّه لا يجوز أنْ يَلبسَ المسلم ذَكرًا كان أو أُنثى الألبسةَ التي تحتوي على صُورٍ لِذَواتِ الأرواح مِن آدميين أو حيوانات، أو تحتوي على صَليبٍ، أو شِعارٍ دِينيٍّ للكفار، أو شِعارٍ خاصٍّ بأهل الفِسق والفُجور كالمِثليينَ الشَّواذ، وأشباهِهم، أو شِعارٍ خاصٍّ بالأعياد المُحرَّمة كأعيادِ الكفار الدِّينية، أو عيدِ الحُبِّ، وأشباهها، أو شِعارٍ خاصٍّ بالمُنظَّمات المُنحرِفةِ أو الإجرامية، كالماسونيةِ، والإرهابية، والتكفيرية، وأشباهها، أو شِعاراتِ الشِّيعةِ الرافضة، وعُمومِ أهلِ البِدَعِ والأهواء.

حيث صحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَآهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ عَلَى البَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟» فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ»، وَقَالَ: «إِنَّ البَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّوَرُ لاَ تَدْخُلُهُ المَلاَئِكَةُ»ر))**.

وصحَّ عن عليٍّ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنْ لَا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا» ))**.

وصحَّ عن عائشة ــ رضي الله عنها ــ: **(( أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَكُنْ يَتْرُكُ فِي بَيْتِهِ شَيْئًا فِيهِ تَصَالِيبُ إِلَّا نَقَضَهُ ))**.

وثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُم ))**.

**وقال العلامةُ ابنُ الأمير الصنعاني ــ رحمه الله ــ بعد هذا الحديث:** "والحديثُ دَالٌّ على أنَّ مَن تَشَبَّهَ بِالفُسَّاقِ كانَ مِنهُم، أو بِالْكُفَّارِ، أو بالمُبتدِعَةِ، في أيِّ شيءٍ مِمَّا يَختصُّونَ بِه، مِن مَلبُوسٍ، أو مَركُوبٍ، أو هَيئَة".اهـ

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على عبده ورسوله محمدٍ، وعلى آله، وأزواجه، وذُريته، وأصحابه، وأتباعه، وجميع النَّبيين، وأتباعهم المؤمنين.

**المجلس السابع والأربعون بعد المئة (1) / عن بعض الفوائد المُستنبطة مِن آية كفارة الأيمان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ عن الحَلِف بِه، والقَسَم، واليمين في سورة "المائدة": **{ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ }**.

**ومِن فوائد هذه الآية الجليلة:** أنَّ الله لا يُؤاخِذ العبدَ على اليمين التي صدَرت عنه على وجْه اللغو، ولا إثم عليه فيها باتفاق العلماء، لقوله سبحانه: **{ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ }**.

**ويمين اللغو عند الفقهاء هي:** اليمين بالله التي تَجري على لِسان المُتكلِّم في عرَض حديثه مِن غير نية ولا قصدٍ جازمٍ على عقدِها.

وهذه اليمين لا كفارة فيها باتفاق العلماء، قاله الحافظ ابن عبد البَر المالكي، وغيره مِن الفقهاء.

**ويَدخل في حُكم يمين اللغو أيضًا عند أكثر العلماء:**

اليمين التي أوقعها العبد على شيء يَظن صِدق نفسِه فيه، ثم يَظهر له أنَّ الواقع خلافَ ما ظن، فلا إثم عليه فيها، ولا كفارة، ذَكر ذلك الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ، وغيره.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** بيان نوعٍ ثانٍ مِن أنواع اليمين، وهي اليمين المُنعقِدة، لقوله تعالى: **{ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ }**.

**واليمين المُنعقِدة عند الفقهاء هي:** اليمين التي صدَرت عن المُقسِم بالله والحالِف عن نيةٍ وقصدٍ على فِعل شيءٍ أو تركِه في المستقبل.

**وتُسمَّى هذه اليمين أيضًا:**

باليمين المُكَفَّرَة، لأنَّ الكفارة تجب على مَن حلَف بها ثم نقضَ وخالَف ما حلَفَ عليه، لقول الله سبحانه: **{ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ }** الآية.

وهذه اليمين إذا صدَرت عن المسلم فيجب عليه الوفاء بها، لقول الله تعالى: **{ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا }**.

ومَن عقدَ هذه اليمين ثم رَأى أنَّ فِعل أو ترْكَ ما حلَفَ عليه أفضل، فإنَّه يَفعل ما رآه أفضل، ويُكفِّر عن يَمينه، لِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ ))**.

وهناك نوع ثالث لليمين، **وهي:** اليمين الكاذبة أو الفاجرة.

**واليمين الكاذبة عند الفقهاء هي:** اليمين التي يَعقدها الحالِف بالله وهو يَعلم كذبَ نفسه، وعدمَ صِحَّةِ ما حلَفَ عليه.

وهذه اليمينُ يَأثَم عاقدُها باتفاق أهل العلم، لا خلاف بينهم في ذلك.

**وتُسمَّى أيضًا:**

باليمين الغَموس، لأنَّها تَغمِس صاحبَها في الإثم، ثُمَّ في النَّار، وهي مِن كبائر الذُّنوب، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْكَبَائِرُ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ))**.

**وتَزداد هذه اليمينُ إثمًا،** إذا تَرتَّب عليها إضاعة حقوقِ الغير، أو أكل أموالِ الناس بغير حق، أو تشويه أعرَاض، أو سبَّبت إفسادًا بين الناس وقطيعة، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ ))**.

**وتَكثُر هذه اليمينُ،** في أماكن البيع والشراء، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ )).**

وهذه اليمين عند أكثر الفقهاء لا كفارة فيها، لأنَّها أعظمُ مِن أنْ تُكفَّر، ولا يَجُبُّها ويَمحُوها إلا التوبةُ والاستغفار، وقد ثبَت عن ابن مسعود ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنَّا نَعُدُّ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ كَفَّارَةٌ: الْيَمِينَ الْغَمُوسَ , قِيلَ: وَمَا الْيَمِينُ الْغَمُوسُ؟ قَالَ: الرَّجُلُ يَقْتَطِعُ بِيَمِينِهِ مَالَ الرَّجُلِ ))**.

وإنْ ترتب على هذه اليمين ضياع حقوقٍ أو أكل مالِ الغير بغير حقٍّ أو تشويهُ سُمعة وعِرض فلا بُدَّ مع التوبة والاستغفار مِن رَدِّ الحقوق إلى أهلها، وبيانِ سلامةِ الأعراض التي شُوِّهَت ظُلمًا.

والحمد لله البَرِّ الرحيم، وصلاته على عباده المُرسَلين.

**المجلس الثامن والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن الفوائد المُستنبطة مِن آية كفارة الأيمان.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن شيء مِن الفوائد المُستنبطة مِن آية كفارة الأيمان، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

قال الله ــ عزَّ وجلَّ ــ عن الحَلِف بِه، والقَسَم، واليمين في سورة "المائدة": **{ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ }**.

**وفي هذه الآية مِن الفوائد مع ما سبق في الدرس السابق:** أنَّ كفارة اليمين على التخيير في الأشياء الثلاثة فقط.

**وهي:** الإطعام، والكِسوة، وعِتق الرَّقبة، يَفعل المُكفِّر عن يَمينه أيُّها شاء، لقول الله سبحانه: **{ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ }**.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** أنَّ الكفارة بالإطعام أو الكِسوة لا تَحصل بأقل مِن عشرة أفراد، لأنَّ الله تعالى نصَّ على العَدد، فقال سبحانه: **{ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ }**.

ولَو كرَّر المُكفِّرُ عن يَمينه الإطعام أو الكسوة لِمسكين واحد عشر مرَّات لم يُجزئه، وبقِي في ذِمَّته إكمالُ تِسعةِ مساكين، وبهذا قال أكثر العلماء.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** أنَّ انتقالَ المُكفِّرِ عن يَمينه إلى صيام ثلاثة أيامٍ لا يَنفعه إلا إذا عجَز عن الإطعام والكِسوةِ وعِتقِ الرقبة، لقول الله سبحانه بعد التخيير: **{ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ }**.

ومَن كفَّرَ عن يَمينه بالصيام وهو قادرٌ على الإطعام أو الكِسوةِ أو العِتق لم يُجزئه الصيام، وبقيت الكفارة في ذِمَّته، ولم تَسقط عنه، باتفاق العلماء، وقد نقله عنهم الحافظ ابن المُنذر ــ رحمه الله ــ، وغيره.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** أنَّ الإطعامَ مُطلَقٌ، فيجوز أنْ يكون كَيلًا، بأنْ يُعطِيَ المُكفِّرُ عن يَمينه كلَّ مسكينٍ نصفَ صاعٍ مِن أُرْزٍ، ونحوه، أو يُعطيَه وجبَةَ غداءٍ أو عشاءٍ مطبوخةٍ أو نَيئة.

وكذلك الكِسوة، يجوز أنْ تكون جديدةً، أو مُستعمَلةً، وليست بباليةٍ أو مُهتَرِيَة، وأنْ تكون لِلصغير أو الكبير، والذَكَرٍ أو الأُنثَى.

والمَرجِع في نوع اللباس هو عُرف البلاد التي حصَلت فيها الكفارة.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** عِظَم شأن الحِنْث في اليمين بعدم فِعل ما حُلِفَ عليه أو نقضِه، وأنَّه ليس عند الله بالهيِّن السهل.

**وأُخِذَ هذا التعظيم مِن جهتين:**

**الأولى:** التغليظ بهذه الكفارة في حق الحَانث الذي خالفَ ما انعقدَت عليه يَمينُه، والتي مِنها عِتق الرَّقبة.

**والثانية:** قول الله تعالى آمِرًا: **{ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ }**.

**ومِن فوائد هذه الآية أيضًا:** الأمر بحفظ اليمين واحترامها وعدم استسهالها، حيث قال الله سبحانه في ختام هذه الآية: **{ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ }**.

**ووَرَد في المُراد بالحفظ ثلاثة معان، كلها تَدخل في عموم الآية:**

**الأوَّل:** حفظ اليمين مِن الحِنْث غير المأذون فيه.

**الثاني:** حفظ اليمين من الإكثار الذي يُهوِّنها ويُقلِّل مِن شأنها، فلا تُفعل إلا عند وجود الحاجة والسَّبب.

**الثالث:** حفظه اليمين بعدم ترْكِ كفارتها إذا حُنِث فيها.

هذا وأسأل الله لنَا التوفيق إلى الخير، وحُبَّ أهل الخير، ونَشرَ الخير بين الناس، وأنْ يُجمِّلَنا بالفقه في دِينه، وموافقةِ القرآن والسُّنَّة في جميع أبواب الشريعة، والسَّيرَ على طريقة السَّلف الصالح، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس التاسع والأربعون بعد المئة (1) / عن شيء مِن أسباب الابتلاءات والعقوبات, وفضل الصبر على البلاء، وكيف تُدفع العقوبات.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فلقد أقسَمَ الله ــ جلَّ وعزَّ ــ على أنَّ يَبتلِيَ عبادَه المؤمنين ببعض المصائب لا كُلِّها، فقال سبحانه: **{ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ }**.

ووعَدَ بعدَ إقسامِه بذلك مَن صَبَرَ على ما ابتُلِيَ بِه، واحتسَب أجْرَ مُصابِه، فقال ــ جلَّ وعلا ــ: **{ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ }**.

وبيَّنَ رسولُه صلى الله عليه وسلم إلى الناس كبيرَ أجْرِ الصَّبرِ على البلاء، رِضًا بقضاء الله وقدَره، واحتسابًا لأجْره، فصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ وَصَبٍ، وَلا نَصَبٍ، وَلا سَقَمٍ، وَلا حَزَنٍ، حَتَّى الْهَمِّ يُهَمُّهُ، إِلا كُفِّرَ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى مِنْ مَرَضٍ، فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللهُ بِهِ سَيِّئَاتِهِ، كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا ))**.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ أَوْ الْمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ، وَفِي مَالِهِ، وَفِي وَلَدِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ ))**.

وإذا علِمَ العبدُ المؤمنُ أنَّ ما يُصيبَه مِن البلاء سيُكفَّرُّ بِه مِن سيئاته كثيرًا، وتَزدادُ بِه حسناتُه شديدًا، فرِحَ واستبشَر، واطمأنَّ قلبُه، وارتاحتْ نفسُه، ودخلَه الأُنْس، وزالَ هَمُّ قلبِه أو خَفَّ، بل قد يَتلذَّذُ بِمُصابِه، ويَجِدُ حلاوةً في بلائه، لِزيادةِ قُرْبِه حِينها مِن ربِّه، وشديدِ لُجوئِه إليه، وعَظيمِ دعائِه ومُناجاته له، وكثيرِ استغفارِه وتوبته وإنابتِه وخشيتِه وتضَرُّعه.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ ))**.

واعلموا وأيقِنوا أنَّ مِمَّا لا رَيبَ فيه أنَّ الذُّنوبَ والآثام، والفواحشَ والمُنكرات، والقبائحَ والرَّذائل، والجرائمَ والمَخازي، والظُّلمَ والعُدوان، والبَغْيَ والفِسقَ والفجور، والمُجاهَرةَ بِها، لَتُؤثِّرُ على العِباد، وعلى بلادهم، فتَتسَبَّب لَهم بعقوبات شَتَّى، وآلامٍ تَزدادُ وتتابع، وابتلاءات شديدة، تارةً تتعلَّق بالأمْن والخوف والحَرب والاقتتال، وتارةً تتعلَّق بالاقتصاد وزيادةِ الفقر والجوع والبَطالة، وتارةً تتعلَّق بالصِّحة والأمراضِ المُتنوِّعة، والأوبِئةِ المُعدِية، وتارةً تتعلَّق بالفُرْقَة والتنازُعِ والتناحُرِ بين أهلِ البلدِ الواحد، وانقسامِهم إلى أحزاب وجماعات.

ولقد قال ربُّنا ــ تباركَ وتقدَّس ــ في تقرير هذا الأمر وتأكيده: **{ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ }**.

وقال ــ عزَّ شأنه ــ: **{ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ }**.

وثبت: **(( أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ــ رضي الله عنه ــ ابْتُلِيَ فِي جَسَدِهِ، فَقَالَ: مَا أُرَاهُ إِلَّا بِذَنْبٍ، وَمَا يَعْفُو اللَّهُ أَكْثَرُ، وَتَلَا: { وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ } ))**.

وجاء عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ، حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا ))**.

وصحَّحه الحاكِمُ، والذَّهبيُ، والألباني، وغيرهم.

وجاء بسندٍ صحَّحه الإمام الألباني ــ رحمه الله ــ عن ابنِ عباسٍ ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( وَلَا فَشَتْ الْفَاحِشَةُ فِي قَومٍ إِلَّا أَخَذَهُم اللهُ بِالْمَوْتِ ))**.

وأخرَج البخاريُّ في "صحيحه" عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال عن وباءِ الطاعون المُعدِي: **(( إنَّهُ عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ))**.

هذا وأسأل الله أنْ يَجعلَنا مِن الصابرينَ على أقدارِه وبلائِه، وأنْ يَدفع عنَّا وعن المسلمينَ كلَّ شَرٍّ ومكروه، وأن يُعيذَنا وإيَّاهُم مِن الفتن ما ظهرَ مِنها وما بطَن، إنَّ رؤوف رحيم.

**المجلس الخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن أسباب الابتلاءات والعقوبات, وفضل الصبر على البلاء، وكيف تُدفع العقوبات.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن شيء مِن أسباب الابتلاءات والعقوبات, وفضل الصبر على البلاء، وكيف تُدفع العقوبات، فأقول مستعينًا بالله ــ جلَّ وعزَّ ــ:

اتقوا الله ــ معاشِر أهل الإسلام ــ حقَّ تُقاته، وتزوَّدوا مِن تقواهُ كثيرًا، لاسِيَّما عندَ نُزولِ البلاء، وتَفَشِّي الوباء، وكَثرةِ الأدواء، وتتابع الفِتن، وجَور السُّلطان، واختلال الأمْن، وزيادة الفقر والبطالة في باب العمل، وحُدوث الزَّلازل والأعاصير والفيضانات، وحصول السيول والرياح الجارفة المُدمِّرة، فإنَّ تقواه سبحانه مِن أعظم أسبابِ زوالِه ذلك، وأقوى أسلحةِ دفعِه ورَفعه.

**إلَا وإنَّ مِن تقواهُ الكاشفةِ لذلك:** التَّوبةَ النَّصوحَ مع الاستغفارِ والإقلاعِ عن الذُّنوب، شركيةً كانت، أو بِدَعًا، أو معاصي، لأنَّ الأمْرَ كما نُقِل عن بعض الصحابة ــ رضي الله عنه ــ، ومَن بعدَهم: **(( مَا نَزَلَ بَلَاءٌ إلَّا بِذَنْبِ، وَلَا رُفِعَ إلَّا بِتَوْبَةِ ))**.

وتصديقُ ذلك قولُ اللهِ ــ جلَّ وعزَّ ــ في سورة "الأنفال": **{ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ }**.

**ومِن تقواهُ الكاشفةِ لذلك:** كثرةَ اللجوءِ والتَّضَرُّع إلى الله سبحانه بدفع ما نَزلَ بِنا، وكشفِه عن بُلدانِنا، حيث قال سبحانه مُرغِّبًا لَنا إلى ذلك: **{ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ }**.

وقال سبحانه زاجِرًا لَنا ومُرهِّبًا: **{ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ }**.

**ومِن تقواهُ الكاشفةِ لذلك:** الإكثارَ مِن استعمال الأذكارِ والأدعيةِ الواردةِ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في باب الكَرْبِ والبَلاءِ والمرضِ والفتن، بقلْبٍ حاضِر، وذِهنٍ صافٍ، ونفسٍ مُتعلِّقة بالله سبحانه، وخُشوعٍ وانكسارٍ وتَذلُّل، حيث ثبت عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحُوتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنْ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ ))**.

وصحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ))**.

**مع الاستعاذةِ بالله مِن الشُّرور والأمراضِ والأوبئة،** حيثُ صحَّ عن أنس ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: **(( اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ، وَسَيِّءِ الأَسْقَامِ ))**.

**والمحافظةِ على أذكار الصَّباحِ والمساء،** حيث صحَّ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: «بِسْمِ الله الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ» ))**.

وصحَّ أنَّه: **(( جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: أَمَا لَوْ قُلْتَ، حِينَ أَمْسَيْتَ: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ» ))**.

وصحَّ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال لِرجلٍ مِن أصحابه: **(( قُلْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ، وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ، حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» )).**

واحذروا أنْ يَتسلَّلَ إلى قلوبكم الخوفُ والهَلَع، ويَتمكَّنَ مِنها الرُّعبُ والجزَع، لأنَّكم تُؤمنون بالقضاء والقدر، وإيمانُكم بِه هو أحدُ أصولِ دِينِكم الكِبار، وقد ثبَّتَكُم ربُّكم فقال سبحانه آمرًا لنبيِّه وللمؤمنين ومُذكِّرًا: **{ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ }**.

وإيَّاكم أنْ تكونوا كمَن دَرجَت عادتُهم أو اسْتُدرِجُوا مِن قِبَل مَن لَهُم مآرب أُخْرى، **وذلك:** بإشاعة الأمورِ التي تتعلَّق بالناس عامَّة، وإثارةِ الناس حولها، وزيادةِ رُعبِهم مِنها، والخوضِ فيها بكُلِّ ما يُسمعُ ويُقال، كالحروب، والفتن، والأوبئة، والمُعاهدات، وعلاقاتِ الدُّول، ومسائلِ الشريعة، والاقتصادِ والفقرِ والبطالة، وأشباه ذلك، عَبْرَ الكتابات، ونشْرِ الصُّورِ، وإرسال المقاطع، ومُطالبات الولاة والعلماء.

فقد ذَمَّ الله تعالى هذا الطريق، وعابَ مَن سلكة، وأمْرَ بإرجاع ما يَتعلَّق بالأُمَّة ودِينها ودُنياها، إلى أهله، وهُم ولاةُ الأمْر، مِن الأمراء والعلماء، فقال سبحانه: **{ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا }**.

اللهم أعِن الحُكَّامَ ونُوَّابَهم وعُمَّالَهم وجُندَهم على حفظ البلاد والعباد مِن الفتن والأوبئة والأمراض والأعداء والمُفسِدين، واغفر لَنا، ولأهلينا، وجميعِ المؤمنين، وتَجاوَز عن موتانا وموتاهُم، إنَّك سميعُ الدعاء.

**المجلس الحادي والخمسون بعد المئة (1) / عن نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ مِن أرفع الطاعات درجةً، وأكثرِ القُرُبَات أجْرًا، وأشدِّ العبادات إصلاحًا للعباد والبلاد والمجتمعات، نصيحةَ المسلمِ لأخيه المسلم، حتى إنَّ بعضَ الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ كانوا يُبايعون النبيِّ صلى الله عليه وسلم على بذلِها لكل مسلم، فصحَّ عن جَرير بن عبد الله ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ))**.

بل إنَّ عمادَ أمْرِ الدِّين قائم على النَّصيحة، لِما صحَّ عن تَميمٍ الدَّاري ــ رضي الله عنه ــ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ» ))**.

والنَّصيحة مِن حقوق المسلمين المُتأكِّدة على بعض، لاسِيَّما إذا طُلِبَت، لِمَا صحَّ عن النّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ ))** ثُمَّ ذَكَر مِنها: **(( وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ ))**.

وبِبَذلِ النَّصيحةِ تَقَرُّبًا إلى الخالق نَبُلَ مِن نَبُل مِن الناس، وارتفعوا في المكانة، وباتوا يُذكَرون بالخير والجميل على مَرِّ العصور، حتى قال الحسنُ البصْرِيُّ ــ رحمه الله ــ في شأن الناصحين: **«مازالَ للهِ نُصَحَاءَ يَنصحونَ للهِ عِبادَه، ويَنصحونَ لِعبادِ اللهِ في حقِّ الله، ويَعملون لله فى الأَرض بالنَّصيحة، أُولئكَ خُلفاءُ اللهِ في الأَرْض»**.

وصحَّ: **(( إِنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَئِنْ شِئْتُمْ لَأُقْسِمَنَّ لَكُمْ بِاللَّهِ: أَنَّ أَحَبَّ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُحَبِّبُونَ اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ بِالنَّصِيحَةِ» ))**.

وثبَت عن الفُضيلِ بن عياض ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **«لَمْ يُدْرِكْ عِنْدَنَا مَنْ أَدْرَكَ بِكَثْرَةِ صِيَامٍ وَلَا صَلَاةٍ، وَإِنَّمَا أَدْرَكَ عِنْدَنَا بِسَخَاءِ الْأَنْفُسِ، وَسَلَامَةِ الصُّدُورِ، وَالنُّصْحِ لِلْأُمَّةِ»**.

وقيل للإمام عبد الله بن المُبارك ــ رحمه الله ــ: **«أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: "النُّصْحُ لِلَّهِ"»**.

وثبت عن الإمام سفيان بن عُيينةَ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **«عَلَيْكَ بِالنُّصْحِ لِلَّهِ فِي خَلْقِهِ, فَلَنْ تَلْقَاهُ بِعَمَلٍ أَفْضَلَ مِنْهُ»**.

وصحَّ أنَّ بَكرِ المُزَنِيَّ ــ رحمه الله ــ قال في شأن الصِّديق أبي بكرٍ ــ رضي الله عنه ــ: **(( إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَفْضُلِ النَّاسَ بِأَنَّهُ كَانَ أَكْثَرَهُمْ صَلاَةً وَصَوْمًا، إِنَّمَا فَضَلَهُمْ بِشَيْءٍ كَانَ فِي قَلْبِهِ ))**.

وقال الحافظ ابن عُلَيَّة ــ رحمه الله ــ مُعلِّقًا على قول بَكرٍ المُزَني هذا: **«والذي كانَ في قلبِه الحُبّ للهِ، والنَّصيحة في خلقِه»**.

وإنَّ نصيحةَ المسلمِ لأخيه المسلمِ بالكلام أو الكتابة إذا رَأى مِنه خطأً أو تقصيرًا أو تَعدِّيًا أو ظُلمًا أو ضَلالًا أو انحرافًا في عقيدته أو عبادته أو بيعِه أو مِهنتِه أو أخلاقه أو صُحبتِه أو عِشرتِه لأهله أو منهجِه أو فقهِه وعِلمِه، لتَدُلُّ على حُسْنِ السَّريرة، وبُعدِ القلبِ عن أمراض الغِلِّ والحِقد والحسَد، ومحبَّةِ الخير للناس، وقوَّةِ الإيمان، وطِيبِ النَّفس، وجميل التربية، وعظيمِ الشَّفقة، وشديدِ الرحمة، حيث أحبَّ لأخيه المسلم مِن الخير ما أحبَّ لنفسه، فأرشدَه إليه بالنصيحة، ورغَّبَه فيه، وكَرِهَ له مِن الشَّر ما كَرِهَ لنفسِه، فحذَّرَه مِنه، ورهَّبَه عنه، وأبانَ له وجْه الحق، وقد صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ))**.

وصحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنَّه قال: **(( الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ، إِنِ اشْتَكَى رَأْسُهُ، تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالْحُمَّى وَالسَّهَرِ ))**.

**وإنَّ الناس لَطِباعٌ مُختلفة مع النَّصيحة والناصحين:**

**فمِنهم:** مَن إذا نصحتَه هجَركَ وقطَعَ صُحبَتَه لك، ورُبَّما زاد فعابَك، وقلَّلَ مِن قدْرك، بل قد يَبحثُ عن عُيوبٍ لك ليُفشيَها، أو يَستعين على عَيبِكَ بمَن يُبغضُك.

وصاحب هذا الحال مِن أسوأِ القومِ نفسًا، وأخسِّهم طبعًا، وأردَاهُم قلبًا، وأكثرِهم غِلَّا وحقدًا وحسَدًا، وأشنعِهم كِبرًا، حيث قابل إحسانَ الناصح بالرَّد وعدم القبول، مع الإساءة إليه، والسَّعي في ضَررِه.

**ومِنهم:** مَن إذا نصحتَه ظنَّك تُقلِّل مِن شأنه، وتستنقِصُه، وتَرى نفسَكَ أفضلَ مِنه، فصار يتلمَّس أخطاءَك حين يُخالِطُك، بل قد يُفتِّش عنها، لتكونوا سواءً، ثُمَّ يَرميكَ بها إذا سنَحت له فُرصة.

وصاحب هذا الحالِ مريضُ نفسٍ، وخيرٌ له أنْ يَهتمَّ لعلاجها، حتى لا يَستفحِل مرضُه.

**ومِنهم:** مَن إذا نصحتَه، تغيَّر حاله معَك، فخفَّ تبسُّمه لك، وقلَّ احتفاؤُه بِك، وقَصُرَ اختلاطُه معَك، ورأيت تَمَعُّر وجهِه إذا نظر إليك، مع أنَّ الناصح مُحِسنٌ للمنصوح، حتى ولو أخطأ في النَّصيحة أو أُسلوبِها، فكيف إذا أصاب وترفَّق.

وقد قال الله سبحانه مُذكِّرًا أهلَ الفضلِ والنُّبل: **{ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ }**.

**ومِنهم:** مَن إذا نصحتَه شكَرَ لك، وأحسَنَ في استقباله لك، ولم تَرَ انتفاعَه بالنُّصح، وتبدَّلَ حاله.

**ومِنهم:** مَن إذا نصحتَه شكَر لك، وأحبَّ نُصحَك، ورأيت سُرورَه بِك، وانتفاعَه بنُصيحَتِك، وشَهدتَ تَبَدُّل حالِه إلى الحق والأكمل، بل قد يزيد فيَدعو لك بظَهر الغيب، ويُثنِي عليك بالخير، وما أقل هؤلاء.

فيا تُرَى مِن أيِّ هذه الأصناف نحن، أَمِن طيِّبِها أمْ ضعيفها أم رديئِها؟

هذا وأسأل الله ــ تبارك اسمُه ــ أنْ يُوفِّقَنا فنكونَ مِن الناصحين، ومِن العاملينَ بالنصيحة، والمُتواصينَ على النُّصح، والفرِحِين بالنُّصح إلى الحق والخير والفضيلة، إنَّه سميعٌ مُجيب.

**المجلس الثاني والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها، فأقول مستعينًا بالله ــ تبارك وتقدَّس ــ:

إنْ حصلَ ونَصحَ لأحدكم إنسانٌ، وكان نُصْحُه موافقًا للحق، والخطأُ مِنكم كان ظاهرًا، فإيَّاكُم أنْ تَزيغوا ويُوغِرَ الشيطانُ وساوسَه في صدوركم، فتُقابلوا ذلك بالرَّد والنُّكران، وسُوءِ الفِعلِ والقول مع النَّصيحة والناصح، وتَمَعُّرِ الوجْهِ أو صَفَاقتِه، فقد صحَّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّه قال مُرَهِّبًا: **(( «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، فَقَالَ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الْحَقِّ، وَغَمْطُ النَّاسِ» ))**.

**و"بَطَرُ الحق"، هو:** ردُّه ودَفْعُه وإنكاره، **و"غَمْطُ الناس" هو:** احتقارهم.

وبعضُ النُّفوسِ قد تَرُدُّ الحقَّ الذي نُصِحَت بِه بطريقة أُخْرى، وتَعَذُّرٍ فاسد، ألا وهو عدمُ حُسنِ أُسْلوبِ الناصح، وفظاظةُ كلماتِ نُصحِه، وغِلظتُه وتَعنيفُه، وهذا رَدٌّ للحق، ولكن بطريقةٍ مُلتوية، والحقُّ إذا تَبيَّن فلا يجوز ردُّه بسب سُوءِ أُسلوب صاحبِه، وشِدَّةِ كلماتِه، بل يجب قبولُه وتعظيمُه، إعظامًا للحق، وإجلالًا له، وعملًا بأمر الشريعة..

**وأيضًا:** فإنَّ مصلحةَ المنصوحِ إنَّما هي في قبول الحق الذي نُصِح به.

والعاقلُ النَّبيل يأخذ ما فيه نفعُه، ويَدَعُ غيرَه، بل ويُؤدِّبُ نفسَه لتكون عظيمةً، وحتى لا تطيشَ، بأنَّ الناصحَ ولو أساءَ في أُسلوبِه، فإنَّما أرادَ الخيرَ لهَا وتَزيينَها، وليس ذَمَّها وشَيْنَها.

**وإنَّ مِمَّا يتأكَّد في حقِّك أيُّها الناصحُ:** أنْ تكون رفيقًا في النُّصح، مُتجنِّبًا التعنيفَ والقسوةَ في كلماتك، ولَفَتَاتِ وجهِك، حتى يَنتفعَ الناس بنُصحِك، ويَعظُمَ أجْرُك، ولئلا تَتسبَّبَ في ردِّ ضعيف الإيمان لِما نُصِحَ بِه مِن حق، وجاءَه مِن هُدى، أو تَحَجُّجِ مُبطِلٍ بأُسلوبك، لإضعاف انتشارِ نصيحتِك الحَقَّة الكريمة.

فالرِّفقُ وتجنُّبُ العُنفِ واللطفُ يُجمِّل النَّصيحة، ويزيد في أجْرها ونفعِها، لِمَا صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ ))**.

وصَحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أيضًا أنًّه قال: **(( إِنَّ اللهَ يُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ ))**.

وقد قال الله في وصْف نبيِّه صلى الله عليه وسلم: **{ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ }**.

وإذا كانت النصيحة تتعلَّقُ بفردٍ حصلَ مِنه خطأٌ يَتعلقُ بخاصَّة نفسِه، فلتُجلِّلها بالنًّصح في السِّر، فيما بينكما، كتابةً أو مشافهة، ولا تُعلنْها على رُؤوس الأشهاد، لأنَّ نصيحةَ السِّرِ أدْعَى للقبول، وأكثرُ في النفع، وأبعدُ عن التشويش على النَّصيحة والناصح، وبِها يَحصل المقصود.

إذ النَّصيحةُ ثقليةٌ على أكثر القلوب، لاسيَّما إذا كان فيها ذِكرُ عَيبِ المنصوح، فتكون أكثرَ إيحاشًا لِصدرِه، فكيف إذا زِيد معَها سُوءُ الطريقة، وفضاضةُ اللفظ، وكحالةُ الوجْه، فقد تُغضِب المنصوحَ أكثر، ويَستأسِدُ عليه الشيطان، والناصحُ ليس له غرَضٌ في إشاعة عُيوبِ مَن يَنصح له، وإنَّما غرضُه إزالةُ المفسدة التي وقع فيها، وهي تَزول بالسِّر أكثرَ وأسرعَ مِن العلن.

وقد قال الحافظُ ابنُ رجبٍ الحنبلي ــ رحمه الله ــ: **«وكان السَّلفُ إذا أرادوا نصيحةَ أحدٍ وعظوهُ سِرًّا، حتى قال بعضُهم: "مَن وعظَ أخاهُ فيما بينَه وبينَه فهي نصيحة، ومَن وعظَه على رؤوس الناس فإنَّما وبَّخَه"»**.

وصحَّ عن سليمانَ التَّيمِيِّ ــ رحمه الله ــ أنَّه قال: **«مَا أَغْضَبْتُ رَجُلًا فَقَبِلَ مِنْكَ»**.

**وإنَّ أولَى الناسِ بنُصحِ الناصحِ ورِفقِه ولُطْفِه:** أقرَب الناسِ إليه، وهُم أهلُ بيتِه، وأقارِبُه، ورِفاقُه، وجُيرانُه، وطلابُه، وعُمَّالُه، وزُملاؤه في العمل، فليَتَّقِّ اللهَ فيهم، ولِيَتعاهَدهُم بالنُّصح، ورحمتِه فيه ورِفقِه وشَفقتِه وأدَبِه.

**ولتَعلَم أيُّها الناصِحُ:** أنَّ النَّصيحةَ ليس مِن شرطِها أنْ يَقبلَ المنصوحُ منكَ، فيعملَ ويَترُكَ بناء على ما نصَحت، حيث قال الله تعالى: **{ فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ }**، ولا تَذهبْ نفسُكَ حسَرَاتٍ إنْ لم يُستجَب لك، ولا تتقطَّع غضبًا وبُغضًا، لا على نفسِك، ولا على المنصوح، ولو أسمعَكَ ما تَكْره، فقد قال الله مُسَلِّيًا لكَ، ومُهدِّدًا لَه: **{ فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ }**.

وثبت أنَّه قِيلَ للإمامِ أحمدَ بنِ حنبل ــ رحمه الله ــ: **«إِذَا أَمَرْتُهُ بِالْمَعْرُوفِ فَلَمْ يَنْتَهِ أَدَعُهُ لَا أَقُولُ لَهُ شَيْئًا؟ فَقَالَ: دَعْهُ، إِنْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَصِرْتَ تَنْتَصِرُ لِنَفْسِكَ، فَتَخْرُج إِلَى الْإِثْمِ، فَإِذَا أَمَرْتَ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعْهُ»**.

وثبت أنَّه قِيلَ لَه أيضًا: **«كَيْفَ يَنْبَغِي أَنْ يُؤْمَرَ؟ فَقَالَ: "يَأْمُرُ بِالرِّفْقِ وَالْخُضُوعِ، فَإِنْ أَسْمَعُوهُ مَا يَكْرَهُ لَا يَغْضَبُ، فَيَكُون يُرِيدُ يَنْتَصِرُ لِنَفْسِهِ»**.

وإيَّاكَ أنْ يَصرفَكَ جفاء المنصوحين، وأذَى الجاهلين مِنهم، عن الاستمرار في عبادة الله بالنَّصيحة للخلق، فأجْرُك على الله لا عليهم، وتقوم بها تَقرُّبًا إليه، وأنت بالنصيحة تَسعَى في دَفع العقوبات عن البلاد والعباد، لأنَّك مِن المُصلِحين، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ ))**.

وقال الله سبحانه: **{ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ }**.

اللهم اجعلنا مِمَّن أحييتَهم وسَتُميتهم على التوحيد والسُّنة، اللهم ارفع عن المسلمين ما نَزلَ بِهم مِن ضُرٍّ وبلاء، وقتلٍ واقتتال، ووسِّع عليهم في الأمْن والرِّزق والعافية، وأصلح الولاةَ ونُوابَهم وجُندَهم يا رحمن يا رحيم.

**المجلس الثالث والخمسون بعد المئة (3) / عن تكملة نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس ثالث عن نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها، فأقول مستعينًا بالله ــ تبارك وتقدَّس ــ:

**احْذَر أيُّها النَّاصحُ ــ سدَّدك الله ــ:**

أنْ تُظهِرَ السُّوءَ وتُشيعَه في قالَب النُّصح للأُمَّة أو السُّلطان أو مَن حولَك، ولكَ مآرب أُخْرَى، فالله لا يَخفى عليه قصْدُك، وذاكَ مِن سَبيل المنافقين، حيث قال الله في شأنهم: **{ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ }**.

واعلم أنَّ نصيحةَ حاكمِ الناسِ إذا حصلَ مِنه خطأ أو تقصير أو مُحرَّم ليست كنصيحة باقي الناس، بل يجب أنْ تكون في السِّر لا العلن، وفيما بينهما، وبالمكاتبات السِّرية معَه، وقد حَكَم بهذه الطريقة رسولُ الله صلى الله عليه وسلم، فثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ نَصِيحَةٌ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يُكَلِّمُهُ بِهَا عَلَانِيَةً، وَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ، وَلْيُخْلِ بِهِ، فَإِنْ قَبِلَهَا قَبِلَهَا، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ ))**.

وعلى هذا الطريق في نصيحة السُّلطان سار الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ، فصحَّ أنَّه قيل لأُسامةَ ــ رضي الله عنه ــ: **(( أَلاَ تَدْخُلُ عَلَى عُثْمَانَ فَتُكَلِّمَهُ فَقَالَ: أَتُرَوْنَ أَنِّى لاَ أُكَلِّمُهُ إِلاَّ أُسْمِعُكُمْ، وَاللَّهِ لَقَدْ كَلَّمْتُهُ فِيمَا بَيْنِى وَبَيْنَهُ))**.

وثبت عن ابنِ جُمْهَانٍ أنَّه قال: **(( لَقِيتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ــ رضي الله عنه ــ فَقُلْتُ له: إِنَّ السُّلْطَانَ يَظْلِمُ النَّاسَ، وَيَفْعَلُ بِهِمْ، قَالَ: فَتَنَاوَلَ يَدِي فَغَمَزَهَا بِيَدِهِ غَمْزَةً شَدِيدَةً، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ جُمْهَانَ إِنْ كَانَ السُّلْطَانُ يَسْمَعُ مِنْكَ فَأْتِهِ فِي بَيْتِهِ فَأَخْبِرْهُ بِمَا تَعْلَمُ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعْهُ ))**.

وثبت أنَّه قِيل لابن عباسٍ ــ رضي الله عنهما ــ: **(( آمُرُ إِمَامِي بِالْمَعْرُوفِ؟ فَقَالَ: َإِنْ كُنْتَ وَلَا بُدَّ فَاعِلًا فَفِيمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ، وَلَا تَغْتَبْ إِمَامَك ))**.

وإنَّما جعَلَت الشريعةُ نُصحَ الحاكمِ بهذه الطريقة تقليلًا للشرِّ عن الأمَّة، وتكثيرًا للمصالح، وإبعادًا للفتن، وتخفيفًا لِمفاسِدها، وحِفظًا للبلاد ووحدَتِها وائتلافِها، لأنَّ إعلان النَّصيحة يُهيِّجُ رعيَّته عليه، ويَفتحُ الباب للأحزاب التي تَطلبُ الحُكم لتؤلِّبَ الناسَ ضِدَّه، فتشتعل المظاهرات، ثم تتوسع إلى حمْل السلاح والثورات، وبعدَها يَتدخَّل الأعداء في البلاد، وكلُّ عَدُوٍّ يَدعَم طائفةً، فيكثُر القتلُ والاقتتال، وتتقسَّم البلاد وتُدمَّر، ويَضعف الاقتصاد، ويَتشرَّد أهلها في الأرض.

ولنَعلَم جيدًا أنَّ الرَّدَ على ما يُنشَر على المَلأ في الكُتب أو الأشرطة أو المقالات أو أجهزة الإعلام أو برامج التواصل أو الإنترنت مِن أخطاءٍ وضلالاتٍ وانحرافاتٍ وقولٍ على الله وشريعته بغير عِلمٍ مِن قِبَل أهلِ البدعِ والأهواء، وأصحابِ الجهالات، وأهلِ الأغراضِ والمقاصد السَّيئة، وأشباهِهم، يَنبغي أنْ يكون في العلَن، ولا يُناسبُه الإسرار، لأنَّ خطرَ ذلك قد تعدَّاهُم إلى مجتمعاتهم، وعُمومِ الناس، وجَنَوا بِه على العِباد، وعلى شريعة الله، وأصبحَ حفظُ شريعةِ الله وصيانتُها عن ضلالاتهم، وحمايةُ الناس والمجتمعات أهَمّ مِن أشخاصِهم وذواتِهم، ولئلا يَقتديَ بِهم ضِعافُ الدِّين، وحُدثَاءُ الأسنان، ومَن قَصُّرَت عقولهم.

والرَّدُ عليهم مِن أعظم النُّصح للأُمَّة، وشديد الرَّحمة بِهم، حتى لا يَلقَوا ربَّهم بأوزار مَن تَبعَهم، حيث صحَّ عن النَّبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( مَنْ دَعَا إِلَى ضَلاَلَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ ))**.

**وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ:** "ومِثلُ أئمةِ البدعِ مِن أهل المقالاتِ المخالِفةِ للكتاب والسُّنة أو العباداتِ المُخالِفة للكتاب والسُّنة، فإنَّ بيانَ حالِهم، وتحذيرَ الأُمَّة مِنهم واجبٌ باتفاق المسلمين.

حتى قِيل لأحمدَ بنِ حنبل: الرَّجلُ يصومُ ويُصلِّي ويَعتكفُ أحبُّ إليكَ أو يتكلمُ في أهل البدع؟ فقال: إذا قامَ وصلَّى واعتكَفَ فإنَّما هو لنفسِه، وإذا تكلَّم في أهل البدع فإنَّما هو للمسلمين، هذا أفضل".اهـ

**هذا وأسأل الله** أنْ يَغفر لنَا، ولأهلينا، وأنْ يَرحَم موتانا، وأنْ يُكرِمَنا وإيَّاهُم برضوانِه والجنَّةِ والنَّظرِ إلى وجه الكريم، إنَّه سميعُ الدعاء.

**المجلس الرابع والخمسون بعد المئة (1) / عن مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ النِّكاحَ في شريعة الإسلام هو:** تعاقدٌ بين رجلٍ وامرأةٍ يُقصَد بِه استمتاعُ كلٍّ مِنهما بالآخَر، وتكوينُ أُسْرةٍ صالحة، ومُجتمعٍ سليم.

**وإنَّ مِن حِكَمِه العاليةِ الرفيعة، وغاياتهِ النبيلةِ السامية، ومقاصِدهِ الجليلةِ الشريفة:**

**أوَّلًا:** حفظ كلٍّ مِن الزوجين وصيانته عن الحرام، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ))**.

**ثانيًا:** حفظ المجتمع مِن الشُّرور والفواحش، وتَحلُّلِ الأخلاق، إذ لولا النكاح لانتشرت الرذائلُ بين الرجال والنساء، ولَزادَ عدد أولاد الزِّنا، وكثُرَ مَن لا أهل له، ولضَاعوا وتشرِّدوا واسْتُغِلُّوا في الفساد والإجرام إنْ لم يَتداركهم الله برحمة مِنه وفضل.

**ثالثًا:** استمتاع كلٍّ من الزوجين بالآخَر، بما يَجب له مِن حقوق وعِشرة، فالرجلُ يَكفلُ المرأةَ، ويقوم بنفقاتها مِن طعامٍ وشراب ومسكن ولِباس بالمعروف، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ))**.

والمرأةُ تَكفلُ الرجلَّ بالقيام بما يَلزمُها في البيت مِن رعايةٍ وإصلاح، لقول النبي صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ))**.

**رابعًا:** إحكام الصِّلةِ بين الأُسَرِ والقبائل، فكم مِن أُسْرتَين متباعدتين لا تَعرِف إحداهما الأُخْرى، بل وبينهما مُعاداة وتناحُر، وبالزواج يَحصل التقارُب والاتصال، وتَزول العداوة.

ولهذا جعل الله الصِّهر قسيمًا للنَّسب، فقال سبحانه مُمتنًّا: **{ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا }**.

**خامسًا:** بقاء النوع الإنساني على وجْهٍ سليم، فإنَّ النكاح سببٌ للنسل الذي به بقاءُ الإنسان، حيث قال الله تعالى: **{ يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً }**.

ولولا النكاح للَزِم أحد أمرين: إمَّا فناء الإنسان، أو وجود إنسانٍ ناشئٍ مِن سِفاحٍ لا يُعرَف له أصل، ولا يقوم على أخلاق.

**وإنَّ المرأةَ الثَّيِّبَ أو الأيِّمَ هي:** **المرأة التي سَبقَ لَها أنْ تزوَّجت.**

وهذه إذا خُطِبت فلا بُدَّ أنْ يَستأمِرَها وليُّها، فينظرَ أترضَى أمْ لا؟ وتُعرِب عن رضاها بالنكاح بلسانها، لأنَّه قد زال عنها حياء البِكر، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ))**.

ولا يجوز تزويجُها بغير إذنِها لا للأب، ولا لِغيره، باتفاق العلماء.

والثَّيِّبُ مِن الزِّنا مثلُها أيضًا، فإذا خُطِبت فلا بُدَّ أنْ تُعرِبَ عن رضاها بلسانها، فتتكلم.

**وأمَّا** **المرأةُ البِكْرُ فهي:** **المرأة الَّتِي لَمْ تُوطَأْ بعد.**

وهذه إذا خُطِبت فإنَّها تُستأذن، ويَكفِي في إذنها سكوتُها عند إخبارها بخِطبتِها، وأخذِ موافقتها، فإن أعرَبت بلسانها كان أقوى في رضاها، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ ))**.

ومَن زالت بكارتُها بوَثبَةٍ أو بإصبع، ونحو ذلك، وليس بجماع، فإنَّها تُعامَل أيضًا مُعاملة البِكر في الإذن عند الأئمة الأربعة، وغيرهم.

**وأمَّا الصغيرة،** فلِعظَمِ شفقةِ الأبِ جاز له أنْ يُزوِّجَها دون أنْ يُشاورَها باتفاق العلماء، لقول عائشة ــ رضي الله عنها ــ الصَّحيح: **(( تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِسِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ ))**.

ولا يجوز لِرجلٍ أجنبيٍّ أنْ يتقدَّم لِخطبةِ امرأةِ وهي لا تَزالُ في عدَّتِها، سواء كانت عِدَّةَ وفاةٍ، أو عِدَّةَ طلاقٍ رجعي، أو عِدَّةَ طلاقٍ بائنٍ بالثلاث أو بغير الثلاث، باتفاق العلماء.

**ولا يَحِلُّ للرَّجل أيضًا:** أَنْ يَخطُبَ على خِطبةِ أخيه المسلم إذا أُجِيبَ إلى النِّكاح، ورَكَنُوا إليه، باتِّفاق العلماء، ولِمَا صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَتْرُكَ الخَاطِبُ قَبْلَهُ أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الخَاطِبُ ))**.

ومَن تجرَّأَ فخطَبَ على خِطبة أخيه المسلمِ ووافقت المرأةُ وأهلُها عليه، فقد اختلف العلماء في نكاحهما.

**فمِنهم مِن قال:** إنَّه باطل، ويُفرَّق بينهما، **ومِنهم مَن قال هو:** صحيح، ولكنْ مع الإِثْم.

**ولا يجوز أيضًا عند أكثر الفقهاء:** أنْ يَخطبَ الرجلُ المسلم على خِطبة الكافر.

هذا، والحمد لله أوَّلًا وآخِرًا، وهو ربُّنا المحمودُ على كلِّ حال، وله الحمد في الدنيا والآخِرة، وهو على كل شيء شهيد.

**المجلس الخامس والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخَر عن مقاصد النكاح، وشيء مِن أحكامه الفقهية، فأقول مستعينًا بالله ــ تبارك وتقدَّس ــ:

**إذا أراد الرَّجل أنْ يتزوجَ امرأةً:** فإنَّ له أنْ ينظرَ إليها، باتفاق العلماء، ولِما صحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟، قَالَ: لَا، قَالَ: فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا، فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا ))**.

وهذا النظرُ مُباحٌ، وليس بواجبٍ أو سُنَّة عند أكثر العلماء، **لأمورٍ مِنها:**

قول النبي صلى الله عليه وسلم: **(( إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ امْرَأَةً فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا إِذَا كَانَ إِنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا لِخِطْبَةٍ ))**، وصحَّحه العلامة الألباني ــ رحمه الله ــ، وغيره.

إذ قوله صلى الله عليه وسلم: **(( فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ))**، مِن صِيَغ الإباحة عند أهل الفقه وأصوله.

وإذا لم يَأذن أهلُ المرأة للخاطب بالرؤية، فنظرَ إليها دون إذنِهم، على حين غَفلة، وعدمِ علمٍ مِن المرأة، فلا حرَج عليه عند أكثر الفقهاء، أو عامَّتِهم.

ولا يجوز للخاطب أنْ يَخلوَ بالمخطوبة، لا حينَ النظرة، ولا في زمَن الخطبوبة، لأنَّه لا يَزال أجنبيًّا عنها، وقد يتركها في أيِّ لحظة ودون أيِّ تَبِعَةٍ تلحقُه، ولِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا يَخْلَوَنَّ أَحَدُكُمْ بِالْمَرْأَةِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ ثَالِثُهُمَا ))**.

وهو نصٌّ عامٌّ في جميع الأوقات، وجميع الرجال الأجانب، فيَدخل فيه الخاطب، ووقت الخِطبة.

**وأكثر العلماء ــ رحمهم الله ــ:** على أنَّ المخطوبةَ تأخذُ حُكمَ الخاطبِ في إباحة النظر، فيجوز لهَا طلبُ رؤيةِ الخاطب، والنظرُ إليه، لأنَّها مِثلُه تَكرَه وتُحب بعض الصِّفات الخِلْقِية.

**ولا يَحِلُّ للخاطبِ عند أكثر الفقهاء:** أنْ يَنظرَ مِن مخطوبته إلا إلى الوجْه والكفين فقط، ولا يجوز لأولياءِ المرأةِ أنْ يُمكِّنوه مِن النظر إلى غير ذلك، لأنَّها لا تزال أجنبيَّةً عنه، ولم يُبَح له النظرُ إليها إلا لحاجةِ الزواج، وهي تَندفع بالنظر إلى الوجْه والكفين، ويَبقَى ما عداهما على التحريم.

إذ يُستدَلُّ بالوجْه على الجمال، لأنَّه مَجمَعُ المَحاسِن، وبالكفين على خُصوبَة البَدَن، والعُمْر.

**وذهب أكثر العلماء أيضًا:** إلى جواز تكرَار نظرِ الخاطبِ إلى مخطوبته إذا لم يَحصل مُراده مِن النظر، وأمَّا إذا حصل المقصود فلا يجوز له التكرار، لأنَّها لا تَزال أجنبيةً عنه، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال:**(( لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ الْأُولَى لَكَ، وَالْآخِرَةَ عَلَيْكَ ))**.

وإنْ تجمَّلتِ المرأةُ وقتَ نظرِ الخِطبةِ بشيءٍ خفيفٍ لا يُغيِّرُ ملامِحَ وجهِها، فلا بأس عند عديدٍ مِن الفقهاء.

وأمَّا إنْ كان التَّجَمُّلُ يُغيِّر صورتَها، ويُذهِب جمالَها الطَّبيعي، فلا يجوز، لأنَّه غِشٌّ وتدليسٌ وتغريرٌ بالخاطب، إذ يراها بعد الزواج على غير الصورة والجمال الذي رآها بِه وقت الخطبة.

ومعروفٌ أنَّ أدوات التجميل، وموادَ المِكياج، وصالونات أهلِها، تُغيِّرُ شكلَ الصورة وجمالَها كثيرًا، حتى إنَّه بعد زوالِه قد تَشُكُّ أحيانًا هل هي صاحبة الصورة السابقة أمْ غيرَها.

وسبحانَ ربِّك، ربِّ العِزَّة، عمَّا يَصِفون، وسلامٌ على المُرسَلين، والحمد لله ربِّ العالَمِين.

**المجلس السادس والخمسون بعد المئة (3) / عن تكملة مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس ثالث عن مقاصد النكاح، وشيء مِن أحكامه الفقهية، فأقول مستعينًا بالله ــ تبارك وتقدَّس ــ:

**لا يَصِحُّ عند عامة أهل العلم مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، فمَن بعدَهم:** نكاحُ امرأةٍ إلا بوَلِيٍّ يَأذن بزواجها، لِما صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ ))**.

وفي حديثٍ آخَرٍ صحَّحه كثيرٌ مِن أكابِر علماء الحديث أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ ))**.

وقد قال الله تعالى: **{ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ }**.

**فدَلَّت هذهِ الآيةُ:** على أنَّه لا بُدَّ مِن الوَليِّ في النكاح، لأنَّه سبحانه نَهَى الأولياء عن العضْل، ولا يَنهاهُم إلا عن أمرٍ لهم حقٌّ فيه، وهو تحت تدبيرِهِم.

**وبما تقدَّم مِن أدلَّة القرآن، والسُّنة النَّبوية الثابتة، وآثارِ الصحابةِ الثابتة التي ستأتي يتبيَّن لكم:**

أنَّ النكاحَ المُسمَّى "بالعُرفِي"، نكاحٌ باطل لا يُعتدُّ به شرعًا، لعدمِ وجودِ ولِيٍّ للمرأة فيه.

**ويُشترَط في الوليِّ:** أنْ يكون ذكَرًا باتفاق العلماء، فلا يجوز أنْ تُزوِّجَ المرأةُ نفسَها، أو تُزوِّجَ المرأةُ المرأة.

وقد ثبت عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّه قال: **(( لَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ، فَإِنَّ الْبَغِيَّ إِنَّمَا تُنْكِحُ نَفْسَهَا ))**.

**ويُشترط في الوليِّ أيضًا:** أنْ يكون بالغًا عاقلًا رَشيدًا باتفاق العلماء، وقد ثبت عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنَّه قال: **(( لا نِكَاحَ إِلا بِسُلْطَانٍ، أَوْ وَلِيٍّ مُرْشِدٍ ))**.

**ويُشترط في الوليِّ أيضًا:** أنْ يكون مسلِمًا باتفاق العلماء، حيث قال الحافظُ ابنُ المُنذِرِ ــ رحمه الله ــ: "وأجمعوا أنَّ الكافرَ لا يكون وليًّا لابنَتهِ المسلمة".اهـ

**وأمَّا إذا لم يُوجد للمرأةِ ولِيٌّ مسلمٌ:** فإنَّها إنْ كانت تعيشُ في بلادِ إسلامٍ، فالسلطانُ أو مَن يُنيبُ مِن قُضاةٍ، ونحوِهم، يُزوِّجونَها باتفاق العلماء، ولِما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( السُّلْطَانَ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ ))**.

وإنْ كانت تعيش في بلادِ كُفرٍ، فإنَّها تختارُ مِن المسلمين مَن يكون وليَّا لَهَا حين العقد عليها، والأفضلُ أنْ تختارَ مِنهم مَن له شُهرة، لأنَّه أدْعَى لتوثيقِ زواجها، واشتهارهِ، كإمامِ مسجدٍ، أو شيخٍ، أو رئيسِ مركزٍ إسلامي.

والأحقُّ بولايةِ زواجِ المرأةِ الأب، ثُمَّ الجَدُّ مِن جهة الأب، وإنْ علا، ثُمَّ الإبن، ثُمَّ ابنُ الإبن، ثُمَّ الأخ الشقيق، ثُمَّ الأخ لأب، ثُمَّ ابنُ الأخِ الشقيق، ثُمَّ ابنُ الأخِ لأب، ثُمَّ العمُّ الشقيق، ثُمَّ العمُّ لأب، ثُمَّ ابنُ العمِّ الشقيق، ثُمَّ ابنُ العمِّ لأب.

وليس الخَالُ أو الأخ لأمّ أو ابنُ البنت مِن أولياء المرأة في زواجها.

ولا يجوز لِلولِيِّ الأبعَدِ أنْ يُزوِّجَ المرأةَ مع وجود وليٍّ أقرب مِنه، إلا إنْ أذِنَ له، فإذا لم يأذن لم يَصِحّ النكاح.

فإذا عَضَلَ الولِيُّ الأقربُ المرأةَ وامتنعَ مِن تزويجها بالكفؤ، زوَّجَها الولِيُّ الذي بعدَه في المرتبة أو الحاكم باتفاق العلماء.

وإنْ كان الولِيُّ الأقربُ في غَيبَةٍ مُنقطعةٍ لا يُعلمُ عن حاله، ولا يُستطاعُ الوصول إليه، جاز للولِيِّ الذي بعدَه في المرتبة أنْ يُزوِّجَ المرأةَ عند عامِّة الفقهاء ــ رحمهم الله ــ.

**وأجازَ الفقهاءُ ــ رحمهم الله ــ للوليِّ:** أنْ يُوكِلَّ غيرَه في عقدِ زاجِ ابنتهِ أو أختهِ أو غيرهما، ويقومُ مقامَه في العقد.

وقال القاضي الْبَلُّوطِيّ ــ رحمه الله ــ: "أجمع العلماء أنَّ المُوكَّلَ يقومُ مقامَ الموكِّلِ في التزويج".اهـ

**ولا يصحُّ زواجُ امرأةٍ إلا بشاهدين،** لِمَا ثبت عن عمر بن الخطابِ، وغيرِه، مِن الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ أنَّهم قالوا: **(( لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ وَشَاهِدَيْنِ ))**.

وقال الإمام الترمذي ــ رحمه الله ــ: "والعملُ على هذا عند أهل العلم مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ومَن بعدَهم مِن التابعين، وغيرِهم، قالوا: لا نكاحَ إلا بِشُهودٍ، لم يَختلِفوا في ذلك مَن مَضَى مِنهم".اهـ

والنكاحُ مِن غير شُهودٍ هو فِعل البغايا، حيث ثبت عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( إِنَّ الْبَغَايَا اللَّاتِي يُنْكِحْنَ أَنْفُسَهُنَّ بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ))**.

ويَعني بقوله: **(( بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ ))** **أي:** بغير شُهود.

**ويُشترط في الشاهدين على عقد النكاح عند أكثر الفقهاء**: أنْ يكونا مِن الذُّكور، ولا تصحُّ شهادةُ المرأة عندهم، وثبت ذلك عن عمر بن الخطاب، وابن عباس، مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

اللهم إنَّا نسأَلُكَ عِيشَةً تَقِيَّة، ومِيتَةً سَوِيَّة، ومَرَدًّا غَيْرَ مُخْزٍ، ربَّنا اصرِف عنَّا عذاب جهنم إنَّ عذابها كان غرامًا، ربَّنا لا تُزغ قلوبَنا بعد إذ هديتنا، وهبْ لنا مِن لدُنكَ رحمة، إنَّك أنت الوهاب.

**المجلس السابع والخمسون بعد المئة (1) / عن النَّذر، وشيءٍ مِن أحكامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فقد أخرج الإمام البخاري ــ رحمه الله ــ في "صحيحه" عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ )).**

**وفي هذا الحديث تقسيم النَّذر إلى قسمين:**

**القسم الأوَّل: نَذْرُ الطاعة.**

**ونَذْرُ الطاعة هو:** إلزامُ العبدِ نفسَه القيامَ بطاعة لله ــ عزَّ وجلَّ ــ مِن صلاةٍ أو صيامٍ أو صدقة أو حجٍّ أو عُمرةٍ أو تلاوةٍ، أوحفظِ شيءٍ من القرآن، أو غير ذلك مِن العبادات.

**وهذا النَّذر قد يَفعله العبد مِن دون سبب،** كأن يقولَ: "لله عليَّ أن أصومَ الاثنين والخميس من كل أسبوع"، أو يقول: "نذرًا عليَّ أن أُصلِّيَ صلاة الضُّحى كل يوم"، أو يقول: "نذَرْتُ أن أتصدَّق في كل شهر بشيء مِن راتِبي وأُجرَتِي أو رِبحِي".

**وقد يَفعل العبد النّذرَ لِسبَب،** كأن يُعلِّقَه على حصول شيء، مثل أنْ يقول: "لله عليَّ إن شُفِي ولَدِي أنْ أعتمِر في كل شهر"، أو يقول: "نذرًا عليَّ إنْ وجدت وظيفةً أنْ أتصدَّق براتب أوَّلِ خمسة أشهر"، أو يقول: "إنْ رَدَّ الله ابنِي سالمًا فعَليَّ ذبحُ بقرةٍ للفقراء".

وهذا النذر إذا وقع مِن العبد، فيَجب عليه الوفاء بِه، لقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: **(( مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعْهُ )).**

وقد مدح الله ــ جلَّ وعلا ــ المُوفِين بالنَّذر، وأثنَى عليهم، فقال سبحانه في سورة "الإنسان": **{ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيراً }**.

إلا أنَّه يُكرَهُ للعبد أن يَعقدَ هذا النَّذر، لِمَا صحَّ عن عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال: **(( نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّذْرِ، وَقَالَ: إِنَّهُ لاَ يَرُدُّ شَيْئاً، وَلَكِنَّهُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ )).**

إذِ النذرُ لا يَرُدُّ قضاءً قضَاهُ الله تعالى على العبد، فلو كان الله قد أذِن لك بالشفاء شُفيت بدون نَذر، وإذا لم يَأذن بشفائِك فلن تُشفَى ولو نَذرْت، وإذا كان الله قد كتبَ لك الحصولَ على وظيفة تتمنَّاها، فستَحصُل عليها ولو نَذرْت، وإنْ لم يأذن أنْ تحصُل عليها فلن تحصُل ولو نَذرْت.

**وفي النَّذر أيضًا:** إلزام العبدِ نفسَه بما جعله الله في حِلٍّ منه وسَعة، وزيادة مشقةٍ على نفسِه، وغالب مَن يَنذر يَندم، وبعد نَذرِه يَسأل العلماء عن طريق الخلاص مِمَّا نَذَر، لِثقلِ النَّذر ومشقتِه عليه، وكثيرٌ مِن الناس يَنذرون ولا يُوفون، فالحذرَ الحذرَ أنْ نكون مِنهم، حتى لا يكون لَنَا نَصيبٌ مِن قولِ ربِّنا سبحانه: **{ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ }**.

وقولِ نبيِّنا صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ، يَنْذِرُونَ وَلاَ يَفُونَ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ، وَيَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ))**.

بارك الله لي ولكم فيما سمعتم، وأستغفره لِي ولكم، فاللهم اغفر لنَا وارحمنا وتجاوز عن سيئاتنا، إنَّك غفورٌ رحيم.

**المجلس الثامن والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة النَّذر، وشيءٍ مِن أحكامه.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فهذ مجلس آخر عن النَّذر، وشيء مِن أحكامه، فأقول مستعينًا بالله ــ تبارك وتقدَّس ــ:

**القسم الثاني: نَذْرُ المعصية.**

كمَن يَنذر: "إنْ حصل له مطلوبُه ومُبتغاهُ أنْ يَذبحَ شاةً للولِيِّ الفلاني"، أو "يَشُدَّ الرَّحْل سفَرًا إلى قبره"، أو "يطوفَ عليه".

أو يَنذر: "أنْ يَضربَ بآلات المعازف"، أو "يصومَ يوم العيد"، أو "يُؤذيَ أحدًا مِن الناس بقولٍ أو فِعل"، أو "يُفسِدَ بين رجلٍ وامرأتِه"، أو "يَخُصَّ أحدَ أبنائه بهبةٍ دون الباقين"، أو "يَقطع صِلتُه بأُمِّه أو أبيه".

وهذا النَّذر يَحرم الوفاء بِه، لقولِ النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث: **(( وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ فَلاَ يَعْصِهِ ))**.

**وهذا النَّذر المُحرَّم،** قد يكون شِركًا وكُفرًا، كمَن يَنذر أنْ يذبحَ بقرة لأحدِ الأولياء والصالحين، أو يطوفَ على قبره، أو يَذبحَ للجن خوفًا مِنهم، لأنَّ النذرَ والذَّبح عبادتان كسائر العبادات، والعبادة حقٌّ خالِصٌ لله وحدَه، لا يجوز أنْ تُصرَف لغيرِه، حيث قال الله تعالى: **{ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ }**.

وقد يكون النَّذر بدعةً، كنذرِ شدِّ الرَّحل سَفَرًا إلى قبور الأولياء والصالحين لعبادةِ الله عندها، أو نَذرِ عملِ مَولِدٍ لِولِيٍّ أو غيرِه.

وقد يكون النَّذر معصيةً، كنَذرِ هِبَةِ أحد الأبناء دون الباقين.

**ومَن وقع مِنه نَذْرُ معصيةٍ، فيجب عليه مع عدمِ الوفاءِ بِه:** أنْ يُكفِّرَ عنه كفارة يَمين، لِمَا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( النَّذْرُ نَذْرَانِ: فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللَّهِ فَذَلِكَ لِلَّهِ، وَفِيهِ الْوَفَاءُ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ، وَلَا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ ))**.

**ومَن نذرَ نذرًا لا يُطيقُه أو لا يستطيع القيامَ به لِعجزِه، أو نذرَ نذرًا لم يُسمِّه، كمَن يقول: "لله عليَّ نذرٌ"، ولم يُحدِّد نوعَ هذا النَّذر، وهل هو صدقة، أو عُمرة، أو غير ذلك:**

فعليه كفارة يَمين، لِمَا ثبت عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ أنَّه قال:

**(( النَّذْرُ عَلَى أَرْبَعَةِ وَجُوهٍ: فَنَذْرٌ فِيمَا لَا يُطِيقُ، فِيهِ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَنَذْرٌ فِي مَعَاصِي اللَّهِ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَنَذْرٌ لَمْ يُسَمِّهِ، فَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ، وَنَذْرٌ فِي طَاعَةِ اللَّهِ ــ عَزَّ وَجَلَّ ــ، فَيَنْبَغِي لِصَاحِبِهِ أَنْ يُوَفِّيَهُ ))**.

وإذا مات العبدُ وعليه نذرٌ مِن صيامٍ، أو حجٍّ، أو غيرهما، فقام بِه ولِيُّه عنه ووفَّاه أجزأَهُ ذلك، وقد أحسَن الولِيُّ صُنعًا، لِمَا صحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ ))**.

وصحَّ عن ابن عباس ــ رضي الله عنهما ــ: **(( أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَةً؟ اقْضُوا اللَّهَ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالوَفَاءِ ))**.

هذا وأسأل الله الكريم أنْ يجعلَنا عاملينَ بشريعته، مُعظِّمينَ لهَا ومُدافعينَ وناصرين، وأنْ يُباعِدَ بيننا وبين الشِّركِ والبدعِ والمعاصي، وأنْ يُكرمَنا بالتوحيد والسُّنةِ والرحمة والأُلفة، وأنْ يَغفر لنَا ولإخوانِنا الذين سبقونا بالإيمان، إنَّه جواد كريم، بَرٌّ رحيم.

**المجلس التاسع والخمسون بعد المئة / عن منزلةِ أصحاب النبيِّ محمد صلى الله عليه وسلم في شريعة الله ربِّ العالمين.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ مِن أعظمِ خِصالِ التقوى، وأجَلِّ صفاتِ أهل الإيمان، وأحسَنِ خِلالِ المسلم، ودلائلِ جميلِ الدِّيانة، وشواهدِ صلاحِ الباطن، وعلاماتِ وفُورِ العقل وصِحَّتِه:**

حُبَّ جميعِ أصحابِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسلامةَ القلوبِ والألسن جهتَهم، وذِكرَهُم بين الناسِ بالجميل، وإعزازَهم وإجلالَهم وتوقيرَهم، ونَشرَ محاسِنهم وفضائِلهم، والدِّفاعَ عنهم، وموالاتَهم، والاستغفارَ لهم، والتَّرضِّيِّ عنهم، والثناءَ عليهم.

وعلى هذه العقيدة الطيِّبة سار السَّلفُ الصالح أهلُ السُّنة والحديث على مَرِّ الأزمان، وتَباينِ الأقطار، واختلافِ الأجناس واللغات، وسَيستمرون عليها إلى قيام الساعة.

ومَن قرأ القرآنَ فلن يَجدَ إلا هذه العقيدة، ومَن نَظر أقوالَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه زادته إيمانًا وتمسُّكًا بهذه العقيدة، ومَن وقفَ على أقوال أجِلَّةِ أهل بيتِ النُّبوة الصَّحيحة إليهم وجَد أنَّهم لا يَخرجون عن هذه العقيدة، ومَن قلَّبَ دواوينَ السُّنة المُطوَّلَة والمُختصَرة زادته ثباتًا على هذه العقيدة جِهة الصحابة الكرام ــ رضي الله تعالى عنهم ــ.

وقد أثنى الله سبحانه في مواضع عديدة مِن القرآن على الصحابة، ثناءً زَكَّى بِه بواطنَهم وظواهرَهم، وختَم بوعدِهِم بالمغفرة والأجر العظيم، والرِّضَى عنهم، والنَّعيمِ في الجِنان، فقال سبحانه: **{ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا }**.

وقال ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ }**.

وجعلَهم النبي صلى الله عليه وسلم خيرَ أمَّته، فصَحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( خَيْرُ الناس قَرْنِي ))**.

**وإنَّ مِن الأمور التي اتفق عليها السَّلف الصالح أهل السُّنة والحديث وقرَّروها في كُتب الاعتقاد والسُّنة حتى لا يَكاد يَخلو مِن ذِكرِها كتاب مُطَوَّلٌ أو مُختَصَر، هذه الثلاثة:**

**الأمر الأوَّل: الذَّم والقَدح والتحذير والبُغض والبَراء مِن كل مَن يَذكُر الصحابة أو يَذكر أحدًا مِنهم بسوء، وأنَّه مُبتدِع ضالٌ مُنحرِف خارج عن سَبيل الحق والهُدى.**

**حيثُ قال إمامُ أهلِ السُّنَّة أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ في رسالته "أصولِ السُّنَّة":**

**"**مَن انتقصَ واحدًا مِن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، أو أبغضَه لِحدَثٍ كان مِنه، أو ذَكرَ مساويَه، كان مُبتدِعًا، حتى يترَحَّمَ عليهم جميعًا، ويكونَ قلبُه لهم سليمًا".**اهـ**

وبيَّن اللهُ حال أهل التُّقَى والصلاح مِمَّن جاء بعد الصحابة جهة الصحابة، وأرشد إليه، وأنَّه التَّرحُمُ عليهم، والاستغفارُ لهم، وسلامةُ القلوب مِن الغِلِّ والحِقد والضَّغينة نحوهم، فقال سبحانه بعد أنْ أثنى على المهاجرين والأنصار ــ ر ضي الله عنهم ـــ، وذَكَر بعضَ جميل صفاتهم: **{ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ }**.

وصحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت في شأن المَخذولِين مِن الخوارج والروافض: **(( أُمِرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَبُّوهُمْ ))**.

**الأمر الثاني:** **السُّكوت عمَّا شجر بين الصحابة مِن خلاف بعد مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان ــ رضي الله عنه ــ، حتى لا تَنجرَّ الألَسُن أو القلوب إلى ذَمِّ أو بُغضِ أو انتقاصِ أحدٍ مِنهم فتَهلَك.**

لأنَّ أكثرَ ما يُروَى مِن الأقاويلِ والقَصَصِ في ذلك كذِب، ومِنه ما زِيدَ فيه أو نُقِصَ حتى تغيَّرَ عن معناهُ الصَّحيح، والصَّحيح مِنه قليل جدًا، وهُم فيه إمَّا مُجتهدون مُصيبون أو مُجتهدون مُخطئون، ولهم مِن السوابق والفضائل ما يُوجِب مغفرةَ ما يَصدُر مِنهم إنْ صَدر، حتى إنَّه يُغفرُ لهم مِن السيئات ما لا يُغفرُ لِمَن بعدَهم، لأنَّ لهم مِن الحسنات التي تَمحو السيئات ما ليس لِمَن بعدَهم، وقد صحَّ أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال في عُذْر أهل الاجتهاد وأجرِهِم حتى مع الخطأ، وعلى رأس المجتهدين الصحابة: **(( إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ ))**.

وجاء في عظيم أجْرِ الصحابة على المُقام مع النبي صلى الله عليه وسلم زمَنًا يسيرًا**،** ما ثبت عن ابن عمر أنَّه قال: **(( لَا تَسُبُّوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ، فَلَمَقَامُ أَحَدِهِمْ سَاعَةً خَيْرٌ مِنْ عَمَلِ أَحَدِكُمْ عُمْرَهُ ))**.

وجاء في بيان عِظَمِ فضلِ نفقةِ الصحابةِ اليسيرةِ مع النبي صلى الله عليه وسلم، ما صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ ))**.

ألا فلْنَحْذر مِن المجالس والمحاضرات والأشرطة والفضائيات ومواقع الإنترنيت وبرامج التواصل التي تخوضُ فيما شَجَر بين الصحابة مِن خِلاف، حتى ولو لبَّسوا وجعلوه باسم التاريخ ومعرفتِه، فلا يُنظر إليها، ولا يُستمع لهِا، ولا يُجلَس للمتكلِّمين فيها، ولا تُقرأ في المواقع، ولا تُرسَل مقاطعها عبرَ برامج التواصل.

لأنَّ هذا قد يُفضِي إلى بُغض أحدٍ مِن الصحابة، أو الوقيعةِ فيه، أو تحريشِ الجُهَّال عليه، وفي هذا الهلكة والخُسْران.

**وقد نَقل الإمام ابن بَطَّة الحنبلي ــ رحمه الله ــ:** اتفاق ساداتِ علماء هذه الأمِّة على ترْك النَّظر في الكتب التي تتكلم فيما شَجَر بين الصحابة مِن خِلاف.

**الأمر الثالث: التمسك بما كان عليه الصحابة مِن العلم والعمل، ومتابعتهم فيه، مما ثبتت به الآثار عنهم.**

فتُفهَم نصوصُ القرآنِ والسُّنة على ضوء ما فهموه، ولا يُخرَج فيها عن أقوالهم، ويُتابَعُون في القول والفِعل والترْك في جميع أبواب الشريعة، لأنَّهم شهدوا تنزيل القرآن، ووعَوه وحفِظوه، وعرَفوا التفسير والتأويل، فإنْ تكلَّموا أو عملوا أو كَفُّوا وهَجَروا فعن عِلم، وعلى هُدىً، وقد دَلَّ القرآن على تقرير هذا الأصل العظيم فقال تعالى: **{ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ }**.

فجعلَ الله سبحانه الصحابةَ متبوعِين في الدِّين، وأثنَى على مَن بعدَهم باتِّباعِهم لهم، ووعدَهم مع مَن اتَّبَعهم إلى يوم القيامة برضاه عنهم، والخلودِ في الجنَّة.

وما ضلَّ مَن ضلَّ مِن الفِرَق والجماعات، ولا زاغَ مَن زاغَ مِن الناس، إلا حين استقلَّ بفهمِه للنُّصوص الشرعية، وخرجَ عن فُهوم الصحابة، وما كانوا عليه مِن القول والعمل، والفِعلِ والترْك.

**وقد كانت أوَّل جُملة بَدأ بها إمام أهل السُّنة أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ في رسالته "أصولِ السُّنة" أنْ قال:**

**"**أصولُ السُّنةِ عندنا التمسُّكُ بما كان عليه أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاقتداءُ بِهم".اهـ

فاللهم اجعلنا مِمَّن يُحِبُّ صحابةَ نبيِّك صلى الله عليه وسلم حبًّا كثيرًا، ويَتولاهم وينصُرهم، ويُجلُّهم ويوقِّرهم، ويترضَّى عنهم، ويَعرِف لهم سابقتَهم وفضلَهم، ويَستغفر لهم، ويَسير على طريقهم، ويَقتدي بِهم، إنَّك سميعٌ مجيب.

**المجلس الستون بعد المئة / عن فضلِ ومكانةِ ملكِ أهلِ الإسلام، وأميرِ أهل الإيمان، وصاحبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم معاوية بن أبي سفيان ــ رضي الله عنهما ــ.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

**فإنَّ مِن أجلَّاء الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ:**

الأميرَ المُبَجَّل، والملكَ الصالحَ العادلَ معاوية بنَ أبي سفيان ــ رضي الله عنهما ــ.

**وإنَّ مناقبَه ــ رض الله عنه ــ لكثيرةٌ مشهورة، وحَسنٌ جدًّا إمتاع القلوب، وتَشنيف الأسماع، وتنوير العقول بشيء منها:**

**فمِن هذه المناقب:** أنَّه كان مِن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين آمنوا بِه، وصدَّقوه، ونَصروه، وجاهدوا بين يديه، وتلقَّوا العلم عنه.

وهو داخلٌ في كلِّ نَصٍّ جاء في القرآن أو السُّنة النَّبوية في فضل الصحابة، والثناءِ عليهم، ووجوبِ محبَّتهم، ولُزومِ توقيرِهم واحترامِهم، وحُرمَةِ سبِّهم والطعنِ فيهم، لأنَّه مِن الصحابة، وشرفُ الصُّحبة لا يَعدِلُه شرَف.

**ومِن هذه المناقب:** أنَّه كان كاتبًا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، يكتب عنه الوحيَ الذي أُنْزِلَ عليه هدايةً ورحمة للخلق، ولا يَشُك مؤمن أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم لن يَختار لكتابة وحْيِ الله إلا مَن كان عنده أمينًا عدلًا مرضيًّا.

**ومِن هذه المناقب:** أنَّه مِمَّن أعزَّ الله بِهم الإسلامَ وأهلَه، وكان الإسلام في عهدهم عزيزًا منيعًا، إذ صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لاَ يَزَالُ هَذَا الدِّينُ عَزِيزًا مَنِيعًا إِلَى اثْنَىْ عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ ))**، ومعاوية ــ رضي الله عنه ــ كان واحدًا مِن هؤلاء ألاثني عشَر خليفة.

**ومِن هذه المناقب:** دخوله في قول النبي صلى الله عليه وسلم الصَّحيح: **(( أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا ))**.

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: **(( أوجَبُوا ))** **أي:** فعلوا أمْرًا يُوجِب لهم مغفرةَ ربِّهم.

وقد كان معاوية ــ رضي الله عنه ــ أوَّلَ مَن رَكب البحر مِن الغُزاة في سبيل الله، بل كان أميرَ هذا الجيش، فهنيئًا له هذا الوعد الجميل، وهذه البشارة العظيمة مِن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

**ومِن هذه المناقب:** تَولية ثلاثةٍ مِن الخلفاء الراشدين المَهديين ــ رضي الله عنهم ــ له.

حيث ولَّاه أبو بكر ٍعلى بعض المَدَد الذي أرسله إلى بلاد الشام ناشرًا للإسلام، ومجاهدًا في سبيل الرحمن، ثُمَّ ولَّاه عمر على بعض أقاليم الشام بعد وفاة أخيه يزيد، ثُمَّ ولاه عثمان أميرًا على بلاد الشام كلها.

**ومِن هذه المناقب:** اتِّساع بلاد الإسلام في عهده، حتى وصلَت إلى حُدود القُسطنطينية، وشمال أفريقية، وحُدود رُوسيا.

ويا لله كم ترتَّب على كثرة الفُتوح للأمصار في عهده ــ رضي الله عنه ــ مِن إسلام ملايين البَشر، فهنيئًا له ما سيأتيه مِن أجورٍ كثيرة، وثواب عظيم، بسب إسلام هؤلاء.

**ومِن هذه المناقب:** أنَّه أفضل ملوك هذه الأمَّة باتفاق العلماء، حيث قال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ: "واتفق العلماء على أنَّ معاوية أفضلُ ملوكِ هذه الأمَّة".اهـ

وقيل للإمام عبد الله بن المبارك  ــ رحمه الله ــ: **«أيُّهما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: لَتُرابٌ في منخَرَيِّ معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرٌ وأفضلُ مِن عمر بن عبد العزيز»**.اهـ

وقيل للإمام أحمد بن حنبل ــ رحمه الله ــ: **«أيُّهما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فقال: معاوية أفضل، لسْنَا نَقيس بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدًا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (( خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي الذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ ))»،** رواه الخَلَّال في "السُّنة" بإسنادٍ صحيح.

وقيل للمعافى بن عمران ــ رحمه الله ــ: **«أيُّهما أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز؟ فغضب على السائل، وقال له: أتجعلُ رجلًا مِن الصحابة مِثلَ رجلٍ مِن التابعين، معاوية صاحبه صلى الله عليه وسلم، وصِهره، وكاتبه، وأمينه على وحْي الله»**.اهـ

وقال الإمام ابن تيمية ــ رحمه الله ــ: "مَن لعن أحدًا مِن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: كمعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، ونحوهما، فإنَّه مُستحِقٌّ للعقوبة البليغةِ باتفاق أئمةِ الدِّين".اهـ

فاللهم اجعلنا مِن المتبعين لنبيك صلى الله عليه وسلم، والمُستمسكين بسُنَّته وهديه، والسائرين على طريقه، ولا تُزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، يا رحيم يا غفار.

**المجلس الحادي والستون بعد المئة / عن الترهيب مِن المِهن والمكاسب المُحرَّمة، وأكل المال الحرام.**

الحمد لله ربِّ العالمين, والصلاة والسلام على سيِّدنا محمد خاتَم النَّبيين, وعلى آله وأصحابه أجمعين.

**أمَّا بعد، أيُّها الإخوة الفُضَلاء ــ سلَّمكم الله ــ:**

فإنَّ أرزاقَكُم ليست بيدِ سُلطانٍ، أو تاجرٍ، أو هيئةٍ إغاثية، أو شركة، أو غيرهم، بل هي بيد الله وحدَه، ومِنه سبحانه، فهو الرَّازِق والرَّزَّاق، فابتغوا الرِّزق مِن عنده، حيث أمركم بذلك فقال ــ جلَّ وعزَّ ــ: **{ فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ }**.

ولا تقلقوا على أرزاقكم، وتُرهِقوا أنفسَكم بالهموم لأجْلِها، فقد كُتِبت قبل وجودكم وخروجكم إلى الدنيا، وهي آتيةُ لا مَحالة، شِئتُم أمْ أبيتُم، ولن تموتوا حتى تستكملوا رزقَكم كلَّه، حيث ثبت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّ الرِّزْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ ))**.

واحذروا طلبَ الرِّزق عن طريق الأعمال والوظائف والمكاسب والسِّلع والمِهن والدَّعايات المحرَّمة.

واحذروا أكلَه عن طريق الكذب والغِش والخِداع والتَّغرير والتَّدليس والسَّرقة والرِّشوة والحِيَل والابتزاز والاختلاس.

واحذروا أكلَه عن طريق أموال الزكاة وأنتم مِمَّن لا يحِلُّ لهم أخذها.

فإنَّ عاقبةَ أكلِ الحرام في الآخِرة وخِيمَةٌ وفظيعة، إذ النَّار أولَى بالجسد الذي تَغذَّى ونَبَت مِن حرام، حيث ثبت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ لَحْمٌ نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ، النَّارُ أَوْلَى بِهِ ))**.

**والسُّحت هو:** المال الحرام.

وصحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ ))**.

**وقضيب الأرَاك، هو:** عُود السِّواك.

وثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنَّه قال في شأن مَن وظَّفَهم وليُّ الأمر، وجعلَ لهم أُجْرَةً مِن بيت المال: **(( مَنِ اسْتَعْمَلْنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقْنَاهُ عَلَيْهِ رِزْقًا، فَمَا أَصَابَ سِوَى رِزْقِهِ، فَهُوَ غُلُولٌ ))**.

بل وأكلُ المال الحرام مِن أعظم أسباب عدمِ إجابة الدعاء حيث صحَّ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(( ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ، أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِّيَ بِالحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ ))**.

وعاقبةُ الكسْبِ الحرام على المال في الدنيا قبيحةُ وشنيعة، فهو يَمحَق البركة، ويَجعل المال المُكتَسَب مَمحوقَ البركة، حيث قال الله سبحانه: **{ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ }**.

وصحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ))**.

وصحَّ عن أبي هريرة ــ رضي الله عنه ــ أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **(( الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ ))**.

وإنَّ غالبَ الأعمالِ والوظائف والمكاسب والمِهنِ والسِّلع المحرَّمة بيِّنَةٌ أحكامُها، وواضحة لا تَخفى، ولا حُجَّة لأهلها على العمل فيها، حيث صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( الحَلاَلُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ، كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنِ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشُكُّ فِيهِ مِنَ الإِثْمِ، أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ ))**.

فمَن مَوَّهَ على الناس أو خرَّجَ وتَعذَّر لنفسِه في عمله المُحرَّم، أو كسبِه المحرَّم، أو مِهنتِه المحرَّمة، أو أكلِه الحرام، فإنَّما يُخادِعُ ويَضُرُّ نفسَه، بل إنَّه قد جمَع بين سيئتين عظيمتين: سيئةِ أكلِه الحرام، وسيئةِ تِبريرِه وتسويغِه لِمَا حُرِّم، وقد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه قال: **(( لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَان لاَ يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ أَمِنْ حَلاَلٍ أَمْ مِنْ حَرَامٍ ))**.

وإنَّ كلَّ واحدٍ مِنَّا سَيُسأل يوم الحساب والجزاء عن ماله مِن أين اكتسبَه، أَمِنْ حلالٍ أو حرام؟ وفيما أنفقَه، أفي بِرٍّ ومعروفٍ ومُباحٍ أو إسرافٍ وتبذير ومُحرَّمٍ ومُنكَر؟

حيث ثبت أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: **(( لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ: عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا أَفْنَاهُ؟ وَعَنْ عِلْمِهِ مَا فَعَلَ بِهِ؟ وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ؟ وَفِيمَا أَنْفَقَهُ؟ ))**.

ولقد كان السَّلف الصالح أحرصَ الناس على تنقية أموالهم مِن الحرام، وإبعادِ أجسادِهم وأهليهم عن التغذِّي والاستمتاع بالحرام، وأوْرعَهم عمَّا اشتَبَه وجُهِلَ وحصلَت فيه رِيبَة، حتى إنَّه قد صحَّ عن أمِّ المؤمنين عائشة ــ رضي الله عنها ــ أنَّها قالت: **(( كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلاَمٌ يُخْرِجُ لَهُ الخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الغُلاَمُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أُحْسِنُ الكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ، فَلَقِيَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتَ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ ))**.

فانظروا إلى صِدِّيقِ الأُمَّةِ وخيرِها بعد نبيِّها أبي بكر ــ رضي الله عنه ــ، حيث أخرَج مِن بطنِه طعامًا دخلَ إليه مِن كسبٍ فيه مُخادَعة، وكسَبَه غيرُه، حتى لا يتأثَّرَ بِه جسدُه بِه، فكيف بمَن يأكلون الحرام البيِّنَ، ومِن كسْب أيديهم أيضًا.

اللهم اغنِنا بالحلال عن الحرام، ويسِّر لنَا في الأرزاق، وبارك لنَا في أقواتنا، وقنِّعنا بما رزقتنا، ولا تجعل الدنيا أكبر همِّنا، ولا تجعلْها تُلهِنا عن آخرتنا، وجنِّبنا الكذبَ والغشَ في معاملاتنا، وارزقنا الصِّدقَ والنصح، إنَّك سميع الدعاء.

**ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ**

وبفضل الله تعالى وإعانته انتهت آخِر هذه المجالس، وإنْ أعان الله تعالى زِدت عليها وفيها ما يُيسِّره سبحانه.

وسبحانَ ربِّك، ربِّ العِزَّة، عمَّا يصِفون، وسلامٌ على المُرسَلين، والحمد لله ربِّ العالَمِين.

**وكتبه:**

**عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد.**

**عناوين المجالس والدروس**

**المجلس الأوَّل / عن التَّرغِيب في التوبة مِن الذنوب في شهر رمضان.**

**المجلس الثاني / عن بيان شيء مِن فضائل شهر رمضان وصيامه، ووجوب تَبييت نِيَّة الصوم مِن الليل لكل يوم مِن أيَّامه.**

**المجلس الثالث / عن الحِكمة مِن فرضية صيام شهر رمضان.**

**المجلس الرابع / عن التَّرغِيب في الإقبال على القرآن في نهار رمضان وليله.**

**المجلس الخامس / عن الجود بالخير بالمال والطعام واللباس في شهر رمضان.**

**المجلس السادس (1) / عن التَّرغِيب في قيام ليل رمضان بالصلاة، وشيء مِن فضله.**

**المجلس السابع (2) / عن قيام رمضان بصلاة التراويح في المسجد أو البيت، ونَقض الوتر آخِر الليل لِمن أوتَر أوَّله.**

**المجلس الثامن / عن التَّرغِيب في تعجِيل الفِطر، وعلى ماذا يكون الفِطر، وما يُقال عنده.**

**المجلس التاسع / عن التَّرغِيب في أكْلَة السُّحور، واستحباب تأخير السَّحور إلى قُرْب الفجر.**

**المجلس العاشر / عن التَّرهِيب مِن الفِطر في أثناء نهار شهر رمضان مِن غير عُذر.**

**المجلس الحادي عشر (1) / عن شيء مِن أحكام صيام المريض والمريضة.**

**المجلس الثاني عشر (2) / عن شيء مِن أحكام صيام المريض والمريضة.**

**المجلس الثالث عشر / عن شيء مِن أحكام الصيام في السَّفر.**

**المجلس الرابع عشر / عن شيء مِن أحكام صيام الشيخ المُسِنِّ، والمرأة العَجوز، والمُغْمَى عليه.**

**المجلس الخامس عشر / عن وجوب الإمساك عن الطعام والشَّراب بمُجَرَّد سماع المؤذن للفجر، ولفظِ ما بقيَ في الفم، وإلا فَسَد الصوم.**

**المجلس السادس عشر (1) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

**المجلس السابع عشر (2) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

**المجلس الثامن عشر (3) / عن شيء مِن مُفسِدات الصيام.**

**المجلس التاسع عشر (1) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

**المجلس العشرون (2) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

**المجلس الحادي والعشرون (3) / عن الأشياء التي لو حصلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

**المجلس الثاني والعشرون (4) / عن الأشياء التي لو حصَلت مِن الصائم في نهار رمضان لم تُفْسِد صومَه.**

**المجلس الثالث والعشرون / عن تَزيين وتَزوِيق الشوارع، والبيوت، وغرفها، بمناسبة حلول شهر رمضان.**

**المجلس الرابع والعشرون (1) / عن الاجتهاد بالطاعات في أيَّام وليالي عشر رمضان الأخيرة.**

**المجلس الخامس والعشرون (2) / عن تحرِّي ليلة القدْر بالاجتهاد بالطاعات في ليالي عشر رمضان الأخيرة.**

**المجلس السادس والعشرون (1) / عن التَّرغِيب في اعتكاف العشر الأواخِر مِن رمضان، وشيء مِن فوائده.**

**المجلس السابع والعشرون (2) / عن شيء مِن أحكام الاعتكاف.**

**المجلس الثامن والعشرون (1) / عن زكاة الفطر وشيءٍ مِن أحكامها.**

**المجلس التاسع والعشرون (2) / عن زكاة الفطر وشيءٍ مِن أحكامها.**

**المجلس الثلاثون (1) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

**المجلس الحادي والثلاثون (2) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

**المجلس الثاني والثلاثون (3) / عن عيد الفطر وشيء مِن أحكامه.**

**المجلس الثالث والثلاثون (1) / عن توحيد الله، ومعناه، ووجوبه، والشِّرك في العبادة، ومعناه، وتحريمه، وبعض صوره.**

**المجلس الرابع والثلاثون (2) / عن فضائل توحيد الله بصرف العبادة له وحْدَه، واجتنابِ الشِّرك بِه في عبادته.**

**المجلس الخامس والثلاثون (3) / عن شيء مِن عقوبات الشرك بالله بصرف شيء مِن العبادة لغير الله سبحانه.**

**المجلس السادس والثلاثون / عن نعمة لُزوم التوحيد واجتناب الشِّرك في عبادة الله وأنَّها فضلٌ كبير ورحمةٌ كبيرة حصلت لِمَن نالها.**

**المجلس السابع والثلاثون / عن خطَرِ الحَلِف بغير الله، وأنَّه مُحرَّمٌ، وشِرك.**

**المجلس الثامن والثلاثون / عن إكرامِ الله لِعباده بالهداية للإسلام، وذِكْر شيء مِن نواقض الإسلام.**

**المجلس التاسع والثلاثون / عن التَّرهِيب مِن ترْكِ الصلاة، وتأخيرِها عن أوقاتها، والتَّخَلُّفِ عن جماعتها في المساجد.**

**المجلس الأربعون / عن خطر إحداثِ البِدعِ في الدِّين أو فِعلِها، أو نشرِها، أو دعوةِ الناس إليها، أو دَعم أهلها بمال أو مكان أو طعام أو إعلام، وأنَّه مِن أغلظ الذُّنوب، وأكبَرِ الخطايا.**

**المجلس الحادي والأربعون / عن اجتناب المُحرَّماتِ فِعلًا، ومُشاهدةً، ومَجالِسًا، ومُعامَلة، ومُتاجَرة.**

**المجلس الثاني والأربعون / عن حفظ اللِّسانِ عن غِيبة الناس، والوقوعِ في أعراضهم.**

**المجلس الثالث والأربعون / في التَّرهِيب مِن لَعْنِ المسلمِ للمسلم، ذكرًا كان أو أنثى، كبيرًا أو صغيرًا.**

**المجلس الرابع والأربعون (1) / عن الفِتَن، وأنَّ السَّعيد مَن اجتنبها، وسلَّم يدَه وماله ولِسانَه مِنها.**

**المجلس الخامس والأربعون (2) / عن أمورٍ يَجب مراعاتها شديدًا عند حُلولِ الفتنِ وتزايدِها.**

**المجلس السادس والأربعون / عن بعض الوقفات مع حديث: (( اتقِّ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ )).**

**المجلس السابع والأربعون / عن خطر المُجاهَرَة بالمعاصي، وعظيمِ إثمِه وعِقابِه.**

**المجلس الثامن والأربعون / عن تحريم البِناءِ على القبور، وتزيينِها، والكتابةِ عليها، والتَّمَسُّحِ بِها، واتخاذِها مساجد.**

**المجلس التاسع والأربعون (1) / عن التَّرغِيب في ذِكر الله تعالى، وشيء مِن فضائله.**

**المجلس الخمسون (2) / عن أمورٍ يَنبغي التَّنبّه لَهَا، ومُراعاتها، عند إعمَالِ العبدِ لِسانَه بِذكرِ الله سبحانه.**

**المجلس الحادي والخمسون / عن الصلاة على النَّبي صلى الله عليه وسلم، وشيءٍ مِن فضائلها، وأحكامِها، والأخطاءِ فيها.**

**المجلس الثاني والخمسون / عن الاعتناء بصلاحِ القلب، وتطهيرهِ مِن أمراضِ الغِلِّ، والحِقدِ، والحَسد.**

**المجلس الثالث والخمسون / عن الاغترار بالدنيا وما فيها مِن زُخْرُفٍ ومَلذّاتٍ وتَنَعُّم.**

**المجلس الرابع والخمسون / عن قول الله تعالى: {** **إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ }.**

**المجلس الخامس والخمسون (1) / عن شيء مِن فضائل سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

**المجلس السادس والخمسون (2) / عن تكملة شيء مِن فضائل وأحكام سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

**المجلس السابع والخمسون (3) / عن شيء مِن تفسير سورة: {** **قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ }.**

**المجلس الثامن والخمسون (1) / عن شيء مِن فضائل وأحكامِ سورةِ: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

**المجلس التاسع والخمسون (2) / عن شيء مِن تفسير سورة: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

**المجلس الستون (3) / عن تكملة شيء مِن تفسير سورة: { قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ }.**

**المجلس الحادي والستون / عن بعض الطُّرقِ المُخلِّصةِ للعبد مِن شرور الإنسِ والجنِّ والسِّحرِ والحسَدِ والعَين.**

**المجلس الثاني والستون / عن خوف النَّبي صلى الله عليه وسلم على أُمَّته الأئمة المُضِلِّين.**

**المجلس الثالث والستون / عن وضوح دينِ الله ــ عزَّ وجلَّ ــ للناس، واحتجاجِ مَن ضَلَّ وابتدعَ وفجَرَ وفسَق بفقيهٍ أو داعيةٍ أو خطيبٍ، ومِن تشبَّه بِهم، وليس مِنهم.**

**المجلس الرابع والستون / عن ترْك الحقِّ الذي دلَّت عليهِ نصوصُ الشريعةِ تقليدًا وتعصُّبًا للفقهاء والمُفتِين.**

**المجلس الخامس والستون / عن اختلاف العلماءِ في بعض مسائلِ الشريعة، وأنَّه لا يَعنِي أنْ نتخيَّرَ مِن أقوالَهم ما نشاء، أو نحتجَّ بها على مِن نصحَنَا بأدلة الشَّرع، أو نُخَرِّجَّ بها لِمُخالفاتِنا، ونُوجِدَ لأنفسنا بسببِها المعاذير والمخارِج.**

**المجلس السادس والستون (1) / عن شيء مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

**المجلس السابع والستون (2) / عن تكملة شيءٍ مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

**المجلس الثامن والستون (3) / عن تكملة شيءٍ مِن أخلاقِ النَّبي صلى الله عليه وسلم الرَّفيعةِ، وآدابهِ الجميلةِ الكريمة.**

**المجلس التاسع والستون / عن شيءٍ مِن فضائل إحسانِ العبدِ خُلُقَه، وما أكرمَ اللهُ بِه أهلَ الأخلاقِ الطيِّبةِ، والآدابِ الجميلة.**

**المجلس السبعون (1) / عن الأمْر بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، ووجوبهِ على المُكلَّفِينَ ذُكورًا وإناثًا، وشيءٍ مِن فضلهِ.**

**المجلس الحادي والسبعون (2) / عن الترهيب مِن ترْكِ الأمْرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المنكر، وبعضِ عقوباتِ ترْكِهِ التي تَحِلُّ بالعِباد والبلاد، ومنزلةِ الآمِرينَ بالمعروف والنَّاهينَ عن المُنكَر عندَ ربِّهم.**

**المجلس الثاني والسبعون (3) / عن طريقة الأمْرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكر، وشُرورِ الإخلالِ بِها، وتفاوُتِ المُحرَّماتِ والمُنكَراتِ والواجبات في الدَّرجة.**

**المجلس الثالث والسبعون (4) / عن كيفية النَّصيحةِ لولاةِ أمْرِ المسلمين وحُكَّامِهم، بأمرِهِم بالخير، وإرشادِهم إليه، وتحذيرِهِم مِن الشَّر، وإبعادِهِم عنه.**

**المجلس الرابع والسبعون (5) / عن الانتباه إلى باب الأمرِ بالمعروف والنَّهيِّ عن المُنكَر، وأنَّه يَجب أن يكونَ وِفْقَ الشَّرعِ، حتى لا يُستغلَّ في الخروج على ولاةِ الأمرِ، والقتلِ والاقتتال، وتدميرِ البلدان، وانتشارِ التكفير.**

**المجلس الخامس والسبعون (1) / عن تعظيمِ حقِّ الجارِ، وفضلِ حُسْنِ الجِوار في شريعة الإسلام.**

**المجلس السادس والسبعون (2) / عن تكملة تعظيمِ حقِّ الجارِ، وتحريمِ أذيَّتِه، وفضلِ حُسْنِ الجِوارِ في شريعة الإسلام.**

**المجلس السابع والسبعون (3) / عن تكملة تعظيمِ حقِّ الجارِ قبلَ الإسلامِ وبعدَه، والجارِ الصالح، وجارِ السُّوء.**

**المجلس الثامن والسبعون (1) / عن آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

**المجلس التاسع والسبعون (2) / عن تكملة آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

**المجلس الثمانون (3) / عن تكملة آدابِ المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

**المجلس الحادي والثمانون (4) / عن تكملة آداب المُجالَسةِ، وحُقوقِ المُجالَسِين.**

**المجلس الثاني والثمانون (1) / عن أحكامِ الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

**المجلس الثالث والثمانون (2) / عن تكملة أحكام الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

**المجلس الرابع والثمانون (4) / عن تكملة أحكام الغناءِ، وآلاتِ المعازفِ الموسيقيةِ، وغناءِ الصُّوفيةِ، وإيقاعاتِ الشَّيلاتِ والزَّاملِ والأناشيد.**

**المجلس الخامس والثمانون (1) / عن مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

**المجلس السادس والثمانون (2) / عن تكملة مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

**المجلس السابع والثمانون (3) / عن تكملة مراقبةِ العبدِ ربَّه في نفسِه وجميع ِأمورهِ وأحواله.**

**المجلس الثامن والثمانون (1) / عن التساهُل في إيقاع الطلاق بالثلاث، وأنَّه مُحرَّمٌ ومُنكَر.**

**المجلس التاسع والثمانون (2) / عن حُكم الطلاقِ، وأحوالِ الطلاق المُحرَّم والطلاق الجائز.**

**المجلس التسعون (3) / عن أحكامِ رجعةِ المرأةِ المُطلَّقَة.**

**المجلس الحادي والتسعون (1) / الخوفِ على النَّفسِ والأهلِ والعيالِ والمُستقبَلِ مِن الفقر.**

**المجلس الثاني والتسعون (2) / عن تكملة الخوف على النَّفسِ والأهلِ والعيالِ والمُستقبَلِ مِن الفقر.**

**المجلس الثالث والتسعون (1) / عن الاهتمامِ بمعرفةِ صِفةِ صلاةِ النَّبي صلى الله عليه وسلم، وسُلوكِ البعضِ في تعلُّمِها طُرقًا غيرَ سَديدة، وشيءٍ مِن أخطاء المُصلِّينَ في صلاتهم.**

**المجلس الرابع والتسعون (2) / عن شيءٍ مِن أخطاءِ المُصلِّينَ في صلاتهم.**

**المجلس الخامس والتسعون (3) / عن تكملة شيء مِن أخطاء المُصلِّينَ في صلاتهم.**

**المجلس السادس والتسعون (1) / عن المُبادرةِ إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصَاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس السابع والتسعون (2) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس الثامن والتسعون (3) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس التاسع والتسعون (4) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس المئة (3) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس الأوَّل بعد المئة (4) / عن تكملة المُبادرة إلى قضاءِ الدُّيونِ قبْل حصولِ العجْزِ أو حُلولِ الموتِ وقَصِاصِ يومِ القيامة.**

**المجلس الثاني بعد المئة / عن الفُجور في الخصومات، وغِلَظ عقوبة أهله، وقُبح صنيعهم.**

**المجلس الثالث بعد المئة (1) / عن فضل يوم الجُمعة وصلاتِه وشيءٍ مِن سُننِهما.**

**المجلس الرابع بعد المئة (2) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

**المجلس الخامس بعد المئة (3) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

**المجلس السادس بعد المئة (4) / عن تكملة فضل يوم الجُمعة، وصلاتِه، وشيءٍ مِن سُننِهما.**

**المجلس السابع بعد المئة (1) / عن شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

**المجلس الثامن بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

**المجلس التاسع بعد المئة (3) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

**المجلس العاشر بعد المئة (4) / عن تكملة شيء مِن الأحكام الفقهية الخاصة بصلاة الجمعة.**

**المجلس الحادي عشر بعد المئة (1) / عن التقوى وفضلها، ومعانيها، وأبوابها، وثمارها، وعاقبة أهلها.**

**المجلس الثاني عشر بعد المئة (2) / عن تكملة التقوى وفضلها، ومعانيها، وأبوابها، وثمارها، وعاقبة أهلها.**

**المجلس الثالث عشر بعد المئة (1) / عن أحكام مَن وصَل إلى سِنَّ البلوغ.**

**المجلس الرابع عشر بعد المئة (2) / عن تكملة أحكام مَن وصَل إلى سِنَّ البلوغ.**

**المجلس الخامس عشر بعد المئة (1) / عن الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

**المجلس السادس عشر بعد المئة (2) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

**المجلس السابع عشر بعد المئة (3) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

**المجلس الثامن عشر بعد المئة (4) / عن تكملة الترغيب في الدعاء، وأوقات إجابته، وشيء مِن أحكامه، والبدع فيه.**

**المجلس التاسع عشر بعد المئة / عن الدنيا وأنّها سِجن المؤمن وجنَّة الكافر.**

**المجلس العشرون بعد المئة / عن عِيد الحُبِّ وأنَّه لا يَصلح لنَا أهل الإسلام.**

**المجلس الحادي والعشرون بعد المئة (1) / عن الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

**المجلس الثاني والعشرون بعد المئة (2) / عن تكملة الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

**المجلس الثالث والعشرون بعد المئة (3) / عن تكملة الأسباب المُعينة على استقرار الحياة الزوجية واستمرارها.**

**المجلس الرابع والعشرون بعد المئة / عن تحريم تهنئة الكفار بأعيادهم الدِّينية، ومشاركتهم فيها، وإعانتهم عليها، وأنَّه مِن كبائر الذُّنوب.**

**المجلس الخامس والعشرون بعد المئة (1) / عن إجماعات أهل العلم على تحريم التهنئة بأعياد الكفار الدِّينية، وحضورها، وإعانتهم عليها، وإهدائهم بمناسبتها، ومشابهتهم فيما يَختص بها.**

**المجلس السادس والعشرون بعد المئة (2) / عن تكملة إجماعات أهل العلم على تحريم التهنئة بأعياد الكفار الدِّينية، وحضورها، وإعانتهم عليها، وإهدائهم بمناسبتها، ومُشابهتهم فيما يَختص بها.**

**المجلس السابع والعشرون بعد المئة / عن تحريم التَّشَبُّه بالكفار ذُكورًا وإناثًا في أقوالهِم وأفعالهِم، ولباسهِم، وأعيادهم، وعباداتهم، وغير ذلك مِن أمورهم المُختصَّة بِهم.**

**المجلس الثامن والعشرون بعد المئة / عن الاجتماع على ولاة الأمر، ونَبذ الفِرَق والأحزاب والاختلاف، وأنَّ في ذلك صلاح الدِّين والدنيا، وسلامة الأوطان والعِباد مِن الشُّرور.**

**المجلس التاسع والعشرون بعد المئة (1) / عن أهل المِلَل الكفرية، وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم، وأهليهم، وأموالهم، وأعراضهم.**

**المجلس الثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة أهل المِلَل الكفرية وأنَّهم في بلاد المسلمين بالعهد والأمان آمنون على أنفسهم وأموالهم وأهليهم وأعراضهم.**

**المجلس الحادي والثلاثون بعد المئة (1) / عن فوائد حديث: (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول )).**

**المجلس الثاني والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة فوائد حديث: (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول )).**

**المجلس الثالث والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة فوائد حديث: (( إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول )).**

**المجلس الرابع والثلاثون بعد المئة (1) / عن الترهيب مِن تضييع الصلاة المكتوبة.**

**المجلس الخامس والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة الترهيب مِن تضييع الصلاة المكتوبة.**

**المجلس السادس والثلاثون بعد المئة / عن شيء مِن فضل الصلاة المكتوبة وشهودها جماعة في بيوت الله المساجد.**

**المجلس السابع والثلاثون بعد المئة (1) / عن فضل وأحكام صلاة السُّنن الرَّواتب التي تُصلَّى قبل الفريضة وبعدها.**

**المجلس الثامن والثلاثون بعد المئة (2) / عن تكملة فضل وأحكام صلاة السُّنن الرَّواتب التي تُصلَّى قبل الفريضة وبعدها.**

**المجلس التاسع والثلاثون بعد المئة (1) / عن الفوائد المستنبطة مِن قِصَّة نَبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ.**

**المجلس الأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة الفوائد المستنبطة مِن قِصَّة نَبيِّ الله يُونس ــ عليه السلام ــ.**

**المجلس الحادي والأربعون بعد المئة (1) / عن تفسير سورة المَسد وشيءٍ مِن الفوائد المُستنبطة مِنها.**

**المجلس الثاني والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة تفسير سورة المَسد وشيءٍ مِن الفوائد المُستنبطة مِنها.**

**المجلس الثالث والأربعون بعد المئة (1) / عن العُنصرية، وأنَّها جاهلية، ونقصٌ في الإيمان، وضَعْف في الأخلاق، وضَررها على البلدان عظيم.**

**المجلس الرابع والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة العُنصرية، وأنَّها جاهلية، ونقصٌ في الإيمان، وضَعْف في الأخلاق، وضَررها على البلدان عظيم.**

**المجلس الخامس والأربعون بعد المئة (1) / عن شيءٍ مِن الممنوعات على المسلم في باب اللباس.**

**المجلس السادس والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة شيءٍ مِن الممنوعات على المسلم في باب اللباس.**

**المجلس السابع والأربعون بعد المئة (1) / عن بعض الفوائد المُستنبطة مِن آية كفارة الأيمان.**

**المجلس الثامن والأربعون بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن الفوائد المُستنبطة مِن آية كفارة الأيمان.**

**المجلس التاسع والأربعون بعد المئة (1) / عن شيء مِن أسباب الابتلاءات والعقوبات, وفضل الصبر على البلاء، وكيف تُدفع العقوبات.**

**المجلس الخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة شيء مِن أسباب الابتلاءات والعقوبات, وفضل الصبر على البلاء، وكيف تُدفع العقوبات.**

**المجلس الحادي والخمسون بعد المئة (1) / عن نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

**المجلس الثاني والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

**المجلس الثالث والخمسون بعد المئة (3) / عن تكملة نصيحة الخلق، وفضلها، وفقهها، وآدابها، ومحاذيرها.**

**المجلس الرابع والخمسون بعد المئة (1) / عن مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

**المجلس الخامس والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

**المجلس السادس والخمسون بعد المئة (3) / عن تكملة مقاصِد النِّكاح، وشيءٍ مِن أحكامه الفقهية.**

**المجلس السابع والخمسون بعد المئة (1) / عن النَّذر، وشيءٍ مِن أحكامه.**

**المجلس الثامن والخمسون بعد المئة (2) / عن تكملة النَّذر، وشيءٍ مِن أحكامه.**

**المجلس التاسع والخمسون بعد المئة / عن منزلةِ أصحاب النبيِّ محمد صلى الله عليه وسلم في شريعة الله ربِّ العالمين.**

**المجلس الستون بعد المئة / عن فضلِ ومكانةِ ملكِ أهلِ الإسلام، وأميرِ أهل الإيمان، وصاحبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم معاوية بن أبي سفيان ــ رضي الله عنهما ــ.**

**المجلس الحادي والستون بعد المئة / عن الترهيب مِن المِهن والمكاسب المُحرَّمة، وأكل المال الحرام.**